ديوان الحديث النبوي
(١٢)

الإحسان في تقريب
صحيح ابن حبان

للعلامة الأمير علاء الدين بن بلبان الفارسي
المتوفى سنة ٧٣٩ هجرية

المجلد السادس

تحقيق ودراسة
مركز البحوث وتقنية المعلومات
دار التأصيل

بسم الله الرحمن الرحيم

الإحسان في تقريب
صحيح ابن حبان

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا
الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة سواء
كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ
أو التصوير أو المسح الضوئي أو التسجيل أو التخزين
بما يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا
يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي
لغة، كما لا يسمح بتعديل المادة الموجودة في الكتاب أو
أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى

١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

ISBN 978-9953-550-05-3

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods,it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

الناشر

دار التأصيل
مركز البحوث وتقنية المعلومات

34ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
تلفون : 22741017 - 22870935 / 00202 المحمول : 002/ 01223138910
لبنان - بيروت - سالمة الجزيري - شارع برلمان - بناية الزهور
هاتف :9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي :11052020
www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

٢١- كتاب اللقطة

٥[٤٩١٨] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْجَذْمِيِّ، عَنِ الْجَارُودِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ضَالَّةُ[1] الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ[2]». [الثاني: ١٠٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ» أَرَادَ بِهِ بَعْضَ الضَّوَالِّ[3] لَا الْكُلَّ

٥[٤٩١٩] أخبرنا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ[4]، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَهْطٌ[5] مِنْ بَنِي عَامِرٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَجِدُ فِي الطَّرِيقِ هَوَامِيَ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالَ النَّبِيُّ[6]، ﷺ: «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ». [الثاني: ١٠٣]

٥[٤٩٢٠] أخبرنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ

٥[٤٩١٨] [التقاسيم: ٢٧٦٧] [الموارد: ١١٧٠] [الإتحاف: مي طح حب حم ٣٨٨٦] [التحفة: س ٣١٧٨].

(١) **الضالة**: الضائع أو الضائعة من كل ما يُقتنى من الحيوان وغيره. (انظر: النهاية، مادة: ضلل).

(٢) **حرق النار**: لهبها، أي: إن ضالة المؤمن إذا أخذها إنسان ليتملكها أدته إلى النار. (انظر: النهاية، مادة: حرق).

(٣) «الضوال» في (س) (١١/ ٢٤٩): «الضال» بالمخالفة لأصله الخطي.

٥[٤٩١٩] [التقاسيم: ٢٧٦٨] [الموارد: ١١٧١] [الإتحاف: طح حب حم ٧٢٠٤] [التحفة: س ق ٥٣٥١].

(٤) «الطويل» ليس في الأصل.

(٥) **الرهط**: عدد من الرجال دون العَشرة. وقيل: إلى الأربعين. (انظر: النهاية، مادة: رهط).

(٦) «النبي» ليس في الأصل.

٥[٤٩٢٠] [التقاسيم: ٩٢٢] [الإتحاف: ط ش جا عه طح حب قط حم ٤٨٨٢] [التحفة: م د ت س ق ٣٧٤٨- ع ٣٧٦٣]، وسيأتي: (٤٩٢١) (٤٩٢٤) (٤٩٢٦) (٤٩٢٩).

الْجُهَنِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ[١] ، فَقَالَ : «اعْرِفْ عِفَاصَهَا[٢] وَوِكَاءَهَا[٣] ، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا» ، قَالَ : فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ : «لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذِّئْبِ» ، قَالَ : فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ : «مَا لَكَ وَلَهَا ، مَعَهَا سِقَاؤُهَا[٤] وَحِذَاؤُهَا[٥] ، تَرِدُ الْمَاءَ ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّىٰ يَلْقَاهَا رَبُّهَا» ۩ . [الأول : ١٨]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله : الْأَمْرُ بِاسْتِعْمَالِ الِانْتِفَاعِ بِاللُّقَطَةِ بَعْدَ تَعْرِيفِ سَنَةٍ أَضْمَرَ فِيهِ اعْتِقَادَ الْقَلْبِ عَلَىٰ رَدِّهَا عَلَىٰ صَاحِبِهَا إِذَا جَاءَ وَعَرَّفَ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «فَشَأْنَكَ بِهَا» أَرَادَ بِهِ : فَاسْتَنْفِقْهَا

٥[٤٩٢١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ[٦] ، أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَهُمْ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : أَتَىٰ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ ، فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ ، قَالَ : «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً» ، قَالَ : «فَإِنْ لَمْ يَأْتِ لَهَا طَالِبٌ فَاسْتَنْفِقْهَا» ، قَالَ : فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ : «لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ» ، قَالَ : فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ : «مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرِدُ الْمَاءَ ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ

---

(١) **اللقطة** : اسم المال الملقوط من غير قصد وطلب . (انظر : النهاية ، مادة : لقط) .

(٢) **العفاص** : الوعاء الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة ، أو غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : عفص) .

(٣) **الوكاء** : الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما . (انظر : النهاية ، مادة : وكا) .

(٤) **السقاء** : القربة ، والمراد : كروشها ، فإنها يكتفى بشربها أياما . (انظر : مجمع البحار ، مادة : سقا) .

(٥) **الحذاء** : النعل ، أراد أنها تقوى على المشي وقطع الأرض ، وعلى قصد المياه وورودها ورعي الشجر ، والامتناع عن السباع المفترسة ، شبهها بمن كان معه حذاء وسقاء في سفره . (انظر : النهاية ، مادة : حذا) . ۩ [٧/ ٨١ ب] .

٥[٤٩٢١] [التقاسيم : ٩٢٣] [الإتحاف : ط ش جا عه طح حب قط حم ٤٨٨٢] [التحفة : م د ت س ق ٣٧٤٨- ع ٣٧٦٣] ، وتقدم : (٤٩٢٠) ، وسيأتي : (٤٩٢٤) (٤٩٢٦) (٤٩٢٩) .

(٦) قوله : «قال : حدثني عمرو بن الحارث» ليس في «الإتحاف» ، وينظر : «المنتقى» لابن الجارود (٦٧٥) من طريق ابن وهب ، به .

حَتَّى يَأْتِيَهَا[١] رَبُّهَا» . أَبُو الرَّبِيعِ هَذَا ، اسْمُهُ : سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ حَمَّادِ بْنِ سَعْدِ ابْنُ أَخِي رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ مِصْرِيٌّ ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ ، اسْمُهُ : سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ بَصْرِيٌّ ، قَالَهُ الشَّيْخُ . [الأول : ١٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «عَرِّفْهَا سَنَةً» لَيْسَ بِحَدٍّ يُوجِبُ نِهَايَةَ الْقَصْدِ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ ، وَإِنَّمَا هُوَ حَدٌّ يُوجِبُ قَصْدَ الْغَايَةِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ

٥[٤٩٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ ، وَسَلْمَانَ ابْنِ رَبِيعَةَ ، فَالْتَقَطْتُ سَوْطًا ، فَقَالَا : دَعْهُ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ، لَا أَدَعُهُ تَأْكُلُهُ السِّبَاعُ ، لَأَسْتَمْتِعَنَّ بِهِ ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَلَقِيتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ ، فَقَالَ : أَحْسَنْتَ إِنِّي أَصَبْتُ صُرَّةً فِيهَا دَنَانِيرُ ، فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ ، فَقَالَ : «عَرِّفْهَا حَوْلًا[٢]» ، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا[٣] فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا ، فَعَرَّفْتُهَا ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : «احْفَظْ وِعَاءَهَا وَوِكَاءَهَا وَعَدَدَهَا ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ فَادْفَعْهَا ، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا» . [الأول : ١٨]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَعْرِيفَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ الصُّرَّةَ الَّتِي الْتَقَطَهَا الْأَحْوَالَ الثَّلَاثَةَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بِأَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ لَا مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ

٥[٤٩٢٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٤] سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ

---

(١) «يأتيها» في (ت) : «يلقاها» .

٥[٤٩٢٢] [التقاسيم : ٩٢٤] [الإتحاف : جا عه طح حب حم عم ٤٨] [التحفة : ع ٢٨] ، وسيأتي : (٤٩٢٣) .

(٢) الحول : السنة . (انظر : النهاية ، مادة : حول) .

(٣) قوله : «فعرفتها حولا» ليس في (س) (١١/ ٢٥٣) ، وينظر : «مصنف عبد الرزاق» (١٨٦١٥) ، ومن طريقه البيهقي في «السنن الصغير» (٢/ ٣٤٥) عن سفيان عن سلمة ، به .

۩ [٧/ ٨٢ أ] .

٥[٤٩٢٣] [التقاسيم : ٩٢٥] [الإتحاف : جا عه طح حب حم عم ٤٨] [التحفة : ع ٢٨] ، وتقدم : (٤٩٢٢) .

(٤) «حدثني» كتب فوقه في الأصل : «حدثنا» .

قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ ، فَالْتَقَطْتُ سَوْطًا بِالْعُذَيْبِ[(١)] ، فَقَالَا : دَعْهُ ، فَقُلْتُ : لَا[(٢)] أَدَعُهُ تَأْكُلُهُ السِّبَاعُ ، فَقَدِمْتُ إِلَىٰ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ ، فَقَالَ : أَحْسَنْتَ ، أَحْسَنْتَ ، الْتَقَطْتُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ دِينَارٍ ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَقَالَ : «عَرِّفْهَا» ، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : «عَرِّفْهَا» ، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : «عَرِّفْهَا» ، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : «اعْلَمْ عَدَدَهَا وَوِعَاءَهَا وَوِكَاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعَدَدِهَا وَوِعَائِهَا وَوِكَائِهَا ، فَأَعْطِهِ إِيَّاهَا ، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا» .

[الأول : ١٨]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله : قَوْلُهُ ﷺ : «فَاسْتَمْتِعْ بِهَا» ، وَ«شَأْنَكَ بِهَا» أَضْمَرَ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ رَدَّ اللُّقَطَةِ عَلَىٰ صَاحِبِهَا إِذَا جَاءَ بَعْدَ الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ .

ذِكْرُ لَفْظَةٍ أَوْهَمَتْ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ ضِدَّ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ

٥[٤٩٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ ، قَالَ : «مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، فَدَعْهَا تَأْكُلُ الشَّجَرَ ، وَتَرِدُ الْمَاءَ حَتَّىٰ يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا[(٣)]» ، وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ» ، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اعْرِفْ عَدَدَهَا وَوِعَاءَهَا وَوِكَاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ؛ فَعَرَفَ عَدَدَهَا وَوِعَاءَهَا وَوِكَاءَهَا ، فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ» .

[الأول : ١٨]

---

(١) العذيب : مكان قرب الكوفة في العراق . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٨٧) .

(٢) بعد «لا» في (ت) : «ما» ، وينظر : «سنن الترمذي» (١٤٢٥) من طريق ابن نمير ، به .

٥[٤٩٢٤] [التقاسيم : ٩٢٦] [الإتحاف : ط ش جا عه طح حب قط حم ٤٨٨٢] [التحفة : م د ت س ق ٣٧٤٨-ع ٣٧٦٣] ، وتقدم : (٤٩٢٠) (٤٩٢١) ، وسيأتي : (٤٩٢٦) (٤٩٢٩) .

(٣) الباغي : الطالب الذي يبحث عن الشيء . (انظر : النهاية ، مادة : بغى) .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ اللُّقَطَةَ وَإِنْ أَتَىٰ عَلَيْهَا أَعْوَامٌ هِيَ لِصَاحِبِهَا دُونَ الْمُلْتَقِطِ -يَرُدُّهَا عَلَيْهِ أَوْ قِيمَتَهَا- وَإِنْ أَكَلَهَا أَوِ اسْتَنْفَقَهَا

٤٩٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ ۩ الْحَذَّاءِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنِ الْتَقَطَ لُقَطَةً فَلْيُشْهِدْ ذَوَيْ عَدْلٍ، ثُمَّ[1] لَا يَكْتُمْ، وَلَا يُغَيِّرْ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

[الأول: ١٨]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَضْمَرَ فِيهِ إِنْ لَمْ يَجِئْ صَاحِبُهَا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي هُوَ مُضْمَرٌ فِي نَفْسِ الْخِطَابِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ

٤٩٢٦] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَقَالَ: «عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ فَاعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ كُلْهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ». [الأول: ١٨]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ حَمْلِ لُقَطَةِ الْحَاجِّ[2] إِذَا لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ أَرْبَابَهَا

٤٩٢٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا

٤٩٢٥] [التقاسيم: ٩٢٧] [الموارد: ١١٦٩] [الإتحاف: جا طح حب حم ١٦٢٣١] [التحفة: د س ق ١١٠١٣].

۩ [٧/ ٨٢أ].

(١) «ثم» في (د): «و»، وينظر: «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٣٣) من طريق سعيد، به.

٤٩٢٦] [التقاسيم: ٩٢٨] [الإتحاف: ط ش جا عه طح حب قط حم ٤٨٨٢] [التحفة: م د ت س ق ٣٧٤٨-ع ٣٧٦٣]، وتقدم: (٤٩٢٠) (٤٩٢١) (٤٩٢٤)، وسيأتي: (٤٩٣٢).

(٢) الحاج: جماعة الحجاج، يطلق عليها مجازًا واتساعًا. (انظر: النهاية، مادة: حجج).

٤٩٢٧] [التقاسيم: ١٩٤٥] [الموارد: ١١٧٢] [الإتحاف: عه طح حب كم م حم عم ١٣٥٠٩] [التحفة: (م) د س ٩٧٠٥].

ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقَطَةِ الْحَاجِّ . قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : وَلُقَطَةُ الْحَاجِّ[1] يَتْرُكُهَا حَتَّى يَجِدَهَا صَاحِبُهَا .

[الثاني : ٣]

قال أبو حاتم رحمه الله : عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا هُوَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ[2] بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ ، ابْنُ أَخِي طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قُتِلَ هُوَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ رضي الله عنهما .

ذِكْرُ إِثْبَاتِ اسْمِ الضَّالِّ عَلَى مَنْ لَمْ يُعَرِّفِ الضَّوَالَّ إِذَا وَجَدَهَا

٤٩٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بَكْرِ[3] بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ مَا لَمْ يُعَرِّفْهَا**» . [الثاني : ١٠٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ مَمْنُوعٌ عَنْ أَخْذِ ضَوَالِّ الْإِبِلِ دُونَ غَيْرِهَا مِنْ سَائِرِ[4] الضَّوَالِّ

٤٩٢٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ

---

(١) بعد «الحاج» في (د) : «أن» .

(٢) بعد «عثمان» في (ت) : «بن مالك» ، وينظر : «الإصابة» (٤/ ٢٧٩) ، «تهذيب الكمال» (١٧/ ٢٧٤) .

٤٩٢٨] [التقاسيم : ٢٧٦٩] [الإتحاف : عه حب طح كم حم ٤٨٨١] [التحفة : م س ٣٧٥٢] .

(٣) «بكر» في الأصل : «بكير» مصغرا وهو خطأ ، وينظر : «الإتحاف» ، «تهذيب الكمال» (٤/ ٢١٤) .

[٧/ ٨٣ أ] .

(٤) سائر : باقي . (انظر : اللسان ، مادة : سأر) .

٤٩٢٩] [التقاسيم : ٢٧٧٠] [الإتحاف : ط ش جا عه طح حب قط حم ٤٨٨٢] [التحفة : ع ٣٧٦٣] ، وتقدم : (٤٩٢٣) (٤٩٢٤) (٤٩٢٧) (٤٩٢٩) .

الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ ، فَقَالَ : «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً ؛ فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا» ، قَالَ : فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ : «هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ» ، قَالَ : فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ : «مَا لَكَ وَلَهَا ، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرِدُ الْمَاءَ ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّىٰ يَلْقَاهَا رَبُّهَا» . [الثاني : ١٠٣]

* * *

٢٢- كتاب الوقف

ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز اتخاذ الأحباس في سبيل الله

٥[٤٩٣٠] أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن ابن الشرقي، قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، قال: حدثنا أبو غسان محمد بن يحيى الكناني، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر استشار النبي ﷺ في صدقته بثمغ، فقال: «احبس أصلها، وسبل ثمرتها[1]»، قال عبد الله: فحبسها عمر على السائل، والمحروم، وابن السبيل، وفي سبيل الله، وفي الرقاب، والمساكين، وجعل قيمها يأكل ويوكل غير متأثل[2] مالا. [الثالث: ٦٥]

ذكر البيان بأن الأحباس في سبيل الله لا يحل بيعها ولا هبتها

٥[٤٩٣١] أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني إبراهيم بن سعد، عن عبد العزيز بن المطلب، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر بن الخطاب استشار رسول الله ﷺ أن يتصدق ۩ بماله بثمغ، فقال رسول الله ﷺ: «تصدق به تقسم ثمرة، وتحبس أصله، لا يباع ولا يوهب». [الثالث: ٦٥]

٥[٤٩٣٠] [التقاسيم: ٤٣٨٩] [الإتحاف: خز عه حب قط ١٠٨٤١] [التحفة: خ ٧٦٩١- ق ٧٧٤١- ع ٧٧٤٢- س ق ٧٩٠٢- م س ١٠٥٥٧]، وسيأتي: (٤٩٣١) (٤٩٣٢).

(١) سبل الثمرة: أبحها لمن وقفتها عليه. (انظر: النهاية، مادة: سبل).

(٢) التأثل: الجمع والاقتناء، وأثلة الشيء: أصله. (انظر: النهاية، مادة: أثل).

٥[٤٩٣١] [التقاسيم: ٤٣٩٠] [الإتحاف: عه طح حب قط ١١٤٦٥] [التحفة: خ ٧٦٩١- ق ٧٧٤١- ع ٧٧٤٢- س ق ٧٩٠٢- م س ١٠٥٥٧]، وتقدم: (٤٩٣٠)، وسيأتي: (٤٩٣٢).

۩[٧/ ٨٣ ب].

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَجَازَ بَيْعَ الْأَحْبَاسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ تُحْبَسَ ، أَوْ تَوْرِيثِهَا بَعْدَ أَنْ تُوَقَّفَ

٥[٤٩٣٢] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، عَنْ بِشْرِ ابْنِ الْمُفَضَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، فَأَتَى فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ[١] ، فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، لَمْ أُصِبْ قَطُّ مَالًا أَنْفَسَ[٢] عِنْدِي مِنْهُ ، فَمَا تَأْمُرُ فِيهَا؟ فَقَالَ : «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا ، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا عَلَى أَنَّهُ لَا يُبَاعُ ، وَلَا يُوهَبُ ، وَلَا يُورَثُ» ، فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ ، وَفِي الْغُرَبَاءِ[٣] ، وَفِي الرِّقَابِ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَفِي الضَّيْفِ ، لَا جُنَاحَ[٤] عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ[٥] فِيهِ . قَالَ : وَقَالَ مُحَمَّدٌ : غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا . [الثالث : ٦٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اتِّخَاذَ الْأَحْبَاسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ خَيْرِ مَا يُخَلِّفُ الْمَرْءُ بَعْدَهُ

٥[٤٩٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ

٥[٤٩٣٢] [التقاسيم : ٤٣٩١] [الإتحاف : خز عه طح حب قط حم ١٠٦٩٠] [التحفة : خ ٧٦٩١- ق ٧٧٤١- ع ٧٧٤٢- س ق ٧٩٠٢- م س ١٠٥٥٧] ، وتقدم : (٤٩٣٠) (٤٩٣١) .

(١) **الاستئمار** : المُشاورة . (انظر : النهاية ، مادة : أمر) .

(٢) **الأنفس** : الأجود . (انظر : النهاية ، مادة : نفس) .

(٣) «الغرباء» في (ت) : «الغرماء» .

(٤) **الجناح** : الإثم . (انظر : النهاية ، مادة : جنح) .

(٥) **المتمول** : الجاعل ذلك مالا له . (انظر : النهاية ، مادة : مول) .

٥[٤٩٣٣] [التقاسيم : ٤٣٩٢] [الموارد : ٨٤] [الإتحاف : خز حب ٤٠٥٨] [التحفة : سي ق ١٢٠٩٧] ، وتقدم : (٩٤) .

ﷺ يَقُولُ : «خَيْرُ مَا يَخْلُفُ الْمَرْءَ بَعْدَ مَوْتِهِ ثَلَاثٌ : وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ ، وَصَدَقَةٌ تَجْرِي يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا ، وَعِلْمٌ[1] يُعْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ» . [الثالث : ٦٥]

* * *

(١) «وعلم» في الأصل : «وعمل» ، وينظر : «المعجم الصغير» للطبراني (١/ ٢٤٢) من طريق محمد بن وهب ، به .

٢٣- كتاب البيوع

ذِكْرُ تَرَحُّمِ اللَّهِ[١] جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُسَامِحِ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالْقَبْضِ وَالْإِعْطَاءِ ۩

٥[٤٩٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، سَمْحًا إِذَا اشْتَرَى، سَمْحًا إِذَا اقْتَضَى[٢]، سَمْحًا إِذَا قَضَى».

[الأول: ٢]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْبَيِّعَيْنِ أَنْ يَلْزَمَا الصِّدْقَ فِي بَيْعِهِمَا وَيُبَيِّنَا عَيْبَا عَلِمَاهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ سَبَبُ الْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِمَا

٥[٤٩٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيِّعَانِ[٣] بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ[٤] بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا».

[الأول: ٨٩]

---

(١) قوله: «ترحم الله» ألحق بينهما في حاشية الأصل: «النبي»، ونسبه لنسخة.

۩[٧/ ٨٤أ].

٥[٤٩٣٤] [التقاسيم: ٦٤٧] [الإتحاف: حب ٣٧١٧] [التحفة: خ ق ٣٠٨٠].

(٢) **التقاضي**: المطالبة بقضاء الدين، والالتزام به. (انظر: المصباح المنير، مادة: قضى).

٥[٤٩٣٥] [التقاسيم: ١٥٢٠] [الإتحاف: مي طح حب ش حم ٤٣٣٣] [التحفة: خ م د ت س ٣٤٢٧].

(٣) **البيعان**: البائع والمشتري. (انظر: النهاية، مادة: بيع).

(٤) **المحق**: النقص. (انظر: اللسان، مادة: حقق).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ غِشِّ الْمُسْلِمِينَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا مِنَ الْأَحْوَالِ

٤٩٣٦] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَىٰ صُبْرَةِ[١] طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِيهَا، فَإِذَا فِيهِ بَلَلٌ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ: أَصَابَتْهُ سَمَاءٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَهَلَّا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّىٰ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». [الثاني: ٦١]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُنْفِقَ الْمَرْءُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبَةِ

٤٩٣٧] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدٍ[٢]، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ[٣]، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ». [الثاني: ٧٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا لَا يَنْظُرُ فِي الْقِيَامَةِ ۩ إِلَىٰ مَنْ نَفَّقَ سِلْعَتَهُ فِي الدُّنْيَا بِالْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ

٤٩٣٨] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٤] عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ، عَنْ

٤٩٣٦] [التقاسيم: ٢٤٨٧] [الإتحاف: جا حب كم حم ١٩٣٦٦] [التحفة: د ق ١٤٠٢٢].

(١) الصبرة: الطعام المجتمع كالكومة. (انظر: النهاية، مادة: صبر).

٤٩٣٧] [التقاسيم: ٢٦٣٧] [الإتحاف: حب حم ١٩٣٧٧] [التحفة: خ م د س ١٣٣٢١].

(٢) بعد «زيد» في (ت): «بن أبي أنيسة».

(٣) منفقة السلعة: مسبب لسرعة بيعها وكثرة الرغبة والحرص عليها بسبب اليمين. (انظر: المشارق) (٢/ ٢١).

۩ [٧/ ٨٤ ب].

٤٩٣٨] [التقاسيم: ٢٦٣٨] [الإتحاف: مي حب حم ١٧٤٩٤] [التحفة: م د ت س ق ١١٩٠٩].

(٤) «حدثنا» في (ت): «حدثني».

أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ هُمْ خَابُوا وَخَسِرُوا؟ فَأَعَادَهَا ، فَقُلْتُ : مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ(١) : «الْمُسْبِلُ(٢) ، وَالْمَنَّانُ(٣) ، وَالْمُنَفِّقُ(٤) سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ كَاذِبًا» .

[الثاني : ٧٩]

قال أبو حاتم رحمه الله : قَوْلُهُ ﷺ : «الْمُسْبِلُ» أَرَادَ بِهِ الْمُسْبِلَ إِزَارَهُ خُيَلَاءَ ، وَقَوْلُهُ ﷺ : «الْمَنَّانُ» أَرَادَ بِهِ عِنْدَ إِعْطَاءِ صَدَقَةِ الْفَرِيضَةِ .

ذِكْرُ وَصْفِ بَعْضِ الْحَلِفِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ يُبْغِضُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْبَيَّاعَ

٥[٤٩٣٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ حَلَفَ بَعْدَ الْعَصْرِ عَلَى مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ فَاقْتَطَعَهُ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ لَقَدْ أَعْطَى بِسِلْعَتِهِ(٥) أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ(٦) الْمَاءِ ، يَقُولُ اللَّهُ : الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي ، كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْهُ يَدَاكَ» .

[الثاني : ١٠٩]

---

(١) «فقال» في (ت) : «قال» .

(٢) **المسبل** : الذي يُطَوِّل ثوبه ويرسله إلى الأرض إذا مشى . (انظر : النهاية ، مادة : سبل) .

(٣) **المنان** : كثير المن ، وهو : من لا يعطي شيئًا إلا فخر به على من أعطاه . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : منن) .

(٤) **المنفق** : من النَّفاق ، وهو ضد الكساد . (انظر : النهاية ، مادة : نفق) .

٥[٤٩٣٩] [التقاسيم : ٢٩٠٢] [الإتحاف : حب حم ١٨٣٣٤] [التحفة : خ م د س ١٢٣٣٨ - م ١٢٤١٣ - خ ١٢٤٣٦ - د ت ١٢٤٧٢ - خ ١٢٤٩٣ - م ق ١٢٥٢٢ - خ م ١٢٨٥٥] .

(٥) «بسلعته» في الأصل : «سلعته» ، وينظر : «المسند المستخرج على مسلم» لأبي نعيم (٢٩٢) من طريق سفيان ، به .

(٦) **الفضل** : الزيادة عن قدر الحاجة . (انظر : مجمع البحار ، مادة : فضل) .

ذِكْرُ وَصْفِ الْبَعْضِ الْآخَرِ مِنَ الْحَلِفِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ يُبْغِضُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْبَيَّاعَ

٤٩٤٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْبُخَارِيُّ بِبَغْدَادَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[١] قَالَ: مَرَّ أَعْرَابِيٌّ بِشَاةٍ، فَقُلْتُ: تَبِيعُنِيهَا[٢] بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ؟ فَقَالَ[٣]: لَا وَاللَّهِ، ثُمَّ بَاعَنِيهَا[٤]، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ[٥]: «بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ». [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ ۩ إِنْبَاتِ الْفُجُورِ لِلتُّجَّارِ الَّذِينَ لَا يَتَّقُونَ اللَّهَ فِي بَيْعِهِمْ وَشِرَائِهِمْ

٤٩٤١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رِفَاعَةَ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَقِيعِ[٦] وَالنَّاسُ يَتَبَايَعُونَ فَنَادَى: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، فَاسْتَجَابُوا لَهُ، وَرَفَعُوا إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ، فَقَالَ[٧]: «إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا، إِلَّا مَنِ اتَّقَى[٨] وَبَرَّ[٩] وَصَدَقَ». [الثاني: ١٠٩]

٤٩٤٠ - [التقاسيم: ٢٩٠٣] [الموارد: ١٠٩٩] [الإتحاف: حب ٥٢٤٥].

(١) «الخدري» ليس في (د).
(٢) «تبيعنيها» في (د): «تبيعها».
(٣) «فقال» في الأصل: «قال».
(٤) «باعنيها» في (د): «باعها».
(٥) قوله: «ثم باعنيها، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال» وقع في «الإتحاف»: «ثم باعنيها، فقال رسول الله ﷺ». ۩ [٧/ ٨٥ أ].

٤٩٤١ - [التقاسيم: ٢٩٠٤] [الموارد: ١٠٩٥] [الإتحاف: مي حب كم ٤٥٩١] [التحفة: ت ق ٣٦٠٧].

(٦) **البقيع**: الموضع (المتسع) الذي فيه أروم (أصول) الشجر من ضروب شتى، ويطلق على عدة أماكن؛ كبقيع بطحان، وبقيع الغرقد (مقبرة المدينة)، وبقيع الخيل (سوق المدينة بجوار المصلى)، وبقيع الخبجة، وبقيع الزبير، وكلها مواضع معروفة بالمدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٥٠).
(٧) «فقال» في (س) (١١/ ٢٧٧): «وقال».
(٨) «اتقى» في (د)، (ت): «اتقى الله»، وينظر: «الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم (١٩٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ٤٤) من طريق داود، به.
(٩) **البر**: اسم جامع للخير كله. (انظر: جامع الأصول) (١/ ٣٣٧).

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ الْبَيْعَ يَقَعُ بَيْنَ الْمُتَبَايِعَيْنِ بِلَفْظَةٍ تُؤَدِّي إِلَىٰ رِضَاهُمَا، وَإِنْ لَمْ يَقُلِ الْبَائِعُ: بِعْتُ، وَلَا الْمُشْتَرِي: اشْتَرَيْتُ

٥[٤٩٤٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا دُونَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِعْنِي جَمَلَكَ هَذَا»، قُلْتُ: لَا، بَلْ هُوَ لَكَ، قَالَ: فَقَالَ: «لَا، بِعْنِيهِ»، قُلْتُ: لَا، بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا بِعْنِيهِ»، قُلْتُ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَيَّ أُوقِيَّةٌ[1] مِنْ ذَهَبٍ، فَهُوَ لَكَ بِهَا، قَالَ ﷺ: «قَدْ أَخَذْتُهُ، فَتَبَلَّغْ[2] عَلَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ»، فَلَمَّا[3] قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ: «أَعْطِهِ أُوقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ وَزِدْهُ»، قَالَ: فَأَعْطَانِي أُوقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ، وَزَادَنِي قِيرَاطًا، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا تُفَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ فِي كِيسٍ لِي، فَأَخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ لَيَالِيَ الْحَرَّةِ. [الخامس: ١٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُتَبَايِعَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي بَيْعِهِمَا الْخِيَارُ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا

٥[٤٩٤٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ

٥[٤٩٤٢] [التقاسيم: ٦٥٥١] [الإتحاف: حم جا حب ٢٦٥٧] [التحفة: خت ٢٢٣٨- خت م س ٢٢٤٣- خ م د س ٢٣٤٢- خت ٢٣٨٧- خ م ٢٤٩٩- خ م د س ٢٥٧٨- خت م ٢٦٦٩- س ٢٧٦٩- خت ٣٠٠٢- خت ٣٠٩٦- خت م س ق ٣١٠١- خ م ٣١٢٧]، وسيأتي: (٦٥٥٨) (٦٥٥٩) (٦٥٦٠) (٧١٨٥).

(١) **أوقية**: وزن مقداره أربعون درهما، ما يساوي (١١٨,٨) جرامًا، والجمع: أواق. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢٠٠).

(٢) «فتبلغ» في الأصل: «فيبلغ»، وينظر: «صحيح مسلم» (١٦٣٨) عن عثمان، به.

(٣) قبل «فلما» في (ت): «قال».

٥[٤٩٤٣] [التقاسيم: ٤٠٥٨] [الإتحاف: حب ١١٤٥٣] [التحفة: م ٨٠٩٧- خ م د س ٨٣٤١- م ٧٩٨٧- م س ٧١٣١- خ م س ق ٨٢٧٢- م ٧٧٠٥- س ٧١٩٥- خ م ت س ٨٥٢٢- م س ٧٧٧٩- س ٧٥٠٦- م س ٨١٨٠- س ٧١٧٣]، وسيأتي: (٤٩٤٤) (٤٩٤٧) (٤٩٤٨).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا» . قَالَ نَافِعٌ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَعْجَبَهُ شَيْءٌ فَارَقَ صَاحِبَهُ لِكَيْ يَجِبَ لَهُ۩ . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ فِيهِ كَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْفِرَاقَ فِي خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ، إِنَّمَا هُوَ فِرَاقُ الْأَبْدَانِ

٤٩٤٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كُلُّ بَيِّعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّىٰ يَتَفَرَّقَا ، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ[1]» . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ الْفِرَاقَ فِي خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ، إِنَّمَا هُوَ فِرَاقُ الْأَبْدَانِ دُونَ الْفِرَاقِ الَّذِي يَكُونُ بِالْكَلَامِ

٤٩٤٥ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ[2] ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الْخَلَّالُ الدِّمَشْقِيُّ[3] قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَيْدٍ حَفْصُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنِ ابْتَاعَ بَيْعًا فَوَجَبَ لَهُ ، فَهُوَ فِيهِ[4] بِالْخِيَارِ عَلَىٰ صَاحِبِهِ مَا لَمْ يُفَارِقْهُ ، إِنْ شَاءَ أَخَذَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ ، فَإِنْ فَارَقَهُ فَلَا خِيَارَ لَهُ»[5] . [الثالث : ٤٣]

۩[٧/ ٨٥ ب] .

٤٩٤٤ [التقاسيم : ٤٠٥٩] [الإتحاف : جا طح حب قط حم ٩٨٩٠] [التحفة : م س ٧١٣١- س ٧١٧٣- س ٧١٩٥- س ٧٥٠٦- م ٧٧٠٥- م س ٧٧٧٩- م ٧٩٨٧- م ٨٠٩٧- م س ٨١٨٠- خ م س ق ٨٢٧٢- خ م د س ٨٣٤١- خ م ت س ٨٥٢٢] ، وتقدم : (٤٩٤٣) ، و سيأتي : (٤٩٤٧) (٤٩٤٨) .

(١) بيع الخيار : بيعٌ شرط فيه الخيار ، وهو : طلب خيرِ الأمرين ؛ إمضاء البيع أو رَدّه . (انظر : النهاية ، مادة : خير) .

٤٩٤٥ [التقاسيم : ٤٠٦٠] ، [الموارد : ١١٠٠] .

(٢) «بالرقة» ليس في (د) .

(٣) «الدمشقي» ليس في الأصل ، وينظر : «تهذيب الكمال» (١٤/ ٢٥٢) .

(٤) «فيه» ليس في (د) .

(٥) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٨١١٧) لابن حبان ، وعزاه للدارقطني (٢٨٠٦) .

٥[٤٩٤٦] أخبرناه[(١)] الْقَطَّانُ فِي عَقِبِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَيْدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [الثالث: ٤٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «فَإِنْ فَارَقَهُ فَلَا خِيَارَ لَهُ» أَرَادَ بِهِ فِي غَيْرِ بَيْعِ الْخِيَارِ

٥[٤٩٤٧] أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَىٰ صَاحِبِهِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ»[(٢)]. [الثالث: ٤٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ۩

٥[٤٩٤٨] أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، وَكَانَا جَمِيعًا أَوْ يُخَيِّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَتَبَايَعَا عَلَىٰ[(٣)] ذَلِكَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، فَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ». [الثالث: ٤٣]

٥[٤٩٤٦] [التقاسيم: ٤٠٦٠] [الإتحاف: حب قط كم ١٠٥٥٢].

(١) «أخبرناه» في (ت): «أخبرنا».

٥[٤٩٤٧] [التقاسيم: ٤٠٦١] [التحفة: خ م د س ٨٣٤١- م س ٨١٨٠- خ م ت س ٨٥٢٢]، وتقدم: (٤٩٤٣) (٤٩٤٤) و سيأتي: (٤٩٤٨).

(٢) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٩٨٩٠) لابن حبان بهذا الإسناد.

۩[٧/ ٨٦أ].

٥[٤٩٤٨] [التقاسيم: ٤٠٦٢] [الإتحاف: جا حب قط حم ١١٠٧٤] [التحفة: م س ٧١٣١- س ٧١٧٣- س ٧١٩٥- س ٧٥٠٦- م ٧٧٠٥- م س ٧٧٧٩- م ٧٩٨٧- م ٨٠٩٧- م س ٨١٨٠- خ م س ق ٨٢٧٢- خ م د س ٨٣٤١- خ م ت س ٨٥٢٢]، وتقدم: (٤٩٤٣) (٤٩٤٤) (٤٩٤٧).

(٣) «على» في الأصل: «عن»، وينظر: «المنتقى» لابن الجارود (٦٢٧) من طريق ابن وهب، به.

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِمَنِ اشْتَرَىٰ طَعَامًا أَنْ يَكِيلَهُ رَجَاءَ وُجُودِ الْبَرَكَةِ فِيهِ

٥[٤٩٤٩] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَسَّانَ السَّامِيُّ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كِيلُوا طَعَامَكُمْ، يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ». [الأول: ٩٥]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾

٥[٤٩٥٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ[(١)] بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي[(٢)] الْحُسَيْنُ[(٣)] بْنُ سَعْدٍ[(٤)] ابْنُ بِنْتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي[(٥)] جَدِّي[(٦)] عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[(٧)] أَبِي، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانُوا مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ كَيْلًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾، فَأَحْسَنُوا الْكَيْلَ بَعْدَ ذَلِكَ. [الثالث: ٦٤]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ جَوَازِ أَخْذِ الْمَرْءِ فِي ثَمَنِ سِلْعَتِهِ الْمَبِيعَةِ الْعَيْنَ الَّذِي لَمْ يَقَعِ الْعَقْدُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا فِرَاقٌ

٥[٤٩٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ[(٨)] حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ

٥[٤٩٤٩] [التقاسيم: ١٦٣٨] [الإتحاف: حب حم ١٧٠٢٤] [التحفة: ق ٣٤٩٠].

٥[٤٩٥٠] [التقاسيم: ٤٣٢١] [الموارد: ١٧٧٠] [الإتحاف: حب كم ٨٣٧٥] [التحفة: س ق ٦٢٧٥].

(١) قوله: «بن الحارث» من «الإتحاف»، وينظر: «الثقات» للمصنف (٩/ ١٣٦) ترجمة: محمد بن عبد الكريم.

(٢) «حدثني» في (د): «حدثنا».

(٣) «الحسين» في (د): «الحسن»، وهو خطأ، وينظر: «الإتحاف»، «زوائد رجال صحيح ابن حبان» للشهري (٢/ ٨٣٤، ٨٣٧).

(٤) «سعد» في «الإتحاف»: «سعدان»، ووقع في مواضع أخرى في (س) (٢/ ٩٣)، (١٠/ ٢٧٦)، (د) (٥/ ٦٦): «سعيد».

(٥) «حدثني» في «ت»: «حدثنا». (٦) «جدي» من (ت)، «الإتحاف».

(٧) «أخبرنا» في (د)، (ت): «حدثنا».

٥[٤٩٥١] [التقاسيم: ٤٤٣٦] [الموارد: ١١٢٨] [الإتحاف: مي جا حب قط كم حم ٩٧٤٥] [التحفة: د ت س ق ٧٠٥٣].

(٨) «عن» في (د): «حدثنا».

سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الْإِبِلَ فِي الْبَقِيعِ[1] فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ، وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ۩، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي أَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ[2]، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ، وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ[3] ﷺ: «**لَا بَأْسَ إِذَا أَخَذْتُهُمَا بِسِعْرِ يَوْمِهِمَا[4] وَافْتَرَقْتُمَا[5]، وَلَيْسَ بَيْنَكُمَا شَيْءٌ**». [الثالث: ٦٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مُشْتَرِيَ النَّخْلَةِ بَعْدَمَا أُبِّرَتْ[6] لَا يَكُونُ لَهُ مِنْ ثَمَرِهَا شَيْءٌ إِذَا لَمْ يَتَقَدَّمْهُ الشَّرْطُ

٥[٤٩٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ اشْتَرَى نَخْلًا بَعْدَمَا أُبِّرَتْ وَلَمْ يَشْتَرِطْ ثَمَرَهَا، فَلَا شَيْءَ لَهُ، وَمَنِ اشْتَرَى عَبْدًا وَلَمْ يَشْتَرِطْ مَالَهُ، فَلَا شَيْءَ لَهُ**». [الثالث: ٤٣]

---

(١) «البقيع» في الأصل: «النقيع»، وقوله: «في البقيع» وقع في (د): «بالبقيع»، وينظر: الطبراني في «الكبير» (١٣/ ٨٧) من طريق حماد، به.

۩[٧/ ٨٦ ب].

(٢) «بالبقيع» في الأصل: «بالنقيع».

(٣) «النبي» ليس في (د).

(٤) قوله: «أخذتهما بسعر يومهما» وقع في (د): «أخذتها بسعر يومها».

(٥) «وافترقتما» في الأصل: «فافترقتما»، وينظر: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣/ ٢٨٢) من طريق سماك، به.

(٦) **التأبير**: التلقيح. (انظر: اللسان، مادة: أبر).

٥[٤٩٥٢] [التقاسيم: ٤٠٦٣] [الإتحاف: جا طح حب حم ٩٦٥٤] [التحفة: م د س ق ٦٨١٩- خ م ت ق ٦٩٠٧- س ٦٩٧٠- م ٧٠١٣- س ٧٣٤٧- س ٧٤٤٧- م ٧٥٦٧- د س ق ٧٦٠٤- س ق ٧٧٥٣- م ٧٩٨٨- م ٨٢٠٩- خ م س ق ٨٢٧٤- خ م د س ق ٨٣٣٠]، وسيأتي: (٤٩٥٣) (٤٩٥٤) (٤٩٥٥).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ : «فَلَا شَيْءَ لَهُ» أَرَادَ بِهِ الْبَائِعَ لَا الْمُشْتَرِي[1]

٥[٤٩٥٣] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنِ ابْتَاعَ[2] نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِي بَاعَهَا ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ» . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ النَّخْلَ إِذَا أُبِّرَتْ وَالْعَبْدَ الَّذِي لَهُ مَالٌ إِذَا بِيعَا يَكُونُ الثَّمَرُ وَالْمَالُ لِلْبَائِعِ مَا لَمْ يَتَقَدَّمْ لِلْمُبْتَاعِ فِيهِ الشَّرْطُ

٥[٤٩٥٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ بَاعَ نَخِيلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِي بَاعَهَا ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي ۩ بَاعَهُ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ» . [الثالث : ٤٣]

---

(١) قوله : «البائع لا المشتري» وقع في (ت) : «للبائع لا للمشتري» .

٥[٤٩٥٣] [التقاسيم : ٤٠٦٤] [الإتحاف : جا طح حب حم ٩٦٥٤] [التحفة : م د س ق ٦٨١٩- خ م ت ق ٦٩٠٧- س ٦٩٧٠- م ٧٠١٣- س ٧٣٤٧- س ٧٤٤٧- م ٧٥٦٧- د س ق ٧٦٠٤- س ق ٧٧٥٣- م ٧٩٨٨- م ٨٢٠٩- خ م س ق ٨٢٧٤- خ م د س ق ٨٣٣٠] ، وتقدم : (٤٩٥٢) ، وسيأتي : (٤٩٥٤) (٤٩٥٥) .

(٢) الابتياع : الشراء . (انظر : النهاية ، مادة : بيع) .

٥[٤٩٥٤] [التقاسيم : ٤٠٦٥] [الإتحاف : جا طح حب حم ٩٦٥٤] [التحفة : م د س ق ٦٨١٩- خ م ت ق ٦٩٠٧- س ٦٩٧٠- م ٧٠١٣- س ٧٣٤٧- س ٧٤٤٧- م ٧٥٦٧- د س ق ٧٦٠٤- س ق ٧٧٥٣- م ٧٩٨٨- م ٨٢٠٩- خ م س ق ٨٢٧٤- خ م د س ق ٨٣٣٠] ، وتقدم : (٤٩٥٢) (٤٩٥٣) ، وسيأتي : (٤٩٥٥) .

۩ [٧/ ٨٧أ] .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَبْدَ الْمَأْذُونَ لَهُ فِي التِّجَارَةِ إِذَا بِيعَ وَلَهُ مَالٌ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ يَكُونُ مَالُهُ لِبَائِعِهِ وَدَيْنُهُ عَلَيْهِ

٥[٤٩٥٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَافَى الْعَابِدُ بِصَيْدَا ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(١)] مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَيْدٍ حَفْصُ بْنُ غَيْلَانَ الْهَمْدَانِيُّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَعَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنِ ابْتَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ ، فَلَهُ مَالُهُ وَعَلَيْهِ دَيْنُهُ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ أَبَّرَ نَخْلًا فَبَاعَهُ بَعْدَ تَأْبِيرِهِ ، فَلَهُ ثَمَرُهُ[(٢)] ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ» .

[الثالث : ٤٣]

١- بَابُ السَّلَمِ

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اسْتِسْلَافِ الْمَرْءِ مَالَهُ إِلَّا فِي الشَّيْءِ الْمَعْلُومِ

٥[٤٩٥٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسْلِفُونَ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَسْلَفَ ، فَلَا يُسْلِفْ إِلَّا فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ» . [الثاني : ٤١]

أَبُو الْمِنْهَالِ هَذَا اسْمُهُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُطْعِمٍ .

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُسْلِمَ وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عِنْدَ الْمُسْلَمِ إِلَيْهِ أَصْلُ مَا أَسْلَمَ فِيهِ

٥[٤٩٥٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ،

٥[٤٩٥٥] [التقاسيم : ٤٠٦٦] [الموارد : ١١٢٧] [الإتحاف : حب حم عم ٢٩٤٣- حب/١٠٥٥٣] [التحفة : س ٢٤١٨- د ٣١٧١] ، وتقدم : (٤٩٥٢) (٤٩٥٣) (٤٩٥٤) .

(١) «أخبرنا» في (د) ، (ت) : «حدثنا» .

(٢) «ثمره» في (د) : «ثمرته» ، وينظر : النسائي في «السنن الكبرىٰ» (٥١٧٥) من طريق الوليد ، به .

٥[٤٩٥٦] [التقاسيم : ٢٢٩٠] [الإتحاف : مي جا حب قط حم ٧٩٨٨] [التحفة : ع ٥٨٢٠] .

٥[٤٩٥٧] [التقاسيم : ٥٩٨٢] [الإتحاف : جا حب كم حم ٦٩٠٢] [التحفة : د ٥١٦٨- خ د س ق ٥١٧١] .

قَالَ : حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، قَالَ : أَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبُو بُرْدَةَ ، فَقَالَا لِي : انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، فَقُلْ لَهُ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ وَأَبَا بُرْدَةَ يُقْرِئَانِكَ ۩ السَّلَامَ ، وَيَقُولَانِ : هَلْ كُنْتُمْ تُسْلِفُونَ فِي الْبُرِّ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، كُنَّا نُصِيبُ غَنَائِمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنُسْلِفُهَا فِي الْبُرِّ وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ ، فَقُلْتُ : عِنْدَ مَنْ لَهُ زَرْعٌ ، أَوْ عِنْدَ مَنْ لَيْسَ لَهُ زَرْعٌ؟ فَقَالَ : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ . [الرابع : ٥٠]

٢- بَابُ خِيَارِ الْعَيْبِ

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مُشْتَرِيَ الدَّابَّةِ إِذَا وَجَدَ بِهَا عَيْبًا بَعْدَ أَنْ نَتَجَتْ عِنْدَهُ كَانَ لَهُ رَدُّ الدَّابَّةِ عَلَى الْبَائِعِ بِالْعَيْبِ دُونَ النِّتَاجِ

٤٩٥٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْخَرَاجُ[1] بِالضَّمَانِ» . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْغُلَامَ الْمَبِيعَ إِذَا وَجَدَ بِهِ الْعَيْبَ يَجِبُ أَنْ يَرُدَّهُ إِلَى بَائِعِهِ دُونَ مَا اسْتَغَلَّ مِنْهُ بَعْدَ شِرَائِهِ إِيَّاهُ

٤٩٥٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[2] ، قَالَ :

۩ [٧/ ٨٧ ب] .

٤٩٥٨] [التقاسيم : ٤١٠٧] [الموارد : ١١٢٦] [الإتحاف : حب قط كم حم ٢٢٣٤٤] [التحفة : د ت س ق ١٦٧٥٥ - د (ت) ق ١٧٢٤٣] ، وسيأتي : (٤٩٥٩) .

(١) الخراج : ما يحصل من غلة العين المبتاعة عبدا كان أو أمة أو ملكا ، وذلك أن يشتريه فيستغله زمانا ثم يعثر منه على عيب قديم لم يطلعه البائع عليه ، أو لم يعرفه ، فله رد العين المبيعة وأخذ الثمن ، ويكون للمشتري ما استغله ، لأن المبيع لو كان تلف في يده لكان من ضمانه ، ولم يكن له على البائع شيء . (انظر : النهاية ، مادة : خرج) .

٤٩٥٩] [التقاسيم : ٧١٥٦] [الموارد : ١١٢٥] [الإتحاف : جا طح حب قط كم حم ش ٢٢٢٣٦] [التحفة : د ت س ق ١٦٧٥٥ - م ١٦٧٧٨ - د (ت) ق ١٧٢٤٣] ، وتقدم : (٤٩٥٨) .

(٢) قوله : «بن إبراهيم» ليس في (د) ، وينظر : «الإتحاف» .

أَخْبَرَنَا[١] جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ شُرَكَاءَ لِي عَبْدٌ فَاقْتَوَيْنَاهُ[٢] بَيْنَنَا، وَكَانَ بَعْضُ الشُّرَكَاءِ غَائِبًا، فَقَدِمَ وَأَبَى أَنْ يُجِيزَهُ، فَخَاصَمْنَا[٣] إِلَى هِشَامٍ، فَقَضَى بِرَدِّ الْغُلَامِ[٤] وَالْخَرَاجِ، وَكَانَ الْخَرَاجُ بَلَغَ أَلْفًا، فَأَتَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَضَى[٥] أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ. قَالَ[٦]: فَأَتَيْتُ هِشَامًا فَأَخْبَرْتُهُ، فَرَدَّهُ وَلَمْ يَرُدَّ الْخَرَاجَ[٧]. [الخامس: ٣٦]

٣- بَابُ بَيْعِ الْمُدَبَّرِ[٨]

ذِكْرُ ۩ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ نَفَى جَوَازَ بَيْعِ الْمُدَبَّرِ فِي حَالَةٍ مِنَ الْأَحْوَالِ

٥[٤٩٦٠] أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيبِ أَبُو صَالِحٍ بِبَلَدِ الْمَوْصِلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَذْرَمِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَاعَ الْمُدَبَّرَ. [الرابع: ١]

---

(١) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٢) «فاقتويناه» في الأصل: «فاحتويناه»، وينظر: «مسند إسحاق» (٧٧٥) حيث رواه المصنف من طريقه.

(٣) «فخاصمنا» في (د): «فخاصمناه»، وينظر المصدر السابق.

(٤) قوله: «برد الغلام» وقع في (د): «بالغلام».

(٥) قوله: «عن رسول الله ﷺ، أنه قضى» وقع في (د): «أن رسول الله ﷺ قضى».

(٦) «قال» ليس في (د).

(٧) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

(٨) **التدبير**: أن يعتق العبد بعد موت سيده تقول: دبرت العبد؛ إذا علقت عتقه بموتك. (انظر: النهاية، مادة: دبر).

۩[٧/ ٨٨أ].

٥[٤٩٦٠] [التقاسيم: ٥٤٩٦] [الإتحاف: حب قط حم ٢٩٥٩] [التحفة: خ د س ق ٢٤١٦- م ٢٤٨٨- م ٢٩٤٦- م ٢٥٦٧]، وتقدم: (٤٢٣٩)، وسيأتي: (٤٩٦١) (٤٩٦٤).

ذِكْرُ إِبَاحَةِ بَيْعِ الْمُدَبَّرِ ، إِذَا كَانَ الْمُدَبِّرُ عَدِيمًا لَا مَالَ لَهُ

٥[٤٩٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١] النَّحَّامُ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ . قَالَ جَابِرٌ : كَانَ[٢] عَبْدًا قِبْطِيًّا ، مَاتَ عَامَ الْأَوَّلِ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَ جَابِرٍ : إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ ، أَرَادَ بِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ دُونَ الْعِتْقِ الْبَتَاتِ

٥[٤٩٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ[٣] ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ - يُقَالُ لَهُ : أَبُو مَذْكُورٍ ، دَبَّرَ غُلَامًا لَهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ؟» قَالُوا : لَا ، قَالَ : «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمٌ[٤] النَّحَّامُ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ ،

٥[٤٩٦١] [التقاسيم : ٥٤٩٧] [الإتحاف : مي جا عه حب ش ٣٠٣٢] [التحفة : خ م س ٢٤٠٨- خ د س ق ٢٤١٦- د س ٢٤٢٥- س ٢٤٣١- م س ٢٤٣٣- د ٢٤٤٣- م ٢٤٨٨- خ م ٢٥١٥- خ م ت ق ٢٥٢٦- خ س ٢٥٥١- م د س ٢٦٦٧- خ س ٣٠٧٧- س ١٥٥٤٠] ، وتقدم : (٤٢٣٩) (٤٩٦٠) ، وسيأتي : (٤٩٦٤) .

(١) بعد قوله : «عبد الله» في الأصل ، (ت) : «بن» ، والنحام نسبة لنعيم ، وينظر : «الإصابة» (٦/ ٤٥٨) ، «تعجيل المنفعة» (٢/ ٣١٢) .

(٢) «كان» ليس في الأصل .

٥[٤٩٦٢] [التقاسيم : ٥٤٩٨] [الإتحاف : عه حب حم ٣٣٢٩] [التحفة : خ م ٢٥١٥- م د س ٢٦٦٧] ، وتقدم : (٣٣٤٣) (٣٣٤٦) ، وسيأتي : (٤٩٦٣) (٤٩٦٥) .

(٣) «اليمامي» كتب فوقه في الأصل : «اليماني» ، ونسبه لنسخة ، وينظر : «تهذيب الكمال» (٢٦/ ٣٩٩) ، «الثقات» للمصنف (٩/ ١١٨) .

(٤) بعد «نعيم» في الأصل ، (ت) : «بن» ، والنحام نسبة له ، وينظر : «الإصابة» (٦/ ٤٥٨) ، «تعجيل المنفعة» (٢/ ٣١٢) .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْفِقْهَا عَلَى نَفْسِكَ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَعَلَى أَقَارِبِكَ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَهَاهُنَا وَهَاهُنَا».

[الرابع: ١]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ[1] يُصَرِّحُ بِأَنَّ بَيْعَ الْمُدَبَّرِ يَجُوزُ عِنْدَ حَاجَةِ الْمُدَبِّرِ إِلَيْهِ ۩

٤٩٦٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَا مَذْكُورٍ دَبَّرَ غُلَامًا لَهُ، فَاحْتَاجَ، فَبَاعَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مُحْتَاجًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَلِأَهْلِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَلِأَقَارِبِهِ».

[الرابع: ١]

ذِكْرُ جَوَازِ بَيْعِ الْمُدَبَّرِ إِذَا كَانَ الْمُدَبِّرُ عَدِيمًا لَا مَالَ لَهُ غَيْرَ مُدَبَّرِهِ[2]

٤٩٦٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَاعَهُ، وَقَالَ: «أَنْتَ أَحْوَجُ إِلَى ثَمَنِهِ، وَاللَّهُ عَنْهُ أَغْنَى».

[الخامس: ٣٦]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَجَازَ الْمُصْطَفَى ﷺ بَيْعَ الْمُدَبَّرِ

٤٩٦٥] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْقَزَّازُ أَبُو عَمْرٍو الْمُعَدِّلُ بِالْبَصْرَةِ،

---

(١) «ثان» في (ت): «ثالث».

۩ [٧/ ٨٨ ب].

٤٩٦٣] [التقاسيم: ٥٤٩٩] [الإتحاف: خز عه حب ٣٢٠٠- حب حم/ ٣٢٠٢] [التحفة: خ د س ق ٢٤١٦]، وتقدم: (٣٣٤٣) (٣٣٤٦) (٤٩٦٢)، وسيأتي: (٤٩٦٥).

(٢) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٤٩٦٤] [التقاسيم: ٧١٥٧] [الإتحاف: حب قط حم ٢٩٥٩] [التحفة: خ د س ق ٢٤١٦]، وتقدم: (٤٢٣٩) (٤٩٦٠) (٤٩٦١).

٤٩٦٥] [التقاسيم: ٧١٥٨] [الإتحاف: حب حم ٣٢٠٢] [التحفة: خ س ٢٥٥١- م د س ٢٦٦٧- م س ٢٤٣٣- خ م ٢٥١٥]، وتقدم: (٣٣٤٣) (٣٣٤٦) (٤٩٦٢) (٤٩٦٣).

قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الطُّفَاوِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ ، وَاسْمُ الْغُلَامِ يَعْقُوبُ ، وَالَّذِي أَعْتَقَهُ يُدْعَى أَبَا مَذْكُورٍ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَدَعَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «**مَنْ يَشْتَرِي هَذَا مِنِّي؟**» فَاشْتَرَاهُ مِنْهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخُو بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ ، ثُمَّ دَعَا بِهِ ، فَقَالَ : «**إِذَا كُنْتَ فَقِيرًا فَابْدَأْ بِنَفْسِكَ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَعَلَى عِيَالِكَ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَعَلَى قَرَابَتِكَ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَهَاهُنَا وَهَاهُنَا**» . وَكَانَ إِذَا حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ : كَانَ عَبْدًا قِبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلَ . [الخامس : ٣٦]

٤- بَابُ التَّسْعِيرِ وَالْاحْتِكَارِ۩

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ تَرْكُ التَّسْعِيرِ لِلنَّاسِ فِي بِيَاعَاتِهِمْ

٥[٤٩٦٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ وَقَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : غَلَا السِّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، غَلَا السِّعْرُ ، فَسَعِّرْ لَنَا سِعْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَلَّا أَلْقَى اللَّهَ بِمَظْلِمَةٍ ظَلَمْتُهَا أَحَدًا مِنْكُمْ فِي أَهْلٍ وَلَا مَالٍ**» . [الخامس : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ احْتِكَارِ الْمَرْءِ أَقْوَاتَ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْهَا

٥[٤٩٦٧] أَخْبَرَنَا ثَابِتُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ بِبَغْدَادَ عِنْدَ قَبْرِ مَعْرُوفٍ الْكَرْخِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبُسْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

۩[٧/ ٨٩أ].

٥[٤٩٦٦][التقاسيم : ٦٢١٩][الإتحاف : مي حب ٥٥٣][التحفة : د ت ق ٣١٨- د ت ق ٦١٤- د ت ق ١١٥٨].

٥[٤٩٦٧][التقاسيم : ٢٦٢٣][الإتحاف : حم مي حب ١٦٩١٤][التحفة : م د ت ق ١١٤٨١].

شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ**[1]» . [الثاني : ٧٦]

قَالَ الشَّيْخُ : هُوَ مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَضْلَةَ الْعَدَوِيُّ ، لَهُ صُحْبَةٌ .

٥- بَابُ الْبَيْعِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْخَنَازِيرِ وَالْأَصْنَامِ ، ضِدَّ قَوْلِ مَنْ أَبَاحَ بَيْعَهُمَا

٤٩٦٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ[2] ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ : «**إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَا بَيْعَ الْخَنَازِيرِ ، وَبَيْعَ الْمَيْتَةِ ، وَبَيْعَ الْأَصْنَامِ**» ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا تَرَى فِي شَحْمِ الْمَيْتَةِ ، فَإِنَّا نَدْهِنُ بِهِ الْجُلُودَ وَالسُّفُنَ[3] وَنَسْتَصْبِحُ بِهِ؟ فَقَالَ : «**قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا ، فَجَمَلُوهَا ۩ ، ثُمَّ بَاعُوهَا ، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا**»[4] . [الثاني : ٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ بَيْعَ الْخَنَازِيرِ وَالْكِلَابِ مُحَرَّمٌ وَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ

٤٩٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ،

---

(١) **الخاطئ** : الآثم المتعمد . (انظر : النهاية ، مادة : خطأ) .

٤٩٦٨] [التقاسيم : ١٨٤٠] [التحفة : ع ٢٤٩٤] .

(٢) «جعفر» في الأصل : «جرير» ، وضبب عليه ، وألحق في الحاشية : «جعفر» ونسبه لنسخة ، وصحح عليه ، وينظر : «مسند أبي يعلى» (١٨٧٣) حيث رواه المصنف من طريقه ، ولم أره من طريق عبد الحميد بن جرير ، وينظر : «العلل» لابن أبي حاتم (٣/ ٦٢٤) .

(٣) قوله : «الجلود والسفن» وقع في (ت) : «السفن والجلود» .

۩ [٧/ ٨٩ ب] .

جملوها : أذابوها واستخرجوا دهنها . (انظر : النهاية ، مادة : جمل) .

(٤) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢٩٤٧) لابن حبان ، وعزاه لابن الجارود (٥٨٥) ، أحمد (٢٢/ ٣٦٠ ، ٣٧٧) ، (٢٣/ ٢٥) .

٤٩٦٩] [التقاسيم : ٣١٧٣] [الإتحاف : حب ٩١٥٣] [التحفة : د ٥٣٧٢] .

قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ ، عَنْ بَرَكَةَ أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ : «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ ، فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا حَرَّمَ ثَمَنَهُ» . [الثالث : ٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْكِلَابِ وَالدِّمَاءِ

٤٩٧٠] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ(١) . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ السَّنَانِيرِ

٤٩٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ(٢) ، فَقَالَ : زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَبَاحَ بَيْعَ السَّنَانِيرِ

٤٩٧٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٣) النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٤) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ

٤٩٧٠] [التقاسيم : ١٩٤٠] [التحفة : خ ١١٨١١ - د ١١٨١٢] .

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٧٣١٧) لابن حبان ، وعزاه للطحاوي (٤/ ٥٣ ، ١٢٩) ، أحمد (٣١/ ٤٩ ، ٥٦ ، ٥٩) .

٤٩٧١] [التقاسيم : ١٩٤١] [الإتحاف : حب ٣٦٣٠] [التحفة : م ٢٩٥٦ - س ٢٦٩٧ - د ت ق ٢٨٩٤ - د ت ٢٣٠٩ - ق ٢٧٨٣] .

(٢) السنور : القِطُّ . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : سنر) .

٤٩٧٢] [التقاسيم : ١٩٤٢] [الموارد : ١١١٨] [الإتحاف : طح حب قط حم ١٩٥٣٤] [التحفة : س ١٢٩٣٦ - س ١٣٦٢٧ - س ١٤١٧٩ - د س ١٤٢٦٠] .

(٣) «أخبرنا» في (د) : «حدثنا» .

(٤) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَهْرَ الْبَغِيِّ[1]، وَثَمَنَ الْكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ، وَكَسْبَ الْحَجَّامِ[2] مِنَ السُّحْتِ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ وَشِرَائِهِ؛ إِذِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ۞ حَرَّمَ شُرْبَهَا

٥[٤٩٧٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ وَعْلَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُعْصَرُ مِنَ الْعِنَبِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَهْدَى رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةَ[3] خَمْرٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا حَرَّمَ شُرْبَهَا؟» فَسَارَّ الرَّجُلُ إِنْسَانًا إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ سَارَرْتَهُ[4]؟» فَقَالَ: أَمَرْتُهُ أَنْ يَبِيعَهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا»، فَفَتَحَ الْمَزَادَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهِمَا[5]. [الثاني: ٢]

ذِكْرُ تَحْرِيمِ الْمُصْطَفَى ﷺ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ

٥[٤٩٧٤] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا

---

(١) **البغي**: الفاجرة، يقال: بغت المرأة تبغي بغاء - بالكسر - إذا زنت، فهي بغي، والجمع: بغايا. (انظر: النهاية، مادة: بغى).

(٢) **الحجام**: من يقوم بعمل الحجامة، وهي: إخراج الدم من الجسد بغرض العلاج. (انظر: اللسان، مادة: حجم).

۞[٧/ ٩٠ أ].

٥[٤٩٧٣] [التقاسيم: ١٨٤١] [التحفة: م س ٥٨٢٣].

(٣) **الراوية**: المزادة، وهي: وعاء يُحمل فيه الماء في السفر كالقِربة ونحوها. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: روي).

(٤) **الإسرار**: التحدث سرًا. (انظر: اللسان، مادة: سرر).

(٥) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٧٩٩٤) لابن حبان، وعزاه للدارمي (٢١٤٨)، مالك (٢٤٥٤)، الشافعي (١٣٩٧)، أبي عوانة (٤٢٧٢، ٦٣٢٤)، أحمد (٣/ ٤٨٠)، (٤/ ٧٣)، (٥/ ١٢٦، ٣٦٨).

٥[٤٩٧٤] [التقاسيم: ١٨٤٢] [الإتحاف: مي جا طح حب حم ٢٢٧٧٦] [التحفة: م ١٧٦٢٥ - خ م د س ق ١٧٦٣٦].

أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ .

[الثاني : ٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ كَمَا حَرَّمَ شُرْبَهَا

٤٩٧٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخُو إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنِ ابْنِ وَعْلَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا خَرَجَ وَالْخَمْرُ حَلَالٌ ، فَأَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ ، فَأَقْبَلَ بِهَا عَلَى بَعِيرٍ[1] حَتَّى وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا ، فَقَالَ : «مَا هَذَا مَعَكَ؟» قَالَ : رَاوِيَةٌ مِنْ خَمْرٍ أَهْدَيْتُهَا لَكَ ، قَالَ : «هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا حَرَّمَهَا؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا» ، فَالْتَفَتَ الرَّجُلُ إِلَى قَائِدِ الْبَعِيرِ ، فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَقَامَ ، فَقَالَ ﷺ : «مَاذَا قُلْتَ لَهُ؟» قَالَ : أَمَرْتُهُ بِبَيْعِهَا ، قَالَ : «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ[2] شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا» ، قَالَ : فَأَمَرَ بِعَزَالِي الْمَزَادَةِ فَفُتِحَتْ ، فَخَرَجَتْ فِي التُّرَابِ ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا فِي الْبَطْحَاءِ مَا فِيهَا شَيْءٌ[3] . [الأول : ٩٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْخَمْرَ لَا يَحِلُّ بَيْعُهَا ، وَإِنْ كَانَ عِنْدَ الْمُحْتَاجِ إِلَى ثَمَنِهَا

٤٩٧٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجُوَيْهِ ، قَالَ :

٤٩٧٥ [التقاسيم : ١٦٧٦] [التحفة : م س ٥٨٢٣] .

(١) البعير : يقع على الذكر والأنثى من الإبل ، والجمع : أبعرة وبعران . (انظر : النهاية ، مادة : بعر) .

(٢) قوله : «إن الذي حرم» وقع في الأصل : «إن الله حرم» ، وينظر : «مسند أبي يعلى» (٢٥٩٠) حيث رواه المصنف من طريقه .

(٣) [٧/ ٩٠ ب] . لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٧٩٩٤) لابن حبان ، وعزاه للدارمي (٢١٤٨) ، مالك (٢٤٥٤) ، الشافعي (١٣٩٧) ، أبي عوانة (٤٢٧٢ ، ٦٣٢٤) ، أحمد (٣/ ٤٨٠) ، (٤/ ٧٣) ، (٥/ ١٢٦ ، ٣٦٨) .

٤٩٧٦ [التقاسيم : ١٨٤٤] ، [الموارد : ١١١٩] [التحفة : خ ٢٥٢- خ ٤٩٤- م ٥١٨- س ٧١٤- م س ١١٩٠] .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[١] مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ وَثَابِتٍ وَآخَرَ مَعَهُمْ كُلُّهُمْ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، قَالَ[٢] : إِنِّي يَوْمَئِذٍ أَسْقِي أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا ، قَالَ : فَأَمَرُونِي فَكَفَأْتُهَا[٣] ، وَكَفَأَ النَّاسُ آنِيَتَهُمْ بِمَا فِيهَا حَتَّى كَادَتِ السِّكَكُ تَمْتَنِعُ مِنْ رِيحِهَا ، قَالَ أَنَسٌ : وَمَا خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الْبُسْرُ[٤] وَالتَّمْرُ مَخْلُوطَيْنِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ[٥] النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ كَانَ عِنْدِي مَالُ يَتِيمٍ ، فَاشْتَرَيْتُ بِهِ خَمْرًا ، أَفَتَرَى أَنْ أَبِيعَهُ ، فَأَرُدَّ عَلَى الْيَتِيمِ مَالَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ ، فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا**[٦]» ، وَلَمْ يَأْذَنْ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ الْخَمْرِ[٧] . [الثاني : ٢]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ

○ [٤٩٧٧] *أَخْبَرَنَا* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ وَصْفِ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ الَّذِي[٨] نُهِيَ عَنْهُ

○ [٤٩٧٨] *أَخْبَرَنَا* عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ،

---

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٢) «قال» ليس في الأصل ، (د) ، وينظر : «مسند أبي يعلى» (٣٤٣٩) حيث رواه المصنف من طريقه .

(٣) **الإكفاء** : الإمالة والقلب . (انظر : النهاية ، مادة : كفأ) .

(٤) **البسر** : تمر النخل إذا تلوّن ولم ينضج . (انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، مادة : بسر) .

(٥) بعد «رجل» في (د) : «إلى» .

(٦) «أثمانها» في (د) : «ثمنها» ، وينظر المصدر السابق .

(٧) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٧٤٣) لابن حبان ، وعزاه لأحمد (٢١/ ٨) .

○ [٤٩٧٧] [التقاسيم : ١٩٢٠] [الإتحاف : حب حم ١٠٣٩٦] [التحفة : س ق ٧٠٦٢- خ ٧٦٢٣- خ م د ٨١٤٩- م س ٨٢٩٦- خ د س ٨٣٧٠] ، وسيأتي : (٤٩٧٨) .

(٨) «الذي» في الأصل : «التي» ، والمثبت أشبه بالصواب .

○ [٤٩٧٨] [التقاسيم : ١٩٢١] [الإتحاف : جا حب ١١٢٠٤] [التحفة : م س ٨٢٩٦- س ق ٧٠٦٢- خ ٧٦٢٣- خ م د ٨١٤٩- خ د س ٨٣٧٠] ، وتقدم : (٤٩٧٧) .

عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ ، وَكَانَ بَيْعًا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجَزُورَ إِلَىٰ أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ ، ثُمَّ تُنْتَجُ الَّتِي[1] فِي بَطْنِهَا . [الثاني : ٣]

قَالَ أبو حاتم : النَّهْيُ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ هُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ الْمَرْءُ بَعِيرًا ، عَلَىٰ أَنْ يُوَفِّرَ ثَمَنَهُ إِلَىٰ أَنْ تُنْتَجَ نَاقَةُ الْفُلَانِيَّةِ ، ثُمَّ تُنْتَجَ الَّتِي فِي بَطْنِهَا ، فَهَذَا أَجَلٌ يَتَلَقَّاهُ غَرَرَانِ اثْنَانِ ، وَلَا يَحِلُّ اسْتِعْمَالُهُ .

ذِكْرُ ۩ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ[2] ، وَعَنْ هِبَتِهِ

٤٩٧٩ ه [٤٩٧٩] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَالْحَوْضِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ ، وَعَنْ هِبَتِهِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٤٩٨٠ ه [٤٩٨٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِحَرَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ[3] ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ ، وَعَنْ هِبَتِهِ .

قَالَ زُهَيْرٌ : وَحَدَّثَنِي بِهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِيهِ . . . بِمِثْلِ ذَلِكَ . [الثاني : ٣]

اسْمُهُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ .

---

(١) «التي» في الأصل : «الذي» ، وينظر : البخاري (٢١٥٢) من طريق مالك ، به .
۩ [٧/ ٩١ أ] .

(٢) الولاء : نسب العبد المعتَق ، وميراثه ، وولاء العتق : هو إذا مات المُعتَق ورثه مُعتِقُه ، أو ورثةُ مُعتِقِه ، كانت العرب تبيعه وتهبه ، فنهي عنه ؛ لأن الولاء كالنسب ، فلا يزول بالإزالة . (انظر : النهاية ، مادة : ولا) .

٤٩٧٩ ه [٤٩٧٩] [التقاسيم : ١٨٩٤] [الإتحاف : مي جا عه حب كم حم ٩٨٦٤] [التحفة : م س ٧١٣٢- خ م ت س ق ٧١٥٠- م ت ٧١٧١- م ٧١٨٦- ع ٧١٨٩- م س ٧٢٢٣] ، وسيأتي : (٤٩٨٠) (٤٩٨١) .

٤٩٨٠ ه [٤٩٨٠] [التقاسيم : ١٨٩٥] [الإتحاف : مي جا عه حب كم حم ٩٨٦٤] [التحفة : م س ٧١٣٢- خ م ت س ق ٧١٥٠- م ت ٧١٧١- م ٧١٨٦- ع ٧١٨٩- م س ٧٢٢٣] ، وتقدم : (٤٩٧٩) وسيأتي : (٤٩٨١) .

(٣) بعد «عن» في (ت) : «عبد الله» .

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا نُهِيَ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ

٤٩٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى بِشْرِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ ، لَا يُبَاعُ ، وَلَا يُوهَبُ» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْحَمْلِ فِي الْبَطْنِ ، وَالطَّيْرِ فِي الْهَوَاءِ ، وَالسَّمَكِ فِي الْمَاءِ قَبْلَ أَنْ يُصْطَادَ

٤٩٨٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ[1] . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ بِذِكْرِ لَفْظَةٍ مُجْمَلَةٍ[2] غَيْرِ مُفَسَّرَةٍ ۩

٤٩٨٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعَ عَمْرٌو أَبَا الْمِنْهَالِ ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَبْدٍ الْمُزَنِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ[3] ﷺ - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ . لَا يَدْرِي عَمْرٌو أَيَّ مَاءٍ هُوَ . [الثاني : ١٠]

٤٩٨١] [التقاسيم : ١٨٩٦] [الإتحاف : حب كم ٩٨٦٥] [التحفة : خ م ت س ق ٧١٥٠]، وتقدم : (٤٩٧٩) (٤٩٨٠) .

٤٩٨٢] [التقاسيم : ١٨٩٧] [الإتحاف : مي جا حب قط حم ١٩١٦٠] [التحفة : م د ت س ق ١٣٧٩٤] .

(١) الغرر : ما كان له ظاهر يغر المُشتري وباطن مجهول ، أو ما كان على غير عهدة ولا ثقة ، وتدخل فيه البيوع التي لا يحيط بكنهها المتبايعان من كل مجهول . (انظر : النهاية ، مادة : غرر) .

(٢) «مجملة» ليس في (س) (١١/ ٣٢٨) ، (ت) .

۩[٧/ ٩١ ب] .

٤٩٨٣] [التقاسيم : ٢١٥١] [الموارد : ١١١٧] [الإتحاف : مي جا حب كم حم ٢٠٤٧] [التحفة : د ت س ق ١٧٤٧] .

(٣) قوله : «رسول الله» وقع في (د) : «النبي» .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلَّفْظَةِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا

٥[٤٩٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَأُ(١) . [الثاني : ١٠]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ مَنْعِ فَضْلِ الْمَاءِ قَصْدَ الضَّرَرِ فِيهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ

٥[٤٩٨٥] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَأُ**» . [الثاني : ٢٤]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : أَضْمَرَ فِيهِ الْمَاءَ الَّذِي لَا يَقَعُ(٢) فِيهِ الْحَوْزُ(٣) وَلَا يَتَمَلَّكُهُ أَحَدٌ مَا دَامَ مَشَاعًا ، مِثْلَ الْمِيَاهِ الْجَارِيَةِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَ النَّاسِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ الْمَاءُ الَّذِي يَكُونُ لِلْمَرْءِ فِي الْبَادِيَةِ مِنْ بِئْرٍ أَوْ عَيْنٍ ، فَيَنْتَفِعُ بِهِ وَيَمْنَعُ النَّاسَ مَا فَضَلَ عَنْهُ ، فَنُهِيَ عَنْ مَنْعِ الْمُسْلِمِينَ مَا فَضَلَ مِنْ مَائِهِ بَعْدَ قَضَاءِ حَاجَتِهِ مِنْهُ(٤) ؛ لِأَنَّ فِي مَنْعِهِ ذَلِكَ مَنْعَ النَّاسِ عَنِ الْكَلَأِ .

٥[٤٩٨٤] [التقاسيم : ٢١٥٢] [الإتحاف : جا حب كم م ٣٤٦٦] [التحفة : م ق ٢٨٢٩ - س ٢٣٩٩ - م س ٢٨٢٢] .

(١) **الكلأ** : النبات والعشب ، رطبه ويابسه . (انظر : النهاية ، مادة : كلأ) .

٥[٤٩٨٥] [التقاسيم : ٢٢١٤] [الإتحاف : جا حب ط حم ١٩١٩٧] [التحفة : د ١٢٣٥٧ - خ ١٣٢١٥ - م ١٣٣٥٧ - ق ١٣٧٢٥ - م ت ١٣٧٩٨ - خ ١٥٢٢٢] ، وسيأتي : (٤٩٨٧) .

(٢) «يقع» في الأصل : «نفع» ، والمثبت أشبه بالصواب .

(٣) «الحوز» في الأصل : «الجور» ، والمثبت أشبه بالصواب .

(٤) «منه» في (س) (١١/ ٣٢٩) : «عنه» بالمخالفة لأصله الخطي .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ مَنْعِ الْمَرْءِ فَضْلَ الْمَاءِ الَّذِي لَا حَاجَةَ بِهِ إِلَيْهِ

٥[٤٩٨٦] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ مُجَاشِعٍ[(١)] السَّخْتِيَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمْنَعَ نَقْعُ الْبِئْرِ، يَعْنِي: فَضْلَ الْمَاءِ.

[الثاني: ٤٣]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أُمُّهُ عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ، وَكَانَتْ مِنْ أَعْلَمِ النِّسَاءِ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ ۩.

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٤٩٨٧] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ[(٢)] حَيْوَةَ[(٣)] يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[(٤)] مَوْلَىٰ بَنِي[(٥)] غِفَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ، وَلَا تَمْنَعُوا الْكَلَأَ؛ فَيَهْزُلَ الْمَالُ وَيَجُوعَ الْعِيَالُ**». [الثاني: ٤٣]

٥[٤٩٨٦] [التقاسيم: ٢٣٧١] [الموارد: ١١٤١] [الإتحاف: أبو قرة قط ط حب كم حم ٢٣١٩٥] [التحفة: ق ١٧٨٨٦].

(١) قوله: «بن مجاشع» ليس في الأصل، وينظر: «معجم شيوخ الإسماعيلي» (٢/ ٧٢٥)، «الأنساب» للسمعاني (٧/ ٥٥).

۩[٧/ ٩٢ أ].

٥[٤٩٨٧] [التقاسيم: ٢٣٧٢] [الموارد: ١١٤٢] [الإتحاف: حب حم ٢٠٣٨٣] [التحفة: خ ١٣٢١٥- م ت ١٣٧٩٨- خ ١٥٢٢٢- م ١٥٣٣٥- خ م س ١٣٨١١- د ١٢٣٥٧- ق ١٣٧٢٦- ق ١٣٧٢٥- م ١٣٣٥٧]، وتقدم: (٤٩٨٥).

(٢) «سمعت» في (د): «حدثنا».

(٣) «حيوة» في (د): «حبوة» وهو خطأ، وينظر: «تهذيب الكمال» (٧/ ٤٧٨).

(٤) قوله: «عن أبي سعيد» وقع في (د): «أن أبا سعيد»، ويقال له أيضا: «أبو سعد»، وينظر: «الكنى» للبخاري (١/ ٣٦)، «الكنى والأسماء» لمسلم (١/ ٣٩٥)، «تعجيل المنفعة» لابن حجر (٢/ ٤٦٦).

(٥) «بني» من (د)، وينظر: «الإتحاف»، «الثقات» للمصنف (٥/ ٥٧٣، ٥٨٢).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْأَرْضِ الْمَبْذُورِ فِيهَا مَعَ الْبَذْرِ قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ مَا يَتَوَلَّدُ مِنْهُ

٤٩٨٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَبْدَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيَاضِ الْأَرْضِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَلَقِّي (١) الْمُشْتَرِي الْبُيُوعَ

٤٩٨٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ ، هُوَ : سُلَيْمَانُ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَلَقِّي الْبُيُوعِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ التَّلَقِّيَ لِلْبُيُوعِ إِنَّمَا زُجِرَ عَنْهُ إِلَى أَنْ تَهْبِطَ الْأَسْوَاقَ

٤٩٩٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ الرُّؤَاسِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ تَلَقِّي السِّلَعِ حَتَّى تَهْبِطَ الْأَسْوَاقَ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَبِيعَ الْمَرْءُ الْحَاضِرُ (٢) لِلْبَادِي (٣) مِنَ الْأَعْرَابِ ۩

٤٩٩١] أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ ،

٤٩٨٨] [التقاسيم : ١٩٣١] [الإتحاف : حب ٣٤٦٥] [التحفة : م س ٢٨٢٢- س ٢٣٩٩- م ق ٢٨٢٩] .

(١) التلقي : استقبال الحضريّ البدويّ قبل وصوله إلى البلد ، ويُخبره بكساد ما معه كَذِبًا ليشتري منه سلعته بأقل من ثمن المثل . (انظر : النهاية ، مادة : لقا) .

٤٩٨٩] [التقاسيم : ١٩٢٢] [الإتحاف : حب ١٢٨٥٤] [التحفة : خ م ت ق ٩٣٧٧] .

٤٩٩٠] [التقاسيم : ١٩٢٣] [الإتحاف : مي حب حم ١١٢١٨] [التحفة : خ ٧٦٢٢- س ٧٨٧٢- م ٧٩٨٥- ق ٨٠٥٩- م ٨١٣٤- م س ٨١٨١- س ٨٢٦٤- خ م د س ق ٨٣٢٩] .

(٢) الحاضر : المقيم فى المدن والقرى . (انظر : النهاية ، مادة : حضر) .

(٣) البادي : المقيم بالبادية . (انظر : النهاية ، مادة : حضر) .

۩ [٧/ ٩٢ ب] .

٤٩٩١] [التقاسيم : ٢٣٥٥] [الإتحاف : طح حب ٣٣٢٢] [التحفة : م د ٢٧٢١- م ت ق ٢٧٦٤- س ٢٨٧٢] ، وسيأتي : (٤٩٩٤) (٤٩٩٥) .

قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَدَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ» . [الثاني : ٤٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْحَاضِرِ الْمُهَاجِرِ لِلْأَعْرَابِ

o[٤٩٩٢] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّلَقِّي ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرُ الْمُهَاجِرِ لِلْأَعْرَابِيِّ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْحَاضِرَ قَدْ زُجِرَ عَنْ أَنْ يَبِيعَ لِلْبَادِي وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِالْمُهَاجِرِ

o[٤٩٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ[1] ، وَقَالَ : «لَا تَلَقَّوُا الْبُيُوعَ» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

o[٤٩٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ[1] ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا» . [الثاني : ٣]

---

o[٤٩٩٢] [التقاسيم : ١٩٢٤] [الإتحاف : عه طح حب ١٨٨٤٤] [التحفة : خ ١٢٩٩٠- خ م س ١٣٤١١- س ١٣٧٢٢- د ت ١٤٤٤٨- ق ١٤٥٦٥] .

o[٤٩٩٣] [التقاسيم : ١٩٢٥] [الإتحاف : طح حب حم ١٠٥٧٩] [التحفة : خ ٧٢٠٤- خ ٧٦٢٢- س ٧٨٧٢- م ٧٩٨٥- ق ٨٠٥٩- م س ٨١٣٤- س ٨١٨١- س ٨٢٦٤] .

(١) «لباد» في الأصل : «لبادي» بإثبات الياء ، وله وجه في العربية .

o[٤٩٩٤] [التقاسيم : ١٩٢٦] [الإتحاف : حب حم ٣٢٩٧] [التحفة : م د ٢٧٢١- م ت ق ٢٧٦٤- س ٢٨٧٢] ، وتقدم : (٤٩٩١) ، وسيأتي : (٤٩٩٥) .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «يَرْزُقُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا» أَرَادَ بِهِ أَنَّ اللَّهَ يَرْزُقُهُمْ عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ

٤٩٩٥] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ ۩ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْمَرْءِ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَ الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي

٤٩٩٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ[1] بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ إِنَّمَا زُجِرَ عَنْهُ مَا لَمْ يَأْذَنِ الْبَائِعُ الْأَوَّلُ فِيهِ

٤٩٩٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ[2] أَحَدُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ». [الثاني: ٣]

٤٩٩٥] [التقاسيم: ١٩٢٧] [الإتحاف: جا طح حب ش حم ٣٣٤٠] [التحفة: م د ٢٧٢١- م ت ق ٢٧٦٤- س ٢٨٧٢]، وتقدم: (٤٩٩١) (٤٩٩٤).

۩[٧/ ٩٣ أ].

٤٩٩٦] [التقاسيم: ١٩٢٨] [الإتحاف: مي حب حم ١١٢١٨] [التحفة: م ٧٥٧٢- خ س ٧٧٧٨- د ٨٠٠٩- م ٨٠٧٢- س ٨١١٢- م ق ٨١٨٥- م ت س ٨٢٨٤- خ م د س ق ٨٣٢٩]، وسيأتي: (٤٩٩٧).

(١) «يبيع» في (س) (١١/ ٣٣٩) مخالفا أصله الخطي: «يبع»، وينظر: «الموطأ» برواية أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري (٢٦٥١).

٤٩٩٧] [التقاسيم: ١٩٢٩] [الإتحاف: حب حم ١٠٩٣٣] [التحفة: م ق ٨١٨٥- م ٧٥٧٢- خ س ٧٧٧٨- د ٨٠٠٩- س ٨١١٢- م ت س ٨٢٨٤- خ م د س ق ٨٣٢٩]، وتقدم: (٤٩٩٦).

(٢) «يبيع» في الأصل: «يبع»، وينظر: «مسند أحمد» (١٠/ ٣٧٨) من طريق ابن نمير وغيره به، بأتم منه.

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْبَيْعِ

٥[٤٩٩٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[١] سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[١] الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ دِينَارٍ التَّمَّارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ يَهُودِيًّا قَدِمَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ بِثَلَاثِينَ حِمْلِ شَعِيرٍ وَتَمْرٍ[٢]، فَسَعَّرَ مُدًّا بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ بِدِرْهَمٍ[٣] وَلَيْسَ فِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ طَعَامٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ قَدْ أَصَابَ النَّاسَ قَبْلَ ذَلِكَ جُوعٌ لَا يَجِدُونَ فِيهِ طَعَامًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ النَّاسُ يَشْكُونَ إِلَيْهِ غَلَاءَ السِّعْرِ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ[٤]: «**لَأُلْقِيَنَّ[٥] اللَّهَ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُعْطِيَ أَحَدًا مِنْ مَالِ أَحَدٍ مِنْ غَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، إِنَّمَا الْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ، وَلَكِنَّ فِي بُيُوعِكُمْ خِصَالًا أَذْكُرُهَا لَكُمْ، لَا تَضَاغَنُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا[٦]، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا يَسُومُ[٧] الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَالْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا**». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ مُزَايَدَةِ الْمَرْءِ عَلَى الشَّيْءِ الْمَبِيعِ مِنْ غَيْرِ ۩ قَصْدِهِ لِشِرَائِهِ

٥[٤٩٩٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ. [الثاني: ٣]

٥[٤٩٩٨] [التقاسيم: ١٩٣٠] [الموارد: ١١٠٦] [الإتحاف: حب ٥٣٥٢] [التحفة: ق ٤٠٧٦].

(١) «أخبرنا» في (د): «حدثنا».

(٢) قوله: «بثلاثين حمل شعير وتمر» وقع في (د): «بثلاثين حملا شعيرا وتمرا».

(٣) «بدرهم» ليس في الأصل، وينظر: «الإتحاف»، «حديث مصعب الزبيري» للبغوي (١٠٩) من طريق الدراوردي، به.

(٤) قوله: «ثم قال» وقع في (د): «فقال».

(٥) «لألقين» في الأصل: «لا ألقين».

(٦) **التناجش والنجش**: أن يمدح السلعة لينفّقها ويروّجها، أو يزيد في ثمنها، وهو لا يريد شراءها، ليقع غيره فيها. (انظر: النهاية، مادة: نجش).

(٧) **السوم والمساومة**: المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها. (انظر: النهاية، مادة: سوم).

۩[٧/ ٩٣ ب].

٥[٤٩٩٩] [التقاسيم: ١٩٣٣] [الإتحاف: مي حب حم ١١٢١٨] [التحفة: س ٨٢٦٤].

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَصْرِيَةِ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ عِنْدَ بَيْعِهَا

٥[٥٠٠٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَاعَ أَحَدُكُمُ اللِّقْحَةَ أَوِ الشَّاةَ فَلَا يُحَفِّلْهَا[1]». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ وَصْفِ الْحُكْمِ فِي تَصْرِيَةِ[2] ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ عِنْدَ بَيْعِهَا

٥[٥٠٠١] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ[3] بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا: إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا[4] مِنْ تَمْرٍ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اسْتِثْنَاءِ الْبَائِعِ الشَّيْءَ الْمَجْهُولَ مِنَ الشَّيْءِ الْمَبِيعِ فِي نَفْسِ الْعَقْدِ

٥[٥٠٠٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ زُهَيْرٍ بِتُسْتَرَ[5] قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ:

٥[٥٠٠٠] [التقاسيم: ١٩٣٧] [الإتحاف: حب حم ٢٠٧٣١] [التحفة: س ١٤٨٤٦].

(١) **التحفيل**: ترك الشاة أو البقرة أو الناقة لا يحلبها صاحبها أيامًا حتى يجتمع لبنها في ضَرْعها، فإذا احتلبها المشتري حَسِبَها غزيرة، فزاد في ثمنها، ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنها عن أيام تحفيلها. (انظر: النهاية، مادة: حفل).

(٢) **التصرية**: جمع اللبن في ضرع الناقة أو البقرة أو الشاة أيامًا، وهي المصراة، فإذا حلبها المشتري استغزرها. (انظر: النهاية، مادة: صوى).

٥[٥٠٠١] [التقاسيم: ١٩٣٨] [الإتحاف: طح حب قط حم ١٩١٩٦] [التحفة: خ د ١٢٢٢٧- م ١٢٧٨٠- خ ١٣٦٣٤- س ١٣٧٢٢- ت ١٤٣٦٥- د ١٤٤٣١- م س ١٤٤٣٥- م ١٤٤٤٧- د ١٤٤٦١- م ت ١٤٥٠٠- ق ١٤٥٦٦- (خت)م س ١٤٦٢٩- م ١٤٧٦٠].

(٣) **النظران**: الأمران. (انظر: النهاية، مادة: نظر).

(٤) **الصاع**: مكيال يزن حاليا: ٢٠٣٦ جرامًا. والجمع: آصع. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٩٧).

٥[٥٠٠٢] [التقاسيم: ٢٢٨٩] [الموارد: ١١١٤] [الإتحاف: حب ٢٩٤١] [التحفة: م د ق ٢٢٦١- د ت س ٢٤٩٥- م د ت س ق ٢٦٦٦].

(٥) «بتستر» ليس في الأصل.

حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الثُّنْيَا[1] إِلَّا أَنْ تُعْلَمَ . [الثاني : ٤١]

قال أبو حاتم : سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ فِي غَيْرِ الزُّهْرِيِّ ثَبْتٌ ، فَإِنَّمَا اخْتَلَطَتْ[2] عَلَيْهِ صَحِيفَةُ الزُّهْرِيِّ ، فَكَانَ يَهِمُ فِيهَا .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَقَعَ بَيْعُ الْمَرْءِ عَلَى شَيْءٍ مَجْهُولٍ أَوْ ۩ إِلَى وَقْتٍ غَيْرِ مَعْلُومٍ

٥[٥٠٠٣] *أخبرنا* عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى السَّخْتِيَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الشَّيْءِ بِمِائَةِ دِينَارٍ نَسِيئَةً[3] وَبِتِسْعِينَ دِينَارًا نَقْدًا

٥[٥٠٠٤] *أخبرنا* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[4] عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ[5] ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ . [الثاني : ٣]

---

(١) **الثنيا** : أن يُسْتَثْنى في عقد البيع شيء مجهول فيفسد ، وقيل : هو أن يباع شيء جزافًا (مجهول القدر) فلا يجوز أن يُسْتَثْنى منه شيء قلَّ أو كَثُر ، والثنيا في المزارعة : أن يُسْتَثْنى بعد النصف أو الثلث كَيْلٌ معلوم . (انظر : النهاية ، مادة : ثنا) .

(٢) «اختلطت» في الأصل : «اختلط» ، ونقله ابن الملقن في «البدر المنير» (٦/ ٤٥٨) كالمثبت .

۩[٧/ ٩٤ أ] .

٥[٥٠٠٣] [التقاسيم : ١٩٣٢] [الموارد : ١١١٥] [الإتحاف : حب ١٠٥٤٧] .

(٣) **النسيئة** : البيع إلى أجل معلوم . (انظر : النهاية ، مادة : نسأ) .

٥[٥٠٠٤] [التقاسيم : ١٨٩٨] [الموارد : ١١٠٩] [الإتحاف : جا حب كم حم ٢٠٤٩١] [التحفة : ت ١٥٠٥٠ - د ١٥١٠٥] .

(٤) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٥) قوله : «رسول الله» وقع في (د) : «النبي» .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُشْتَرِيَ إِذَا اشْتَرَىٰ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ عَلَىٰ مَا وَصَفْنَا وَأَرَادَ مُجَانَبَةَ الرِّبَا كَانَ لَهُ أَوْكَسُهُمَا

٥[٥٠٠٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(١)] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(١)] ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ بَاعَ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ فَلَهُ أَوْكَسُهُمَا[(٢)] أَوِ الرِّبَا» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ

٥[٥٠٠٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ[(٣)] الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ وَصْفِ بَيْعِ الْمُلَامَسَةِ وَكَيْفِيَّةِ الْمُنَابَذَةِ

٥[٥٠٠٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ بِعَسْقَلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ۩ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ،

٥[٥٠٠٥] [التقاسيم : ١٩٠٠] [الموارد : ١١١٠] [الإتحاف : جا حب كم حم ٢٠٤٩١] [التحفة : ت ١٥٠٥٠ - د ١٥١٠٥] .

(١) «أخبرنا» في (د) : «حدثنا» .

(٢) **الوكس** : النقص . (انظر : النهاية ، مادة : وكس) .

٥[٥٠٠٦] [التقاسيم : ١٩٠٢] [الإتحاف : حب ط ١٩١٥١] [التحفة : خ س ١٣٨٢٧ - خ م س ق ١٢٢٦٥ - م ١٢٧٨١ - س ١٣٢٦١ - خ م ١٣٨٢٢ - خ ١٤٤٤٦] .

(٣) بعد «عن» في (ت) : «بيع» ، وفي «الموطأ» رواية أحمد بن أبي بكر (٢٦٥٣) ، به كالمثبت .

٥[٥٠٠٧] [التقاسيم : ١٩٠٣] [الإتحاف : جا طح حب حم ٥٤٦٠] [التحفة : خ م د س ٤٠٨٧ - خ د س ق ٤١٥٤] .

۩[٧/ ٩٣ ب] .

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ : الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ؛ فَالْمُنَابَذَةُ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : إِذَا نَبَذْتُ إِلَيْكَ هَذَا الثَّوْبَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ ، وَالْمُلَامَسَةُ : أَنْ يَمَسَّهُ بِيَدِهِ وَلَا يَنْشُرُهُ وَلَا يُقَلِّبُهُ ، يَقُولُ : إِذَا مَسَّهُ فَقَدْ[1] وَجَبَ الْبَيْعُ . [الثاني : ٣]

قال أبو حاتم رحمه الله : الْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الْمُشْتَرِي ثَوْبًا إِلَى الْبَائِعِ ، وَيَنْبِذَ الْبَائِعُ إِلَى الْمُشْتَرِي ثَوْبًا لِيَبِيعَ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ ، عَلَى أَنَّهُمَا إِذَا وَقَفَا بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الطُّولِ وَالْعَرْضِ لَا يَكُونُ لَهُمَا الْخِيَارُ إِلَّا ذَلِكَ النَّبْذُ فَقَطْ ، وَالْمُلَامَسَةُ أَنْ يَلْمِسَ الْمُشْتَرِي الثَّوْبَ ، ثُمَّ يَشْتَرِيَهُ عَلَى أَلَّا خِيَارَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ ؛ إِذَا نَشَرَهُ وَقَلَّبَهُ سِوَى ذَلِكَ اللَّمْسِ .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ حَصَاةُ الْمُشْتَرِي

٥[٥٠٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ . [الثاني : ٣]

قال أبو حاتم : بَيْعُ الْحَصَاةِ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ إِلَى قَطِيعِ غَنَمٍ أَوْ عَدَدِ دَوَابَّ أَوْ جَمَاعَةِ رَقِيقٍ ، ثُمَّ يَقُولُ لِلْبَائِعِ : أَخْذِفُ بِحَصَاتِي هَذِهِ ، فَكُلُّ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ حَصَاتِي هَذِهِ فَهُوَ لِي بِكَذَا وَكَذَا .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ الْمُشْتَرَى قَبْلَ اسْتِيفَائِهِ

٥[٥٠٠٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْجَوَالِيقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنِ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» . [الثاني : ٣]

---

(١) «فقد» سقط من (س) (١١/ ٣٥٠) .

٥[٥٠٠٨] [التقاسيم : ١٩٠٤] [الإتحاف : مي جا حب قط حم ١٩١٦٠] [التحفة : م د ت س ق ١٣٧٩٤] .

٥[٥٠٠٩] [التقاسيم : ١٩١٣] [الإتحاف : طح حب حم ٣٤٦٨] [التحفة : م ٢٨٤٨] .

قال أبو حاتم رحمه الله : أَمْلَيْنَا هَذَا الْخَبَرَ فِي هَذَا النَّوْعِ ؛ لِأَنَّ لَهُ مَدْخَلَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْمَرْءَ مَمْنُوعٌ أَبَدًا عَنْ[1] أَنْ يَبِيعَ الطَّعَامَ الَّذِي اشْتَرَاهُ قَبْلَ الْقَبْضِ لَهُ ، وَالْمَدْخَلُ ۩ الثَّانِي : أَنَّ الْمَرْءَ مَمْنُوعٌ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ لَا الْكُلِّ ، وَهُوَ بَعْدَ اشْتِرَائِهِ قَبْلَ الْقَبْضِ لَا قَبْلَ اشْتِرَائِهِ .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» أَرَادَ بِهِ حَتَّى يَقْبِضَهُ

٥[٥٠١٠] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ غَيْرَ الْمُتَبَحِّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ أَنَّ خَبَرَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مَوْهُومٌ

٥[٥٠١١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[2] عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنِ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ» ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ . [الثاني : ٣]

قال أبو حاتم : سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . وَسَمِعَهُ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَهُمَا طَرِيقَانِ جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ .

---

(١) «عن» من (ت) .

۩[٧/ ٩٥ أ] .

٥[٥٠١٠] [التقاسيم : ١٩١٤] [الإتحاف : حب ١٠٠٦٥] [التحفة : م ٧١٤٤- خ ٧١٩١- س ٧٢٥١- م ٨٢٤٠] ، وسيأتي : (٥٠١٧) .

٥[٥٠١١] [التقاسيم : ١٩١٥] [الإتحاف : جا طح حب ش حم ٧٨٠١] [التحفة : خ م د س ٥٧٠٧-ع ٥٧٣٦] .

(٢) «حدثني» في (ت) : «حدثنا» .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ خَبَرَ ابْنِ عُمَرَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ لَمْ يَهِمْ فِيهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَنَّ الْخَبَرَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ لَهُ أَصْلٌ

٥[٥٠١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، وَمَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَقْبِضَهُ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ ۩ وَصْفِ الْقَبْضِ الَّذِي يَحِلُّ بِهِ بَيْعُ الطَّعَامِ الْمُشْتَرَىٰ

٥[٥٠١٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ(٢) جُزَافًا، فَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّىٰ نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ.

[الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ بِيعَ سِوَىٰ الطَّعَامِ حُكْمُهُ حُكْمُ الطَّعَامِ فِي هَذَا الزَّجْرِ

٥[٥٠١٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ بِفَمِ الصِّلْحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ،

٥[٥٠١٢] [التقاسيم: ١٩١٦] [الإتحاف: طح حب حم ٩٨٨٧] [التحفة: خت م س ٦٩٨٤- س ٧١٠٥- م ٧١٤٠- م ٧١٤٤- م ٧١٦٧- خ م ٧١٩٠- خ ٧١٩١- س ٧٢٥١- س ٧٣٦٤- م ٧٧٠٧- م ٨٢٤٠- س ق ٨٣٠٢- خ م د ٨٣٥٥- م ٨٥٢٦]، وسيأتي: (٥٠٢٠) (٥٠٢٢).

(١) قوله: «يحيىٰ بن أيوب المقابري» وقع بدلًا منه في «الإتحاف»: «علي بن حجر»، والحديث رواه مسلم (١٥٥٨)، (١٥٥٩) من طريق يحيىٰ بن أيوب، وعلي بن حجر، ورواه البيهقي في «الكبرىٰ» (١١/ ١١٦) من طريق يحيىٰ بن أيوب، به.

۩[٧/ ٩٥ ب].

٥[٥٠١٣] [التقاسيم: ١٩١٧] [الإتحاف: جا طح حب حم ١٠٨٦٧] [التحفة: خ م ٦٩٩٣- م ق ٧٩٥٨- م ٨٠٧٣- م د س ٨٣٧١- س ٨٤٢٥]، وتقدم: (٥٠١٠)، وسيأتي: (٥٠١٧).

(٢) **الركبان**: جمع راكب، وهم من يجلبون الأرزاق والمتاجر والبضائع. (انظر: مجمع بحار الأنوار، مادة: ركب).

٥[٥٠١٤] [التقاسيم: ١٩١٨] [الإتحاف: جا طح ش حب قط ابن أصبغ ابن أعين حم ٤٣٣٢] [التحفة: س ٣٤٢٨- س ٣٤٢٩- س ٣٤٣٤- د ت س ق ٣٤٣٦]، وسيأتي: (٥٠١٦).

قَالَ : حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، أَنَّ يَعْلَىٰ بْنَ حَكِيمٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ يُوسُفَ بْنَ مَاهَكَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِصْمَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ حَدَّثَهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ أَشْتَرِي الْمَتَاعَ ، فَمَا الَّذِي يَحِلُّ لِي مِنْهَا وَمَا يَحْرُمُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ : «**يَا ابْنَ أَخِي ، إِذَا ابْتَعْتَ بَيْعًا فَلَا تَبِعْهُ حَتَّىٰ تَقْبِضَهُ**» . [الثاني : ٣]

قال أبو حاتم : هَذَا الْخَبَرُ مَشْهُورٌ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ ، وَهَذَا خَبَرٌ غَرِيبٌ .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِأَنَّ حُكْمَ الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَبِيعَةِ فِيهِ سَوَاءٌ

٥[٥٠١٥] *أَخْبَرَنَا* أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ بِالْمَوْصِلِ(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ(٢) ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَدِمَ رَجُلٌ مِنَ الشَّامِ بِزَيْتٍ فَسَاوَمْتُهُ فِيمَنْ سَاوَمَهُ مِنَ التُّجَّارِ حَتَّى ابْتَعْتُهُ مِنْهُ ، فَقَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ ، فَأَرْبَحَنِي حَتَّىٰ أَرْضَانِي ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ لِأَضْرِبَ عَلَيْهَا ، فَأَخَذَ رَجُلٌ بِذِرَاعِي مِنْ خَلْفِي ، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ ،

٥[٥٠١٥] [التقاسيم : ١٩١٩] [الموارد : ١١٢٠] [الإتحاف : حب حم كم قط ٤٨٠٠] [التحفة : د ٣٧٢٤] .

(١) «بالموصل» ليس في (د) .

(٢) قوله : «عبد الله بن جبير» كذا في الأصل ، (ت) ، (د) ط حمزة ، وفي (س) (١١/ ٣٦٠) خلافًا لأصله الخطي ، (د) ط أسد خلافًا لأصليه الخطيين : «عبيد بن حنين» ، وزعم المحققان أن ما في الأصل تحريف ، وصوباه من مصادر تخريجه ، وقد غفلا عن أن المصنف قد ترجم لهذا الراوي كما أثبتناه في «ثقاته» (٥/ ٢٥) بروايته عن ابن عمر ، ورواية أبي الزناد عنه ، ولم يترجم له غيره ، وقال الحافظ في «الإتحاف» : «هكذا وقع في سماعنا : «عبد الله بن حنين» ، ورأيته في الأصل العتيق : «عبد الله بن جبير» - بالجيم - وكذا كان في نسخة سماعنا ، ولكنها أُصلحت!» . اهـ ؛ فهذا يدل على أن هذا الراوي قد وقع اسمه لابن حبان هكذا ، وهو خطأ لا ندري ممن هو ، وصوابه : «عبيد بن حنين» ، كما جاء عند أبي داود في «السنن» (٣٤٩٣) ، وأحمد في «المسند» (٣٥/ ٥٢٢) ، والحاكم في «المستدرك» (٢٣٠٥) ، وغيرهم ، من طرق عن أبي الزناد ، عن عبيد بن حنين ، عن ابن عمر ، به ، والله أعلم .

فَإِذَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، فَقَالَ لِي [(١)] : لَا تَبِعْهُ حَتَّىٰ تَحُوزَهُ إِلَىٰ رَحْلِكَ [(٢)] ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَمْسَكْتُ يَدَيَّ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْمَرْءِ الطَّعَامَ الَّذِي اشْتَرَاهُ قَبْلَ ۩ قَبْضِهِ وَاسْتِيفَائِهِ

٥[٥٠١٦] أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ حِزَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، يَعْنِي : عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ أَنَّهُ قَالَ : اشْتَرَيْتُ طَعَامًا مِنْ طَعَامِ الصَّدَقَةِ ، فَأَرْبَحْتُ فِيهِ قَبْلَ أَنْ أَقْبِضَهُ ، فَأَرَدْتُ بَيْعَهُ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «**لَا تَبِعْهُ حَتَّىٰ تَقْبِضَهُ**» . [الثاني : ٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُكْمَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا الزَّجْرِ سَوَاءٌ

٥[٥٠١٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّولَابِيُّ مُنْذُ [(٣)] ثَمَانِينَ سَنَةً ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنِ اشْتَرَىٰ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيَهُ**» ، قَالَ : وَنَهَىٰ أَنْ يَبِيعَهُ حَتَّىٰ يُحَوِّلَهُ مِنْ مَكَانِهِ أَوْ يَنْقُلَهُ . [الثاني : ٤]

---

(١) «لي» ليس في (د) .

(٢) **الرحل** : المسكن والمنزل ، والجمع : رحال . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

۩[٧/ ٩٦ أ] .

٥[٥٠١٦] [التقاسيم : ٢٠٥٠] [الإتحاف : جا طح ش حب قط ابن أصبغ ابن أعين حم ٤٣٣٢] [التحفة : س ٣٤٢٨- س ٣٤٢٩- س ٣٤٣٤- د ت س ق ٣٤٣٦] ، وتقدم : (٥٠١٤) .

٥[٥٠١٧] [التقاسيم : ٢٠٥١] [الإتحاف : جا طح حب حم ١٠٨٦٧] [التحفة : خ د س ٨١٥٤- خ م د س ٦٩٣٣- خ م ٦٩٩٣- م ٧٣١٢- د س ٧٣٧٥- م ق ٧٩٥٨- م ٨٠٧٣- م ٨٢٤٠- م د س ٨٣٧١- س ٨٤٢٥] ، وتقدم : (٥٠١٠) (٥٠١٣) .

(٣) «منذ» في الأصل : «مذ» ، وينظر : «الإتحاف» .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ الَّذِي اشْتَرَىٰ مُجَازَفَةً[١] قَبْلَ أَنْ يُؤْوِيَهُ[٢] إِلَىٰ رَحْلِهِ

٥[٥٠١٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي رَزِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ أَصْحَابَ الطَّعَامِ يَضْرِبُونَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا مُجَازَفَةً فَبَاعُوهُ قَبْلَ أَنْ يُؤْوُوهُ إِلَىٰ رِحَالِهِمْ.

[الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ عَلَىٰ أَشْجَارِهَا حَتَّىٰ تَطْعَمَ

٥[٥٠١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ[٣] حَتَّىٰ يُطْعَمَ[٤].

[الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «حَتَّىٰ يُطْعَمَ[٥]» أَرَادَ بِهِ ظُهُورَ صَلَاحِهَا

٥[٥٠٢٠] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَوْضِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ[٦] حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا.

[الثاني: ٣]

---

(١) **الجزاف**: مجهول القَدْر، مَكِيلًا كان أو موزونًا. (انظر: النهاية، مادة: جزف).

(٢) **الإيواء**: الضم. (انظر: النهاية، مادة: أوي).

٥[٥٠١٨] [التقاسيم: ١٩٣٩] [الإتحاف: حب ٩٤٢٦] [التحفة: خ ٦٨٧٠- خ م د س ٦٩٣٣- خ م ٦٩٩٣- م ٧٣١٢- م ق ٧٩٥٨- م ٨٠٧٣- خ د س ٨١٥٤- م د س ٨٣٧١].

٥[٥٠١٩] [التقاسيم: ١٨٨٤] [الإتحاف: حب ٧٨٠٩] [التحفة: خ م ٥٦٦٠].

(٣) «الثمر» في «الإتحاف»: «الثمرة».

(٤) «يطعم» في (ت)، «الإتحاف»: «تطعم»، وينظر: الطبراني في «الكبير» (١١/ ١١) من طريق سفيان، به.

(٥) «يطعم» في (ت): «تطعم». [٧/ ٩٦ ب].

٥[٥٠٢٠] [التقاسيم: ١٨٨٥] [الإتحاف: طح حب حم ٩٨٨٧] [التحفة: خت م س ٦٩٨٤- س ٧١٠٥- م ٧١٤٠- م ٧١٦٧- خ م ٧١٩٠- س ٧٣٦٤- م ٧٧٠٧- س ق ٨٣٠٢- خ م د ٨٣٥٥- م ٨٥٢٦]، وتقدم: (٥٠١٢)، وسيأتي: (٥٠٢٢).

(٦) «الثمر» في (ت): «الثمرة».

ذِكْرُ وَصْفِ ظُهُورِ الصَّلَاحِ فِي الثَّمَرِ الَّذِي[1] يَحِلُّ بَيْعُهَا عِنْدَ ظُهُورِهِ

٥[٥٠٢١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تُزْهِيَ، قِيلَ: وَمَا تُزْهِي؟ قَالَ: حَتَّى تَحْمَرَّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ، بِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ؟». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُكْمَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي فِي هَذَا الزَّجْرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ سَوَاءٌ

٥[٥٠٢٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ وَصْفِ ظُهُورِ الصَّلَاحِ فِي النَّخْلِ الَّذِي يَحِلُّ بَيْعُهَا عِنْدَهُ

٥[٥٠٢٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الرَّقِّيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَكِّيِّ، قَالَ زَيْدٌ: حَدَّثَنَا وَهُوَ عِنْدَ عَطَاءٍ جَالِسٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،

---

(١) «الذي» في (ت): «التي».

٥[٥٠٢١] [التقاسيم: ١٨٨٦] [الإتحاف: ط جا طح ش حب حم ٩٧٠] [التحفة: خ م ٥٧٥- خ ٧١٠- م ٧١٧].

٥[٥٠٢٢] [التقاسيم: ١٨٨٧] [الإتحاف: مي حب حم ١١٢٠١] [التحفة: خت م س ٦٩٨٤- س ٧١٠٥- م ٧١٤٠- م ٧١٦٧- خ م ٧١٩٠- س ٧٣٦٤- م ٧٧٠٧- س ق ٨٣٠٢- خ م د ٨٣٥٥]، وتقدم: (٥٠١٢) (٥٠٢٠).

٥[٥٠٢٣] [التقاسيم: ١٨٨٨] [الإتحاف: جا طح حب حم ٢٦٧٩] [التحفة: خ م د ٢٢٥٩- م د ق ٢٢٦١- خ ٢٤١١- م ٢٤١٤- خ م س ٢٤٥٢- خ د ق ٢٤٥٤- د ت س ٢٤٩٥- م ٢٥٢٠- م س ٢٥٣٨- س ٢٥٤٦- س ٢٥٦٥- م د ت س ق ٢٦٦٦- م ٢٧١٤- م ٢٧٣٥- خ م س ٢٨٠١- م ٢٨١١- م س ٣١٤٥- س ٣١٦٤]، وسيأتي: (٥٠٣١) (٥٢٢٥).

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ(١)، وَالْمُزَابَنَةِ(٢)، وَالْمُخَابَرَةِ(٣)، وَعَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُشْقِحَ(٤)، وَالإِشْقَاحُ: أَنْ يَحْمَرَّ أَوْ يَصْفَرَّ أَوْ يُؤْكَلَ مِنْهُ شَيْءٌ، قَالَ زَيْدٌ: فَقُلْتُ لِعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ الشَّيْخُ: أَبُو الْوَلِيدِ هَذَا هُوَ سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ الْمَكِّيُّ(٥)، رَوَى عَنْهُ أَبُو حَنِيفَةَ ۩. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ وَصْفِ ظُهُورِ الصَّلَاحِ فِي الْحُبُوبِ الَّتِي(٦) يَحِلُّ بَيْعُهَا عِنْدَ وُجُودِهِ

٥[٥٠٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُوَ(٧)، وَعَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ(٨)، وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَّ. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ بَيْعِ مَا وَصَفْنَا

٥[٥٠٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ:

---

(١) **المحاقلة**: اكتراء (تأجير) الأرض بالحنطة (القمح)، وقيل: هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما، وقيل غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: حقل).

(٢) **المزابنة**: بيع الرطب في رءوس النخل بالتمر. (انظر: النهاية، مادة: زبن).

(٣) **المخابرة**: المزارعة على نَصيب معين كالثلث والربع وغيرهما. (انظر: النهاية، مادة: خبر).

(٤) «يشقح» في (ت): «تشقح».

(٥) «المكي» من (ت)، وينظر «تهذيب الكمال» (١١/ ٨٤)، «الثقات» للمصنف (٤/ ٢٩١).

۩[٧/ ٩٧أ].

(٦) «التي» في الأصل: «الذي» والمثبت أليق بالسياق.

٥[٥٠٢٤] [التقاسيم: ١٨٨٩] [الإتحاف: ط جا طح ش حب حم ٩٧٠] [التحفة: خ م ٥٧٥- خ ٧١٠- م ٧١٧].

(٧) **الزهو**: يقال: زها النخل يزهو: إذا ظهرت ثمرته. وأزهى يزهي: إذا اصفر واحمر. وقيل هما بمعنى الاحمرار والاصفرار. (انظر: النهاية، مادة: زهو).

(٨) **الحب حتى يشتد**: أراد بالحب الطعام، كالحنطة والشعير، واشتداده: قوته وصلابته. (انظر: النهاية، مادة: شدد).

٥[٥٠٢٥] [التقاسيم: ١٨٩٠] [الإتحاف: جا حب حم ١٠٣٧٦] [التحفة: م د ت س ٧٥١٥].

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ السُّنْبُلِ(١) حَتَّى يَبْيَضَّ وَيَأْمَنَ مِنَ الْعَاهَةِ(٢) ، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ .

[الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْمَرْءِ ثَمَرَةَ نَخْلِهِ سِنِينَ مَعْلُومَةً مِمَّا(٣) بَاعَ السَّنَةَ الْأُولَى مِنْهَا

٥[٥٠٢٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى(٤) بْنُ مَعِينٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ السِّنِينَ(٥) . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ

٥[٥٠٢٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمُويَهْ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا نُهِيَ عَنْ بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ

٥[٥٠٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ

---

(١) **السنبل** : جزء النبات الذي يتكون فيه الحب . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سنبل) .

(٢) **العاهة** : الآفة التي تُصيب الثمار ، فتُفسدها . (انظر : النهاية ، مادة : عوه) .

(٣) «مما» في (ت) : «بما» .

٥[٥٠٢٦] [التقاسيم : ١٨٩٩] [الإتحاف : جا طح ش حب حم ٢٦٨٩] [التحفة : م د ق ٢٢٦١- م د س ق ٢٢٦٩- م ٢٤١٤- خ م س ٢٤٥٢- م س ٢٥٣٨- س ٢٥٤٦- س ٢٥٦٥- م د ت س ق ٢٦٦٦] .

(٤) «يحيى» من (ت) ، وينظر : «الإتحاف» .

(٥) **بيع السنين** : بيع ما يثمره شجره أو نخله أو بستانه أكثر من عام سنتين أو ثلاثا أو أربعا . إلخ ، وهو بيع المعاومة ؛ أي : بيع الشجر أعواما كثيرة . (انظر : معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٣/ ٣١٢) .

٥[٥٠٢٧] [التقاسيم : ١٩٠٦] [الإتحاف : حب حم ١٠٩٧٧] [التحفة : خ م س ٧٥٢٢- م ٧٧٠٦- م ٧٨٤٤- م ٨٤٩٨- م ٨٥٣٨] ، وسيأتي : (٥٠٢٩) .

٥[٥٠٢٨] [التقاسيم : ١٩٠٧] [الإتحاف : ط ش جا طح حب قط كم ٥٠٩٥] [التحفة : د ت س ق ٣٨٥٤] ، وسيأتي : (٥٠٣٤) .

مَوْلَى الْأَسْوَدِ۩ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ زَيْدٍ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ بَيْعِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ(١) ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ بَيْعِ الرُّطَبِ(٢) بِالتَّمْرِ ، فَقَالَ : «أَلَيْسَ يَنْقُصُ الرُّطَبُ إِذَا جَفَّ(٣)؟» قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : «فَلَا إِذَنْ» .

[الثاني : ٣]

قال أبو حاتم : الْبَيْضَاءُ : الرَّطْبُ مِنَ السُّلْتِ بِالْيَابِسِ مِنَ السُّلْتِ .

ذِكْرُ وَصْفِ الْمُزَابَنَةِ الَّتِي نُهِيَ عَنْ بَيْعِهَا

٥[٥٠٢٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ . وَالْمُزَابَنَةُ : بَيْعُ الثَّمَرِ(٤) بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَبَيْعُ الْكَرْمِ(٥) بِالزَّبِيبِ كَيْلًا . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ وَصْفِ الْمُحَاقَلَةِ الَّتِي زُجِرَ عَنْ بَيْعِهَا

٥[٥٠٣٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ

۩[٧/ ٩٧ ب] .

(١) **السلت** : نوع من الشَّعير أبيضُ لا قشر له . (انظر : النهاية ، مادة : سلت) .

(٢) **الرطب** : نضيج البسر قبل أن يصير تمرًا ، وذلك إذا لان وحلا ، أو ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يصير تمرًا ، والجمع : أرطاب ورطاب ، والواحدة رطبة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : رطب) .

(٣) **جف** : يبس . (انظر : اللسان ، مادة : جفف) .

٥[٥٠٢٩] [التقاسيم : ١٩٠٨] [الإتحاف : حب ١١٢٢٠] [التحفة : م ٧٧٠٦- خ م س ٧٥٢٢- م ٧٨٤٤- خ م س ٨٣٦٠] ، وتقدم : (٥٠٢٧) .

(٤) «الثمر» في (س) (١١/ ٣٧٤) : «التمر» بالمخالفة لأصله الخطي ، وينظر : «الموطأ» (٢٥١٨) رواية أحمد بن أبي بكر ، به ، وهو عند البخاري (٢١٩٤) ، ومسلم (١٥٧٣) من طريق مالك ، به .

(٥) **الكرم** : العنب ، وقيل : سمي الكرم كرما ؛ لأن الخمر المتخذة منه تحث على السخاء والكرم ، فاشتقوا له منه اسما . (انظر : النهاية ، مادة : كرم) .

٥[٥٠٣٠] [التقاسيم : ١٩٠٩] [الإتحاف : طح حب ١٠٩٧٨] [التحفة : خ د س ٨١٥٤- م ٧٨٤٤- م ٨٠٩٣- م د ٨١٣١] ، وتقدم : (٥٠٢٧) (٥٠٢٩) .

النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا ، وَعَنْ بَيْعِ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ(١) كَيْلًا . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُزَابَنَةَ الَّتِي نُهِيَ عَنْهَا قَدْ رُخِّصَ فِي بَيْعِ بَعْضِهَا لِعِلَّةٍ مَعْلُومَةٍ

٥[٥٠٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَّانَ بِأَذَنَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الزِّمَّانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُعَاوَمَةِ(٢) ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا(٣) . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَرِيَّةَ الَّتِي رُخِّصَ فِيهَا هِيَ بَيْعُ بَعْضِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ(٤)

٥[٥٠٣٢] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا ۩ بِخَرْصِهَا(٥) مِنَ التَّمْرِ . [الثاني : ٣]

٥[٥٠٣٣] أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

---

(١) **الحنطة** : القمح . (انظر : النهاية ، مادة : قمح) .

٥[٥٠٣١] [التقاسيم : ١٩١٠] [الإتحاف : حب حم ٣٢٠١] [التحفة : م د ق ٢٢٦١- م ٢٤١٤- خ م س ٢٤٥٢- د ت س ٢٤٩٥- س ٢٥٦٥- م د ت س ق ٢٦٦٦- س ٣١٦٤] .

(٢) **المعاومة** : بيع ثمر النخل والشجر سنتين وثلاثا فصاعدا . (انظر : النهاية ، مادة : عوم) .

(٣) **العرايا** : جمع عرية ، وهو أن يجيء إلى صاحب النخل فيقول له : بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر ، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس . (انظر : النهاية ، مادة : عرا) .

(٤) «بالتمر» في (س) (١١/ ٣٧٦) : «بالثمر» بالمخالفة لأصله الخطي ، وينظر حديث الباب .

٥[٥٠٣٢] [التقاسيم : ١٩١١] [الإتحاف : مي جا طح ط ش حب حم ٤٧٩٩] [التحفة : د س ٣٧٠٥- خ م ت س ق ٣٧٢٣] ، وسيأتي : (٥٠٣٥) (٥٠٣٦) (٥٠٤٠) .

۩[٧/ ٩٨أ] .

(٥) **الخرص** : حزر (تقدير) ما على النخلة والكرمة من الرطب تمرا ومن العنب زبيبا . (انظر : النهاية ، مادة : خرص) .

٥[٥٠٣٣] [التقاسيم : ٥٦١٥] [الإتحاف : طح ش حب حم ٦١٥٠] [التحفة : خ م د ت س ٤٦٤٦] .

سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ(١) ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا ، وَالْعَرِيَّةُ أَنْ يَأْكُلَهَا أَهْلُهَا رُطَبًا . [الرابع : ٧]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ(٢)

٥[٥٠٣٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّ زَيْدًا - أَبَا عَيَّاشٍ - أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ ، فَقَالَ : أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ : الْبَيْضَاءُ ، فَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ ، وَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ يَبِسِ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَيَنْقُصُ الرُّطَبُ إِذَا يَبِسَ؟**» قَالَ(٣) : نَعَمْ ، فَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ . [الرابع : ٧]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ بَعْضِ الْمُزَابَنَةِ لِلْعِلَّةِ الْمَعْلُومَةِ فِيهِ

٥[٥٠٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا . [الرابع : ٧]

---

(١) «بالتمر» في الأصل : «بالثمر» ، وينظر : أحمد (٢٦/ ١٤ ، ١٥) ، والحميدي (٤٠٦) وغيرهم من طريق سفيان ، به .

(٢) «بالثمر» في (ت) : «بالتمر» .

٥[٥٠٣٤] [التقاسيم : ٥٦١٦] [الإتحاف : ط ش جا طح حب قط كم ٥٠٩٥] [التحفة : د ت س ق ٣٨٥٤] ، وتقدم : (٥٠٢٨) .

(٣) «قال» ألحق في حاشية الأصل : «قالوا» ، ونسبه لنسخة .

٥[٥٠٣٥] [التقاسيم : ٥٦١٧] [الإتحاف : مي جا طح ط ش حب حم ٤٧٩٩] [التحفة : د س ٣٧٠٥- خت د ٣٧١٩- خ م ت س ق ٣٧٢٣] ، وتقدم : (٥٠٣٢) ، وسيأتي : (٥٠٣٦) (٥٠٤٠) .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٠٣٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا . [الرابع : ٧]

ذِكْرُ الْقَدْرِ الَّذِي يَجُوزُ بَيْعُ الْعَرَايَا بِهِ

٥[٥٠٣٧] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ۩ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ[1] - أَوْ : خَمْسَةِ أَوْسُقٍ .

[الثاني : ٣]

قال أبو حاتم رضي الله عنه : الشَّكُّ مِنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ فِي أَحَدِ[2] الْعَدَدَيْنِ .

ذِكْرُ وَصْفِ الْقَدْرِ الَّذِي يَجُوزُ بِهِ بَيْعُ الْعَرَايَا

٥[٥٠٣٨] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ - أَوْ : خَمْسَةِ أَوْسُقٍ .

[الرابع : ٧]

٥[٥٠٣٦] [التقاسيم : ٥٦١٨] [الإتحاف : مي جا طح ط ش حب حم ٤٧٩٩] [التحفة : د س ٣٧٠٥- خت د ٣٧١٩- خ م ت س ق ٣٧٢٣] ، وتقدم : (٥٠٣٢) (٥٠٣٥) ، وسيأتي : (٥٠٤٠) .

٥[٥٠٣٧] [التقاسيم : ١٩١٢] [الإتحاف : جا طح حب حم ٢٠٣٩٠] [التحفة : خ م د ت س ١٤٩٤٣] ، وسيأتي : (٥٠٣٨) .

۩[٧/ ٩٨ ب] .

(١) الأوسق : جمع وسق ، وهو : وعاء يسع ستين صاعا ، ما يعادل : (١٦ , ١٢٢) كيلو جراما . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ٢٠٠) .

(٢) «أحد» في الأصل : «إحدى» ، والمثبت أشبه بالصواب .

٥[٥٠٣٨] [التقاسيم : ٥٦١٩] [الإتحاف : جا طح حب حم ٢٠٣٩٠] [التحفة : خ م د ت س ١٤٩٤٣] ، وتقدم : (٥٠٣٧) .

ذِكْرُ الْإِسْتِحْبَابِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ بَيْعُهُ الْعَرَايَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ وَلَا يُجَاوِزُ بِهِ إِلَىٰ أَنْ يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ احْتِيَاطًا

٥٠٣٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَذِنَ لِلْعَرَايَا أَنْ يَبِيعُوهَا بِخَرْصِهَا يَقُولُ : «الْوَسْقَ ، وَالْوَسْقَيْنِ ، وَالثَّلَاثَةَ ، وَالْأَرْبَعَةَ» . [الرابع : ٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُزَابَنَةَ الْمَنْهِيَّ عَنْهَا لَمْ يُرَخَّصْ مِنْهَا[1] إِلَّا بَيْعُ الْعَرَايَا فَقَطْ

٥٠٤٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا ، وَلَمْ يُرَخِّصْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ . [الرابع : ٧]

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ[2] يُوهِمُ بَعْضَ الْمُسْتَمِعِينَ مِمَّنْ لَمْ يَطْلُبِ الْعِلْمَ مِنْ مَظَانِّهِ أَنَّ بَيْعَ الْمُسْلِمِ السِّلَاحَ مِنَ الْحَرْبِيِّ جَائِزٌ ۩

٥٠٤١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ خَبَّابٍ

٥٠٣٩ [التقاسيم : ٥٦٢٠] [الموارد : ١١٢٢] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ٣٨٠٤] [التحفة : م د ق ٢٢٦١- م ٢٤١٤].

(١) «منها» في (س) (١١/ ٣٨٢) : «فيها» .

٥٠٤٠ [التقاسيم : ٥٦٢١] [الإتحاف : مي جا طح ط ش حب حم ٤٧٩٩] [التحفة : د س ٣٧٠٥- خ م ت س ق ٣٧٢٣]، وتقدم : (٥٠٣٢) (٥٠٣٥) (٥٠٣٦) .

(٢) «قد» من (ت) .

۩ [٧/ ٩٩أ].

٥٠٤١ [التقاسيم : ٤٢٨٧] [الإتحاف : عه حب حم ٤٤٦٧] [التحفة : خ م ت س ٣٥٢٠]، وتقدم : (٤٩١٤) .

قَالَ : كُنْتُ قَيْنًا[1] بِمَكَّةَ ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ سَيْفًا ، فَجِئْتُ أَتَقَاضَاهُ ، فَقَالَ : لَا أُعْطِيكَ حَتَّىٰ تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ، فَقُلْتُ : لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ حَتَّىٰ يُمِيتَكَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُحْيِيكَ ، قَالَ : إِذَا أَمَاتَنِي اللَّهُ ، ثُمَّ يَبْعَثُنِي وَلِي مَالٌ وَوَلَدٌ أَعْطَيْتُكَ ، فَقُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم : ٧٧] الْآيَةَ .

[الثالث : ٦٤]

قال أبو حاتم رحمه الله : إِنْ سَبَقَ إِلَىٰ قَلْبِ بَعْضِ الْمُسْتَمِعِينَ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ : فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ سَيْفًا فَجِئْتُ أَتَقَاضَاهُ ، إِبَاحَةُ التِّجَارَةِ إِلَىٰ دُورِ الْحَرْبِ وَبَيْعِ الْمُسْلِمِ الْحَرْبِيَّ مَا يَتَقَوَّىٰ بِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَلْيَعْلَمْ أَنَّ هَذَا اسْتِنْبَاطٌ ضَعِيفٌ ، وَاسْتِدْلَالٌ تَالِفٌ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْوَقْتَ الَّذِي عَمِلَ خَبَّابٌ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّيْفَ فِيهِ لَمْ يُنْزِلِ اللَّهُ فِيهِ[2] آيَةَ الْقِتَالِ ، وَلَا فَرَضَ الْجِهَادَ ؛ لِأَنَّ فَرْضَ الْجِهَادِ وَالْأَمْرَ بِقِتَالِ الْمُشْرِكِينَ كَانَ بَعْدَ إِخْرَاجِ أَهْلِ مَكَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا[3] ، عَلَىٰ حَسَبِ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ ، وَهَذِهِ الْقِصَّةُ كَانَتْ بِمَكَّةَ قَبْلَ فَرْضِ اللَّهِ الْجِهَادَ عَلَى النَّاسِ .

٦- بَابُ الرِّبَا

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْجِنْسِ مِنَ الطَّعَامِ بِجِنْسِهِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ

٥[٥٠٤٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ أَرْسَلَ غُلَامًا لَهُ بِصَاعِ شَعِيرٍ فَقَالَ : بِعْهُ ، ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ شَعِيرًا ، فَذَهَبَ الْغُلَامُ وَأَخَذَ[4] ، صَاعًا وَزِيَادَةَ بَعْضِ صَاعٍ ، فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرٌ ،

---

(١) **القين** : الحداد والصائغ . (انظر : النهاية ، مادة : قين) .

(٢) «فيه» ليس في (ت) .

(٣) «منها» من (ت) .

٥[٥٠٤٢] [التقاسيم : ١٨٦٥] [الإتحاف : طح حب قط حم ١٦٩١٥] [التحفة : م ١١٤٨٢] .

(٤) «وأخذ» في (ت) : «فأخذ» .

أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ : لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ انْطَلِقْ فَرُدَّهُ ، وَلَا تَأْخُذْ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ؛ فَإِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ» . وَكَانَ طَعَامُنَا يَوْمَئِذٍ الشَّعِيرَ . [الثاني : ٢]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ بِأَجْنَاسِهَا وَبَيْنَهُمَا فَضْلٌ ۩

٥[٥٠٤٣] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ بِمَنْبِجَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي تَمِيمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ ، لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا» . [الثاني : ٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَيْعَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي وَصَفْنَاهَا بِأَجْنَاسِهَا وَبَيْنَهُمَا فَضْلٌ رِبًا

٥[٥٠٤٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ الْتَمَسَ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، قَالَ : فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَتَرَاوَضْنَا(١) حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّي وَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ ، وَقَالَ : حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي(٢) مِنَ الْغَابَةِ ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْمَعُ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ(٣) رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ(٤) ، وَالْبُرُّ(٥) بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» . [الثاني : ٢]

۩[٧/ ٩٩ ب] .

٥[٥٠٤٣] [التقاسيم : ١٨٦٦] [الإتحاف : طح حب حم ط ١٨٧٧٢] [التحفة : م س ١٣٣٨٤] .

٥[٥٠٤٤] [التقاسيم : ١٨٦٧] [الإتحاف : مي جا حب حم عه ش ١٥٧٦١] [التحفة : ع ١٠٦٣٠] ، وسيأتي : (٥٠٥٠) .

(١) **التراوض** : التجاذب في البيع والشراء . (انظر : النهاية ، مادة : روض) .

(٢) «خازني» في الأصل : «خادمي» ، وألحق في الحاشية : «خازني» ونسبه لنسخة ، وينظر : «الموطأ» (٢٥٤٩) رواية أحمد بن أبي بكر ، به . وهو عند البخاري (٢١٨٣) من طريق مالك ، به .

(٣) **الورق** : الفضة . (انظر : النهاية ، مادة : ورق) .

(٤) **هاء وهاء** : أن يقول كل واحد من البيعين : ها ، فيعطيه ما في يده . وقيل : معناه : هاك وهات ؛ أي : خذ وأعط . (انظر : النهاية ، مادة : ها) .

(٥) **البر** : حب القمح . (انظر : مجمع البحار ، مادة : برر) .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ

٥[٥٠٤٥] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْتَاعَ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَأَمَرَ أَنْ يُبْتَاعَ الْفِضَّةُ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شَاءَ، وَالذَّهَبُ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شَاءَ. [الثاني: ٣]

قال أبو حاتم: قَوْلُهُ ﷺ: «كَيْفَ شَاءَ» أَرَادَ بِهِ: إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ(١).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْأَشْيَاءِ الْمَعْلُومَةِ بِأَجْنَاسِهَا إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ

٥[٥٠٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ قَالَ: كَانَ أُنَاسٌ يَتَبَايَعُونَ۩ آنِيَةَ فِضَّةٍ فِي مَغْنَمٍ إِلَى الْعَطَاءِ، فَقَالَ عُبَادَةُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحِ بِالْمِلْحِ، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى(٢).

[الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ بِأَجْنَاسِهَا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَأَحَدُهُمَا غَائِبٌ

٥[٥٠٤٧] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ

٥[٥٠٤٥] [التقاسيم: ١٨٧٨] [الإتحاف: طح حب حم ١٧١٦٤] [التحفة: خ م س ١١٦٨١].

(١) يدًا بيد: مقابضة في المجلس. (انظر: النهاية، مادة: يد).

٥[٥٠٤٦] [التقاسيم: ١٨٧٩] [الإتحاف: مي جا طح حب قط حم ٦٧٩٤] [التحفة: س ق ٥٠٩٦- س ٥٠٨٤- ق ٥١٠٦- س ق ٥١١٣]، وسيأتي: (٥٠٤٩).

۩[٧/ ١٠٠أ].

(٢) الإرباء: التعامل بالربا. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ربو).

٥[٥٠٤٧] [التقاسيم: ١٨٨٠] [الإتحاف: ط ش طح حب حم ٥٧٥٨] [التحفة: م ٤٠٢٦- خ ٤١٠٩- م س ٤٢٥٥- خ م ت س ٤٣٨٥]، وسيأتي: (٥٠٤٨).

بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا[1] بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا شَيْئًا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ[2]».

[الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ نَافِعًا لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

٥[٥٠٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمْصَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ نَافِعٌ: فَانْطَلَقَ ابْنُ عُمَرَ وَذَلِكَ الرَّجُلُ وَأَنَا مَعَهُمْ، حَتَّىٰ دَخَلْنَا عَلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِأَبِي سَعِيدٍ: أَرَأَيْتَ حَدِيثًا، حَدَّثَنِيهِ هَذَا الرَّجُلُ، أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسَمِعْتَهُ؟ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَمَا هُوَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: بَيْعُ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالْوَرِقِ بِالْوَرِقِ، فَأَشَارَ أَبُو سَعِيدٍ بِأُصْبُعِهِ، إِلَىٰ عَيْنَيْهِ وَإِلَىٰ أُذُنَيْهِ، فَقَالَ: بَصُرَ عَيْنَيَّ، وَسَمِعَ أُذُنَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا شَيْئًا غَائِبًا بِنَاجِزٍ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَجْنَاسَ إِذَا بِيعَتْ بِغَيْرِ ۩ أَجْنَاسِهَا وَبَيْنَهَا التَّفَاضُلُ كَانَ ذَلِكَ جَائِزًا إِذَا لَمْ يَكُنْ إِلَّا يَدًا بِيَدٍ

٥[٥٠٤٩] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

---

(١) تشف: تفضل. (انظر: النهاية، مادة: شفف).

(٢) الناجز: الحاضر. (انظر: النهاية، مادة: نجز).

٥[٥٠٤٨] [التقاسيم: ١٨٨١] [الإتحاف: ط ش طح حب حم ٥٧٥٨] [التحفة: م ٤٠٢٦- خ ٤١٠٩- خ م ت س ٤٣٨٥]، وتقدم: (٥٠٤٧).

۩[٧/ ١٠٠ ب].

٥[٥٠٤٩] [التقاسيم: ١٨٨٢] [الإتحاف: مي جا طح حب قط حم ٦٧٩٤] [التحفة: س ق ٥٠٩٦- س ٥٠٨٤- ق ٥١٠٦- س ق ٥١١٣]، وتقدم: (٥٠٤٦).

وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، مِثْلًا بِمِثْلٍ يَدًا بِيَدٍ ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَجْنَاسَ إِذَا بِيعَتْ[1] أَحَدُهَا بِغَيْرِ جِنْسِهَا إِلَّا يَدًا بِيَدٍ كَانَ ذَلِكَ رِبًا

٥[٥٠٥٠] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ حَدَّثَهُ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَلَقِيتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بِظِلِّ جِدَارٍ فَاسْتَامَهَا مِنِّي إِلَى أَنْ يَأْتِيَهُ خَادِمُهُ مِنَ الْغَابَةِ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ ، فَسَأَلَ طَلْحَةَ عَنْهُ ، فَقَالَ : دَنَانِيرُ أَرَدْتُهَا ، إِلَى أَنْ يَأْتِيَ خَادِمِي مِنَ الْغَابَةِ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا تُفَارِقْهُ ، لَا تُفَارِقْهُ حَتَّى تَنْقُدَهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاتِ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاتِ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاتِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاتِ» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الصَّاعِ مِنَ التَّمْرِ بِالصَّاعَيْنِ وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا أَرْدَأَ مِنَ الْآخَرِ

٥[٥٠٥١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِتَمْرٍ رَيَّانَ[2] - وَكَانَ تَمْرُ

---

(١) «بيعت» في (س) (١١/ ٣٩٤) مخالفا لأصله : «بيع» .

٥[٥٠٥٠] [التقاسيم : ١٨٨٣] [الإتحاف : مي جا حب حم عه ش ١٥٧٦١] [التحفة : ع ١٠٦٣٠] ، وتقدم : (٥٠٤٤) .

٥[٥٠٥١] [التقاسيم : ١٨٩١] [الإتحاف : ط مي طح حب قط ٥٢٧٥] [التحفة : خ م س ٤٠٤٤- خ م س ٤٢٤٦- م ٤٣٢٠- م ٤٣٥٦] .

(٢) ريان : سُقي نخلُه ماءً كثيرًا . (انظر : السندي على النسائي) (٧/ ٢٧٢) .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْلًا[١] فِيهِ يُبْسٌ[٢]، فَقَالَ: «أَنَّى[٣] لَكُمْ هَـذَا؟»[٤] قَالُوا: ابْتَعْنَاهُ صَاعًا بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، إِنَّ هَذَا لَا يَصْلُحُ، وَلَكِنْ بِعْ تَمْرَكَ، ثُمَّ اشْتَرِ مِنْ هَذَا حَاجَتَكَ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «بِعْ تَمْرَكَ» أَرَادَ بِهِ بِالدَّرَاهِمِ

٥[٥٠٥٢] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلُّ تَمْرِكَ[٥] هَكَذَا؟» قَالَ[٦]: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا تَفْعَلْ، بِعِ الْجَمْعَ[٧] بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا[٨]». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَيْعَ الصَّاعِ مِنَ التَّمْرِ بِالصَّاعَيْنِ يَكُونُ رِبًا

٥[٥٠٥٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ، قَالَ:

---

(١) **البعل**: ما شرب من النخيل بعروقه من الأرض من غير سقي سماء، ولا غيرها. (انظر: النهاية، مادة: بعل).

(٢) **اليبس**: الجفاف. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: يبس).

(٣) **أنى**: كيف. (انظر: اللسان، مادة: أنى).

(٤) «هذا» في الأصل: «بهذا».

۩[٧/ ١٠١ أ].

٥[٥٠٥٢] [التقاسيم: ١٨٩٢] [الإتحاف: ط مي طح حب قط ٥٢٧٥] [التحفة: خ م س ٤٠٤٤- خ م س ٤٢٤٦- م ٤٣٢٠].

(٥) «تمرك» في (ت): «تمر خيبر».

(٦) «قال» في (ت): «فقال».

(٧) **الجمع**: تَمْرٌ مختلط من أنواع متفرقة وليس مرغوبًا فيه. (انظر: النهاية، مادة: جمع).

(٨) **الجنيب**: نوع جيّد من أنواع التَّمْر. (انظر: النهاية، مادة: جنب).

٥[٥٠٥٣] [التقاسيم: ١٨٩٣] [الإتحاف: طح حب حم ٥٥٧٤] [التحفة: خ م س ٤٠٤٤- خ م س ٤٢٤٦- م ٤٣٢٠].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ[1]، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: اشْتَرَيْتُهُ صَاعًا بِصَاعَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّهْ[2] عَيْنُ الرِّبَا لَا تَفْعَلْ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّ الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمَيْنِ جَائِزٌ نَقْدًا وَإِنَّمَا حَرُمَ ذَلِكَ نَسِيئَةً

٥٠٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَافَى الْعَابِدُ بِصَيْدَا، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ أَبِي خَيْرَةَ السَّدُوسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ الْبَكْرَاوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: جَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: هَلْ تَتَّهِمُ أُسَامَةَ؟ قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا رِبَا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ». [الثاني: ٨١]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَعْنَى هَذَا الْخَبَرِ: أَنَّ الْأَشْيَاءَ إِذَا بِيعَتْ بِجِنْسِهَا مِنَ السِّتَّةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْخَبَرِ وَبَيْنَهُمَا فَضْلٌ يَكُونُ رِبًا، وَإِذَا بِيعَتْ بِغَيْرِ أَجْنَاسِهَا وَبَيْنَهَا[3] فَضْلٌ؛ كَانَ ذَلِكَ جَائِزًا، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ نَسِيئَةً كَانَ رِبًا ۩.

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الصَّاعِ مِنَ التَّمْرِ بِالصَّاعَيْنِ مِنْهُ

٥٠٥٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَبِيعُ تَمْرَ الْجَمْعِ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرِ الْجَنِيبِ،

---

(١) التمر البرني: نوع جيد من التمر مدور أحمر مشرب بصفرة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: برن).

(٢) أوه: كلمة تقال عند الشكاية والتوجع. (انظر: النهاية، مادة: أوه).

٥٠٥٤] [التقاسيم: ٢٦٥٨] [الإتحاف: مي طح حب حم ش ١٥١] [التحفة: خ م س ق ٩٤].

(٣) «وبينها» في (ت): «وكان بينها».

٥٠٥٥] [التقاسيم: ٢٦٦٧] [الإتحاف: حب ٥٥٧٥] [التحفة: خ م س ٤٠٤٤-خ م س ٤٢٤٦-م ٤٣٢٠].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا صَاعَيْ تَمْرٍ بِصَاعِ تَمْرٍ ، وَلَا صَاعَيْ حِنْطَةٍ بِصَاعِ حِنْطَةٍ ، وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ» . [الثاني : ٨١]

ذِكْرُ لَعْنِ[(١)] الْمُصْطَفَى ﷺ مَنْ أَعَانَ فِي الرِّبَا عَلَى أَيِّ حَالَةٍ كَانَ

٥[٥٠٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا تَحِلُّ[(٢)] صَفْقَتَانِ[(٣)] فِي صَفْقَةٍ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَكَاتِبَهُ . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْكَيْلَةِ مِنَ التَّمْرِ بِشَيْءٍ مَعْلُومٍ مِنْهُ

٥[٥٠٥٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو ابْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الصَّبْرِ مِنَ التَّمْرِ ، لَا يُعْلَمُ مَكِيلَتُهَا بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ جَوَازِ بَيْعِ الْمَرْءِ الْحَيَوَانَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ وَإِنْ كَانَ الَّذِي يَأْخُذُ أَقَلَّ فِي الْعَدَدِ مِنَ الَّذِي يُعْطِي

٥[٥٠٥٨] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ عَبْدٌ ، فَبَايَعَ نَبِيَّ اللَّهِ[(٤)] ﷺ عَلَى الْهِجْرَةِ - وَلَمْ يَشْعُرْ

---

(١) **اللعن** : الطرد والإبعاد من رحمة الله تعالى . (انظر : النهاية ، مادة : لعن) .

٥[٥٠٥٦] [التقاسيم : ٢٨٩٠] [الموارد : ١١١٢] [الإتحاف : خز حب حم ١٢٨٠٦] [التحفة : س ٩١٩٥- د ت ق ٩٣٥٦] ، وتقدم : (٣٢٥٥) .

(٢) «تحل» في (د) : «يحل» .

(٣) **الصفقتان** : مثنى صفقة ، وهي : البيعة . (انظر : النهاية ، مادة : صفق) .

٥[٥٠٥٧] [التقاسيم : ١٩٠٥] [الإتحاف : ش جا حب كم م ٣٤٦٧] [التحفة : م س ٢٨٢٠] .

٥[٥٠٥٨] [التقاسيم : ٦٥٤٨] [الإتحاف : جا حب ش حم ٣٥٦٧] [التحفة : م د ت س ق ٢٩٠٤] ، وتقدم : (٤٥٧٨) .

(٤) قوله : «نبي الله» وقع في (ت) : «رسول الله» .

أَنَّهُ عَبْدٌ - فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «بِعْنِيهِ» ، فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ ۩ ، ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا حَتَّىٰ يَسْأَلَهُ : «أَعَبْدٌ هُوَ؟» . [الخامس : ١٠]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ إِلَّا يَدًا بِيَدٍ

٥[٥٠٥٩] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً . [الثاني : ٣]

٧- بَابُ الْإِقَالَةِ

ذِكْرُ إِقَالَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقِيَامَةِ عَثْرَةَ[1] مَنْ أَقَالَ نَادِمًا بَيْعَتَهُ

٥[٥٠٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو طَالِبٍ أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ هِلَالٍ بِالْمَصِّيصَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْمَدِينِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْفَرْوِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَقَالَ نَادِمًا بَيْعَتَهُ ، أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [الأول : ٢]

مَا رَوَىٰ عَنْ مَالِكٍ إِلَّا إِسْحَاقُ الْفَرْوِيُّ .

ذِكْرُ إِقَالَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقِيَامَةِ عَثْرَةَ مَنْ أَقَالَ عَثْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فِي الدُّنْيَا

٥[٥٠٦١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ ،

۩[٧/ ١٠٢ أ].

٥[٥٠٥٩] [التقاسيم : ١٩٠١] [الموارد : ١١١٣] [الإتحاف : جا طح حب قط كم ٨٣٧٣].

(١) العثرة : الخطأ والسَّقطة ، والجمع : العثرات . (انظر : اللسان ، مادة : عثر) .

٥[٥٠٦٠] [التقاسيم : ٦٥٣] [الموارد : ١١٠٤] [الإتحاف : حب كم حم ١٨٢٣٥] [التحفة : د ١٢٣٧٥] ، وسيأتي : (٥٠٦١) .

٥[٥٠٦١] [التقاسيم : ٦٥٢] [الموارد : ١١٠٣] [الإتحاف : حب كم حم ١٨٢٣٥] [التحفة : د ١٢٣٧٥] ، وتقدم : (٥٠٦٠) .

قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا عَثْرَتَهُ ، أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [الأول : ٢]

مَا رَوَىٰ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، وَمَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ ، وَمَا رَوَىٰ عَنْ حَفْصٍ إِلَّا يَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ ، وَلَا عَنْ مَالِكِ بْنِ سُعَيْرٍ إِلَّا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ ، قَالَهُ الشَّيْخُ .

٨- بَابُ الْجَائِحَةِ

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالْوَضْعِ عَمَّنِ اشْتَرَىٰ ثَمَرَةً فَأَصَابَتْهَا ۩ جَائِحَةٌ(١) وَهُوَ مُعْدِمٌ

٥[٥٠٦٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ وَضْعَ الْجَوَائِحِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى الْبَارِئِ جَلَّ وَعَلَا

٥[٥٠٦٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ الشَّيْبَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبِي جَمِيلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرِّجَالِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَتِ امْرَأَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : «بِأَبِي وَأُمِّي ، إِنِّي ابْتَعْتُ أَنَا وَابْنِي مِنْ فُلَانٍ ثَمَرَ مَالِهِ ، فَأَحْصَيْنَاهُ ، لَا وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِمَا أَكْرَمَكَ بِهِ ؛ مَا أَحْصَيْنَا مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا نَأْكُلُهُ فِي بُطُونِنَا أَوْ نُطْعِمُ مِسْكِينًا رَجَاءَ الْبَرَكَةِ ، وَجِئْنَا نَسْتَوْضِعُهُ مَا نَقَصْنَا ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَا يَضَعُ لَنَا شَيْئًا ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «تَأَلَّىٰ لَا يَصْنَعُ خَيْرًا!» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَتْ : فَبَلَغَ ذَلِكَ صَاحِبَ

۩[٧/ ١٠٢ ب] .

(١) الجائحة : آفة تهلك الأموال والثمار وتستأصلهم ، وهي أيضًا : كل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة ، والجمع : جوائح . (انظر : النهاية ، مادة : جوح) .

٥[٥٠٦٢] [التقاسيم : ١٣٧٤] [الإتحاف : جا حب قط كم م ٢٦٩٠] [التحفة : م د س ٢٢٧٠- م د س ق ٢٢٦٩- م ٢٤١٤- خ د ق ٢٤٥٤] .

٥[٥٠٦٣] [التقاسيم : ١٣٧٥] [الإتحاف : حب حم ٢٣١٨٤] .

الثَّمَرِ[١] ، فَقَالَ : بِأَبِي وَأُمِّي ، إِنْ شِئْتَ وَضَعْتُ مَا نَقَصُوا ، وَإِنْ شِئْتَ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ ، فَوَضَعَ مَا نَقَصُوا . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْبَائِعَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مِنْ بَاقِي ثَمَنِ ثَمَرِهِ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَائِحَةُ

٥٠٦٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا ، فَكَثُرَ دَيْنُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ ، فَتُصُدِّقَ عَلَيْهِ» ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ»[٢] . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ[٣] زَجْرَ الْمَرْءِ عَنْ أَخْذِ ثَمَنِ ثَمَرِهِ بَعْدَ أَنْ أَصَابَتْهُ الْجَائِحَةُ زَجْرُ تَحْرِيمٍ لَا زَجْرُ نَدْبٍ

٥٠٦٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ بِعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمَرًا[٤] ، فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ ؛ فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا ، بِمَ تَأْخُذُ مِنْ مَالِ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ؟!» قُلْتُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ : هَلْ سَمَّى لَكُمُ الْجَوَائِحَ؟ قَالَ : لَا . [الأول : ٧٨]

---

(١) «الثمر» في (ت) : «التمر» .

٥٠٦٤ - [التقاسيم : ١٣٧٦] [التحفة : م د ت س ق ٤٢٧٠] .

(٢) [٧/ ١٠٣ أ] . لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٥٦٣١) لابن حبان ، وعزاه لابن الجارود (١٠٤٣) ، الطحاوي (٤/ ٣٥) ، الحاكم (٢٣١٠) ، مسلم (١٥٩٠) ، أحمد (١٧/ ٤١٨) ، (١٨/ ١٠٨) .

(٣) «بأن» في الأصل : «أن» .

٥٠٦٥ - [التقاسيم : ١٣٧٧] [الإتحاف : مي جا طح حب قط كم ٣٤٧٤] [التحفة : م د س ٢٢٧٠ - م د س ق ٢٧٩٨] ، وسيأتي : (٥٠٦٦) .

(٤) «ثمرا» في الأصل : «تمرا» ، وفي (س) (١١/ ٤١٠) كالمثبت ، بالمخالفة لأصله الخطي .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَخْذِ الْمَرْءِ ثَمَنَ ثَمَرَتِهِ الْمَبِيعَةِ إِذَا أَصَابَتْهَا جَائِحَةٌ بَعْدَ بَيْعِهِ إِيَّاهَا

٥[٥٠٦٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنْ بِعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمَرًا ، فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ ؛ فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا ، بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ؟!» قُلْتُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ : سَمَّىٰ لَكُمُ الْجَوَائِحَ؟ قَالَ : لَا . [الثاني : ٤]

٩- بَابُ الْفَلَسِ

٥[٥٠٦٧] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ الطَّائِيُّ بِمَنْبِجَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ ، فَأَدْرَكَ رَجُلٌ مَالَهُ بِعَيْنِهِ ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ» . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ وَرَدَ فِي الْوَدَائِعِ دُونَ الْبِيَاعَاتِ(١)

٥[٥٠٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ،

٥[٥٠٦٦] [التقاسيم : ٢٠٤٩] [الإتحاف : مي جا طح حب قط كم ٣٤٧٤] [التحفة : م د س ق ٢٧٩٨] ، وتقدم : (٥٠٦٥) .

٥[٥٠٦٧] [التقاسيم : ٤٠١٧] [الإتحاف : مي جا طح حب قط حم ش ٢٠٣٠٣] [التحفة : م ١٤١٥٧- د ق ١٤٢٦٩- ع ١٤٨٦١- ق ١٥٢٦٨] ، وسيأتي : (٥٠٦٨) (٥٠٦٩) .

(١) «البياعات» في (ت) : «البيعات» .

٥[٥٠٦٨] [التقاسيم : ٤٠١٨] [الإتحاف : مي جا طح حب قط حم ش ٢٠٣٠٣] [التحفة : د ق ١٤٢٦٩- م ١٤١٥٧] ، وتقدم : (٥٠٦٧) ، وسيأتي : (٥٠٦٩) .

عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ۩ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا ابْتَاعَ الرَّجُلُ سِلْعَةً ، ثُمَّ فَلَّسَ وَهِيَ عِنْدَهُ بِعَيْنِهَا ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا مِنَ الْغُرَمَاءِ[1]» . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ خِطَابَ هَذَا الْخَبَرِ وَرَدَ لِلْبَائِعِ سِلْعَتَهُ دُونَ الْمُودَعِ إِيَّاهَا

٥[٥٠٦٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنُ[2] الشَّرْقِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ ، فَوَجَدَ الْبَائِعُ سِلْعَتَهُ بِعَيْنِهَا ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا دُونَ الْغُرَمَاءِ»[3] . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الْمُشْتَرِيَ إِذَا أَفْلَسَ تَكُونُ عَيْنُ سِلْعَةِ الْبَائِعِ لَهُ دُونَ أَنْ يَكُونَ أُسْوَةَ الْغُرَمَاءِ

٥[٥٠٧٠] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى السَّخْتِيَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا عُدِمَ الرَّجُلُ[4] ، فَوَجَدَ الْبَائِعُ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» . [الثالث : ٤٣]

۩ [٧/ ١٠٣ ب] .

(١) الغرماء : جمع الغريم ، وهو : صاحب الدين . (انظر : النهاية ، مادة : غرم) .

٥[٥٠٦٩] [التقاسيم : ٤٠١٩] [التحفة : م ١٤١٥٧ - د ق ١٤٢٦٩] ، وتقدم : (٥٠٦٧) (٥٠٦٨) .

(٢) «بن» ليس في الأصل ، ينظر : «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٣٧) .

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢٠٠٩٤) لابن حبان ، وعزاه للدارقطني (٢٩٠٦) ، أحمد (١٢/ ٣٥٢) .

٥[٥٠٧٠] [التقاسيم : ٤٠٢٠] [الموارد : ١١٦٥] [الإتحاف : حب ١١٠٥٩] .

(٤) قوله : «إذا عدم الرجل» في (س) (١١/ ٤١٦) : «إذا أعدم الرجل» ، وفي «الإتحاف» : «إذا عدم الرجل ماله» .

١٠- بَابُ الدُّيُونِ

ذِكْرُ كِتْبَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْمُقْرِضِ مَرَّتَيْنِ الصَّدَقَةَ بِإِحْدَاهُمَا

٥[٥٠٧١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ[١] أَبِي مُعَاذٍ ، عَنْ أَبِي حَرِيزٍ ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ[٢] كَانَ يَسْتَقْرِضُ مِنْ تَاجِرٍ ، فَإِذَا خَرَجَ عَطَاؤُهُ قَضَاهُ ، فَقَالَ الْأَسْوَدُ : إِنْ شِئْتَ أَخَّرْتَ عَلَيْنَا[٣] ، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ عَلَيْنَا حُقُوقٌ فِي هَذَا الْعَطَاءِ ، فَقَالَ لَهُ التَّاجِرُ : لَسْتُ فَاعِلًا ، فَنَقَدَهُ الْأَسْوَدُ خَمْسَمِائَةِ دِرْهَمٍ ، حَتَّى[٤] إِذَا قَبَضَهَا ، قَالَ[٥] لَهُ التَّاجِرُ : دُونَكَهَا ۩ فَخُذْهَا[٦] ، فَقَالَ لَهُ الْأَسْوَدُ : قَدْ سَأَلْتُكَ هَذَا فَأَبَيْتَ[٧] ، فَقَالَ لَهُ التَّاجِرُ : إِنِّي سَمِعْتُكَ تُحَدِّثُنَا[٨] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : «مَنْ أَقْرَضَ اللَّهَ مَرَّتَيْنِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ أَحَدِهِمَا[٩] لَوْ تَصَدَّقَ بِهِ» . [الأول : ٢]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله : الْفُضَيْلُ أَبُو مُعَاذٍ هَذَا هُوَ : الْفُضَيْلُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، وَأَبُو حَرِيزٍ اسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ قَاضِي سِجِسْتَانَ ، حَدَّثَ بِالْبَصْرَةِ .

٥[٥٠٧١] [التقاسيم : ٦٣٩] [الموارد : ١١٥٥] [الإتحاف : حب ١٢٤٧١] .

(١) بعد «الفضيل» في الأصل : «بن» ، وهو خطأ ، ينظر : «الإتحاف» ، «الثقات» للمصنف (٩/ ٩) .

(٢) قوله : «أن الأسود بن يزيد» وقع في (د) : «عن الأسود بن يزيد أنه» .

(٣) «علينا» في الأصل : «عنك» .

(٤) «حتى» ليس في (د) .

(٥) «قال» في (د) : «فقال» .

۩[٧/ ١٠٤ أ] .

(٦) «فخذها» في (س) (١١/ ٤١٨) : «فخذ بها» .

(٧) قوله : «قال له التاجر : دونكها . . .» إلى هنا ليس في (د) .

(٨) «تحدثنا» في (د) : «تحدث» .

(٩) «أحدهما» في (د) ، «الإتحاف» : «إحداهما» .

ذِكْرُ قَضَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الدُّنْيَا دَيْنَ مَنْ نَوَى الْأَدَاءَ فِيهِ

٥[٥٠٧٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هِنْدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَتْ مَيْمُونَةُ(٢) تَدَّانُ(٣)، فَقَالَ لَهَا أَهْلُهَا فِي ذَلِكَ وَوَجَدُوا(٤) عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: لَا أَتْرُكُ(٥)، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدَّانُ دَيْنًا يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَهُ؛ إِلَّا أَدَّاهُ اللَّهُ عَنْهُ فِي الدُّنْيَا». [الأول: ٢]

ذِكْرُ رَجَاءِ تَجَاوُزِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقِيَامَةِ عَنِ الْمُيَسِّرِ عَلَى الْمُعْسِرِينَ فِي الدُّنْيَا

٥[٥٠٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَافَى الْعَابِدُ بِصَيْدَا، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ رَجُلٌ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى إِعْسَارَ الْمُعْسِرِ، قَالَ لِفَتَاهُ: تَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَقِيَ اللَّهَ، فَتَجَاوَزَ عَنْهُ». [الأول: ٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّجَاوُزَ عَنِ الْمُعْسِرِينَ

٥[٥٠٧٤] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ بِالْفُسْطَاطِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ،

٥[٥٠٧٢][التقاسيم: ٧٩٦][الموارد: ١١٥٧][الإتحاف: حب كم حم ٢٣٣٥٧][التحفة: س ق ١٨٠٧٧].

(١) «خيثمة» في الأصل: «حثمة»، وهو تصحيف، ينظر: «الإتحاف»، «الثقات» للمصنف (٨/ ٢٥٦)، «تهذيب الكمال» (٩/ ٤٠٢).

(٢) قوله: «قال: كانت ميمونة» وقع في (ت) مخالفا لأصله: «عن ميمونة أنها»، وفي (د): «عن ميمونة أنها كانت».

(٣) **الاستدانة**: أخذ الدين واقتراضه، يقال دَان واستدَان وادَّان مشددا. (انظر: النهاية، مادة: دين).

(٤) **الوجد**: الغضب والحزن، والحب -أيضًا. (انظر: النهاية، مادة: وجد).

(٥) بعد «أترك» في (ت) مخالفا لأصله، (د): «الدين».

٥[٥٠٧٣][التقاسيم: ٦٤٤][الإتحاف: حب حم ١٩٣٩٩][التحفة: س ١٢٣٢٦- خ م س ١٤١٠٨]، وسيأتي: (٥٠٧٤) (٥٠٧٧).

٥[٥٠٧٤][التقاسيم: ٦٤٥][الإتحاف: حب كم حم ١٨٢٩٠][التحفة: س ١٢٣٢٦- خ م س ١٤١٠٨]، وتقدم: (٥٠٧٣) و سيأتي: (٥٠٧٧).

قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۩ قَالَ : «إِنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ ، وَكَانَ يُدَايِنُ النَّاسَ ؛ فَيَقُولُ لِرَسُولِهِ : خُذْ مَا تَيَسَّرَ ، وَاتْرُكْ مَا تَعَسَّرَ ، وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا ، قَالَ : فَلَمَّا هَلَكَ ، قَالَ اللَّهُ : هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لِي غُلَامٌ ، وَكُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ ، فَإِذَا بَعَثْتُهُ لِيَتَقَاضَى[1] قُلْتُ لَهُ : خُذْ مَا تَيَسَّرَ ، وَاتْرُكْ مَا تَعَسَّرَ ، وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْكَ» . [الأول : ٢]

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قَوْلُهُ ﷺ : «لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ» أَرَادَ بِهِ : سِوَى الْإِسْلَامِ .

ذِكْرُ إِظْلَالِ اللَّهِ جل وعلا فِي الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ مَنْ أَنْظَرَ[2] مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ

٥[٥٠٧٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبُو حَزْرَةَ[3] ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي ، نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِينَا : أَبُو الْيَسَرِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ ، وَعَلَى أَبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ[4] وَمَعَافِرِيٌّ ، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي : إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ شَيْئًا مِنْ غَضَبٍ ، قَالَ : أَجَلْ ، كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ ، فَقُلْتُ : أَثَمَّ[5]؟ قَالُوا : لَا ، فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنٌ لَهُ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ أَبُوكَ؟ فَقَالَ : سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ ، فَقُلْتُ : اخْرُجْ إِلَيَّ ، فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ ، فَخَرَجَ

۩[٧/ ١٠٤ ب] .

(١) «ليتقاضى» في الأصل : «يتقاضى» .

(٢) **الإنظار** : التأخير والإمهال . (انظر : النهاية ، مادة : نظر) .

٥[٥٠٧٥] [التقاسيم : ٦٤٦] [الإتحاف : طح حب ١٦٣٩١] [التحفة : م ٢٣٥٨] .

(٣) قوله : «أبو حزرة» وقع في (س) (١١/ ٤٢٣) : «أبو حرزة» ، وهو تصحيف ، ينظر : «الإتحاف» ، «الإكمال» لابن ماكولا (٢/ ٤٦٠) .

(٤) **البردة** : قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل ، والجمع : بُرَد وبُرْد . (انظر : معجم الملابس) (ص٥٢) .

(٥) «أثمت» في (ت) : «أثمه» .

عَلَيَّ ، فَقُلْتُ : مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ أَنِ اخْتَبَأْتَ؟ قَالَ : أَنَا[1] وَاللَّهِ ، أُحَدِّثُكَ ، ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ ، خَشِيتُ وَاللَّهِ ، أَنْ أُحَدِّثَكَ فَأَكْذِبَكَ ، وَأَعِدَكَ فَأُخْلِفَكَ ، وَكُنْتَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكُنْتُ وَاللَّهِ مُعْسِرًا ، قَالَ : قُلْتُ : آللَّهِ؟ قَالَ : اللَّهُ ، قَالَ : قُلْتُ : آللَّهِ؟ قَالَ : اللَّهُ ، قَالَ : فَقَالَ بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاهَا ، وَقَالَ : إِنْ وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِ ، وَإِلَّا فَأَنْتَ فِي حِلٍّ ، فَأَشْهَدُ بَصُرَ عَيْنَايَ هَاتَانِ وَوَعَاهُ قَلْبِي ، وَأَشَارَ إِلَىٰ نِيَاطِ قَلْبِهِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ» . [الأول : ٢]

أَبُو الْيَسَرِ ، اسْمُهُ : كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو .

ذِكْرُ تَيْسِيرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْأُمُورَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ عَلَى الْمُيَسِّرِ عَلَى الْمُعْسِرِينَ ۩

٥[٥٠٧٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ عَدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ زَنْجُوَيْهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمُوَرِّعِ[2] ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ ؛ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» .

[الأول : ٢]

ذِكْرُ رَجَاءِ تَجَاوُزِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَمَّنْ تَجَاوَزَ عَنِ الْمُعْسِرِ

٥[٥٠٧٧] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَإِذَا أَعْسَرَ الْمُعْسِرُ ؛ قَالَ لِفَتَاهُ : تَجَاوَزْ عَنْهُ ؛ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا ؛ فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ» . [الثالث : ٦]

---

(١) «أنا» في الأصل : «أما» .

۩[٧/ ١٠٥ أ] .

٥[٥٠٧٦] [التقاسيم : ٦٤٨] [الموارد : ١١٥٦] [الإتحاف : جا عه حب كم م حم ١٨٢٨١] [التحفة : س ١٢٨٧٩ - م ١٢٤٢٦ - س ١٢٤٦٢ - م ت ١٢٤٨٦ - س ١٢٨٧٨ - س ١٢٨٩١] ، وتقدم برقم : (٥٣٢) .

(٢) قوله : «بن المورع» من (د) ، وينظر : «الإتحاف» .

٥[٥٠٧٧] [التقاسيم : ٣١١٨] [الإتحاف : حب حم ١٩٣٩٩] [التحفة : س ١٢٣٢٦ - خ م س ١٤١٠٨] ، وتقدم : (٥٠٧٣) (٥٠٧٤) .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمْ تُوجَدْ لَهُ حَسَنَةٌ خَلَا تَجَاوُزِهِ عَنِ الْمُعْسِرِينَ

٥[٥٠٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ ؛ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُوسِرًا ؛ فَكَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ [١] ؛ فَيَقُولُ لِغُلَامِهِ : تَجَاوَزْ عَنِ الْمُعْسِرِ ، فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِمَلَائِكَتِهِ : نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ تَجَاوَزُوا عَنْهُ» . [الثالث : ٦]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تَنَازَعَ هُوَ وَأَخُوهُ الْمُسْلِمُ فِي دَيْنٍ أَنْ يَضَعَ الْمُوسِرُ بَعْضَ دِينِهِ لِلْمُعْسِرِ

٥[٥٠٧٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا ، كَانَ لَهُ عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ؛ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى [٢] كَشَفَ سِجْفَ [٣] حُجْرَتِهِ ؛ وَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ : «يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ» ، قَالَ : لَبَّيْكَ [٤] يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ ، أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ [٥] مِنْ دَيْنِكَ ، قَالَ كَعْبٌ : قَدْ فَعَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «قُمْ فَاقْضِهِ» [٦] . [الخامس : ٣٦]

٥[٥٠٧٨] [التقاسيم : ٣١١٩] [الإتحاف : حب كم م حم ١٤٠٠٥] [التحفة : م ت ٩٩٩٢] .

(١) **يخالط الناس** : يعاشرهم . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : خلط) .

٥[٥٠٧٩] [التقاسيم : ٧١٥٩] [الإتحاف : مي حب قط حم ١٦٤٠٥] [التحفة : خ م د س ق ١١١٣٠-س ١١١٦٢] .

(٢) «حتى» في الأصل : «حين» .

(٣) **السجف** : السِّتْر . (انظر : النهاية ، مادة : سجف) .

(٤) **لبيك** : من التلبية ، وهي : إجابة المنادي . (انظر : النهاية ، مادة : لبب) .

(٥) **الشطر** : النصف ، والجمع : أشطر . (انظر : النهاية ، مادة : شطر) .

(٦) [٧/ ١٠٥ ب] . وهذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

الأحاديث المنسوبة إلى كتاب البيوع في الإحسان من التقاسيم والأنواع

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ حُسْنُ الْقَضَاءِ لِمَنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ حُطَامِ هَذِهِ الدُّنْيَا الزَّائِلَةِ الْفَانِيَةِ

٥[٥٠٨٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**دَعُوهُ ؛ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا**» ، ثُمَّ قَالَ : «**اشْتَرُوا لَهُ بَعِيرًا وَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ**» ، فَقَالُوا : مَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا[1] أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، فَقَالَ : «**اشْتَرُوا لَهُ بَعِيرًا وَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ ؛ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً**» . [الثالث : ٦٢]

* * *

٥[٥٠٨٠] [التقاسيم : ٤٢٦٤] [الإتحاف : جا طح حب حم ٢٠٥٠٦] [التحفة : خ م ت س ق ١٤٩٦٣] .

(١) **السن من الإبل** : أحد أسنانها ، إما جذَع أو ثَنيّ أو سَديس ، أو غير ذلك . (انظر : جامع الأصول) (٤/ ٤٦٣) .

٢٤- كتاب الحجر

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ إِذَا عَلِمَ مِنْ إِنْسَانٍ ضِدَّ الرُّشْدِ فِي أَسْبَابِهِ أَنْ يَحْجُرَ عَلَيْهِ

٥[٥٠٨١] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا[(١)] سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُبَايِعُ وَفِي عُقْدَتِهِ[(٢)] ضَعْفٌ، فَأَتَى أَهْلُهُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، احْجُرْ[(٣)] عَلَى فُلَانٍ؛ فَإِنَّهُ يُبَايِعُ وَفِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ، فَدَعَاهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَنَهَاهُ عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَا أَصْبِرُ عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**إِنْ كُنْتَ غَيْرَ تَارِكٍ لِلْبَيْعِ، فَقُلْ: هَاءَ وَهَاءَ[(٤)]، وَلَا خِلَابَةَ[(٥)]**». [الخامس: ٣]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْإِمَامِ أَنْ يَحْجُرَ عَلَى مَنْ يَرَى ذَلِكَ احْتِيَاطًا لَهُ مِنْ رَعِيَّتِهِ

٥[٥٠٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُزْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُبْتَاعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ فِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ، فَجَاءَ أَهْلُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

٥[٥٠٨١] [التقاسيم: ٦١٨٩] [الموارد: ١١٠١] [الإتحاف: جا حب قط كم حم البزار ١٥٩٨] [التحفة: د ت س ق ١١٧٥]، وسيأتي: (٥٠٨٢).

(١) قوله: «قال: حدثنا» وقع في (د): «عن».

(٢) **العقدة**: الرأي والنظر في مصالح نفسه. (انظر: النهاية، مادة: عقد).

(٣) **الحجر**: المنع من التصرف. (انظر: النهاية، مادة: حجر).

(٤) قوله: «هاء، وهاء» وقع في الأصل، (د): «ها وها» بالقصر. قال النووي في «شرح مسلم» (١١/ ١٢): «فيه لغتان؛ المد والقصر، والمد أفصح وأشهر».

هاء وهاء: أن يقول كل واحد من البيعين: ها، فيعطيه ما في يده. وقيل: معناه: هاك وهات؛ أي: خذ وأعط. (انظر: النهاية، مادة: ها).

(٥) **الخلابة**: الخداع. (انظر: النهاية، مادة: خلب).

٥[٥٠٨٢] [التقاسيم: ٦٢١٥] [الموارد: ١١٠٢] [الإتحاف: جا حب قط كم حم البزار ١٥٩٨] [التحفة: د ت س ق ١١٧٥]، وتقدم: (٥٠٨١).

فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، احْجُرْ عَلَى فُلَانٍ ؛ فَإِنَّهُ يَبْتَاعُ وَفِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَنَهَاهُ عَنِ الْبَيْعِ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنِ[1] الْبَيْعِ ، فَقَالَ[2] ﷺ : «إِنْ كُنْتَ غَيْرَ تَارِكٍ الْبَيْعَ ، فَقُلْ : هَاءَ وَهَاءَ[3] ، وَلَا خِلَابَةَ» . [الخامس : ٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِمَعْنَى مَا أَوْمَأْنَا إِلَيْهِ

٥[٥٠٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : ذُكِرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ ، فَقَالَ لَهُ : «مَنْ بَايَعْتَ ، فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ» ، وَكَانَ إِذَا بَايَعَ[4] يَقُولُ : لَا خِلَابَةَ ۩ . [الخامس : ٣]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْمَحْجُورِ عَلَيْهِ عِنْدَ مُبَايَعَتِهِ غَيْرَهُ الشَّيْءَ التَّافِهَ الَّذِي لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا أَنْ يَقُولَ : لَا خِلَابَةَ لِئَلَّا يُخْدَعَ فِي بَيْعَتِهِ

٥[٥٠٨٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[5] بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا بِعْتَ ، فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ» ، قَالَ : فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا ابْتَاعَ ، يَقُولُ : لَا خِلَابَةَ . [الأول : ٧٨]

---

(١) «عن» في الأصل : «على» ، ينظر : «مسند أبي يعلى» (٥/ ٣٢٧) .

(٢) بعد «فقال» في (ت) : «رسول الله» .

(٣) قوله : «هاء وهاء» وقع في الأصل ، (ت) : «ها وها» ، وينظر التعليق عليه في (٥٠٨١) .

٥[٥٠٨٣] [التقاسيم : ٦٢١٦] [الإتحاف : حب حم ط ٩٨٩٢] [التحفة : م ٧١٣٩- خ م ٧١٥٣- م ٧١٩٢- خ ٧٢١٥- خ د س ٧٢٢٩] ، وسيأتي : (٥٠٨٤) .

(٤) «بايع» في الأصل : «باع» .

۩[٧/ ١٠٦ أ] .

٥[٥٠٨٤] [التقاسيم : ١٣٩٧] [الإتحاف : حب حم ط ٩٨٩٢] [التحفة : م ٧١٣٩- خ م ٧١٥٣- م ٧١٩٢- خ ٧٢١٥- خ د س ٧٢٢٩] ، وتقدم : (٥٠٨٣) .

(٥) قوله : «عبد الله» من (ت) .

٢٥- كتاب الحوالة

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالِاتِّبَاعِ لِمَنْ أُحِيلَ عَلَىٰ مَلِيءٍ[١] مَالُهُ

٥[٥٠٨٥] أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ[٢] الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُتْبِعَ[٣] أَحَدُكُمْ عَلَىٰ مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ». [الأول: ٧٨]

* * *

(١) المليء: القادر. (انظر: جامع الأصول) (٤/ ٤٥٤).

٥[٥٠٨٥] [التقاسيم: ١٣٩٦] [الإتحاف: مي جا حب حم ط ١٩١٧٢] [التحفة: خ ت ١٣٦٦٢- س ق ١٣٦٩٣- خ م د س ١٣٨٠٣- خ ١٤٦٩٣- م ١٤٧٦١- م ١٤٧٩٧]، وسيأتي: (٥١٢٢).

(٢) المطل: ترك إعطاء الحق مع حلول أجله والقدرة على ذلك. (انظر: ذيل النهاية، مادة: مطل).

(٣) أتبع: أُحيل. (انظر: النهاية، مادة: تبع).

٢٦- كِتَابُ الْكَفَالَةِ

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ ضَمَانِ الْمُصْطَفَى ﷺ دَيْنَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِهِ وَلَمْ يَتْرُكْ لَهُ وَفَاءً إِذَا لَمْ يَكُنْ بِالْمُتَعَدِّي فِيهِ

٥٠٨٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ» .

[الثالث : ١٠]

* * *

٥٠٨٦] [التقاسيم : ٣٦٨٢] [الإتحاف : حب حم ٢٠٦٤٤] [التحفة : خ س ١٢٨٣١ - خ م د ١٣٤١٠ - خ ١٣٦٠٤ - م ١٣٩٢٦ - م ١٤٧٦٢ - ت ١٥١٠٨ - خ م ت ١٥٢١٦ - م ١٥٢٥٤ - م س ١٥٢٥٧] .

٢٧- كتاب القضاء

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ مُنَاقَشَةِ اللَّهِ فِي الْقِيَامَةِ الْحَاكِمَ الْعَادِلَ إِذَا كَانَ فِي الدُّنْيَا ۩

٥[٥٠٨٧] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو[١] بْنُ الْعَلَاءِ الْيَشْكُرِيُّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَرْجٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُدْعَى بِالْقَاضِي الْعَادِلِ[٢] يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحِسَابِ مَا يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي عُمْرِهِ». [الثالث: ٧٤]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ دُخُولِ الْمَرْءِ فِي قَضَاءِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا عَلِمَ تَعَذُّرَ سُلُوكِ الْحَقِّ فِيهِ عَلَيْهِ

٥[٥٠٨٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي جَمِيلَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ[٣]، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ: اذْهَبْ فَكُنْ قَاضِيًا، قَالَ: أَوَتُعْفِينِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: اذْهَبْ، فَاقْضِ بَيْنَ النَّاسِ، قَالَ: تُعْفِينِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا ذَهَبْتَ فَقَضَيْتَ، قَالَ: لَا تَعْجَلْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَاذَ بِاللَّهِ فَقَدْ عَاذَ مَعَاذًا». قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ قَاضِيًا، قَالَ:

۩[٧/ ١٠٦ ب].

٥[٥٠٨٧] [التقاسيم: ٥١١١] [الموارد: ١٥٦٣] [الإتحاف: حب البيهقي الطيالسي حم ٢٢٥٦٧].

(١) «عمرو» في (د)، «الإتحاف»: «عمر»، وهو تصحيف، وينظر: «الثقات» للمصنف (٨/ ٤٧٨).

(٢) قوله: «بالقاضي العادل» وقع في (د): «القاضي العدل».

٥[٥٠٨٨] [التقاسيم: ٢٨٤٩] [الموارد: ١١٩٥] [الإتحاف: حب ت ٩٩٤٧] [التحفة: ت ٧٢٨٨].

(٣) «وهب» كذا للجميع، وترجم عليه ابن حجر في «الإتحاف»، ثم ساق كلام المصنف في تعيينه بنحو ما في آخر الحديث هنا، ثم عقّب قائلا: «كذا قال. وقد رويناه في «جامع الترمذي» من طريق معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد، فقال: عن عبد الله بن مَوْهَبٍ». اهـ. وقال ابن حجر أيضا بعد أن ساق الحديث في «التلخيص الحبير» (٤/ ٤٥١): «هذا لفظ ابن حبان، ووقع في روايته: عبد الله بن وهب، وزعم أنه عبد الله بن وهب بن زمعة بن الأسود القرشي، ووهم في ذلك؛ وإنما هو: عبد الله بن مَوْهَبٍ».

وَمَا يَمْنَعُكَ وَقَدْ كَانَ أَبُوكَ يَقْضِي؟ قَالَ : لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ كَانَ قَاضِيًا فَقَضَىٰ بِالْجَهْلِ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَمَنْ كَانَ قَاضِيًا فَقَضَىٰ بِالْجَوْرِ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَمَنْ كَانَ قَاضِيًا عَالِمًا فَقَضَىٰ[1] بِحَقٍّ أَوْ بِعَدْلٍ سَأَلَ التَّفَلُّتَ[2] كَفَافًا» . فَمَا أَرْجُو مِنْهُ بَعْدَ ذَا؟! [الثاني : ١٠٩]

قال أبو حاتم : ابْنُ وَهْبٍ هَذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ[3] بْنِ الْأَسْوَدِ الْقُرَشِيُّ ، مِنَ[4] الْمَدِينَةِ ، رَوَىٰ عَنْهُ الزُّهْرِيُّ .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا : ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ [المائدة : ٤٢]

٥٠٨٩ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[5] عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَتْ قُرَيْظَةُ[6] وَالنَّضِيرُ[7] ، وَكَانَتِ النَّضِيرُ أَشْرَفَ مِنْ قُرَيْظَةَ ، قَالَ : وَكَانَ إِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْظَةَ رَجُلًا مِنَ النَّضِيرِ قُتِلَ بِهِ ، وَإِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ[8]

---

(١) «فقضىٰ» في الأصل : «يقضي» .

(٢) «التفلت» في (د) : «التقلب» .

(٣) قوله : «بن زمعة» من (ت) .

(٤) «من» في (ت) : «نزل» .

٥٠٨٩ [التقاسيم : ٤٣٠٨] [الموارد : ١٧٣٨] [الإتحاف : جا حب قط كم ٨٤٤٩] [التحفة : د س ٦٠٧٤- د س ٦١٠٩- د ٦٢٦٣] .

(٥) «حدثنا» في (ت) : «أخبرنا» ، وفي (د) : «أنبأنا» .

(٦) **قريظة** : قبيلة يهودية سكنت المدينة المنورة في جنوبها الشرقي . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٣٠٧) .

(٧) **النضير** : اسم قبيلة يهودية كانت تسكن بالمدينة ممن وفدوا إلى المدينة في العصر الجاهلي . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٨٨) .

(٨) قوله : «رجل من النضير» وقع في (د) : «النضيري» .

رَجُلًا مِنْ قُرَيْظَةَ وَدَىٰ[١] مِائَةَ[٢] وَسْقٍ[٣] مِنْ تَمْرٍ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ قُرَيْظَةَ، فَقَالُوا: ادْفَعُوهُ إِلَيْنَا نَقْتُلُهُ[٤]، فَقَالُوا: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَوْهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٤٢]. وَالْقِسْطُ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، ثُمَّ نَزَلَتْ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]. [الثالث: ٦٤]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مَعُونَةِ الضُّعَفَاءِ وَأَخْذِ مَالِهِمْ مِنَ الْأَقْوِيَاءِ

٥[٥٠٩٠] أَخْبَرَنَا[٥] ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا[٦] رَجَعَتْ مُهَاجِرَةُ الْحَبَشَةِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا تُحَدِّثُونِي بِأَعْجَبِ مَا رَأَيْتُمْ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ؟». قَالَ فِتْيَةٌ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَرَّتْ عَلَيْنَا عَجُوزٌ مِنْ عَجَائِزِهِمْ تَحْمِلُ عَلَىٰ رَأْسِهَا قُلَّةً مِنْ مَاءٍ، فَمَرَّتْ بِفَتًى مِنْهُمْ فَجَعَلَ إِحْدَىٰ يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْهَا، ثُمَّ دَفَعَهَا عَلَىٰ رُكْبَتَيْهَا[٧] فَانْكَسَرَتْ قُلَّتُهَا، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَتْ: سَتَعْلَمُ يَا غُدَرُ إِذَا وَضَعَ اللَّهُ الْكُرْسِيَّ، وَجَمَعَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَتَكَلَّمَتِ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلُ بِمَا كَانُوا[٨] يَكْسِبُونَ، فَسَوْفَ تَعْلَمُ أَمْرِي وَأَمْرَكَ عِنْدَهُ غَدًا، فَقَالَ

---

(١) **الدية**: المال الذي يعطى ولي المقتول بدل نفسه، والجمع: «الديات». (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ودي).

(٢) «مائة» في (د) (بمائة) وتبعه محقق (ت).

(٣) **الأوسق**: جمع وسق، وهو: وعاء يسع ستين صاعا، ما يعادل: (١٦, ١٢٢) كيلو جراما. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢٠٠).

(٤) «نقتله» في (د): «لنقتله». [٧/ ١٠٧ أ].

٥[٥٠٩٠] [التقاسيم: ٤٦١١] [الموارد: ٢٥٨٤] [الإتحاف: حب ٣٣٦٥] [التحفة: ق ٢٧٧٩]، وسيأتي: (٥٠٩١).

(٥) «أخبرنا» في الأصل: «خبرنا» وصحح عليه.

(٦) «لما» ليس في (د).

(٧) «ركبتيها» في (د): «ركبتها».

(٨) «كانوا» في (س) (١١/ ٤٤٣): «كانا».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَدَقَتْ ، ثُمَّ صَدَقَتْ ، كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ قَوْمًا لَا يُؤْخَذُ لِضَعِيفِهِمْ مِنْ شَدِيدِهِمْ؟!» . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَأْخُذَ لِلضَّعِيفِ مِنَ الْقَوِيِّ إِذَا قَدَرَ عَلَىٰ ذَلِكَ

٥[٥٠٩١] أخبرنا[(١)] مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ بْنِ أَبِي الدُّمَيْكِ بِبَغْدَادَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ خُثَيْمٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كَيْفَ تُقَدَّسُ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ مِنْ شَدِيدِهِمْ لِضَعِيفِهِمْ» . [الأول : ٨٣]

ذِكْرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْحَاكِمَ الْمُجْتَهِدَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ فِي حُكْمِهِ أَجْرَيْنِ إِذَا أَصَابَ فِيهِ

٥[٥٠٩٢] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ الشَّرْقِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ ، قال : وحدثنا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ۩ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» . [الأول : ٢]

قال أبو حاتم رحمه الله : مَا رَوَىٰ مَعْمَرٌ عَنِ الثَّوْرِيِّ مُسْنَدًا إِلَّا[(٢)] هَذَا الْحَدِيثَ .

٥[٥٠٩١] [التقاسيم : ١٤٧٨] [الموارد : ١٥٥٤] [الإتحاف : حب ٣٣٦٥] [التحفة : ق ٢٧٧٩] ، وتقدم : (٥٠٩٠) .

(١) «أخبرنا» في (ت) : «حدثنا» .

٥[٥٠٩٢] [التقاسيم : ٧٢٠] [الإتحاف : جا عه حب قط حم ٢٠٥١٨] [التحفة : ع ١٥٤٣٧] .

۩[٧/ ١٠٧ ب] .

(٢) «إلا» في «الإتحاف» : «غير» .

ذِكْرُ كِتْبَةِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْحَاكِمِ الْمُجْتَهِدِ فِي قَضَائِهِ أَجْرًا وَاحِدًا إِذَا أَخْطَأَ فِيهِ

٥[٥٠٩٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَحْرِ بْنِ مُعَاذٍ الْبَزَّازُ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ - مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ». [الأول: ٢]

ذِكْرُ مَعُونَةِ[٢] اللهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْحَاكِمِ[٣] عَلَى حُكْمِهِ مَا دَامَ يَتَجَنَّبُ الْحَيْفَ وَالْمَيْلَ فِيهِ

٥[٥٠٩٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجُرْ». [الأول: ٢]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَحْكُمَ الْحَاكِمُ وَحَالَتُهُ غَيْرُ مُعْتَدِلَةٍ فِي الِاعْتِدَالِ

٥[٥٠٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْضِي الْقَاضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ». [الثاني: ٤]

٥[٥٠٩٣] [التقاسيم: ٧١٩] [الإتحاف: عه حب قط حم ش ١٥٩٧٦] [التحفة: خ م د س ق ١٠٧٤٨].

(١) «البزاز» في (س) (١١/ ٤٤٧): «البزار»، وينظر: «الإتحاف»، «الإكمال» لابن ماكولا (٧/ ٣٦٧)، «الأنساب» للسمعاني (١٢/ ٧٨).

(٢) «معونة» في الأصل: «مغفرة»، والمثبت من (ت) هو الأليق.

(٣) «للحاكم» في الأصل، (ت): «الحاكم».

٥[٥٠٩٤] [التقاسيم: ٧٢١] [الموارد: ١٥٤٠] [الإتحاف: حب كم ابن عبد البر ٦٩٠٧] [التحفة: ت ق ٥١٦٧].

٥[٥٠٩٥] [التقاسيم: ٢٠٤٧] [الإتحاف: جا عه حب قط حم ١٧١٦٠] [التحفة: ع ١١٦٧٦]، وسيأتي: (٥٠٩٦).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَحْكُمَ الْحَاكِمُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ تَغَيُّرِ[1] طَبْعِهِ عَنْ عَادَتِهِ الَّتِي اعْتَادَهَا ۩

٥[٥٠٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَقْضِي الْقَاضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ» . [الثاني : ٤٣]

ذِكْرُ أَدَبِ الْقَاضِي عِنْدَ إِمْضَائِهِ الْحُكْمَ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ

٥[٥٠٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْجَوْزِيُّ - بِالْمَوْصِلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[2] ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِسَالَةٍ[3] ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَبْعَثُنِي وَأَنَا غُلَامٌ حَدِيثُ السِّنِّ فَأُسْأَلُ عَنِ الْقَضَاءِ وَلَا أَدْرِي مَا أُجِيبُ؟ قَالَ : «مَا بُدٌّ مِنْ ذَلِكَ أَنْ أَذْهَبَ[4] بِهَا أَنَا أَوْ أَنْتَ» . قَالَ : فَقُلْتُ : وَإِنْ[5] كَانَ وَلَا بُدَّ أَذْهَبُ أَنَا ، فَقَالَ : «انْطَلِقْ فَاقْرَأْهَا عَلَى النَّاسِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُثَبِّتُ لِسَانَكَ ، وَيَهْدِي قَلْبَكَ» . ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ النَّاسَ سَيَتَقَاضُونَ إِلَيْكَ[6] ، فَإِذَا أَتَاكَ الْخَصْمَانِ فَلَا تَقْضِي[7] لِوَاحِدٍ حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَ الْآخَرِ ؛ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ تَعْلَمَ لِمَنِ الْحَقُّ» . [الأول : ٧٨]

---

(١) «تغير» في الأصل : «تغيير» .

۩[٧/١٠٨أ] .

٥[٥٠٩٦] [التقاسيم : ٢٣٣١] [الإتحاف : جا عه حب قط حم ١٧١٦٠] [التحفة : ع ١١٦٧٦] ، وتقدم : (٥٠٩٥) .

٥[٥٠٩٧] [التقاسيم : ١٣٥٤] [الموارد : ١٥٣٩] [الإتحاف : حب ١٤٥٢٩] [التحفة : د ت ١٠٠٨١- ق ١٠١١٣] .

(٢) من قوله : «بالموصل» إلى هنا وضعه في (د) طبعة سليم أسد بين معقوفين ، وفي طبعة عبد الرزاق حمزة : «عن عكرمة» .

(٣) «برسالة» في (ت) مخالفًا أصوله ، (د) ، «الإتحاف» : «ببراءة» .

(٤) «أذهب» في (د) : «تذهب» .

(٥) قوله : «فقلت : وإن» وقع في (د) : «قلت : إن» .

(٦) «إليك» ليس في الأصل .

(٧) «تقضي» في (د) : «تقض» ، وهو الجادة ، وتبعه محققا (ت) بالمخالفة لأصلهم .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْحَاكِمَ لَهُ أَنْ يُهَدِّدَ الْخَصْمَيْنِ بِمَا لَا يُرِيدُ أَنْ يُمْضِيَهُ إِذَا أَرَادَ اسْتِكْشَافَ وَاضِحٍ خَفِيَ عَلَيْهِ

٥٠٩٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**إِنَّ امْرَأَتَيْنِ أَتَتَا دَاوُدَ ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ تَخْتَصِمُ فِي ابْنِهَا ، فَقَضَى لِلْكُبْرَى ، فَلَمَّا خَرَجَتَا ، قَالَ سُلَيْمَانُ : كَيْفَ قَضَى بَيْنَكُمَا؟ فَأَخْبَرَتَاهُ ، فَقَالَ : ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ** - وَأَوَّلُ مَنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ السِّكِّينَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا كُنَّا نُسَمِّيهَا الْمُدْيَةَ - **فَقَالَتِ الصُّغْرَى : مَهْ؟ قَالَ : أَشُقُّهُ بَيْنَكُمَا ، قَالَتِ : ادْفَعْهُ إِلَيْهَا ، وَقَالَتِ : الْكُبْرَى شُقَّهُ بَيْنَنَا**» . قَالَ : «**فَقَضَاهُ سُلَيْمَانُ لِلصُّغْرَى ، وَقَالَ : لَوْ كَانَ ابْنَكِ لَمْ تَرْضَيْ أَنْ نَشُقَّهُ**» . [الثالث : ٤]

ذِكْرُ ۩ وَصْفِ مَا يُحْكَمُ لِلْمُخْتَلِفِينَ[1] فِي طُرُقِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ الْإِمْكَانِ

٥٠٩٩] أَخْبَرَنَا شَبَابُ بْنُ صَالِحٍ بِوَاسِطٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[2] خَالِدٌ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطُّرُقِ فَدَعُوا سَبْعَةَ أَذْرُعٍ**» . [الثالث : ٤٣]

٥٠٩٨] [التقاسيم : ٣٠٨٢] [الإتحاف : عه حب حم ١٩٢٦٥] [التحفة : س ١٢٢٢٠ - خ س ١٣٧٢٨ - م س ١٣٨٦٧ - م ١٣٩١٢] .

۩ [٧/ ١٠٨ ب] .

(١) «للمختلفين» في الأصل : «المختلفين» .

٥٠٩٩] [التقاسيم : ٤٠٩١] [الإتحاف : جا حب حم ١٨٩٩٠] [التحفة : ت ١٢٢١٨ - د ت ق ١٢٢٢٣ - م ١٣٥٥٥ - خ ١٤٢٤٧] .

(٢) «حدثنا» في (ت) : «أخبرنا» .

ذِكْرُ مَا يَحْكُمُ الْحَاكِمُ لِلْمُدَّعِيَيْنِ شَيْئًا مَعْلُومًا مَعَ إِثْبَاتِ الْبَيِّنَةِ[1] لَهُمَا مَعًا عَلَىٰ مَا يَدَّعِيَانِ

٥[٥١٠٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ[2]، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[3] عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلَيْنِ ادَّعَيَا دَابَّةً فَأَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَاهِدَيْنِ، فَقَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ[4]. [الخامس: ٣٦]

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الِانْقِيَادِ لِحُكْمِ اللَّهِ وَإِنْ كَرِهَهُ فِي الظَّاهِرِ

٥[٥١٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ - مَوْلَىٰ خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾[5] [البقرة: ٢٨٤]، دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْهُ مِنْ شَيْءٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا». فَأَلْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٥] الْآيَةَ، وَقَالَ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا[6] كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ. [الثالث: ٦٤]

---

(١) **البينة**: الدليل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بين).

٥[٥١٠٠] [التقاسيم: ٧١٦٠] [الموارد: ١٢٠١] [الإتحاف: حب ١٧٩٠٥].

(٢) «الأزدي» ليس في (د).

(٣) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٤) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥١٠١] [التقاسيم: ٤٢٨٩] [الإتحاف: عه حب كم م حم ٧٤٧٠] [التحفة: م ت س ٥٤٣٤].

(٥) «وإن» في الأصل: «إن»، والمثبت هو الموافق للتلاوة.

(٦) **الإصر**: الثقل، والأمور التي تثبط وتقيد عن الخيرات والوصول إلى الثواب. (انظر: المفردات للأصفهاني) (ص٧٨).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَأْخُذَ الْمَرْءُ مَا حَكَمَ لَهُ الْحَاكِمُ بِالشُّهُودِ إِذَا عَلِمَ ضِدَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَالِقِهِ فِيهِ

٥١٠٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ۩ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ[1] بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ؛ فَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» . [الثاني : ٤]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَخْذِ الْمَرْءِ مَا حَكَمَ لَهُ الْحَاكِمُ إِذَا عَلِمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَالِقِهِ ضِدَّهُ

٥١٠٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[2] عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ[3] ، قَالَ : حَدَّثَنَا[4] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ[5] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ[6] يَكُونُ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» . [الثاني : ٨٦]

٥١٠٢] [التقاسيم : ٢٠٤٦] [الإتحاف : جا عه طح حب قط حم ط ش ٢٣٥٦٥] [التحفة : ع ١٨٢٦١] ، وسيأتي : (٥١٠٤) .

۩ [٧/ ١٠٩ أ] .

(١) اللحن : الميل عن جهة الاستقامة . يقال : لحن فلان في كلامه ، إذا مال عن صحيح المنطق . والمراد : إن بعضكم يكون أعرف بالحجة وأفطن لها من غيره . (انظر : النهاية ، مادة : لحن) .

٥١٠٣] [التقاسيم : ٢٦٩٠] [الموارد : ١١٩٧] [الإتحاف : حب ٢٠٦٥٨] .

(٢) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٣) قوله : «بن سليمان» ليس في (د) .

(٤) «حدثنا» في (د) : «عن» .

(٥) قوله : «حدثنا أبو سلمة» في (د) : «عن أبي سلمة» .

(٦) بعد «بعضكم» في (د) : «أن» .

٥[٥١٠٤] أخبرنا حامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَلَعَلَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ».

[الثاني: ٤]

ذِكْرُ مَا يُحْكَمُ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ إِلَّا شَاهِدٌ وَاحِدٌ عَلَى شَيْءٍ يَدَّعِيهِ(١)

٥[٥١٠٥] أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ.

[الخامس: ٣٦]

ذِكْرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ غَيْرَ الْمُتَبَحِّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِخَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٥[٥١٠٦] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ۩، فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لِأَبِي، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي زَرَعْتُهَا،

٥[٥١٠٤] [التقاسيم: ٢٠٤٥] [الإتحاف: جا عه طح حب قط حم ط ش ٢٣٥٦٥] [التحفة: د ١٨١٧٤-ع ١٨٢٦١]، وتقدم: (٥١٠٢).

(١) من هنا إلى حديث الهيثم بن خلف الدوري الواقع تحت ترجمة: «ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز استعمال القرعة في الأحكام» (٥١١٠). استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥١٠٥] [التقاسيم: ٧١٦١] [الإتحاف: جا طح حب قط ش ١٨٢٨٣] [التحفة: د ت ق ١٢٦٤٠-س ١٣٩١٠].

٥[٥١٠٦] [التقاسيم: ٧١٦٢] [الإتحاف: جا عه طح حب قط حم ١٧٢٨٧] [التحفة: م د ت س ١١٧٦٨].

۩[٧/١٠٩ ب].

لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ : «أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟» . قَالَ : لَا ، قَالَ : «فَلَكَ يَمِينُهُ» . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرٌ؛ لَا يُبَالِي عَلَىٰ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ ، قَالَ : «لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ» . قَالَ : فَانْطَلَقَ لِيَحْلِفَ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَدْبَرَ : «أَمَا لَئِنْ حَلَفَ عَلَىٰ مَالِهِ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا لَيَلْقَيَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ» . [الخامس : ٣٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ نَفَىٰ جَوَازَ اسْتِعْمَالِ الْقُرْعَةِ فِي الْأَحْكَامِ

٥[٥١٠٧] أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِيُّ بِبَغْدَادَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَقَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ وَسِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَعَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرَهُمْ فَأَقْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَرَدَّ أَرْبَعَةً فِي الرِّقِّ[1] . [الخامس : ٣٦]

١- بَابُ الرِّشْوَةِ

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ مَنِ اسْتَعْمَلَ الرِّشْوَةَ فِي أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ

٥[٥١٠٨] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[2] أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَ[3] وَالْمُرْتَشِيَ فِي الْحُكْمِ» . [الثاني : ١٠٩]

٥[٥١٠٧] [التقاسيم : ٧١٦٣] [الإتحاف : طح حب قط حم ١٥٠٤٦] [التحفة : س ١٠٧٩٤ - س ١٠٧٩٦ - س ١٠٨٠٦ - س ١٠٨١٢ - س ١٠٨١٦ - م د س ١٠٨٣٩] ، وتقدم : (٤٣٢٩) (٤٥٧٠) .

(١) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥١٠٨] [التقاسيم : ٢٨٩١] [الموارد : ١١٩٦] [الإتحاف : جا حب حم ٢٠٥٧٣] [التحفة : ت ١٤٩٨٤] .

(٢) «حدثنا» في الأصل : «أخبرنا» .

(٣) قوله : «عن النبي ﷺ قال : لعن الله الراشي» وقع في (د) : «قال : لعن رسول الله ﷺ الراشي» .

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُرْتَشِيَ فِي أَسْبَابِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَسْلَكُ تِلْكَ الْأَسْبَابِ تُؤَدِّي إِلَى الْحُكْمِ ۩

٥١٠٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي خَالِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ» .

[الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اسْمَ الْغُلُولِ(١) قَدْ يَقَعُ عَلَى الرِّشْوَةِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْفَيْءِ(٢) وَالْغَنِيمَةِ

٥١١٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عَدِيٍّ الْكِنْدِيِّ - ثُمَّ أَحَدِ بَنِي أَزْقَمَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ لَنَا عَمَلًا فَكَتَمَنَا مِنْهُ مِخْيَطًا(٣) فَمَا فَوْقَهُ فَهُوَ غَالٌّ يَأْتِي بِهِ(٤) يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . فَقَامَ رَجُلٌ أَسْوَدُ - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أُرَاهُ مِنَ الْأَنْصَارِ - قَالَ : اقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ : سَمِعْتُكَ تَقُولُ الَّذِي قُلْتَ : قَالَ : «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ ، مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ ، فَمَا أُوتِيَ أَخَذَ ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى» .

[الثالث : ١٠]

* * *

۩[٧/ ١١٠ أ] .

٥[٥١٠٩] [التقاسيم : ٢٨٩٢] [الإتحاف : خز جا حب كم حم ١٢١٣٦] [التحفة : د ت ق ٨٩٦٤] .

(١) **الغلول** : الخيانة في المغنم ، والسرقة من الغنيمة قبل القسمة . (انظر : النهاية ، مادة : غلل) .

(٢) **الفيء** : ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد . (انظر : النهاية ، مادة : فيأ) .

٥[٥١١٠] [التقاسيم : ٣٦٩٣] [الإتحاف : خز عه حب حم ١٣٨٠٨] [التحفة : م د ٩٨٨٠] .

(٣) **المخيط** : الإبرة . (انظر : النهاية ، مادة : خيط) .

(٤) «به» ليس في الأصل .

٢٨- كتاب الشهادات

ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ إِعْلَامِ الشَّاهِدِ الْمَشْهُودَ لَهُ مَا عِنْدَهُ مِنَ الشَّهَادَةِ إِذَا جَهِلَ عَلَيْهَا

٥[٥١١١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ[1] الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ أَوْ يُخْبِرُ بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا» .

[الأول : ٢]

* * *

٥[٥١١١] [التقاسيم : ٧٩٧] [الإتحاف : عه طح حب ط حم ٤٨٨٥] [التحفة : م د ت س ق ٣٧٥٤] .

(١) قوله : «أبي عمرة» وقع في «الإتحاف» : «ابن أبي عمرة» وهو خطأ ؛ إذ إن هذا الحديث قد اختلف فيه على مالك ؛ فرواه عنه أبو مصعب الزهري كما في روايته لـ «موطأ مالك» (٢٩٣١) ومن طريقه المصنف ، ويحيى بن يحيى الليثي كما في روايته لـ «الموطأ» (٢٦٦٥) ، ومعن بن عيسى كما في «سنن الترمذي» (٢٤٥٠) ، وإسحاق بن عيسى كما في «مسند أحمد» (٢٨/ ٢٧١) أربعتهم عن مالك ، به ، وعندهم : «عن أبي عمرة» . ورواه عنه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٥٠) ، ومحمد بن الحسن الشيباني في روايته لـ «الموطأ» (٨٤٩) ، وعبد الله بن وهب كما في «سنن أبي داود» (٣٥٩١) ، ويحيى بن يحيى النيسابوري كما في «صحيح مسلم» (١٧٦٧) ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي كما في «سنن الترمذي» (٢٤٥١) كلهم عن مالك ، به ، وعندهم : «ابن أبي عمرة» وهو : عبد الرحمن بن أبي عمرة ، كما بيَّن ذلك عبد الله بن وهب ومحمد بن الحسن الشيباني في روايتهما . قال الترمذي عقب حديث (٢٤٥١) : «أكثر الناس يقولون : عبد الرحمن بن أبي عمرة ، واختلفوا على مالك في رواية هذا الحديث ؛ فروى بعضهم عن أبي عمرة ، وروى بعضهم عن ابن أبي عمرة ، وهو عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري ، وهذا أصح ؛ لأنه قد روي من غير حديث مالك عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن زيد بن خالد ، وقد روي عن أبي عمرة عن زيد بن خالد غير هذا الحديث ، وهو حديث صحيح أيضا ، وأبو عمرة مولى زيد بن خالد الجهني ، وله حديث الغلول ، وأكثر الناس يقولون : عبد الرحمن بن أبي عمرة» . اهـ .

٢٩- كِتَابُ الدَّعْوَى

٥[٥١١٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ وَافٍ أَوْ غَيْرِ وَافٍ»(١). [الأول: ١٠٨]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ ﷺ ۩: «فِي عَفَافٍ» شَرْطٌ أُرِيدَ بِهِ الزَّجْرُ عَنْ ضِدِّ الْعَفَافِ مِمَّا لَا يَحِلُّ اسْتِعْمَالُهُ.

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُمِرَ بِهَذَا الْأَمْرِ

٥[٥١١٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ - مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْكَوْسَجُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَعْبَدٍ - مَوْلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَىٰ أَنْ يَشْهَدُوا: أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا(٢) أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ: أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتِ خَمْسًا فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَىٰ فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ؛ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ»(٣). [الأول: ١٠٨]

٥[٥١١٢] [التقاسيم: ١٨٢٣]، [الموارد: ١١٦٣] [التحفة: ق ٧٧٩٤- ق ١٧٦٧٣].

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٠٧٧٩) لابن حبان، وعزاه للحاكم (٢٢٧٢).

۩[٧/ ١١٠ ب].

٥[٥١١٣] [التقاسيم: ١٨٢٤] [التحفة: ع ٦٥١١]، وتقدم: (١٥٧) (٢٤١٨).

(٢) «فإذا» في (ت): «فإن».

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٩٠٢٢) لابن حبان بهذا الإسناد.

ذِكْرُ مَا يَجِبُ لِلْمُدَّعَىٰ عَلَيْهِ[1] عِنْدَمَا يَدَّعِي مِنَ الْحُقُوقِ عَلَىٰ غَيْرِهِ

٥[٥١١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَخْرُزَانِ، لَيْسَ مَعَهُمَا فِي الْبَيْتِ غَيْرُهُمَا، فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا قَدْ طُعِنَ فِي بَطْنِ كَفِّهَا بِإِشْفًى خَرَجَ[2] مِنْ ظَهْرِ كَفِّهَا، تَقُولُ: طَعَنَتْهَا صَاحِبَتُهَا، وَتُنْكِرُ الْأُخْرَىٰ، فَأَرْسَلْتُ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِمَا، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: لَا تُعْطَىٰ شَيْئًا إِلَّا بِالْبَيِّنَةِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَىٰ رِجَالٌ أَمْوَالَ رِجَالٍ وَدِمَاءَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَىٰ عَلَيْهِ». فَادْعُهَا فَاقْرَأْ عَلَيْهَا الْقُرْآنَ، وَاقْرَأْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]، فَفَعَلْتُ، فَاعْتَرَفَتْ. [الثالث: ٤٣]

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُدَّعَىٰ عَلَيْهِ عِنْدَ عَدَمِ بَيِّنَةِ[3] الْمُدَّعِي بِمَا يَدَّعِي ۩

٥[٥١١٥] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى النَّاسُ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَىٰ عَلَيْهِ». [الثالث: ٤٣]

---

(١) قوله: «للمدعىٰ عليه» كذا في الأصل، وغيَّره محقق (س) (١١/ ٤٧٦) مخالفًا أصله الخطي إلى: «للمدعي» وهو الصواب، وتبعه محققا (ت) بالمخالفة لأصله الخطي.

٥[٥١١٤] [التقاسيم: ٤٠٩٣] [الإتحاف: عه طح حب قط ش حم ٧٩٤٣]، وسيأتي: (٥١١٥).

(٢) «خرج» في (ت): «خرجت».

(٣) البينة: الدليل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بين).

۩[٧/ ١١١ أ].

٥[٥١١٥] [التقاسيم: ٤١٠٨] [الإتحاف: عه طح حب قط ش حم ٧٩٤٣]، وتقدم: (٥١١٤).

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِيجَابِ غَضَبِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ أَخَذَ مَالَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِالْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ

٥[٥١١٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ»، وَنَزَلَ تَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾[1] [آل عمران: ٧٧] الْآيَةَ، فَمَرَّ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا يَقُولُ ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيَّ وَفِي صَاحِبِي فِي بِئْرٍ ادَّعَيْتُهَا، وَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَّا بَيِّنَةٌ فَحَلَفَ عَلَيْهَا، فَذَكَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ هَذَا عِنْدَ ذَلِكَ. [الثالث: ٦٤]

١- بَابُ الِاسْتِحْلَافِ

ذِكْرُ إِيجَابِ غَضَبِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْمُقْتَطِعِ شَيْئًا مِنْ مَالِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِالْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ

٥[٥١١٧] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعُمَرِيُّ بِالْمَوْصِلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى[2] بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى

٥[٥١١٦] [التقاسيم: ٤٣١٧] [الإتحاف: خز جا حب كم حم الطبراني ٢٧٣] [التحفة: خ م ٩٢٣٨- ع ٩٢٤٤- خ م س ٩٢٨٣- س ٩٢٩١- س ٩٤٩٦]، وسيأتي: (٥١١٧) (٥١١٨) (٥١٢٠).

(١) بعد لفظ الجلالة «الله» في (ت): «وأيمانهم ثمنا قليلا».

٥[٥١١٧] [التقاسيم: ٢٨٣١] [الإتحاف: حب ١٣٠٦٩] [التحفة: ع ١٥٨- خ م ٩٢٣٨- ع ٩٢٤٤- خ م س ٩٢٨٣- س ٩٢٩١- س ٩٤٩٦]، وتقدم: (٥١١٦)، وسيأتي: (٥١١٨).

(٢) «معلى» في الأصل: «يعلى» وكتب فوقها: «معلى» ونسبه لنسخة، وينظر: «الإتحاف»، «تاريخ الإسلام» (٥/ ٩٤٣).

يَمِينِ صَبْرٍ[١] كَاذِبًا لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَخِيهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ ، يَقُولُ : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران : ٧٧] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا هَذِهِ الْآيَةَ

٥١١٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ ۩ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ[٢] ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» . فَقَالَ الْأَشْعَثُ : فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟» قُلْتُ : لَا ، قَالَ لِلْيَهُودِيِّ[٣] : «احْلِفْ» قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَنْ يَحْلِفَ ، فَيَذْهَبَ بِمَالِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران : ٧٧] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْجَنَّةَ مَعَ إِيجَابِ النَّارِ لِلْفَاعِلِ الْفِعْلَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَإِنْ كَانَ الْقَصْدُ فِيهِ الشَّيْءَ الْيَسِيرَ مِنَ الْأَمْوَالِ

٥١١٩ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ سَيْفٍ الرَّقِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،

---

(١) يمين صبر : أُلزم بها وحُبس عليها ، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم . (انظر : النهاية ، مادة : صبر) .

٥١١٨ [التقاسيم : ٢٨٣٢] [الإتحاف : خز جا حب كم حم الطبراني ٢٧٣] [التحفة : ع ١٥٨ - د س ١٥٩ - خ م ٩٢٣٨ - ع ٩٢٤٤ - خ م س ٩٢٨٣ - س ٩٢٩١ - س ٩٤٩٦] ، وتقدم : (٥١١٦) (٥١١٧) ، وسيأتي : (٥١٢٠) .

۩ [٧/ ١١١ ب] .

(٢) قوله : «ليقتطع بها مال امرئ مسلم» ليس في الأصل ، ينظر : «مسند أبي يعلى» (٥١٩٧) .

(٣) «لليهودي» في الأصل : «اليهودي» .

٥١١٩ [التقاسيم : ٢٨٣٣] [الموارد : ١١٨٨] [الإتحاف : ط مي عه حب كم ٢٠٤١] [التحفة : ع ٩٢٤٤] .

عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَاجِرَةٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَأَوْجَبَ لَهُ النَّارَ». قِيلَ[1]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا[2] مِنْ أَرَاكٍ»[3]. [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ فَعَلَ هَذَا الْفِعْلَ لِيُذْهِبَ بِهِ مَالَ أَخِيهِ يَلْقَى رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ أَجْذَمُ

٥[٥١٢٠] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرْدُوسٍ الثَّعْلَبِيِّ[4]، عَنِ الْأَشْعَثِ ابْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ[5] لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ أَجْذَمَ». [الثاني: ١٠٩]

٢- بَابُ عُقُوبَةِ الْمَاطِلِ

ذِكْرُ ۩ اسْتِحْقَاقِ الْمَاطِلِ إِذَا كَانَ غَنِيًّا لِلْعُقُوبَةِ فِي النَّفْسِ وَالْعِرْضِ لِمَطْلِهِ

٥[٥١٢١] أَخْبَرَنَا[6] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ:

---

(١) قوله: «بغير حق حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار قيل» وقع في (د): «فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة قالوا».

(٢) **القضيب**: العود. (انظر: النهاية، مادة: قضب).

(٣) **الأراك**: جنس أشجار ينبت في البلاد الحارة، طويل الساق كثير الفروع، تُتخذ منه المساويك، وله ثمر لين أحمر داكن يأكله الناس والماشية. والمفرد: أراكة. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: أرك).

٥[٥١٢٠] [التقاسيم: ٢٨٣٤] [الموارد: ١١٩٠] [الإتحاف: خز جا حب كم حم الطبراني ٢٧٣] [التحفة: ع ١٥٨]، وتقدم برقم: (٥١١٦)، (٥١١٨).

(٤) «الثعلبي» في (د): «التغلبي»، وهو بعض ما قيل في نسبته، ينظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٧/ ١٧٥)، «تهذيب الكمال» (٢٤/ ١٦٩).

(٥) «صبر» ليس في (د).

۩[٧/ ١١٢ أ].

٥[٥١٢١] [التقاسيم: ١٨٣٨]، [الموارد: ١١٦٤] [التحفة: د س ق ٤٨٣٨].

(٦) «أخبرنا» في (د): «حدثنا».

أَخْبَرَنَا[١] وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٢] وَبْرُ بْنُ أَبِي دُلَيْلَةَ الطَّائِفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مُسَيْكَةَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَيُّ[٣] الْوَاجِدِ[٤] يُحِلُّ عِرْضَهُ[٥] وَعُقُوبَتَهُ»[٦] . [الثاني : ٢]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا اسْتَحَقَّ مَنْ وَصَفْنَا مَا ذَكَرْتُ

○[٥١٢٢] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَطْلُ[٧] الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أُتْبِعَ[٨] أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ[٩] فَلْيَتْبَعْ»[١٠] . [الثاني : ٢]

* * *

---

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٢) «حدثنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٣) **اللي** : المطل . (انظر : النهاية ، مادة : لوا) .

(٤) **الواجد** : القادر على قضاء دينه . (انظر : النهاية ، مادة : وجد) .

(٥) **يحل عرضه** : يبيح ذمه ووصفه بسوء القضاء . (انظر : النهاية ، مادة : عرض) .

(٦) لم يعزه الحافظ في «الإتحاف» (٦٣٣٤) لابن حبان ، وعزاه للحاكم (٧٢٦١) ، أحمد (٢٩/ ٤٦٥) ، (٣٢/ ٢١٤) .

العقوبة : الحبس والتعزير . (انظر : اللسان ، مادة : عقب) .

○[٥١٢٢] [التقاسيم : ١٨٣٩] [الإتحاف : مي جا حب حم ط ١٩١٧٢] [التحفة : خ ت ١٣٦٦٢- س ق ١٣٦٩٣- خ م د س ١٣٨٠٣- خ ١٤٦٩٣- م ١٤٧٦١- م ١٤٧٩٧] ، وتقدم : (٥٠٨٥) .

(٧) **المطل** : ترك إعطاء الحق مع حلول أجله والقدرة على ذلك . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : مطل) .

(٨) **أتبع** : أُحيل . (انظر : النهاية ، مادة : تبع) .

(٩) **المليء** : القادر . (انظر :جامع الأصول) (٤/ ٤٥٤) .

(١٠) بعد هذا الحديث في الأصل : «أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، قال : حدثنا يزيد بن موهب ، قال : أخبرنا ابن وهب ، عن معروف بن سويد ، قال : سمعت علي بن رباح يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : «اتقوا دعوة المظلوم»» . قال أبو حاتم : «قوله ﷺ : «اتقوا دعوة المظلوم» أمر باتقاء دعوة المظلوم مراده الزجر عما تولد ذلك الدعاء منه وهو الظلم ، فزجر عن الشيء بالأمر بمجانبة ما تولد منه» . وكتب بجوار الحديث : «ينظر في هذا الحديث» وتقدم برقم (٨٧٠) ، (٨٦٩) .

٣٠- كتاب الصلح

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ جَوَازِ الصُّلْحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مَا لَمْ يُخَالِفِ الْكِتَابَ أَوِ السُّنَّةَ أَوِ الْإِجْمَاعَ

٥١٢٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَتْحِ السِّمْسَارُ - بِسَمَرْقَنْدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّاطَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي (١) كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صُلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا» .

[الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ ۩ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

٥١٢٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٢) أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٣) الْأَعْمَشُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «أَلَا (٤) أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ؟» . قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ (٥)» .

[الثالث : ٥٣]

٥١٢٣] [التقاسيم : ٤٦٦٠] [الموارد : ١١٩٩] [الإتحاف : جا حب قط كم حم ٢٠٢١٤] [التحفة : د ١٤٨٠٦] .

(١) قوله : «قال : حدثني» وقع في (د) : «عن» .

۩ [٧/ ١١٢ ب] .

٥١٢٤] [التقاسيم : ٤١٦٩] [الموارد : ١٩٨٢] [الإتحاف : حب حم ١٦٢١١] [التحفة : د ت ١٠٩٨١] .

(٢) «حدثنا» كتب فوقها في الأصل : «أخبرنا» .

(٣) «حدثنا» في (د) : «عن» .

(٤) «ألا» ليس في (د) .

(٥) الحالقة : التي تُهْلِك وتستأصل الدين . (انظر : النهاية ، مادة : حلق) .

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا :
﴿وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾[1] [الأنفال : ١]

٥١٢٥ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ دَاوُدَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَتَى مَكَانَ كَذَا وَكَذَا ، أَوْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا[2] ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا» . فَتَسَارَعَ إِلَيْهِ[3] الشُّبَّانُ وَبَقِيَ الشُّيُوخُ تَحْتَ الرَّايَاتِ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ جَاءُوا يَطْلُبُونَ مَا قَدْ[4] جَعَلَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمُ الْأَشْيَاخُ : لَا تَذْهَبُونَ[5] بِهِ دُونَنَا ، فَإِنَّا[6] كُنَّا رِدْءًا لَكُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿فَاتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال : ١] . [الثالث : ٦٤]

* * *

(١) ﴿ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ : الحالة التي بينكم ؛ لتكون سببا لألفتكم واجتماع كلمتكم ، وقيل : أموركم . (انظر : التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص١٧٥) .

٥١٢٥ [التقاسيم : ٤٢٩٤] [الموارد : ١٧٤٣] [الإتحاف : طح حب كم ٨٤٥٨] [التحفة : د س ٦٠٨١] .

(٢) قوله : «أو فعل كذا وكذا» ليس في (د) .

(٣) «إليه» ليس في (د) .

(٤) قوله : «ما قد» وقع في (د) : «الذي» .

(٥) «تذهبون» في (ت) : «تذهبوا» .

(٦) «فإنا» ليس في (د) .

الأحاديث المنسوبة إلى كتاب الصلح في الإحسان من موارد الظمآن

١- بَابُ التَّخْيِيرِ

٥[٥١٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ شَهِدَ أَبَا هُرَيْرَةَ خَيَّرَ غُلَامًا بَيْنَ أَبِيهِ وَأُمِّهِ ، وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيَّرَ غُلَامًا بَيْنَ أَبَوَيْهِ .

* * *

٥[٥١٢٦] [الموارد : ١٢٠٠] [الإتحاف : حب حم ٢٠٧٧١] [التحفة : د ت س ق ١٥٤٦٣] .

٣١- كتاب العارية[١]

ذِكْرُ حُكْمِ الْعَارِيَّةِ وَالْمِنْحَةِ[٢]

٥[٥١٢٧] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ الْبَهْرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ حُرَيْثٍ الطَّائِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْعَارِيَّةُ مُؤَدَّاةٌ ، وَالْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ ، وَمَنْ وَجَدَ لِقْحَةً[٣] مُصَرَّاةً[٤] فَلَا يَحِلُّ لَهُ[٥] صِرَارُهَا حَتَّى يُرِيَهَا» . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ إِيجَابِ الْجَنَّةِ لِلْمَانِحِ الْمَنِيحَةَ ابْتِغَاءَ[٦] وَجْهِ اللَّهِ وَطَلَبَ ثَوَابِهِ[٧]

٥[٥١٢٨] أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَرْبَعُونَ حَسَنَةً أَعْلَاهُنَّ

---

(١) العارية : اسم لما يعار ، وللعقد المتضمن لإباحة الانتفاع بما يحل الانتفاع به مع بقاء عينه ليرده . (انظر : معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٢/ ٤٥٩) .

(٢) المنحة والمنيحة : العطية ، ودابّة ، أو أداة ، أو أرض تُعيرها أخاك ينتفع بها زمانًا ثم يردها عليك . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : منح) .

٥[٥١٢٧] [التقاسيم : ٤٦٠٤] [الموارد : ١١٧٤] [الإتحاف : حب ٦٣٥١] .

(٣) «لقحة» في (د) : «لقطة» .

اللقحة : ناقة قَريبة العَهد بالنِّتاج . (انظر : النهاية ، مادة : لقح) .

(٤) التصرية : جمع اللبن في ضرع الناقة أو البقرة أو الشاة أيامًا ، وهي المصراة ، فإذا حلبها المشتري استغزرها . (انظر : النهاية ، مادة : صرا) .

(٥) «له» ليس في «الإتحاف» .

(٦) الابتغاء : الطلب . (انظر : النهاية ، مادة : بغى) .

(٧) «ثوابه» في (س) (١١/ ٤٩٣) : «الثواب» . [٧/ ١١٣ أ] .

٥[٥١٢٨] [التقاسيم : ٢٥٦] [الإتحاف : حب كم حم ١٢١٥٢] [التحفة : خ د ٨٩٦٧] .

مِنْحَةُ الْعَنْزِ، لَا يَعْمَلُ عَبْدٌ بِخَصْلَةٍ[١] مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا، وَتَصْدِيقًا بِمَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ». [الأول: ٢]

ذِكْرُ تَفَضُّلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمَانِحِ الْمَنِيحَةَ وَالْهَادِي الزُّقَاقَ[٢] بِكَتْبِهِ أَجْرَ نَسَمَةٍ[٣] لَوْ تَصَدَّقَ بِهَا

٥[٥١٢٩] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ السَّخْتِيَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زُبَيْدًا[٤] الْإِيَامِيَّ[٥] يُحَدِّثُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ[٦]، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ[٧]، أَوْ سَقَى لَبَنًا، أَوْ هَدَى[٨] زُقَاقًا كَانَ لَهُ عِتْقُ رَقَبَةٍ- أَوْ قَالَ[٩]: نَسَمَةٍ». [الأول: ٢]

* * *

(١) الخصلة: الشعبة والجزء من الشيء، أو الحالة من حالاته. (انظر: النهاية، مادة: خصل).

(٢) الزقاق: الطريق. (انظر: النهاية، مادة: زقق).

(٣) النسمة: النفس. (انظر: النهاية، مادة: نسم).

٥[٥١٢٩] [التقاسيم: ٢٥٧] [الموارد: ٨٦١] [الإتحاف: حم حب كم ٢٠٨٤] [التحفة: ت ١٧٧٨].

(٤) «زبيدا» في الأصل: «زبيد».

(٥) «الإيامي» في (د): «اليامي» وكلاهما صواب، ينظر: «الإتحاف»، «تهذيب الكمال» (٩/ ٢٩٠).

(٦) قوله: «بن عازب» ليس في الأصل.

(٧) «منيحة» في (د): «منحة».

(٨) «هدى» في الأصل، (د): «أهدى».

(٩) «قال» ليس في الأصل.

٣٢- كتاب الهبة

٥[٥١٣٠] أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا القعنبي، قال: حدثنا ليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن محمد بن النعمان وحميد بن عبد الرحمن، عن النعمان بن بشير، أن بشير بن سعد جاء بالنعمان بن بشير[(١)] إلى رسول الله ﷺ فقال: إني نحلت[(٢)] ابني هذا هذا العبد، فقال النبي ﷺ: «أوكل[(٣)] ولدك نحلت هذا؟» قال: لا، قال: «فارددْهُ». [الأول: ٨٨]

ذكر الأمر بالتسوية بين الأولاد في النحل إذ تركه حيف

٥[٥١٣١] أخبرنا الحسن بن محمد بن أسد بفم الصلح، قال: حدثنا يحيى بن الفضل الخرقي[(٤)]، قال: حدثنا حجاج بن نصير، قال: حدثنا فطر بن خليفة، عن[(٥)] أبي الضحى، قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: انطلق بي أبي إلى رسول الله ﷺ؛ ليشهده على عطية يعطينيها، فقال: «هل لك ولد غيره؟» قال: قلت: نعم، قال: «سوِّ بينهم». [الأول: ٨٨]

٥[٥١٣٠] [التقاسيم: ١٥٠١] [الإتحاف: جا طح حب قط حم عم ١٧١٠٠] [التحفة: خ م ت س ق ١١٦١٧- خ م د س ق ١١٦٢٥- م د س ١١٦٣٥- س ١١٦٣٩- د س ١١٦٤٠]، وسيأتي: (٥١٣١) (٥١٣٣) (٥١٣٥) (٥١٣٦) (٥١٣٧) (٥١٣٨) (٥١٣٩) (٥١٤٠).

(١) قوله: «بالنعمان بن بشير» ليس في (س) (١١/ ٤٩٦)، (ت)، ووقع في الأصل: «النعمان بن بشير» بدون باء الجر، والتصويب من «الإتحاف». وينظر: «مستخرج أبي عوانة» (٥٦٧١).

(٢) **النحل**: العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق. (انظر: النهاية، مادة: نحل).

(٣) «أوكل» في (ت): «أكل».

٥[٥١٣١] [التقاسيم: ١٥٠٢] [الإتحاف: جا طح حب قط حم عم ١٧١٠٠] [التحفة: خ م ت س ق ١١٦١٧- خ م د س ق ١١٦٢٥- م د س ١١٦٣٥- س ١١٦٣٩- د س ١١٦٤٠]، وتقدم: (٥١٣٠)، وسيأتي: (٥١٣٣) (٥١٣٥) (٥١٣٦) (٥١٣٧) (٥١٣٨) (٥١٣٩) (٥١٤٠).

(٤) «الخرقي» في الأصل: «الحرمي» وهو خطأ، ينظر: «الإتحاف»، «الثقات» للمصنف (٩/ ٢٦٨).

(٥) «عن» كأنه في الأصل: «بن» وهو خطأ، ينظر: «الإتحاف»، «الثقات» للمصنف (٧/ ٣٢٣).

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥١٣٢] أخبرنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ مُسْلِمٍ ۩ بْنِ صُبَيْحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ - وَهُوَ يَخْطُبُ - يَقُولُ: انْطَلَقَ بِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ لِيُشْهِدَهُ عَلَى عَطِيَّةٍ أَعْطَانِيهَا، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ بَنُونَ سِوَاهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «سَوِّ بَيْنَهُمْ». [الأول: ٨٨]

ذِكْرُ لَفْظَةٍ أَوْهَمَتْ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّ الْإِيثَارَ فِي النَّحْلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ جَائِزٌ

٥١٣٣] أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَارْجِعْهُ». [الأول: ٨٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «فَارْجِعْهُ» أَرَادَ بِهِ لِأَنَّهُ غَيْرُ الْحَقِّ

٥١٣٤] أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَتِ امْرَأَةُ بَشِيرٍ: انْحَلِ ابْنِي هَذَا غُلَامًا، وَأَشْهِدْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ - يَعْنِي:

٥١٣٢] [التقاسيم: ١٥٠٣] [الإتحاف: جا طح حب قط حم عم ١٧١٠٠] [التحفة: خ م ت س ق ١١٦١٧- خ م د س ق ١١٦٢٥- م د س ١١٦٣٥- س ١١٦٣٩- د س ١١٦٤٠]، وتقدم برقم: (٥١٣٠)، (٥١٣١)، وسيأتي برقم: (٥١٣٣)، (٥١٣٥)، (٥١٣٦)، (٥١٣٧)، (٥١٣٨)، (٥١٣٩).

۩[٧/ ١١٣ ب].

٥١٣٣] [التقاسيم: ١٥٠٤] [الإتحاف: جا طح حب قط حم عم ١٧١٠٠] [التحفة: خ م ت س ق ١١٦١٧- خ م د س ق ١١٦٢٥- م د س ١١٦٣٥- س ١١٦٣٩- د س ١١٦٤٠]، وتقدم: (٥١٣٠) (٥١٣١)، وسيأتي: (٥١٣٥) (٥١٣٦) (٥١٣٧) (٥١٣٨) (٥١٣٩) (٥١٤٠).

٥١٣٤] [التقاسيم: ١٥٠٥] [التحفة: م د ٢٧٢٠].

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَهُ إِخْوَةٌ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَأَعْطَيْتَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ؟» فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ : «لَا يَصْلُحُ هَذَا ، وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى الْحَقِّ»(١) . [الأول : ٨٨]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِنَفْيِ جَوَازِ الْإِيثَارِ فِي النَّحْلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ

٥[٥١٣٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ أَعْطَاهُ غُلَامًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا هَذَا الْغُلَامُ؟» قَالَ : غُلَامٌ أَعْطَانِيهِ أَبِي ، قَالَ : «فَكُلُّ إِخْوَتِكَ أَعْطَاهُ كَمَا أَعْطَاكَ؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «فَارْدُدْهُ» ، وَقَالَ لِأَبِيهِ : «لَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ(٢)» . [الأول : ٨٨]

ذِكْرُ ۩ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الْإِيثَارَ بَيْنَ الْأَوْلَادِ غَيْرُ جَائِزٍ فِي النَّحْلِ

٥[٥١٣٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : سَأَلَتْ أُمِّي أَبِي بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ مِنْ مَالِهِ فَالْتَوَى(٣) بِهَا سَنَةً ، ثُمَّ بَدَا لَهُ ، فَوَهَبَهَا لِي ، وَإِنَّهَا قَالَتْ : لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّ هَذَا بِنْتَ رَوَاحَةَ قَاتَلَتْنِي مُنْذُ سَنَةٍ عَلَى بَعْضِ مَوْهِبَةٍ(٤) لِابْنِي هَذَا ، وَقَدْ بَدَا لِي فَوَهَبْتُهَا لَهُ ، وَقَدْ

---

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٣٢٧٩) لابن حبان ، وعزاه للطحاوي (٤/ ٨٧) .

٥[٥١٣٥] [التقاسيم : ١٥٠٦] [الإتحاف : جا طح حب قط حم عم ١٧١٠٠] [التحفة : خ م ت س ق ١١٦١٧ - خ م د س ق ١١٦٢٥ - م د س ١١٦٣٥ - س ١١٦٣٩ - د س ١١٦٤٠] ، وتقدم : (٥١٣٠) (٥١٣١) (٥١٣٣) ، وسيأتي : (٥١٣٦) (٥١٣٧) (٥١٣٨) (٥١٣٩) (٥١٤٠) .

(٢) الجور : الظلم . (انظر : النهاية ، مادة : جور) .

۩[٧/ ١١٤ أ] .

٥[٥١٣٦] [التقاسيم : ١٥٠٧] [الإتحاف : جا طح حب قط حم عم ١٧١٠٠] [التحفة : خ م ت س ق ١١٦١٧ - خ م د س ق ١١٦٢٥ - م د س ١١٦٣٥ - س ١١٦٣٩ - د س ١١٦٤٠] ، وتقدم : (٥١٣٠) (٥١٣١) (٥١٣٣) (٥١٣٥) ، وسيأتي : (٥١٣٧) (٥١٣٨) (٥١٣٩) (٥١٤٠) .

(٣) الليّ : المطل (التسويف) . (انظر : النهاية ، مادة : لوا) .

(٤) «موهبة» كأنه في الأصل : «الموهبة» .

أَعْجَبَهَا أَنْ تُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : «يَا بَشِيرُ ، أَلَكَ وَلَدٌ سِوَىٰ هَـٰذَا؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «لَا تُشْهِدْنِي عَلَىٰ جَوْرٍ» . [الأول : ٨٨]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الْإِيثَارَ بَيْنَ الْأَوْلَادِ فِي النَّحْلِ حَيْفٌ غَيْرُ جَائِزٍ اسْتِعْمَالُهُ

٥[٥١٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : طَلَبَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ إِلَىٰ بَشِيرِ بْنِ سَعْدٍ أَنْ يَنْحَلَنِي نَحْلًا مِنْ مَالِهِ ، وَإِنَّهُ أَبَىٰ عَلَيْهَا ، ثُمَّ بَدَا لَهُ بَعْدَ حَوْلٍ ، أَوْ حَوْلَيْنِ ، أَنْ يَنْحَلَنِيهِ ، فَقَالَ لَهَا : الَّذِي سَأَلْتِ لِابْنِي ، كُنْتُ مَنَعْتُكِ ، وَقَدْ بَدَا لِي أَنْ أَنْحَلَهُ إِيَّاهُ ، قَالَتْ : لَا وَاللَّهِ ، لَا أَرْضَىٰ حَتَّىٰ تَأْخُذَ بِيَدِهِ فَتَنْطَلِقَ بِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتُشْهِدَهُ ، قَالَ : فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَانْطَلَقَ بِي إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «هَلْ لَكَ مَعَهُ وَلَدٌ غَيْرُهُ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَهَلْ آتَيْتَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي آتَيْتَ هَـٰذَا؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَىٰ هَـٰذَا ؛ هَذَا جَوْرٌ ، أَشْهِدْ عَلَىٰ هَذَا غَيْرِي ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي النَّحْلِ كَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْدِلُوا بَيْنَكُمْ فِي الْبِرِّ وَاللُّطْفِ» . [الأول : ٨٨]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله : قَوْلُهُ ﷺ : «أَشْهِدْ عَلَىٰ هَـٰذَا غَيْرِي» أَرَادَ بِهِ الْإِعْلَامَ بِنَفْيِ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ الْمَأْمُورِ بِهِ لَوْ فَعَلَهُ ، فَزَجَرَ عَنِ الشَّيْءِ بِلَفْظِ الْأَمْرِ بِضِدِّهِ ، كَمَا قَالَ لِعَائِشَةَ : «اشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» .

ذِكْرُ خَبَرٍ رَابِعٍ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْإِيثَارَ فِي النَّحْلِ مِنَ الْأَوْلَادِ غَيْرُ جَائِزٍ

٥[٥١٣٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ :

٥[٥١٣٧] [التقاسيم : ١٥٠٨] [الإتحاف : جا طح حب قط حم عم ١٧١٠٠] [التحفة : خ م ت س ق ١١٦١٧ - خ م د س ق ١١٦٢٥ - م د س ١١٦٣٥ - س ١١٦٣٩ - د س ١١٦٤٠] ، وتقدم : (٥١٣٠) (٥١٣١) (٥١٣٣) (٥١٣٥) (٥١٣٦) ، وسيأتي : (٥١٣٨) (٥١٣٩) (٥١٤٠) .

٥[٥١٣٨] [التقاسيم : ١٥٠٩] [الإتحاف : جا طح حب قط حم عم ١٧١٠٠] [التحفة : خ م ت س ق ١١٦١٧ - خ م د س ق ١١٦٢٥ - م د س ١١٦٣٥ - س ١١٦٣٩ - د س ١١٦٤٠] ، وتقدم : (٥١٣٠) (٥١٣١) (٥١٣٣) (٥١٣٥) (٥١٣٦) (٥١٣٧) ، وسيأتي : (٥١٣٩) (٥١٤٠) .

حَدَّثَنَا ۩ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُغِيرَةِ خَتَنُ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ رَوَاحَةَ أَرَادَتْنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى ابْنِهَا بِصَدَقَةٍ ، وَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلْ لَكَ بَنُونَ سِوَاهُ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَهُمْ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَ هَذَا؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «فَلَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ» . [الأول : ٨٨]

ذِكْرُ خَبَرٍ خَامِسٍ يُصَرِّحُ بِتَرْكِ اسْتِعْمَالِ الْإِيثَارِ لِلْمَرْءِ فِي النَّحْلِ بَيْنَ وَلَدِهِ

٥[٥١٣٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[1] إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : إِنَّ أَبِي نَحَلَنِي كَذَا وَكَذَا ، فَأَتَى بِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُشْهِدَهُ ، فَقَالَ : «أَكُلَّ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَ؟» فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَشْهِدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي ، هَذَا جَوْرٌ» ثُمَّ قَالَ : «أَتُحِبُّونَ أَنْ يَكُونُوا فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَلَا إِذَنْ» . [الأول : ٨٨]

ذِكْرُ خَبَرٍ سَادِسٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الْإِيثَارَ فِي النَّحْلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ غَيْرُ جَائِزٍ

٥[٥١٤٠] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ ، عَنْ أَبِي حَرِيزٍ ، أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ، قَالَ : إِنَّ وَالِدِي بَشِيرَ بْنَ سَعْدٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ :

۩[٧/ ١١٤ ب].

٥[٥١٣٩] [التقاسيم : ١٥١٠] [الإتحاف : جا طح حب قط حم عم ١٧١٠٠] [التحفة : خ م ت س ق ١١٦١٧ - خ م د س ق ١١٦٢٥ - م د س ١١٦٣٥ - س ١١٦٣٩ - د س ١١٦٤٠] ، وتقدم : (٥١٣٠) (٥١٣١) (٥١٣٣) (٥١٣٥) (٥١٣٦) (٥١٣٧) (٥١٣٨) ، وسيأتي : (٥١٤٠) .

(١) «أخبرنا» في (ت) ، وفوقه في الأصل : «حدثنا» .

٥[٥١٤٠] [التقاسيم : ١٥١١] [الموارد : ١١٤٧-٢٠٤٦] [الإتحاف : حب ١٧٠٩٩] [التحفة : خ م ت س ق ١١٦١٧ - خ م د س ق ١١٦٢٥ - م د س ١١٦٣٥ - س ١١٦٣٩ - د س ١١٦٤٠] ، وتقدم : (٥١٣٠) (٥١٣١) (٥١٣٣) (٥١٣٥) (٥١٣٦) (٥١٣٧) (٥١٣٨) (٥١٣٩) .

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ رَوَاحَةَ نُفِسَتْ بِغُلَامٍ ، وَإِنِّي سَمَّيْتُهُ نُعْمَانَ ، وَإِنَّهَا أَبَتْ أَنْ تُرَبِّيَهُ حَتَّىٰ[1] جَعَلْتُ لَهُ حَدِيقَةً لِي ، أَفْضَلُ مَالِي هُوَ[2] ، وَإِنَّهَا قَالَتْ : أَشْهِدِ النَّبِيَّ ﷺ عَلَىٰ ذَلِكَ[3] ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «هَلْ لَكَ وَلَدٌ غَيْرَهُ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «لَا تُشْهِدْنِي إِلَّا عَلَىٰ عَدْلٍ ، فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَىٰ جَوْرٍ» . [الأول : ٨٨]

قال أبو حاتم رحمه الله : تَبَايُنُ الْأَلْفَاظِ فِي قِصَّةِ النَّحْلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَدْ يُوهِمُ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّ الْخَبَرَ فِيهِ تَضَادٌّ وَتَهَاتُرٌ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ النَّحْلَ مِنْ بَشِيرٍ لِابْنِهِ كَانَ فِي مَوْضِعَيْنِ مُتَبَايِنَيْنِ ، وَذَاكَ أَنَّ أَوَّلَ مَا وُلِدَ النُّعْمَانُ أَبَتْ عَمْرَةُ أَنْ تُرَبِّيَهُ حَتَّىٰ يَجْعَلَ لَهُ ۩ بَشِيرٌ حَدِيقَةً ، فَفَعَلَ ذَلِكَ وَأَرَادَ الْإِشْهَادَ عَلَىٰ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا تُشْهِدْنِي إِلَّا عَلَىٰ عَدْلٍ ، فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَىٰ جَوْرٍ» عَلَىٰ مَا فِي خَبَرِ أَبِي حَرِيزٍ ، تُصَرِّحُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ أَنَّ الْحَيْفَ فِي النَّحْلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ غَيْرُ جَائِزٍ ، فَلَمَّا أَتَىٰ عَلَى الصَّبِيِّ مُدَّةٌ قَالَتْ عَمْرَةُ لِبَشِيرٍ : انْحَلِ ابْنِي هَذَا ، فَالْتَوَىٰ عَلَيْهَا[4] سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ عَلَىٰ مَا فِي خَبَرِ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ وَالْمُغِيرَةِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، فَنَحَلَهُ غُلَامًا ، فَلَمَّا جَاءَ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ لِيُشْهِدَهُ قَالَ : «لَا تُشْهِدْنِي عَلَىٰ جَوْرٍ» ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ النُّعْمَانُ قَدْ نَسِيَ الْحُكْمَ الْأَوَّلَ ، أَوْ تَوَهَّمَ أَنَّهُ قَدْ نُسِخَ ، وَقَوْلُهُ ﷺ : «لَا تُشْهِدْنِي عَلَىٰ جَوْرٍ» فِي الْكَرَّةِ الثَّانِيَةِ زِيَادَةُ تَأْكِيدٍ فِي نَفْيِ جَوَازِهِ ، وَالدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّ النَّحْلَ فِي الْغُلَامِ لِلنُّعْمَانِ كَانَ ذَلِكَ وَالنُّعْمَانُ مُتَرَعْرِعٌ أَنَّ فِي خَبَرِ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ : «مَا هَذَا الْغُلَامُ؟» قَالَ : غُلَامٌ أَعْطَانِيهِ أَبِي ، فَدَلَّتْكَ هَذِهِ اللَّفْظَةُ عَلَىٰ أَنَّ هَذَا النَّحْلَ غَيْرُ النَّحْلِ الَّذِي فِي خَبَرِ أَبِي حَرِيزٍ فِي الْحَدِيقَةِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ عِنْدَ امْتِنَاعِ عَمْرَةَ عَنْ تَرْبِيَةِ النُّعْمَانِ عِنْدَمَا وَلَدَتْهُ ، ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَخْبَارَ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ تَتَضَادُّ وَتَهَاتَرُ ، وَأَبُو حَرِيزٍ كَانَ قَاضِيَ سِجِسْتَانَ .

---

(١) «حتىٰ» في (س) (١١/ ٥٠٦) : «وحتىٰ» .

(٢) قوله : «أفضل مالي هو» وقع في (ت) ، (د) : «هي أفضل مالي» .

(٣) قوله : «علىٰ ذلك» ليس في (د) .

۩ [٧/ ١١٥ أ] .

(٤) «عليها» في (س) (١١/ ٥٠٨) : «عليه» .

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ قَبُولِ مَا يُهْدِي أَخُوهُ الْمُسْلِمُ إِيَّاهُ إِذَا تَعَرَّىٰ عَنْ عِلَّتَيْنِ فِيهِ

٥[٥١٤١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِبُسْتَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(١)] يَحْيَىٰ بْنُ مُوسَى ابْنُ[(٢)] خَتٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ عَدِيٍّ الْجُهَنِيِّ[(٣)] قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**مَنْ بَلَغَهُ مَعْرُوفٌ عَنْ أَخِيهِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ[(٤)] نَفْسٍ ، فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ**» . [الأول : ٦٧]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ رَدِّ الْمَرْءِ الطِّيبَ[(٥)] إِذَا عُرِضَ عَلَيْهِ

٥[٥١٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ[(٦)] ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[(٧)] جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلَا يَرُدَّهُ ؛ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ**» . [الثاني : ٤٣]

٥[٥١٤١] [التقاسيم : ١١٧٩] [الموارد : ٨٥٥] [الإتحاف : حب كم حم ابن أبي شيبة الطبري ٤٤٣٩] ، وتقدم : (٣٤٠٨) .

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٢) «ابن» ليس في (د) ، قال الغساني في «تقييد المهمل» (٣/ ١٠٥٧) : «يقال له : خت ، لقب ، ويقال له : ابن خت ، أيضا ، ويعرف بالختي» ، وينظر : «الثقات» للمصنف (٩/ ٢٦٧) .

(٣) قال ابن حجر في «الإتحاف» : «خالفه الليث ؛ فرواه عن بكير ، عن بسر بن سعيد ، عن ابن الساعدي ، عن عمر بن الخطاب . قال أبو حاتم : وهو أصح ، وخالد بن عدي لا ندري من هو» .

(٤) **الإشراف والتشرف للشيء** : التطلع إليه ، والطمع فيه ، والتعرض له . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

(٥) **الطيب** : ما يُتَطَيَّب به من عطر ونحوه . (انظر : النهاية ، مادة : طيب) .

٥[٥١٤٢] [التقاسيم : ٢٣٥٣] [الموارد : ١٤٧٣] [الإتحاف : عه حب حم ١٩١٤٨] [التحفة : م د س ١٣٩٤٥] .

(٦) قوله «بن يحيى» من (د) .

(٧) «حدثني» في (د) : «حدثنا» .

ذِكْرُ ۞ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ وَإِنْ كَانَ خَيِّرًا فَاضِلًا إِذَا أُهْدِيَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا عَلَيْهِ قَبُولُهُ وَالْإِفْضَالُ مِنْهُ عَلَىٰ غَيْرِهِ دُونَ الِازْدِرَاءِ بِالشَّيْءِ الْيَسِيرِ وَالتَّأَمُّلِ لِلشَّيْءِ الْكَثِيرِ

٥[٥١٤٣] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِ أَبِي أَيُّوبَ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ فِيهِ ثُومٌ، فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ، وَأَرْسَلَ بِهِ[٢] إِلَىٰ أَبِي أَيُّوبَ، فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ أَبُو أَيُّوبَ؛ إِذْ لَمْ يَرَ فِيهِ أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَتَاهُ فَسَأَلَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ كَرِهْتُهُ مِنْ أَجْلِ الرِّيحِ»، فَقَالَ: إِنِّي[٣] أَكْرَهُ مَا كَرِهْتَ. [الخامس: ٨]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ قَبُولِ الْجَمَاعَةِ الْهِبَةَ الْوَاحِدَةَ الْمُشَاعَةَ مِنَ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حِصَّتَهُ مِنْهَا

٥[٥١٤٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٤] أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ[٥]، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنِ الْبَهْزِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُرِيدُ مَكَّةَ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ[٦] إِذَا

۞[٧/ ١١٥ ب].

٥[٥١٤٣] [التقاسيم: ٦٤٦٢] [الموارد: ١٣٦٢] [الإتحاف: طح عه حب حم عم كم ٢٥٧١] [التحفة: ت ٢١٩١]، وتقدم: (٢٠٩٣).

(١) قوله: «بن معاذ» ليس في الأصل.

(٢) قوله: «وأرسل به» في (ت): «وأرسله»، وفي (د): «وأرسل».

(٣) قوله: «فقال: إني» وقع في (د): «قال: فإني».

٥[٥١٤٤] [التقاسيم: ٥٥٨٤] [الموارد: ٩٨٣] [الإتحاف: طح حب حم ١٦٠٤٤] [التحفة: س ١٥٦٥٥]، وسيأتي: (٥١٤٥).

(٤) «حدثنا» في (د): «أنبأنا»، وفي (ت): «أخبرنا».

(٥) قوله: «بن أنس» ليس في الأصل.

(٦) **الروحاء**: موضع على الطريق بين المدينة وبدر، على مسافة أربعة وسبعين كيلو مترًا من المدينة، نزلها رسول الله ﷺ في طريقه إلى مكة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٣١).

حِمَارٌ وَحْشِيٌّ عَقِيرٌ[١] ، فَذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «دَعُوهُ[٢] ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ[٣] أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبُهُ» ، فَجَاءَ الْبَهْزِيُّ ، وَهُوَ صَاحِبُهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، شَأْنُكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ ، ثُمَّ مَضَىٰ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالْأُثَايَةِ[٤] بَيْنَ الرُّوَيْثَةِ[٥] وَالْعَرْجِ[٦] ، إِذَا ظَبْيٌ حَاقِفٌ[٧] فِي ظِلٍّ وَفِيهِ سَهْمٌ ، فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا يَقِفُ عِنْدَهُ لَا يَرْمِيهِ[٨] أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّىٰ يُجَاوِزَهُ . [الرابع : ٣]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ قَبُولِ الْمَرْءِ الْهِبَةَ لِلشَّيْءِ الْمَشَاعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ

٥[٥١٤٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٩] بْنِ الْجُنَيْدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[١٠] ،

---

(١) **العقر** : الجرح والقتل والافتراس . وأصل العقر : ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم . (انظر : النهاية ، مادة : عقر) .

(٢) **دعوه** : اتركوه . (انظر : النهاية ، مادة : ودع) .

(٣) قوله : «فإنه يوشك» وقع في (د) : «فأوشك أو فيوشك» .

(٤) **الأثاية** : تسمى اليوم بئار الشفية ، وهي عدة آبار ، ما زال يستقى من بعضها ، وتبعد نحو (٣٤) (أربعة وثلاثين) كيلو مترًا عن المسيجيد (المنصرف) في طريق المدينة المؤدي إلى بدر ، وتبعد عن الطريق المعبد نحو أربعة كيلو مترات إلى اليمن . وقد ذكروا أن بها مسجدًا لرسول الله ﷺ . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٥) .

(٥) «الرويثة» في الأصل : «الزويبة» وهو خطأ . والرويثة : موقع سلكه رسول الله في الطريق إلى مكة ، وهي اليوم موقع مهجور على مسافة سبعة عشر كيلو مترًا من المسيجيد في طريق بدر من المدينة ، في جنوب المسيجيد ، وتعرف عند أهل الديار اليوم باسم : محطة خلص ؛ لوجودها في وادي خلص . انظر : «المعالم الأثيرة» (ص ١٣١) .

الرويثة : موقع سلكه رسول الله في الطريق إلى مكة ، وهي اليوم موقع مهجور على مسافة سبعة عشر كيلو مترًا من المسيجيد في طريق بدر من المدينة ، في جنوب المسيجيد ، وتعرف عند أهل الديار اليوم باسم : محطة خلص ؛ لوجودها في وادي خلص . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٣١) .

(٦) **العرج** : واد من أودية الحجاز في الطريق بين المدينة ومكة ، يقع جنوب المدينة على مسافة (١١٣) (مائة وثلاثة عشر) كيلو مترًا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٨٨) .

(٧) **الحاقف** : النائم قد انحنى في نومه . (انظر : النهاية ، مادة : حقف) .

(٨) «يرميه» في (س) (١١/ ٥١٢) : «يريبه» .

[٧/ ١١٦ أ] .

٥[٥١٤٥] [التقاسيم : ٥٥٤٩] [الموارد : ٩٨٢] [الإتحاف : طح حب حم ١٦٠٤٤] [التحفة : س ١٠٨٩٤] ، وتقدم : (٥١٤٤) .

(٩) قوله : «محمد بن عبد الله» ليس في (د) .

(١٠) قوله : «بن سعيد» ليس في (د) .

قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبَعْضِ أَثْنَاءِ الرَّوْحَاءِ وَهُمْ حُرُمٌ[1] ، إِذَا حِمَارٌ مَعْقُورٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دَعُوهُ ، فَيُوشِكُ صَاحِبُهُ أَنْ يَأْتِيَهُ» ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَهْزٍ هُوَ الَّذِي عَقَرَ الْحِمَارَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، شَأْنَكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ إِهْدَاءِ الْمَرْءِ الْهَدِيَّةَ إِلَى أَخِيهِ وَإِنْ لَمْ يَحِلَّ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا اسْتِعْمَالُ تِلْكَ الْهَدِيَّةِ بِأَنْفُسِهِمَا

٥[٥١٤٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ فَرَأَى حُلَّةَ[2] إِسْتَبْرَقٍ[3] تُبَاعُ فِي السُّوقِ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اشْتَرِهَا[4] فَالْبَسْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَحِينَ يَقْدَمُ عَلَيْكَ الْوُفُودُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ[5] لَهُ» ، قَالَ : ثُمَّ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ حُلَلٍ مِنْهَا ، فَكَسَا عُمَرَ حُلَّةً ، وَكَسَا عَلِيًّا حُلَّةً ، وَكَسَا أُسَامَةَ حُلَّةً ، فَأَتَاهُ عُمَرُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ، ثُمَّ بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ ، فَقَالَ : «بِعْهَا ، فَاقْضِ بِهَا حَاجَتَكَ ، أَوْ شُقَّهَا خُمُرًا[6] بَيْنَ نِسَائِكَ» . [الرابع : ١]

---

(١) **الحرم** : جمع حرام ، وهو : المُحرم بالحج . (انظر : اللسان ، مادة : حرم) .

٥[٥١٤٦] [التقاسيم : ٥٥٥١] [الإتحاف : عه حب حم ٩٤٩٨] [التحفة : س ٦٦٥٦- س ٦٦٥٩- س ٦٧٥٩- خ س ٦٨٤٥- خ ٦٨٨٤- م د س ٦٨٩٥- م د س ٦٩٨٧- خ م س ٧٠٣٣- خ م ٧٠٣٧- خ ٧١٨٠- س ٧٢٦٤- خ ٧٦٣٣- م ٧٨٦٥- ق ٨٠٢٣- س ٨٤٢٦- م ٨٤٩٩- خ س ١٠٥٤٨- م د س ١٠٥٥١] .

(٢) **الحلة** : إزار ورداء برد أو غيره ، ويقال لكل واحد منهما على انفراد حلة ، والجمع : حُلَل وحِلَال . وقيل : رداء وقميص وتمامها العمامة . (انظر : معجم الملابس) (ص١٣٦) .

(٣) **الإستبرق** : ما غلظ من الحرير . (انظر : النهاية ، مادة : إستبرق) .

(٤) «اشترها» في الأصل : «اشتريها» بالإشباع .

(٥) **الخلاق** : الحظ والنصيب . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

(٦) **الخمر** : جمع خمار ، وهو : ما تغطي به المرأة رأسها . (انظر : اللسان ، مادة : خمر) .

ذِكْرُ إِبَاحَةِ أَخْذِ الْمُهْدِي هَدِيَّةَ نَفْسِهِ بَعْدَ بَعْثِهِ إِلَى الْمُهْدَى إِلَيْهِ وَمَوْتُ الْمُهْدَى إِلَيْهِ قَبْلَ وُصُولِ الْهَدِيَّةِ إِلَيْهِ

٥[٥١٤٧] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّهِ(١)، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنِّي قَدْ أَهْدَيْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ حُلَّةً وَأَوَاقِيَ(٢) مِسْكٍ، وَلَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ مَاتَ، وَسَتُرَدُّ الْهَدِيَّةُ، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهِيَ لَكِ»، قَالَتْ ⇧: فَكَانَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَاتَ النَّجَاشِيُّ وَرُدَّتِ الْهَدِيَّةُ، فَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أُوقِيَّةَ مِسْكٍ، وَدَفَعَ الْحُلَّةَ وَسَائِرَ(٣) الْمِسْكِ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ.

[الرابع: ١]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ أَكْلِ الْمَرْءِ الْهَدِيَّةَ الَّتِي كَانَتْ تُصُدِّقَتْ عَلَى الْمُهْدِي قَبْلَ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَيْهِ

٥[٥١٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ(٤) بْنِ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ(٥) بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا

٥[٥١٤٧] [التقاسيم: ٥٥٥٠] [الموارد: ١١٤٤] [الإتحاف: حب ٢٣٥٩٣].

(١) «أمه» في الأصل: «أبيه»، وفي الحاشية منسوبا لنسخة كالمثبت، وهو خطأ، ينظر: «الإتحاف»، «تهذيب الكمال» (٢٩/ ١١٥).

(٢) «أواقي» في الأصل، (د): «أواق».

أواق: جمع أوقية، وهي: وزن مقداره أربعون درهمًا = ١١٨,٨ جرامًا. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٣١).

⇧[٧/ ١١٦ ب].

(٣) سائر: باقي. (انظر: اللسان، مادة: سأر).

٥[٥١٤٨] [التقاسيم: ٣٦٧٦] [الإتحاف: مي خز عه طح حب قط حم ش ط جا ٢٢٦٤٤] [التحفة: خ س ١٥٩٣٠- م ١٥٩٣٣- خ ت س ١٥٩٩٢- م د س ١٧٤٩٠- خ م س ١٧٤٩١- م س ١٧٥٢٨]، وتقدم برقم: (٤٢٧٤)، وسيأتي برقم: (٥١٤٩).

(٤) «الحسين» في الأصل، «الإتحاف»: «الحسن»، وهو تصحيف، وينظر: «الثقات» (٩/ ١٠٨)، «تاريخ بغداد» (٢/ ٢٢٩).

(٥) كذا عند الجميع، وقد سبق أنه «البزار»، وينظر: (٢١٤).

عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ[١] ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعِتْقِ ، فَاشْتَرَطُوا وَلَاءَهَا[٢] ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**» ، وَأُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمٌ ، فَقُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَذَا تُصُدِّقَ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ : «**هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ**» ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا .

[الثالث : ١٠]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قَالَتْ عَائِشَةُ : هَذَا تُصُدِّقَ عَلَى بَرِيرَةَ

٥[٥١٤٩] *أَخْبَرَنَا* عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنٍ : إِحْدَى السُّنَنِ الثَّلَاثِ أَنَّهَا أُعْتِقَتْ فَخُيِّرَتْ فِي زَوْجِهَا ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**» ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ[٣] تَفُورُ بِلَحْمٍ ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَإِدَامٌ مِنْ إِدَامِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَلَمْ أَرَ بُرْمَةً فِيهَا لَحْمٌ؟**» قَالُوا : بَلَى ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَكِنَّ ذَاكَ لَحْمٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ**» . [الثالث : ١٠]

---

(١) «الطوسي» ليس في الأصل ، وكتبها في حاشية الأصل ونسبها لنسخة .

(٢) **الولاء** : نسب العبد المعتَق ، وميراثه ، وولاء العتق : هو إذا مات المُعتَق ورثه مُعتِقُه ، أو ورثةُ مُعتِقِه ، كانت العرب تبيعه وتهبه ، فنهي عنه ؛ لأن الولاء كالنسب ، فلا يزول بالإزالة . (انظر : النهاية ، مادة : ولا) .

٥[٥١٤٩] [التقاسيم : ٣٦٧٧] [الإتحاف : مي خز عه طح حب قط حم ش ط جا ٢٢٦٤٤] [التحفة : س ١٦٦٦٧ - ق ١٧٤٣٢ - خ م س ١٧٤٤٩ - م س ١٧٥٢٨] ، وتقدم برقم : (٤٢٧٤) ، (٤٢٧٦) ، (٤٣٣٥) ، (٥١٤٨) .

(٣) **البرمة** : نوع من القدور يصنع من الفخار ، والجمع : برام . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : برم) .

ذِكْرُ ۩ جَوَازِ أَكْلِ الصَّدَقَةِ الَّتِي تُصُدِّقَ بِهَا عَلَىٰ إِنْسَانٍ ثُمَّ أَهْدَاهَا الْمُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ لَهُ وَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَا يَحِلُّ لَهُ أَخْذُ الصَّدَقَةِ وَلَا أَكْلُهَا

ه[٥١٥٠] أخبرنا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ السَّبَّاقِ زَعَمَ أَنَّ جُوَيْرِيَةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ أُعْطِيَتْ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ، قَالَ: «قَرِّبِيهِ؛ فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا». [الخامس: ٨]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ السَّبَّاقِ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ جُوَيْرِيَةَ

ه[٥١٥١] أخبرنا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قَالَتْ: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا طَعَامٌ أُعْطِيَتْهُ مَوْلَاةٌ لَنَا مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَرِّبِيهِ». [الخامس: ٨]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِإِبَاحَةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

ه[٥١٥٢] أخبرنا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ(١)، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: «عِنْدَكِ شَيْءٌ تُطْعِمِينِي؟» قَالَتْ: لَا، إِلَّا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ نُسَيْبَةُ مِنَ الصَّدَقَةِ، قَالَ: «هَاتِيهِ، فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا». [الخامس: ٨]

۩[٧/ ١١٧ أ].

ه[٥١٥٠][التقاسيم: ٦٤٥٩][الإتحاف: عه حب حم ٢١٣٧٠][التحفة: م ١٥٧٩٠]، وسيأتي: (٥١٥١).

ه[٥١٥١][التقاسيم: ٦٤٦٠][الإتحاف: عه حب حم ٢١٣٧٠][التحفة: م ١٥٧٩٠]، وتقدم: (٥١٥٠).

ه[٥١٥٢][التقاسيم: ٦٤٦١][الإتحاف: عه حب حم ٢٣٣٩٤][التحفة: خ م ١٨١٢٥].

(١) «الحذاء» من (ت)، ينظر: «الإتحاف».

ذِكْرُ جَوَازِ قَبُولِ الْمَرْءِ الَّذِي لَا يَحِلُّ لَهُ أَخْذُ الصَّدَقَةِ الْهَدِيَّةَ مِمَّنْ تُصُدِّقَ عَلَيْهِ بِتِلْكَ الْهَدِيَّةِ

٥[٥١٥٣] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُجَيْرٍ[(١)] الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : اشْتَرَتْ عَائِشَةُ بَرِيرَةَ ۩ مِنَ الْأَنْصَارِ[(٢)] لِتُعْتِقَهَا ، وَاشْتَرَطُوا عَلَيْهَا أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ وَلَاءَهَا[(٣)] ، فَشَرَطَتْ ذَلِكَ ، فَلَمَّا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ[(٤)] ﷺ أَخْبَرَتْهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ[(٥)] ﷺ : «**إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**» ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ[(٦)] ، فَقَالَ : «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ**» . وَكَانَ لِبَرِيرَةَ زَوْجٌ ، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَمْكُثَ مَعَ زَوْجِهَا كَمَا هِيَ ، وَإِنْ شَاءَتْ فَارَقَتْهُ فَفَارَقَتْهُ . وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ وَفِيهِ رِجْلُ[(٧)] شَاةٍ أَوْ يَدٌ ، فَقَالَ[(٨)] ﷺ لِعَائِشَةَ[(٩)] : «**أَلَا تَطْبُخُوا**[(١٠)] **لَنَا هَذَا اللَّحْمَ**» ، فَقَالَتْ : تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَأَهْدَتْهُ لَنَا ، فَقَالَ : «**اطْبُخُوا ، فَهُوَ لَهَا**[(١١)] **صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ**» .

[الخامس : ٩]

٥[٥١٥٣] [التقاسيم : ٦٥٠٠] [الموارد : ١٢١٢] [الإتحاف : حب ٨٤٠٢] [التحفة : ت ق ١٥٩٥٩] .

(١) «بجير» في (د) : «عمر» وهو خطأ ، ينظر : «الثقات» للمصنف (٩/ ١٤٣) .

۩ [٧/ ١١٧ ب] .

(٢) قوله : «من الأنصار» ليس في «الإتحاف» .

(٣) قوله : «واشترطوا عليها أن تجعل لهم ولاءها» وقع في (د) : «واشترطوا أن يجعل لهم ولاؤها» .

(٤) قوله : «نبي الله» وقع في (د) : «النبي» .

(٥) بعد «فقال» في (ت) : «النبي» .

(٦) قوله : «فقال ﷺ : «إنما الولاء لمن أعتق» ثم صعد المنبر» ليس في (د) .

(٧) «رجل» في الأصل : «رجلي» .

(٨) بعد «فقال» في (د) : «رسول الله» وتبعه محقق (ت) .

(٩) «لعائشة» ليس في (د) .

(١٠) «تطبخوا» في (س) (١١/ ٥٢١) : «تطبخون» ، وهو الجادة ، والمثبت لغة صحيحة ، وينظر : «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٢٠٧) .

(١١) «لها» في الأصل : «عليها» .

١- بَابُ الرُّجُوعِ فِي الْهِبَةِ

٥[٥١٥٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ**». [الثاني: ٨٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُكْمَ الرَّاجِعِ فِي صَدَقَتِهِ حُكْمُ الرَّاجِعِ فِي هِبَتِهِ سَوَاءٌ فِي هَذَا الزَّجْرِ

٥[٥١٥٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ ثُمَّ يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ، مَثَلُ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَأْكُلُ قَيْئَهُ**». [الثاني: ٨٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الزَّجْرَ الَّذِي أُطْلِقَ بِلَفْظِ الْعُمُومِ لَمْ يُرَدْ بِهِ كُلُّ الْهِبَاتِ وَلَا كُلُّ الصَّدَقَاتِ

٥[٥١٥٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ[(١)] عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ طَاوُسٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ عُمَرَ، يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ**

٥[٥١٥٤][التقاسيم: ٢٧٠١][الإتحاف: جا طح حب حم خز ٧٧٠١][التحفة: خ م د س ق ٥٦٦٢- خ م س ٥٧١٢- د ت س ق ٥٧٤٣- س ٥٧٥٥- س ٥٧٥٦- خ ت س ٥٩٩٢- س ٦٠٦٦- س ١٥٥٩٧]، وسيأتي: (٥١٥٥).

٥[٥١٥٥][التقاسيم: ٢٧٠٢][الإتحاف: خز حب حم جا طح ٧٦٩٨][التحفة: خ م د س ق ٥٦٦٢- خ م س ٥٧١٢- د ت س ق ٥٧٤٣- س ٥٧٥٥- خ ت س ٥٩٩٢- س ٦٠٦٦]، وتقدم: (٥١٥٤).

٥[٥١٥٦][التقاسيم: ٢٧٠٣][الموارد: ١١٤٨][الإتحاف: جا طح حب قط كم حم ٧٨٠٧][التحفة: خ م د س ق ٥٦٦٢- خ م س ٥٧١٢- د ت س ق ٥٧٤٣- س ٥٧٥٥- خ ت س ٥٩٩٢- س ٦٠٦٦- ق ٦٧٣٥].

(١) قوله: «حسين المعلم، عن» ليس في (د) طبعة عبد الرزاق حمزة، وهو خطأ، وأثبته حسين أسد ووضعه بين معقوفين، وأشار إلى أنه ليس في أصوله الخطية، ينظر: «الإتحاف».

يُعْطِي عَطِيَّةً أَوْ هِبَةً ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا ۩ ، إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي عَطِيَّةً أَوْ هِبَةً ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّىٰ شَبِعَ ثُمَّ قَاءَ ، ثُمَّ عَادَ إِلَىٰ قَيْئِهِ[1]» .

[الثاني : ٨٧]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَعُودَ الْمَرْءُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِهِ بِالْمِلْكِ بَعْدَ زَوَالِ مِلْكِهِ عَنْهُ فِيمَا قَبْلُ

٥[٥١٥٧] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَىٰ فَرَسٍ[2] لَهُ[3] فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «لَا تَبْتَعْهُ ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ» .

[الثاني : ٨٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْفَرَسَ قَدْ ضَاعَ عِنْدَ الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ[4] فَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَشْتَرِيَهُ بَعْدَ ذَلِكَ

٥[٥١٥٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : حَمَلْتُ عَلَىٰ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَهُ مِنْهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ[5] ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «لَا تَبْتَعْهُ ، وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ وَاحِدٍ ؛ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» .

[الثاني : ٨٧]

۩[٧/ ١١٨ أ] .

(١) قوله : «ومثل الذي يعطي» إلى هنا ليس في (د) .

٥[٥١٥٧] [التقاسيم : ٢٧٠٤] [الإتحاف : حب ١١٢٢٩] [التحفة : خ س ٦٨٨٢ - م ٦٩٥٥ - م ٧٩٨٩ - خ م ٨١٥٩ - خ م د ٨٣٥١ - ق ١٠٥٤٦] .

(٢) **حمل على فرس** : تصدق بفرس على أحد وأركبه . (انظر : مجمع البحار ، مادة : حمل) .

(٣) «له» ليس في «الإتحاف» .

(٤) قوله : «عند الذي كان في يده» ليس في الأصل ، وألحقه في حاشية الأصل ونسبه لنسخة .

٥[٥١٥٨] [التقاسيم : ٢٧٠٥] [الإتحاف : عه حب ط طح حم ١٥١٤١] [التحفة : خ م س ق ١٠٣٨٥ - ت س ١٠٥٢٦ - ق ١٠٥٤٦] .

(٥) **الرخص** : الثمن القليل . (انظر : اللسان ، مادة : رخص) .

٣٣- كتاب الرقبى والعمرى

ذكر الزجر عن أن يرقب المرء داره أخاه المسلم

٥[٥١٥٩] أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحران[(١)]، قال: حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد ابن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا ترقبوا أموالكم، فمن أرقب شيئا فهو لمن[(٢)] أرقبه» [الثاني: ٧٤]

والرقبى أن يقول الرجل: هذا لفلان ما عاش، فإذا[(٣)] مات فلان فهو لفلان.

ذكر ۩ الزجر عن أن يعمر الرجل داره لأخيه المسلم

٥[٥١٦٠] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ترقبوا ولا تعمروا، فمن أعمر شيئا أو أرقب فهو له». [الثاني: ٧٤]

٥[٥١٥٩] [التقاسيم: ٢٥٩٤] [الموارد: ١١٥١] [الإتحاف: حب ٧٨٠٤] [التحفة: س ٥٧٢٨- س ٥٧٥٦].

(١) «بحران» ليس في الأصل.

(٢) «لمن» في (د): «للذي».

(٣) «فإذا» في (د): «فإن».

۩ [٧/ ١١٨ ب].

٥[٥١٦٠] [التقاسيم: ٢٥٩٥] [الإتحاف: حب ش ٢٩٥١] [التحفة: د س ٢٣٩٥- د س ٢٤٥٨- م ٢٧٣٧- س ٢٩٨٦- د س ق ٣٧٠٠]، وسيأتي: (٥١٦١) (٥١٦٣) (٥١٦٨) (٥١٦٩) (٥١٧٠) (٥١٧١) (٥١٧٣) (٥١٧٤).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «فَهُوَ لَهُ» أَرَادَ بِهِ لِمَنْ أُعْمِرَ وَلِمَنْ أُرْقِبَ

٥[٥١٦١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَى لِمَنْ أُعْمِرَهَا، وَالرُّقْبَى لِمَنْ أُرْقِبَهَا». [الثاني: ٧٤]

ذِكْرُ إِجَازَةِ الْعُمْرَى إِذَا اسْتَعْمَلَهَا الْمَرْءُ مَعَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

٥[٥١٦٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[(١)] النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ».

[الثاني: ٧٤]

ذِكْرُ إِثْبَاتِ الْعُمْرَى لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ

٥[٥١٦٣] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمْرَى لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ». [الثاني: ٧٤]

٥[٥١٦١] [التقاسيم: ٢٥٩٦] [الإتحاف: جا حب حم ٣٢٥٧] [التحفة: د س ٢٣٩٥- د ت س ق ٢٧٠٥- م ٢٧٣٧- م س ٢٨٢١]، وتقدم: (٥١٦٠)، وسيأتي: (٥١٦٣) (٥١٦٨) (٥١٦٩) (٥١٧٠) (٥١٧١) (٥١٧٣) (٥١٧٤).

٥[٥١٦٢] [التقاسيم: ٢٥٩٨] [الإتحاف: جا طح حب حم ٢٩٥٠] [التحفة: خ م س ٢٤٧٠- س ٢٤٨١- د ت س ق ٢٧٠٥- د ٣١٦٠]، وتقدم: (٥١٦٠) (٥١٦١)، وسيأتي: (٥١٦٣) (٥١٦٨) (٥١٦٩) (٥١٧٠) (٥١٧١) (٥١٧٣) (٥١٧٤).

(١) «أخبرنا» في (ت): «حدثنا».

٥[٥١٦٣] [التقاسيم: ٢٥٩٧] [الإتحاف: حب ٣٨٥٣] [التحفة: م ٢٧٣٢]، وتقدم: (٥١٦٠) (٥١٦١) (٥١٦٢)، وسيأتي: (٥١٦٨) (٥١٦٩) (٥١٧٠) (٥١٧١) (٥١٧٣) (٥١٧٤).

ذِكْرُ إِثْبَاتِ الْعُمْرَىٰ لِمَنْ أُعْمِرَتْ لَهُ

٥[٥١٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ۩، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عُمْرَىٰ، وَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ». [الثاني: ٧٤]

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ وَهِمَ فِي تَأْوِيلِهِ مَنْ لَمْ يُحْكِمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ

٥[٥١٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ حُجْرٍ الْمَدَرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَىٰ سَبِيلُهَا سَبِيلُ الْمِيرَاثِ». [الثاني: ٧٤]

ذِكْرُ قَضَاءِ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ بِالْعُمْرَىٰ لِلْوَارِثِ عَلَىٰ حَسَبِ مَا جَعَلَ سَبِيلَهَا سَبِيلَ الْمِيرَاثِ

٥[٥١٦٦] أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ(٢) بْنُ مُعَاذٍ بِدِمَشْقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ حُجْرٍ الْمَدَرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «قَضَىٰ بِالْعُمْرَىٰ لِلْوَارِثِ». [الثاني: ٧٤]

٥[٥١٦٤] [التقاسيم: ٢٥٩٩] [الإتحاف: حب حم ٢٠٤٩٠] [التحفة: س ١٥٠٠٧].
۩[٧/ ١١٩ أ].

٥[٥١٦٥] [التقاسيم: ٢٦٠٠] [الموارد: ١١٥٠] [الإتحاف: طح حب ش حم ٤٧٣٦] [التحفة: س ٣٧٢١]، وسيأتي: (٥١٦٦) (٥١٦٧).

(١) قوله: «بزيع، قال: حدثنا يزيد بن» ليس في (د)، وهو وهم. وينظر: «الإتحاف»، «الثقات» (٩/ ١٠٨).

٥[٥١٦٦] [التقاسيم: ٢٦٠١] [الإتحاف: طح حب ش حم ٤٧٣٦] [التحفة: س ٣٧٢١]، وتقدم: (٥١٦٥) وسيأتي: (٥١٦٧).

(٢) «مسلم» كذا للجميع، وهو خطأ، والصواب: «سَلْم»، وهو: سلم بن معاذ بن السلم بن الفضل، أبو الليث التميمي، وينظر: «تاريخ دمشق» (٢٢/ ١٥٥)، «تاريخ الإسلام» (٢٣/ ٤٩٣).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «الْعُمْرَى سَبِيلُهَا سَبِيلُ الْمِيرَاثِ» أَرَادَ بِذَلِكَ لِمَنْ أُعْمِرَ دُونَ مَنْ أَعْمَرَ

٥[٥١٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى التِّيمِيُّ بِالْمَصِّيصَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَيَّانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ حُجْرٍ الْمَدَرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أُعْمِرَ أَرْضًا فَهِيَ لِوَرَثَتِهِ[١]» . [الثاني : ٧٤]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ مِيرَاثَ الْعُمْرَى يَكُونُ لِلْمُعْمَرِ لَهُ دُونَ مَنْ أَعْمَرَهَا

٥[٥١٦٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ۩ : «الْعُمْرَى لِمَنْ أُعْمِرَهَا هِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ[٢] ، يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ» . [الثاني : ٧٤]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الدَّارَ الْمُعْمَرَةَ إِنَّمَا هِيَ لِلْمُعْمَرِ لَهُ دُونَ الْمُعْمِرِ إِيَّاهُ

٥[٥١٦٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ :

٥[٥١٦٧] [التقاسيم : ٢٦٠٢] [الموارد : ١١٤٩] [الإتحاف : طح حب ش حم ٤٧٣٦] [التحفة : س ٣٧٢١] ، وتقدم : (٥١٦٥) (٥١٦٦) .

(١) «لورثته» في (د) : «لوارثه» .

٥[٥١٦٨] [التقاسيم : ٢٦٠٣] [الإتحاف : جا طح حب ط ش حم ٣٨٥٢] [التحفة : د س ٢٣٩٥- م ٢٢٧٥- م ٢٧٣٧- د ٣١٦٠] ، وتقدم : (٥١٦٠) (٥١٦١) (٥١٦٢) (٥١٦٣) وسيأتي : (٥١٦٩) (٥١٧٠) (٥١٧١) (٥١٧٣) (٥١٧٤) .

۩[٧/ ١١٩ ب] .

(٢) **العقب** : الذرية . (انظر : اللسان ، مادة : عقب) .

٥[٥١٦٩] [التقاسيم : ٢٦٠٤] [الإتحاف : جا حب حم ٣٢٥٧] [التحفة : م س ٢٦٧٩- د س ٢٣٩٥- د س ٢٤٥٨- م ٢٦٧١- م ٢٧٣٧- س ٢٩٨٦] ، وتقدم : (٥١٦٠) (٥١٦١) (٥١٦٢) (٥١٦٣) (٥١٦٨) ، وسيأتي : (٥١٧٠) (٥١٧١) (٥١٧٣) (٥١٧٤) .

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْأَنْصَارِ: «لَا تُعْمِرُوا أَمْوَالَكُمْ، فَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا حَيَاتَهُ فَهُوَ لَهُ وَلِوَرَثَتِهِ إِذَا مَاتَ».

[الثاني: ٧٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الدَّارَ الَّتِي أُعْمِرَتْ لَا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْمَرَهَا وَإِنْ مَاتَ الَّذِي أُعْمِرَتْ لَهُ

٥[٥١٧٠] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمْرَىٰ لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَإِنَّهَا لِلَّذِي أُعْطِيَهَا، لَا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا؛ لِأَنَّهُ أَعْطَىٰ عَطِيَّةً وَقَعَتْ فِيهَا الْمَوَارِيثُ»(١).

[الثاني: ٧٤]

ذِكْرُ وَصْفِ الْعُمْرَىٰ الَّتِي زُجِرَ عَنِ اسْتِعْمَالِهَا

٥[٥١٧١] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمْرَىٰ لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلُهُ حَقَّهُ مِنْهَا، وَهِيَ لِمَنْ أُعْمِرَ وَلِعَقِبِهِ».

[الثاني: ٧٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ إِعْمَارَ الْمَرْءِ دَارَهُ فِي حَيَاتِهِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ وَرَثَتِهِ بَعْدَهُ لَا تَكُونُ الْعُمْرَىٰ لِلْمُعْمَرِ لَهُ

٥[٥١٧٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ

٥[٥١٧٠] [التقاسيم: ٢٦٠٥] [التحفة: م س ٢٦٧٩- د س ٢٣٩٥- م ٢٦٧١- م ٢٧٣٧]، وتقدم: (٥١٦٠) (٥١٦١) (٥١٦٢) (٥١٦٣) (٥١٦٨) (٥١٦٩) و سيأتي: (٥١٧١) (٥١٧٣) (٥١٧٤).

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٣٨٥٢) لابن حبان بهذا الإسناد.

٥[٥١٧١] [التقاسيم: ٢٦٠٦] [الإتحاف: جا طح حب ط ش حم ٣٨٥٢] [التحفة: د س ٢٣٩٥- م ٢٢٧٥- م ٢٧٣٧- س ٢٩٨٦- د ٣١٦٠]، وتقدم: (٥١٦٠) (٥١٦١) (٥١٦٣) (٥١٦٨) (٥١٦٩) (٥١٧٠) و سيأتي: (٥١٧٣) (٥١٧٤).

٥[٥١٧٢] [التقاسيم: ٢٦٠٧] [الإتحاف: جا طح حب ط ش حم ٣٨٥٢] [التحفة: د ٣١٦٠].

عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنَّمَا الْعُمْرَىٰ الَّتِي أَجَازَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ يَقُولَ : هِيَ لَكَ ۩ وَلِعَقِبِكَ مِنْ بَعْدِكَ ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ : هِيَ لَكَ مَا عِشْتَ ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَىٰ صَاحِبِهَا . [الثاني : ٧٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «وَ لِعَقِبِهِ» أَرَادَ بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ

٥[٥١٧٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ وَبَعْدَ مَوْتِهِ» . [الثاني : ٧٤]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْعُمْرَىٰ

٥[٥١٧٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُعْمِرُوهَا ، فَإِنَّهُ مَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ ، وَلِوَرَثَتِهِ إِذَا مَاتَ» . [الثاني : ٧٤]

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَاتِمٍ : زَجْرُ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ عَنِ النَّذْرِ وَالْعُمْرَىٰ وَالرُّقْبَىٰ كَانَ لِعِلَّةٍ مَعْلُومَةٍ ، وَهِيَ إِبْقَاؤُهُ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ ، لَا أَنَّ اسْتِعْمَالَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثِ غَيْرُ جَائِزٍ إِذَا كَانَ طَاعَةً لَا مَعْصِيَةً ، وَذَاكَ أَنَّ الصَّحَابَةَ قَطَنُوا الْمَدِينَةَ وَلَا مَالَ لَهُمْ بِهَا ، فَكَرِهَ ﷺ لَهُمُ الرُّقْبَىٰ وَالْعُمْرَىٰ إِبْقَاءً عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ لِلضَّرُورَةِ الْوَاقِعَةِ الَّتِي (١) كَانَتْ بِهِمْ ، لَا أَنَّهُمَا لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُمَا .

۩[٧/ ١٢٠ أ] .

٥[٥١٧٣] [التقاسيم : ٢٦٠٨] [الإتحاف : حب ٣٤٧٦] [التحفة : د س ٢٣٩٥- م ٢٦٧١- م س ٢٦٧٩- م ٢٧٣٧- س ٢٩٨٦] ، وتقدم : (٥١٦٠) (٥١٦١) (٥١٦٣) (٥١٦٨) (٥١٦٩) (٥١٧٠) (٥١٧١) ، وسيأتي : (٥١٧٤) .

٥[٥١٧٤] [التقاسيم : ٢٦٠٩] [الإتحاف : حب ٣٢٠٤] [التحفة : م ٢٦٧١- م س ٢٦٧٩- م ٢٧٣٧- س ٢٩٨٦] ، وتقدم : (٥١٦٠) (٥١٦١) (٥١٦٣) (٥١٦٨) (٥١٦٩) (٥١٧٠) (٥١٧١) (٥١٧٣) .

(١) «التي» ليس في الأصل .

٣٤- كتاب الإجارة

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ قَالَ[١] مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ بِإِبْطَالِ الْكَسْبِ

٥[٥١٧٥] أخبرنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا۩». [الثالث: ٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ تَكُنْ تَأْنَفُ مِنَ الْعَمَلِ، ضِدَّ قَوْلِ مَنْ كَرِهَ الْكَسْبَ وَحَظَرَهُ

٥[٥١٧٦] أخبرنا أَبُو يَعْلَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْتَنِي الْكَبَاثَ[٢]، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ»، فَقُلْنَا: وَكُنْتَ تَرْعَى الْغَنَمَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ رَعَاهَا؟!». [الثالث: ٥]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قَالَ ﷺ لِلْكَبَاثِ الْأَسْوَدِ: «إِنَّهُ أَطْيَبُ مِنْ غَيْرِهِ»

٥[٥١٧٧] أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَجْتَنِي الْكَبَاثَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ، وَإِنِّي

---

(١) «قال» في (ت): «زعم».

٥[٥١٧٥] [التقاسيم: ٣٠٨٦] [الموارد: ٢٠٨٩] [الإتحاف: خز عه حب كم حم ٢٠٠٨١] [التحفة: م ق ١٤٦٥٢].

۩[٧/ ١٢٠ ب].

٥[٥١٧٦] [التقاسيم: ٣٠٩٩] [الإتحاف: عه حم حب ٣٨٥٠] [التحفة: خ م س ٣١٥٥]، وسيأتي: (٥١٧٧).

(٢) الكباث: النضيج من ثمر الأراك. (انظر: النهاية، مادة: كبث).

٥[٥١٧٧] [التقاسيم: ٣١٠٠] [الإتحاف: عه حم حب ٣٨٥٠] [التحفة: خ م س ٣١٥٥]، وتقدم: (٥١٧٦).

كُنْتُ آكُلُهُ زَمَنَ كُنْتُ أَرْعَى» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكُنْتَ تَرْعَى؟ فَقَالَ : «وَهَلْ بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا وَهُوَ رَاعٍ[1]؟!» . [الثالث : ٥]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ اسْتِخْدَامَ الْأَحْرَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا بَالِغِينَ

٥[٥١٧٨] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّهُ كَانَ ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدِمَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَكُنَّ أُمَّهَاتِي يُحَرِّضْنَنِي عَلَى خِدْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَخَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرًا حَيَاتَهُ بِالْمَدِينَةِ ، وَتُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً ، قَالَ : وَكُنْتُ أَعْلَمَ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ ، لَقَدْ كَانَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ ، قَالَ : وَكَانَ أَوَّلَ مَا أُنْزِلَ فِي مُبْتَنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَا عَرُوسًا ، فَدَعَا الْقَوْمَ ، فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ ، وَخَرَجُوا ، وَبَقِيَ مِنْهُمْ رَهْطٌ[2] عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَطَالُوا الْمُكْثَ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ لِكَيْ يَخْرُجُوا ، فَمَشَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، ثُمَّ ظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ ، وَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَقُومُوا ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ[3] ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا ، فَضَرَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ[4] سِتْرًا[5] ، وَأُنْزِلَ الْحِجَابُ . [الخامس : ١٠]

---

(١) «راع» في الأصل : «راعي» .

٥[٥١٧٨] [التقاسيم : ٦٥٥٢] [الإتحاف : حب حم ١٧٦٤] [التحفة : خ ت س ٢٥٧- خ ١٥١٩- خ ١٥٦٣] ، وتقدم : (٤٠٦٧) .

[٧/ ١٢١ أ] .

(٢) الرهط : عدد من الرجال دون العَشرة . وقيل : إلى الأربعين . (انظر : النهاية ، مادة : رهط) .

(٣) «معه» من (ت) .

(٤) قوله : «بينه وبينهم» وقع في (س) (١١/ ٥٤٦) ، (ت) : «بينهم وبينه» .

(٥) الستر : ما يستر به ، وما أسدل على نوافذ البيت وأبوابه ؛ حجبا للنظر ، والجمع : أَسْتَار ، وستور ، وَستر . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ستر) .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ أَخْذِ الْمَرْءِ الْأُجْرَةَ عَلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٥[٥١٧٩] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[(١)] أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَّاءُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[(٢)] بْنُ الْأَخْنَسِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، وَفِيهِمْ لَدِيغٌ أَوْ سَلِيمٌ[(٣)] ، فَقَالُوا : هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَرَقَاهُ عَلَىٰ شَاءٍ[(٤)] فَبَرَأَ ، فَلَمَّا أَتَىٰ أَصْحَابَهُ كَرِهُوا ذَلِكَ ، فَقَالُوا[(٥)] : أَخَذْتَ عَلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أُتِيَ[(٦)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأُخْبِرَ[(٧)] بِذَلِكَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا مَرَرْنَا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فِيهِمْ لَدِيغٌ ، أَوْ سَلِيمٌ ، فَقَالُوا : هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ فَرَقَيْتُهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا**» . [الثالث : ٦٥]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ وَزَّانًا لِلنَّاسِ بَعْدَ أَنْ يَلْزَمَ النَّصِيحَةَ فِي أُمُورِهِ وَأَسْبَابِهِ

٥[٥١٨٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[(١)] وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : جَلَبْتُ

٥[٥١٧٩][التقاسيم : ٤٤٦٧][الموارد : ١١٣١][الإتحاف : حب قط ٧٩٥٥] .

(١) «حدثنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٢) قوله : «عبيد الله» وقع في (د) : «عبد الله» ، وهو وهم ، ينظر : «الإتحاف» ، «الثقات» للمصنف (٧/ ١٤٧) .

(٣) السليم : اللديغ ، يقال : سلمته الحية ، أي : لدغته . وقيل : إنما سمي سليمًا تفاؤلًا بالسلامة ، كما قيل للفلاة المهلكة : مفازة . (انظر : النهاية ، مادة : سلم) .

(٤) «شاء» في (د) : «شاة» .

(٥) «فقالوا» في (ت) ، (د) : «وقالوا» .

(٦) «أتي» في (س) (١١/ ٥٤٧) : «أتوا» .

(٧) «فأخبر» في الأصل : «فأخبره» ، وفي (س) (١١/ ٥٤٧) : «فأخبروه» .

٥[٥١٨٠][التقاسيم : ٥٩٨٣][الموارد : ١٤٤٤][الإتحاف : مي جا حب كم حم ٦٢٩٦][التحفة : د ت س ق ٤٨١٠] .

أَنَا وَمَخْرَفَةُ الْعَبْدِيُّ بَزًّا[١] مِنْ هَجَرَ[٢] ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَاوَمَنَا سَرَاوِيلَ ، وَعِنْدَهُ وَزَّانٌ يَزِنُ بِالْأَجْرِ ۩ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ[٣] ﷺ : «زِنْ فَأَرْجِحْ[٤]» . [الرابع : ٥٠]

أَرَادَ بِهِ : مِنْ مَالِهِ لِيُعْطِيَ ثَمَنَ السَّرَاوِيلِ رَاجِحًا[٥] .

ذِكْرُ خَبَرٍ[٦] قَدْ يُوهِمُ غَيْرَ الْمُتَبَحِّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ ، أَنَّ إِجَارَةَ الْأَرْضِ بِالدَّرَاهِمِ غَيْرُ جَائِزَةٍ

٥[٥١٨١] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حِبَّانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرَعَهَا فَلْيَمْنَحْهَا[٧] أَخَاهُ ، وَلَا يُؤَاجِرْهَا إِيَّاهُ» . [الثاني : ١٠]

قال أبو حاتم : قَوْلُهُ ﷺ : «وَلَا يُؤَاجِرْهَا إِيَّاهُ» لَفْظَةُ زَجْرٍ عَنْ فِعْلٍ قُصِدَ بِهَا النَّدْبُ وَالْإِرْشَادُ ؛ لِأَنَّ الْقَوْمَ كَانَ بِهِمُ الضِّيقُ فِي الْعَيْشِ وَالْمِنْحَةُ كَانَتْ أَوْقَعَ عِنْدَهُمْ لِلْأَرْضِ مِنْ إِكْرَائِهَا ، فَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَإِنَّهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَى جَوَازِ كَرْيِ الْأَرْضِ ، إِلَّا الْجِنْسَ الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

---

(١) البز : الثياب ، أو متاع البيت من الثياب خاصة . (انظر : معجم الملابس) (ص٦٤) .

(٢) هجر : قاعدة البحرين ، ليست البحرين المعروفة الآن سياسيًا ، ولكن البحرين كانت تطلق على المنطقة الشرقية من السعودية ، وقاعدتها : هجر ، وهي : الأحساء . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٩٣) .

۩ [٧/ ١٢١ ب] .

(٣) «النبي» في (د) : «رسول الله» .

(٤) «فأرجح» في (د) : «وأرجح» .

(٥) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

(٦) «خبر» في (ت) : «لفظ» .

٥[٥١٨١] [التقاسيم : ٢١٤٤] [الإتحاف : طح حب حم ٢٩٤٢] [التحفة : م ٢٢٦٦- خ م س ق ٢٤٢٤- م س ٢٤٣٩- م س ق ٢٤٨٦- م س ٢٤٩١- م ٢٧٢٩] ، وسيأتي : (٥٢٢٢) (٥٢٢٣) .

(٧) يمنحها : يعطيها له بلا أجر ليزرعها . (انظر : اللسان ، مادة : منح) .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ إِبَاحَةِ أَخْذِ الْأُجْرَةِ عَلَىٰ سُكْنَىٰ بُيُوتِ مَكَّةَ

٥[٥١٨٢] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، انْزِلْ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ ، قَالَ : «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ[(١)] أَوْ دُورٍ؟» . وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ ، وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ شَيْئًا ؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ ، فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، يَقُولُ : لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أُجْرَةَ الْحَجَّامِ[(٢)] حَرَامٌ ، وَأَنَّ كَسْبَهُ غَيْرُ جَائِزٍ

٥[٥١٨٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَأَعْطَىٰ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَاسْتَعَطَ[(٣)] . [الخامس : ١٠]

ذِكْرُ ۩ إِبَاحَةِ إِعْطَاءِ الْحَجَّامِ أُجْرَتَهُ بِحَجْمِهِ

٥[٥١٨٤] أَخْبَرَنَا الْخَلِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنُ ابْنَةِ تَمِيمِ بْنِ الْمُنْتَصِرِ بِوَاسِطٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ السُّكَّرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ،

٥[٥١٨٢] [التقاسيم : ٤١٠٦] [الإتحاف : مي خز عه جا حب طح قط كم حم ١٧٧] [التحفة : خ م د س ق ١١٤] .

(١) الرباع : جمع الرَّبع ، وهو : المنزل . (انظر : النهاية ، مادة : ربع) .

(٢) الحجام : من يقوم بعمل الحجامة ، وهي : مصّ الدم من الجرح أو القيح من القرحة بالفم أو بآلة كالكأس . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص١٧٥) .

٥[٥١٨٣] [التقاسيم : ٦٥٤٧] [الإتحاف : طح حب كم عه خ حم ٧٨٠٨] [التحفة : خ د ٦٠٥١] .

(٣) السعوط : وضع الدواء في الأنف . (انظر : النهاية ، مادة : سعط) .

۩[٧/ ١٢٢ أ] .

٥[٥١٨٤] [التقاسيم : ٥٤٣٨] [الإتحاف : طح حب ١٧٢٩] [التحفة : ق ١٤٧١] .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ(١) . [الرابع : ١]

٥[٥١٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبَانٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ ، حَدَّثَهُ ، عَنْ حَدِيثِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ حَدِيثِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ(٢) خَبِيثٌ» . [الثاني : ٩٠]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ

٥[٥١٨٦] أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي(٣) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَارِظٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ» . [الثاني : ٩٠]

قال أبو حاتم رحمه الله : كَسْبُ الْحَجَّامِ مُحَرَّمٌ إِذَا كَانَ عَلَى شَرْطٍ مَعْلُومٍ ، بِأَنْ يَقُولَ : أُخْرِجُ مِنْكَ مِنَ الدَّمِ كَذَا ، فَإِذَا عُدِمَ هَذَا الشَّرْطُ الَّذِي هُوَ الْمُضْمَرُ فِي الْخِطَابِ جَازَ كَسْبُهُ ؛ إِذِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَجَازَهُ لِأَبِي طَيْبَةَ وَجَازَاهُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ وَمَهْرُ الْبَغِيِّ مُحَرَّمَانِ جَمِيعًا .

---

(١) قال ابن حجر في «الإتحاف» : «سُئل عنه عليُّ بن المديني - [يعني : هذا الحديث] - فقال : هذا ريح» .

٥[٥١٨٥] [التقاسيم : ٢٧١٤] [الإتحاف : مي طح حب كم م حم ٤٥٣٨] [التحفة : م د ت س ٣٥٥٥] ، وسيأتي : (٥١٨٦) .

(٢) مهر البغي : أجرة الزانية على الزنا . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص٤٦٦) .

٥[٥١٨٦] [التقاسيم : ٢٧١٥] [الإتحاف : مي طح حب كم م حم ٤٥٣٨] [التحفة : م د ت س ٣٥٥٥- س ٣٧٩٣- س ٣٧٩٧] ، وتقدم : (٥١٨٥) .

(٣) «حدثني» في (س) (١١/ ٥٥٦) ، (ت) : «حدثنا» .

٥[٥١٨٧] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ مُحَيِّصَةَ ، أَنَّ أَبَاهُ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي خَرَاجِ الْحَجَّامِ فَأَبَى أَنْ يَأْذَنَ لَهُ ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى قَالَ : «أَطْعِمْهُ رَقِيقَكَ ، وَأَعْلِفْهُ نَاضِحَكَ» .

[الثاني : ٧٢]

قال أبو حاتم رضي الله عنه : تَأَبِّي النَّبِيِّ ﷺ فِي الْإِذْنِ(١) فِي خَرَاجِ الْحَجَّامِ وَفِيهِ(٢) شَرْطٌ مُضْمَرٌ ، وَهُوَ أَنْ يُشَارِطَ الْحَجَّامَ فِي حَجْمِهِ عَلَى إِخْرَاجِ شَيْءٍ مِنَ الدَّمِ مَعْلُومٍ ، فَلِعَدَمِ قُدْرَتِهِ عَلَى إِيجَادِ هَذَا الشَّرْطِ كَرِهَ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ فِي كَسْبِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَطْعِمْهُ رَقِيقَكَ ، وَأَعْلِفْهُ نَاضِحَكَ» ، وَلَوْ كَانَ كَسْبُ الْحَجَّامِ مَنْهِيًّا عَنْهُ لَمْ يَأْمُرْ ﷺ إِطْعَامَ الْمَرْءِ رَقِيقَهُ مِنْهُ ؛ إِذِ الرَّقِيقُ مُتَعَبَّدُونَ ، وَمِنَ الْمُحَالِ أَنْ يَأْمُرَ ﷺ ۩ الْمُسْلِمَ بِإِطْعَامِ رَقِيقِهِ حَرَامًا .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ ضِرَابِ الْجَمَلِ(٣)

٥[٥١٨٨] أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ضِرَابِ الْجَمَلِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ إِنَّمَا زُجِرَ عَنْهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ بِأُجْرَةٍ

٥[٥١٨٩] أخبرنا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

٥[٥١٨٧] [التقاسيم : ٢٥٨٤] [الموارد : ١١٢١] [الإتحاف : جا طح حب ط ابن عبدالبر ابن السكن حم ١٦٥٢٧] [التحفة : د ت ق ١١٢٣٨] .

(١) قوله : «في الإذن» ليس في الأصل .

(٢) «وفيه» كذا في الأصل ، (ت) ، وجعله محقق (س) (١١/ ٥٥٩) : «فيه» بغير واو مخالفا أصله ، وفي حاشية الأصل ما نصه : «لعل الواو زائدة» .

۩[٧/ ١٢٢ ب] .

(٣) ضراب الجمل : نزوه على الأنثى ، و المراد : الأجرة التي تؤخذ على ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : ضرب) .

٥[٥١٨٨] [التقاسيم : ١٩٣٥] [الإتحاف : حب كم ٣٤٧٩] [التحفة : م س ٢٨٢٢] .

٥[٥١٨٩] [التقاسيم : ١٩٣٦] [الموارد : ١١١٦] [الإتحاف : جا حب كم خ حم ١١٠١٦] [التحفة : خ د ت س ٨٢٣٣] .

إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ(١) ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ(٢) . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ كَسْبِ الْبَغِيَّةِ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ(٣)

٥١٩٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ مُطَالَبَةِ الْمَرْءِ إِمَاءَهُ بِالْكَسْبِ

٥١٩١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ(٤) الْعُصْفُرِيُّ(٥) بِالْبَصْرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ جُحَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ . [الثاني : ٤٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥١٩٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ ،

---

(١) بعد «عن» في (س) (١١/ ٥٦٠) بالمخالفة لأصله : «عبد الله» .

(٢) **عسب الفحل** : ماء الفحل فرسًا كان أو بعيرًا أو غيرهما . وعسبه أيضًا : ضِرَابه . ولم ينه عن واحد منهما ، وإنما أراد النهي عن الكراء (الأجرة) الذي يؤخذ عليه ، فإنّ إعارة الفحل مندوب إليها . (انظر : النهاية ، مادة : عسب) .

(٣) **حلوان الكاهن** : ما يعطاه من الأجر والرشوة على كهانته . (انظر : النهاية ، مادة : حلن) .

٥١٩٠ [التقاسيم : ١٩٤٣] [الإتحاف : مي جا طح حب حم ط ش ١٤٠٠١] [التحفة : ع ١٠٠١٠] .

٥١٩١ [التقاسيم : ٢٣٦٩] [الإتحاف : مي جا حب حم ١٨٨٢٩] [التحفة : خ د ١٣٤٢٧] ، وسيأتي : (٥١٩٢) .

(٤) «يونس» في (س) (١١/ ٥٦٢) : «موسىٰ» ، وينظر : «الإتحاف» ، «إكمال الإكمال» (١/ ٤٠٨) .

(٥) «العصفري» في «الإتحاف» : «العنقزي» ، وينظر المصدر السابق .

٥١٩٢ [التقاسيم : ٢٣٧٠] [الإتحاف : مي جا حب حم ١٨٨٢٩] [التحفة : خ د ١٣٤٢٧] ، وتقدم : (٥١٩١) .

قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ مَخَافَةَ أَنْ يَبْغِينَ .

[الثاني : ٤٣]

* * *

[٧/ ١٢٣ أ] .

٣٥- كِتَابُ الغَصْبِ

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ رَدِّ حُقُوقِ النَّاسِ عَلَيْهِمْ وَتَرْكِهِ الِاتِّكَالَ عَلَى هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ(١)

٥[٥١٩٣] أَخْبَرَنَا(٢) أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاهِمُ الْوَجْهِ، قَالَتْ: حَسِبْتُ ذَلِكَ مِنْ وَجَعٍ، قُلْتُ: مَا لِي أَرَاكَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ - سَاهِمَ الْوَجْهِ؟ قَالَ: «مِنْ أَجْلِ الدَّنَانِيرِ السَّبْعَةِ الَّتِي أَتَتْنَا الْأَمْسَ، فَلَمْ(٣) نَقْسِمْهَا». [الثالث: ١٠]

ذِكْرُ وَصْفِ عَذَابِ اللَّهِ مَنْ ظَلَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ عَلَى شِبْرٍ مِنْ أَرْضِهِ

٥[٥١٩٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ(٤) بِغَيْرِ حَقِّهِ، طُوِّقَهُ(٥) مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ». [الثاني: ١٠٩]

---

(١) قوله: «الفانية الزائلة» وقع في (ت): «الزائلة الفانية».

٥[٥١٩٣] [التقاسيم: ٣٦٦٤] [الموارد: ٢١٤٠] [الإتحاف: حب حم ٢٣٤٠٢].

(٢) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٣) قوله: «الأمس فلم» وقع في (د): «بالأمس ولم».

٥[٥١٩٤] [التقاسيم: ٢٨٢٧] [الإتحاف: حب حم ١٨٣٣٢] [التحفة: م ١٢٦٠٦]، وسيأتي: (٥١٩٥).

(٤) «الأرض» في الأصل: «أرض»، وفي الحاشية كالمثبت، ونسبه لنسخة.

(٥) **طوقه الله**: خسف به الأرض حتى تصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق. وقيل: هو أن يُطوق حملها يوم القيامة، أي يُكلَّف. (انظر: النهاية، مادة: طوق).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا» ؛ إِنَّمَا هُوَ الْإِشَارَةُ إِلَىٰ نَفْسِ هَذَا الْفِعْلِ ، لَا الْإِشَارَةُ إِلَى الشِّبْرِ فَقَطْ

٥[٥١٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا بِغَيْرِ حَقِّ ، طُوِّقَهُ[1] مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ» . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ هَذِهِ الْعُقُوبَةَ تَجِبُ عَلَى الْغَاصِبِ الشِّبْرَ مِنَ الْأَرْضِ فَمَا فَوْقَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَخْذُهُ إِيَّاهَا بِالْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ

٥[٥١٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ الْمَدَنِيِّ[2] عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

[الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الظَّالِمَ الشِّبْرَ مِنَ الْأَرْضِ فَمَا فَوْقَهُ ، يُكَلَّفُ حَفْرَهَا إِلَىٰ أَسْفَلِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ بِنَفْسِهِ ، ثُمَّ يُطَوَّقُ إِيَّاهَا ذَلِكَ

٥[٥١٩٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ

٥[٥١٩٥] [التقاسيم : ٢٨٢٨] [الإتحاف : حم حب ١٩٤٧٢] [التحفة : م ١٢٦٠٦] ، وتقدم : (٥١٩٤) .

(١) «طُوِّقه» في (ت) : «طَوَّقه الله» .

[٧/ ١٢٣ ب] .

٥[٥١٩٦] [التقاسيم : ٢٨٢٩] [الإتحاف : مي جا حب كم ٥٨٧٥] [التحفة : خ ٤٤٦٠- خ م ٤٤٦٤] ، وتقدم : (٣١٩٨) .

(٢) «المدني» في الأصل ، (ت) : «الزهري» ، وهو وهم . ينظر : «الثقات» للمصنف (٥/ ٩٠) ، «تهذيب الكمال» (١٧/ ٢٩٩) .

٥[٥١٩٧] [التقاسيم : ٢٨٣٠] [الموارد : ١١٦٧] [الإتحاف : حب حم ١٧٣٥٧] .

يَعْلَىٰ بْنِ مُرَّةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَيُّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ، كَلَّفَهُ اللَّهُ أَنْ يَحْفِرَهُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ[1] سَبْعَ أَرَضِينَ ، ثُمَّ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يَفْصِلَ[2] بَيْنَ النَّاسِ» . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ إِيجَابِ دُخُولِ النَّارِ لِمَنْ ظَلَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنْ مَالِهِ أَرْضًا كَانَ أَوْ غَيْرَهَا ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ يَسِيرًا تَافِهًا

٥١٩٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرِّيَاحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْبَرْصَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[3] وَهُوَ يَمْشِي بَيْنَ جَمْرَتَيْنِ[4] مِنَ الْجِمَارِ[5] يَقُولُ : «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنْ مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ فَاجِرَةٍ[6] فَلْيَتَبَوَّأْ[7] بَيْتًا مِنَ النَّارِ» . [الثاني : ١٠٩]

تَفَرَّدَ بِهِ : عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ .

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِرَدِّ الظَّالِمِ عَنْ ظُلْمِهِ وَنُصْرَةِ الْمَظْلُومِ ؛ إِذْ رَدُّ الظَّالِمِ عَنْ ظُلْمِهِ نُصْرَتُهُ

٥١٩٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَحْفُوظُ بْنُ أَبِي تَوْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ

---

(١) قوله : «حتى يبلغ» وقع في (د) : «إلى» .

(٢) «يفصل» في (د) : «يقضي» .

٥١٩٨ - [التقاسيم : ٢٨٢٥] [الموارد : ١١٨٩] [الإتحاف : حب كم ٤٠٠٦] .

(٣) بعد «ﷺ» في الأصل : «يقول» .

(٤) «جمرتين» في (د) : «الجمرتين» .

(٥) بعد «الجمار» في الأصل : «وهو» .

(٦) قوله : «بيمين فاجرة» ليس في (د) .

(٧) **تبوّء المقعد من النار** : نزول المنزل من النار ؛ يقال : بوّأه الله منزلًا ، أي : أسكنه إياه ، وتبوأت منزلًا ، أي : اتخذته . (انظر : النهاية ، مادة : بوأ) .

٥١٩٩ - [التقاسيم : ١٤٠١] [الموارد : ١٨٤٧] [الإتحاف : حب ٩٨١٢] .

الْعُمَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۩ ﷺ : «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا نَصْرُهُ[١] مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ : «تُمْسِكُهُ مِنَ الظُّلْمِ ، فَذَاكَ[٢] نَصْرُكَ إِيَّاهُ» . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٢٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ : «تَكُفُّهُ عَنِ الظُّلْمِ» . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ بِنُصْرَةِ الظَّالِمِ وَالْمَظْلُومِ مَعًا ، إِذَا قَدَرَ الْمَرْءُ عَلَى ذَلِكَ

٥[٥٢٠١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا يَنْصُرُهُ[٣] مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ يَنْصُرُهُ[٣] ظَالِمًا؟ قَالَ : «يَكُفُّهُ[٤] عَنِ[٥] الظُّلْمِ» .

[الأول : ٦٧]

۩[٧/ ١٢٤ أ] .

(١) قوله : «هذا نصره» وقع في الأصل : «هذا أنصره» ، وفي (د) : «بل أنصره» .

(٢) قوله : «من الظلم فذاك» وقع في (د) : «عن الظلم فذلك» .

٥[٥٢٠٠] [التقاسيم : ١٤٠٢] [الإتحاف : حب حم ٩٤٧] [التحفة : ت ٧٥١- خ ٧٧٥] ، وسيأتي : (٥٢٠١) .

٥[٥٢٠١] [التقاسيم : ١٢٢٨] [الإتحاف : حب حم ٩٤٧] [التحفة : ت ٧٥١- خ ٧٧٥] ، وتقدم : (٥٢٠٠) .

(٣) «ينصره» في (ت) : «ننصره» .

(٤) «يكفه» في حاشية الأصل : «يمنعه» ، ونسبه لنسخة .

(٥) قوله : «يكفه عن» وقع في (ت) : «تمنعه من» .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ النُّهْبَةِ[١] لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا يَمْلِكُهَا الْمَرْءُ

٥[٥٢٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ، وَكَانَ شَهِدَ حُنَيْنًا[٢]، قَالَ: سَمِعْتُ مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَنْهَى عَنِ النُّهْبَةِ. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ انْتِهَابِ الْمَرْءِ مَالَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

٥[٥٢٠٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا»[٣]. [الثاني: ٦١]

ذِكْرُ ۩ الزَّجْرِ عَنِ احْتِلَابِ[٤] الْمَرْءِ مَاشِيَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ

٥[٥٢٠٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُحْتَلَبَ مَوَاشِي النَّاسِ إِلَّا بِإِذْنِ أَرْبَابِهَا، وَقَالَ: «أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ[٥] فَيُكْسَرَ بَابُهَا، فَيُنْتَثَلَ[٦] مَا فِيهَا مِنَ الطَّعَامِ؟! إِنَّمَا ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ هُوَ طَعَامُ أَحَدِهِمْ، فَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدًا حَلَبَ مَاشِيَةَ أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ». [الثاني: ٣]

---

(١) **النهب والنهبة**: الأخذ قهرًا. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: نهب).

٥[٥٢٠٢] [التقاسيم: ١٩٦٦] [الموارد: ١٦٧٩] [الإتحاف: طح حب كم ٢٤٧٨] [التحفة: ق ٢٠٧١].

(٢) «حنينا» في الأصل: «حنين»، والمثبت هو الجادة.

٥[٥٢٠٣] [التقاسيم: ٢٤٨٨] [الموارد: ١٦٨٠] [الإتحاف: طح حب قط حم ١٤٩٩٧] [التحفة: د ت س ق ١٠٧٩٣].

(٣) ينظر تامًا: (٣٢٧٠).

۩ [٧/ ١٢٤ ب].

(٤) «احتلاب» في الأصل: «اجتلاب».

٥[٥٢٠٤] [التقاسيم: ٢٠٤٢] [الإتحاف: حب حم ١٠٩٨٠] [التحفة: م ٧٥٠٢- م ٧٥٦٥- م ٧٩٩٣- م ٨٠٧٤- م ق ٨٣٠٠- خ م د ٨٣٥٦]، وسيأتي: (٥٣١٥).

(٥) **المشربة**: الغرفة والعليّة. (انظر: جامع الأصول) (١/ ٣٥٣).

(٦) **الانتثال**: الاستخراج والأخذ. (انظر: النهاية، مادة: نثل).

ذِكْرُ نَفْيِ اسْمِ الْإِيمَانِ عَنِ الْمُنْتَهِبِ النُّهْبَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ شَرَفٍ

٥[٥٢٠٥] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ بِعَسْقَلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ**» . [الثالث : ٥٠]

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَ يُحَدِّثُهُمْ بِهَؤُلَاءِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَكَانَ يُلْحِقُ فِيهَا : «**وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةَ ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهَا أَبْصَارَهُمْ ، وَهُوَ حِينَ يَنْتَهِبُهَا مُؤْمِنٌ**» .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ ذِكْرَ النُّهْبَةِ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ فِي هَذَا الْخَبَرِ

٥[٥٢٠٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً وَهُوَ حِينَ يَنْتَهِبُهَا مُؤْمِنٌ**» . [الثالث : ٥٠]

٥[٥٢٠٥] [التقاسيم : ٤١٣٩] [الإتحاف : مي حب ١٨٧٠٩] [التحفة : م ١٢٢٧٤ - م ١٢٣٨٣ - خ م س ١٢٣٩٥ - ت ١٢٤٣٩ - د ١٢٤٨٩ - م س ١٥٢٠٢] ، وتقدم : (١٨٨) (٤٤٣٩) (٤٤٨١) ، وسيأتي : (٥٢٠٦) (٦٠١٦) .

٥[٥٢٠٦] [التقاسيم : ٤١٤٠] [الإتحاف : حب ١٩٣٢٩] [التحفة : م ١٢٢٧٤ - م ١٢٣٨٣ - خ م س ١٢٣٩٥ - ت ١٢٤٣٩ - م ١٤٠٥٦] ، وتقدم : (١٨٨) (٤٤٣٩) (٤٤٨١) (٥٢٠٥) ، وسيأتي : (٦٠١٦) .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَخْذِ هَذِهِ الْأَمْوَالِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

٥[٥٢٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ۩ ابْنُ عَجْلَانَ ، سَمِعَ عِيَاضَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ(١) : «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ ، مَا أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ نَبْتِ الْأَرْضِ وَزَهْرَةِ الدُّنْيَا» ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ إِذَا نُزِّلَ عَلَيْهِ غَشِيَهُ بُهْرٌ وَعَرَقٌ ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ(٢) ، فَقَالَ : «أَيْنَ السَّائِلُ؟» فَقَالَ : هَأَنَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَمْ أُرِدْ إِلَّا خَيْرًا ، فَقَالَ : «إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ ، وَلَكِنْ كُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ(٣) يَقْتُلُ حَبَطًا(٤) أَوْ يُلِمُّ(٥) ، إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ(٦) ؛ فَإِنَّهَا تَأْكُلُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا(٧) ، اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ ، فَثَلَطَتْ(٨) وَبَالَتْ ، ثُمَّ عَادَتْ ، فَأَكَلَتْ ، ثُمَّ قَامَتْ فَاجْتَرَّتْ(٩) ، فَمَنْ أَخَذَ مَالًا بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَنَفَعَهُ ، وَمَنْ أَخَذَ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ» . [الثاني : ٦٢]

٥[٥٢٠٧] [التقاسيم : ٢٥٠٣] [الإتحاف : عه حب حم ٥٦٣٣] [التحفة : خ م س ٤١٦٦- س ٤١٨٥- م ق ٤٢٧٣] ، وتقدم : (٣٢٢٨) (٣٢٢٩) (٣٢٣٠) (٤٥٤١) .

۩[٧/ ١٢٥ أ] .

(١) قوله : «يقول على المنبر» وقع في (ت) : «على المنبر يقول» .

(٢) **سري** : كُشف وزال عنه . (انظر : النهاية ، مادة : سرى) .

(٣) **الربيع** : النهر الصغير ، والجمع : أربعاء . (انظر : النهاية ، مادة : ربع) .

(٤) **الحبط** : انتفاخ الدابة المُؤَدِّي إلى موتها ؛ لإفراطها في الأكل . (انظر : النهاية ، مادة : حبط) .

(٥) **يلم** : يَقْرُب من القتل . (انظر : النهاية ، مادة : لمم) .

(٦) **آكلة الخضر** : المواشي ، والخضر ليس من أحرار البقول وجيدها التي ينبتها الربيع بتوالي أمطاره فتحسن وتنعم ، ولكنه من البقول التي ترعاها المواشي بعد هيج البقول ويبسها حيث لا تجد سواها ، وتسميها العرب الجنبة ، فلا ترى الماشية تكثر من أكلها ولا تستمرئها . (انظر : النهاية ، مادة : خضر) .

(٧) **الخاصرتان** : مثنى الخاصرة ، وهي : الجنب ، ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : خصر) .

(٨) **الثلط** : الرجيع الرقيق ، وأكثر ما يقال للإبل والبقر والفيلة . (انظر : النهاية ، مادة : ثلط) .

(٩) **اجترت** : أخرجتْ ما أكلتْهُ من بطنها إلى فمها لتمضغه مرة ثانية ثم تبلعه . (انظر : النهاية ، مادة : جرر) .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ يُمْهِلُ[١] الظَّلَمَةَ وَالْفُسَّاقَ إِلَىٰ وَقْتِ قَضَاءِ أَخْذِهِمْ، فَإِذَا أَخَذَهُمْ[٢] أَخَذَ بِشِدَّةٍ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ

٥[٥٢٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُمْهِلُ الظَّالِمَ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ»، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]. [الثالث: ٦٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الظُّلْمِ وَالْفُحْشِ[٣] وَالشُّحِّ

٥[٥٢٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ[٤]؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الشُّحُّ؛ أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ[٥] فَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيُّ[٦] الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ». [الثاني: ٣]

---

(١) **الإمهال**: الانتظار. (انظر: اللسان، مادة: مهل).

(٢) قوله «أخذهم أخذ بشدة» في حاشية الأصل: «أخذهم أخذ شدة»، ونسبه لنسخة.

٥[٥٢٠٨] [التقاسيم: ٤٥١٦] [الإتحاف: عه حب ١٢٢٩٣] [التحفة: خ م ت س ق ٩٠٣٧].

(٣) **الفحش**: كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي. (انظر: النهاية، مادة: فحش).

٥[٥٢٠٩] [التقاسيم: ١٩٦٨] [الموارد: ١٥٨٠] [الإتحاف: مي حب كم حم ١٢١٥٣] [التحفة: د س ٨٦٢٨- خ د س ٨٨٣٤- م ٨٩٢٩]، وتقدم: (٤٠٠) (٤٨٩٢).

(٤) **الشح**: البخل. وقيل: هو البخل مع الحرص. (انظر: النهاية، مادة: شحح).

(٥) **القطيعة**: الهجران والصد، يريد به: ترك البر والإحسان إلى الأهل والأقارب، وهي ضد صلة الرحم. (انظر: النهاية، مادة: قطع).

(٦) «وأي» في (ت): «فأي»، وفي (د): «أي».

قَالَ ۩ : وَقَالَ[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ : هِجْرَةُ الْحَاضِرِ[٢] ، وَهِجْرَةُ الْبَادِي[٣] ؛ أَمَّا الْبَادِي فَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ وَيُطِيعُ إِذَا أُمِرَ ، وَأَمَّا الْحَاضِرُ فَهُوَ أَعْظَمُهُمَا بَلِيَّةً[٤] وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا» .

٥[٥٢١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ وَالْمُتَفَحِّشَ ، وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ هِيَ الظُّلُمَاتُ[٥] يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ دَعَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَسَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَقَطَّعُوا أَرْحَامَهُمْ» . [الثاني : ٤٣]

* * *

۩[٧/ ١٢٥ ب] .

(١) «وقال» في (د) : «قال» .

(٢) **الحاضر** : المقيم فى المدن والقرى . (انظر : النهاية ، مادة : حضر) .

(٣) **البادي** : من يسكن البادية ، والبادية : فضاء واسع فيه المرعى والماء . (انظر : النهاية ، مادة : بدا) .

(٤) **البلية والبلاء والابتلاء** : المحنة تنزل بالمرء ؛ ليختبر بها ، والغم والحزن والجهد الشديد في الأمر . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : بلي) .

٥[٥٢١٠] [التقاسيم : ٢٢٩٧] [الإتحاف : حب كم ١٨٤٦٥] ، وسيأتي برقم : (٦٢٨٧) .

(٥) «الظلمات» في الأصل : «ظلمات» .

٣٦- كتاب الشفعة[1]

ذكر الزجر عن أن يبيع المرء حائطه قبل أن يعرضه على جاره

٥[٥٢١١] أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «الشفعة في كل ربعة[2] أو حائط[3]، لا يصلح له أن يبيع حتى يعرض على صاحبه، فإن شاء أخذ، وإن شاء ترك». [الثاني: ٣]

ذكر البيان بأن هذا الزجر إنما زجر عنه من كان له شريك في أرضه؛ إذ الشفعة لا تكون إلا للشركاء

٥[٥٢١٢] أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له شريك في ربعة أو نخل، فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه، فإن رضي أخذ، وإن كره ترك».

[الثاني: ٣]

ذكر الأمر بأخذ الشفعة للجار في العقدة المبيعة

٥[٥٢١٣] أخبرنا عمر بن محمد الهمذاني، قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء، قال:

---

(١) **الشفعة**: تملك الجار أو الشريك العقار المباع جبرًا عن مشتريه بالثمن الذي تم عليه العقد. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٢٦٤).

٥[٥٢١١] [التقاسيم: ٢٠٢٦] [الإتحاف: مي ش جا حب قط طح حم ٣٤٧٧] [التحفة: م د س ٢٨٠٦- خ د ت ق ٣١٥٣].

(٢) **الربعة**: المنزل. (انظر: النهاية، مادة: ربع).

(٣) **الحائط**: بستان من نخيل له جدار، والجمع: حيطان. (انظر: النهاية، مادة: حوط).

٥[٥٢١٢] [التقاسيم: ٢٠٢٧] [الإتحاف: حب حم ٣٢٩٤] [التحفة: ت ٢٢٧٢- س ق ٢٧٦٥].

٥[٥٢١٣] [التقاسيم: ١٥٣٩]، وسيأتي: (٥٢١٤).

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ[1]»[2] . [الأول : ٩٢]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ» أَرَادَ بِهِ الْجَارَ الَّذِي يَكُونُ شَرِيكًا ، دُونَ الْجَارِ الَّذِي لَا يَكُونُ بِشَرِيكٍ

٥[٥٢١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، فَجَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ : اشْتَرِ[3] مِنِّي بَيْتَيَّ اللَّذَيْنِ[4] فِي دَارِكَ ، فَقَالَ : لَا ، إِلَّا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنَجَّمَةٍ[5] أَوْ قَالَ : مُقَطَّعَةٍ ، فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ ، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ» مَا بِعْتُكَهَا ، لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ . [الأول : ٩٢]

ذِكْرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ مَنْ جَهِلَ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ أَنَّ الْجَارَ الْمُلَاصِقَ[6] وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَرِيكًا لَهُ الشُّفْعَةُ

٥[٥٢١٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ[7] ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

---

(١) السقب : في الأصل : القُرْبُ ، أي أن الجار أَحَقُّ بالشُّفْعَةِ من الذي ليس بجار ، وقيل : إنه أَحَقُّ بِالْبِرِّ والْمَعُونَةِ ؛ بسبب قُرْبِهِ من جاره . (انظر : النهاية ، مادة : سقب) .

(٢) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٧٧٠٧) لابن حبان بهذا الإسناد ، وعزاه إليه من طريقين آخرين . ۩[٧/ ١٢٦ أ] .

٥[٥٢١٤] [التقاسيم : ١٥٤٠] [الإتحاف : طح حب قط حم ١٧٧٠٧] ، وتقدم : (٥٢١٣) .

(٣) «اشتر» في الأصل ، (ت) : «اشتري» بإثبات الياء ، وهي لغة بعض العرب ، والمثبت هو الجادة . ينظر : «شرح التصريح» للوقاد (١/ ٨٨) .

(٤) قوله : «بيتي اللذين» وقع في (ت) : «بيتي الذي» .

(٥) المنجمة : أن يُقَرَّر عطاؤه في أوقات معلومة متتابعة بالشهر أو بالسنة . (انظر : النهاية ، مادة : نجم) .

(٦) «الملاصق» في (ت) : «المتلاصق» .

٥[٥٢١٥] [التقاسيم : ٣٩٧٠] [الموارد : ١١٥٣] [الإتحاف : طح حب أبوبكر بن أبي خيثمة قط ابن أصبغ البزار ١٥٦٤] [التحفة : س ١٢٢٢] .

(٧) «الأزدي» ليس في (د) . ينظر : «تهذيب الكمال» (١٦/ ٩٥) ، «تاريخ دمشق» (٣٢/ ٣٦١) .

الْحَنْظَلِيُّ[(١)] ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(٢)] عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ»[(٣)] . [الثالث : ٣٩]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ عُمُومَ هَذَا الْخِطَابِ أَرَادَ بِهِ بَعْضَ الْجَارِ الَّذِي يَكُونُ شَرِيكًا ، دُونَ مَنْ لَمْ يَكُنْ شَرِيكًا

٥[٥٢١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ الشَّرِيدِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ قَالَ : وَقَفْتُ عَلَىٰ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، فَجَاءَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ أَحَدِ مَنْكِبَيَّ ، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا سَعْدُ ، ابْتَعْ مِنِّي بَيْتَيَّ فِي دَارِكَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : لَا ، وَاللَّهِ لَا أَبْتَاعُهُمَا ، فَقَالَ الْمِسْوَرُ : وَاللَّهِ لَتَبْتَاعَنَّهُمَا ، فَقَالَ سَعْدٌ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَىٰ أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنَجَّمَةٍ أَوْ مُقَطَّعَةٍ ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ : وَاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْمَرْءُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ» ، مَا أَعْطَيْتُكَهُمَا بِأَرْبَعَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ[(٤)] ، وَأَنَا أُعْطَىٰ بِهِمَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ .

[الثالث : ٣٩]

ذِكْرُ ۩ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِأَنَّ الْجَارَ سَوَاءٌ كَانَ مُتَلَاصِقًا أَوْ مُجَاوِرًا لَا يَكُونُ لَهُ الشُّفْعَةُ ، حَتَّىٰ يَكُونَ شَرِيكًا لِبَائِعِ الدَّارِ

٥[٥٢١٧] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ ،

---

(١) «الحنظلي» ليس في (د) . ينظر : «الثقات» للمصنف (٨/ ١١٥) ، «تهذيب الكمال» (٣/ ٣٧٣)

(٢) «أخبرنا» في (د) : «حدثنا» .

(٣) قال ابن حجر في «الإتحاف» : «وهو معلول ، وإنما المحفوظ : عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة» .

٥[٥٢١٦] [التقاسيم : ٣٩٧١] [الإتحاف : طح حب قط حم ١٧٧٠٧] ، وتقدم برقم : (٥٢١٣) ، (٥٢١٤) .

(٤) «درهم» ليس في (ت) .

۩[٧/ ١٢٦ ب] .

٥[٥٢١٧] [التقاسيم : ٣٩٧٢] [الإتحاف : جا طح حب قط حم ش ٣٨٤٦] [التحفة : م د س ٢٨٠٦- خ د ت ق ٣١٥٣] ، وسيأتي : (٥٢١٩) (٥٢٢٠) .

قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنَّمَا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ(١) وَصُرِفَتِ(٢) الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ . [الثالث : ٣٩]

ذِكْرُ نَفْيِ الشُّفْعَةِ عَنِ الْعَقْدِ إِذَا اشْتَرَاهَا غَيْرُ شَرِيكٍ لِبَائِعِهَا مِنْهَا

٥[٥٢١٨] أَخْبَرَنَا الْحَرُّ بْنُ سُلَيْمَانَ بِأَطْرَابُلُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**الشُّفْعَةُ فِيمَا لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ ، وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ**» . [الأول : ٩٢]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله : رَفَعَ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ مَالِكٍ أَرْبَعَةُ أَنْفُسٍ : الْمَاجِشُونُ ، وَأَبُو عَاصِمٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي قُتَيْلَةَ ، وَأَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَأَرْسَلَهُ عَنْ مَالِكٍ سَائِرُ أَصْحَابِهِ ، وَهَذِهِ كَانَتْ عَادَةُ لِمَالِكٍ : يَرْفَعُ فِي الْأَحَايِينِ الْأَخْبَارَ ، وَيُوقِفُهَا مِرَارًا ، وَيُرْسِلُهَا مَرَّةً ، وَيُسْنِدُهَا أُخْرَى ، عَلَى حَسَبِ نَشَاطِهِ ، فَالْحُكْمُ أَبَدًا لِمَنْ رَفَعَ عَنْهُ وَأَسْنَدَ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ثِقَةً حَافِظًا مُتْقِنًا عَلَى السَّبِيلِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَا مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ : «الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ»

٥[٥٢١٩] أَخْبَرَنَا الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ . [الأول : ٩٢]

---

(١) **توقيع الحدود** : تعليمها وتبيينها وتحديدها . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : وقع) .

(٢) **صرفت** : بُيِّنَتْ مصارفها وشوارعها . (انظر : النهاية ، مادة : صرف) .

٥[٥٢١٨] [التقاسيم : ١٥٤١] [الموارد : ١١٥٢] [الإتحاف : طح حب ط ١٨٦٦١] [التحفة : س ق ١٣٢٤١ - س ق ١٥٢٤٩] .

٥[٥٢١٩] [التقاسيم : ١٥٤٢] [الإتحاف : جا طح حب قط حم ش ٣٨٤٦] [التحفة : م د س ٢٨٠٦ - خ د ت ق ٣١٥٣] ، وتقدم : (٥٢١٧) وسيأتي : (٥٢٢٠) .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ ۩

٥[٥٢٢٠] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ ، وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ . [الأول : ٩٢]

* * *

۩[٧/ ١٢٧ أ].

٥[٥٢٢٠] [التقاسيم : ١٥٤٣] [الإتحاف : جا طح حب قط حم ش ٣٨٤٦] [التحفة : م د س ٢٨٠٦- خ د ت ق ٣١٥٣]، وتقدم : (٥٢١٧) (٥٢١٩) .

٣٧- كتاب المزارعة[١]

٥[٥٢٢١] أخبرنا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَبُو عَمْرٍو[٢] الْقَزَّازُ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ عَنِ الْمُزَارَعَةِ، قَالَ[٣]: أَخْبَرَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَارَعَةِ[٤].

[الثاني: ١٠]

٥[٥٢٢٢] أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَتْ لِرِجَالٍ مِنَّا فُضُولُ[٥] أَرَضِينَ يُؤَاجِرُونَهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالنِّصْفِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ فُضُولُ أَرَضِينَ فَلْيَزْرَعْهَا، أَوْ لِيُزْرِعْهَا[٦] أَخَاهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ».

[الأول: ٢٩]

---

(١) المزارعة: المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها من الزرع، كـ: الثلث والربع وغير ذلك من الأجزاء المعلومة، والبذر يكون من مالك الأرض. (انظر: ذيل النهاية، مادة: زرع).

٥[٥٢٢١] [التقاسيم: ٢١٣٧] [التحفة: م ٢٠٦٤].

(٢) «عمرو» في الأصل: «عمر»، وهو تصحيف. ينظر: «الثقات» للمصنف (٣/ ١٨٨)، «معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي» (٢/ ٥٨٤).

(٣) «قال» في (ت): «فقال».

(٤) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢٤٧٢) لابن حبان.

٥[٥٢٢٢] [التقاسيم: ١٠٣١] [الإتحاف: طح حب حم ٢٩٤٢] [التحفة: م ٢٢٦٦- خ م س ق ٢٤٢٤- م س ٢٤٣٩- م س ق ٢٤٨٦- م س ٢٤٩١- م ٢٧٢٩]، وتقدم: (٥١٨١)، وسيأتي: (٥٢٢٣).

(٥) الفضل: الزيادة عن قدر الحاجة. (انظر: مجمع البحار، مادة: فضل).

(٦) الإزراع: أن يمنح مزرعته للغير ليزرعها مجانًا. (انظر: مجمع البحار، مادة: زرع).

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قَوْلُهُ ﷺ : «أَوْ لِيَزْرَعْهَا أَخَاهُ» يُرِيدُ بِهِ فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الزِّرَاعَةَ نَفْسَهَا لَمْ يَكُنْ لِقَوْلِهِ : «أَوْ لِيَزْرَعْهَا» مَعْنًى ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُزَارِعُونَ عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالنِّصْفِ عَلَى مَا فِي الْخَبَرِ .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا تَأَوَّلْنَا اللَّفْظَةَ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا

٥[٥٢٢٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَطَرٌ الْوَرَّاقُ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا ، فَإِنْ عَجَزَ عَنْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ» .

[الأول : ٢٩]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «أَوْ لِيَزْرَعْهَا» أَرَادَ بِهِ الزَّجْرَ عَنِ الْمُخَابَرَةِ(١) الَّتِي تَكُونُ بِشَرَائِطَ ۩ مَجْهُولَةٍ فَنَدَبَ(٢) إِلَى الْمَنِيحَةِ(٣) مِنْ أَجْلِهَا

٥[٥٢٢٤] أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَاشِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَمِّهِ ظُهَيْرِ بْنِ رَافِعٍ ، قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا مُوَافِقًا ، فَقُلْتُ : مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ حَقٌّ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ(٤)؟» ، قُلْنَا :

٥[٥٢٢٣] [التقاسيم : ١٠٣٢] [الإتحاف : طح حب حم ٢٩٤٢] [التحفة : م ٢٢٦٦- خ م س ق ٢٤٢٤- م س ٢٤٣٩- م س ق ٢٤٨٦- م س ٢٤٩١- م ٢٧٢٩] ، وتقدم : (٥١٨١) (٥٢٢٥) .

(١) **المخابرة** : المزارعة على نَصيب معين كالثلث والربع وغيرهما . (انظر : النهاية ، مادة : خبر) .

۩[٧/ ١٢٧ ب] .

(٢) **ندبنا** : ندبته فانتدب ، أي : بعثته ودعوته فأجاب . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : ندب) .

(٣) **المنيحة** : العطية ، وتكون في الحيوان والثمار وغيرهما . (انظر : النهاية ، مادة : منح) .

٥[٥٢٢٤] [التقاسيم : ١٠٣٣] [الإتحاف : حب حم ٦٦٧٧] [التحفة : خ م س ق ٥٠٢٩- (خ) م د س ١٥٥٧٠] .

(٤) **المحاقل** : المزارع . (انظر : النهاية ، مادة : حقل) .

نُؤَاجِرُهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالْأَوْسُقِ[١] مِنَ الْبُرِّ[٢] وَالشَّعِيرِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، ازْرَعُوهَا أَوْ أَزْرِعُوهَا». [الأول: ٢٩]

قال أبو حاتم رحمه الله: أَبُو النَّجَاشِيِّ اسْمُهُ عَطَاءُ بْنُ صُهَيْبٍ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اسْتِكْرَاءِ[٣] الْمَرْءِ الْأَرْضَ بِبَعْضِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَلَى شَرْطٍ مَجْهُولٍ

٥٢٢٥] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ سَيْفٍ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ[٤] وَالْمُزَابَنَةِ[٥] وَالْمُخَابَرَةِ وَأَنْ يُبَاعَ النَّخْلُ حَتَّى يُشْقِحَ. وَالْإِشْقَاحُ: أَنْ تَحْمَرَّ أَوْ تَصْفَرَّ أَوْ يُطْعَمَ مِنْهُ شَيْءٌ، قَالَ زَيْدٌ: فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ذَكَرَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ. [الثاني: ٣]

قال أبو حاتم: أَبُو الْوَلِيدِ هَذَا اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ الْمَكِّيُّ.

---

(١) **الأوسق**: جمع وسق، وهو: وعاء يسع ستين صاعا، ما يعادل: (١٦, ١٢٢) كيلو جراما. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢٠٠).

(٢) «البر» في حاشية الأصل: «التمر»، ونسبه لنسخة.

البر: حب القمح. (انظر: مجمع البحار، مادة: برر).

(٣) **الكراء**: الاستئجار. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: كرا).

٥٢٢٥] [التقاسيم: ١٩٣٤] [الإتحاف: جا طح حب حم ٢٦٧٩] [التحفة: خ م د ٢٢٥٩- م د ق ٢٢٦١- م ٢٤١٤- خ م س ٢٤٥٢- د ت س ٢٤٩٥]، وتقدم: (٥٠٢٣) (٥٠٣١).

(٤) **المحاقلة**: اكتراء (تأجير) الأرض بالحنطة (القمح)، وقيل: هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما، وقيل غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: حقل).

(٥) **المزابنة**: بيع الرطب في رءوس النخل بالتمر. (انظر: النهاية، مادة: زبن).

ذِكْرُ وَصْفِ الْمُزَارَعَةِ الَّتِي نُهِيَ عَنْهَا

٥[٥٢٢٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . [الثاني : ١٠]

قَالَ بُكَيْرٌ : وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا نُكْرِي أَرْضَنَا ، ثُمَّ تَرَكْنَا ذَلِكَ حِينَ[(١)] سَمِعْنَا حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(٢)] .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ نَافِعًا لَمْ يَسْمَعْ هَذَا ۩ الْخَبَرَ مِنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ

٥[٥٢٢٧] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : انْطَلَقَ ابْنُ عُمَرَ وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، وَقَالَ[(٣)] لَهُ ابْنُ عُمَرَ : إِنِّي نُبِّئْتُ أَنَّكَ تُحَدِّثُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ ، يَقُولُ : حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ . [الثاني : ١٠]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ

٥[٥٢٢٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِبُسْتَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ

٥[٥٢٢٦] [التقاسيم : ٢١٣٨] [الإتحاف : حب ٣٨٠٣] [التحفة : م ٢٤١٢- م س ٢٤٨٧- س ٢٥١٨- م ٣١٢٢]، وتقدم : (٥٠٢٣) (٥٠٣١) (٥٢٢٥) .

(١) «حين» في «الإتحاف» : «حتى» .

(٢) قوله : «عن رسول الله ﷺ» ليس في «الإتحاف» .

۩[٧/ ١٢٨ أ] .

٥[٥٢٢٧] [التقاسيم : ٢١٣٩] [الإتحاف : ط طح حب قط ٤٥٤٧] [التحفة : م (د) س ٣٥٧٤]، وسيأتي : (٥٢٢٩) (٥٢٣٠) .

(٣) «وقال» في (ت) : «فقال» .

٥[٥٢٢٨] [التقاسيم : ٢١٤٠] [الإتحاف : حب طح حم ٧٧٩٧] .

السَّعْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ ، عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمْ يُحَرِّمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُزَارَعَةَ ، وَلَكِنْ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُرْفِقَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . [الثاني : ١٠]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلْأَلْفَاظِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا

٥[٥٢٢٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ الزُّرَقِيِّ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ ، فَيَسْتَثْنِي صَاحِبُ الْأَرْضِ مَا عَلَىٰ الْمَاذِيَانَاتِ(١) وَأَقْبَالِ(٢) الْجَدَاوِلِ(٣) ، فَيَهْلِكُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا ، فَنَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . فَقَالَ رَافِعٌ : أَمَّا بِشَيْءٍ مَضْمُونٍ مَعْلُومٍ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ .

[الثاني : ١٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ بِشَيْءٍ مَضْمُونٍ أَرَادَ بِهِ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ

٥[٥٢٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَلِيلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : كَانَتِ الْأَرْضُ تُكْرَىٰ بِالْمَاذِيَانَاتِ وَشَيْءٍ مِنَ التِّبْنِ(٤) يُسْتَثْنَىٰ بِهِ ، فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ۩ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . [الثاني : ١٠]

قَالَ رَافِعٌ : فَأَمَّا الذَّهَبُ(٥) وَالْوَرِقُ فَلَا بَأْسَ بِهِ .

٥[٥٢٢٩] [التقاسيم : ٢١٤١] [الإتحاف : طح حب حم ٤٥٥٥] [التحفة : د س ٣٥٦٩] ، وتقدم : (٥٢٢٧) ، وسيأتي : (٥٢٣٠) .

(١) **الماذيانات** : جمع ماذِيَان ، وهو النهر الكبير . وليست بعربية . (انظر : النهاية ، مادة : مذىٰ) .

(٢) **أقبال** : أوائل ورءوس ، وهو : جمع : قُبْل . (انظر : النهاية ، مادة : قبل) .

(٣) **الجداول** : جمع : جدول ، وهو : مجرىٰ صغير يشق في الأرض للسقيا . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : جدول) .

٥[٥٢٣٠] [التقاسيم : ٢١٤٢] [الإتحاف : طح حب حم ٤٥٥٥] [التحفة : خ م د س ق ٣٥٥٣] ، وتقدم : (٥٢٢٧) (٥٢٢٩) .

(٤) «التبن» في الأصل : «التبر» ، وفي الحاشية : «التبن» ، ونسبه لنسخة ، وصحح عليه .

۩[٧/ ١٢٨ ب] .

(٥) «الذهب» في (ت) : «بالذهب» .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الزَّجْرَ عَنِ الْمُزَارَعَةِ وَكِرَاءِ الْأَرْضِ إِنَّمَا زَجْرٌ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَلَىٰ شَرْطٍ غَيْرِ مَعْلُومٍ

٥٢٣١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ قَالَ : كَانَ أَحَدُنَا إِذَا اسْتَغْنَىٰ عَنْ أَرْضِهِ وَافْتَقَرَ إِلَيْهَا غَيْرُهُ زَارَعَهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالنِّصْفِ ، وَكَانَ يَشْتَرِطُ ثَلَاثَ جَدَاوِلَ ، وَمَا سَقَى الرَّبِيعُ ، وَكُنَّا نُعَالِجُهَا عِلَاجًا شَدِيدًا بِالْبَقَرِ وَالْحَدِيدِ وَبِأَشْيَاءَ ، وَكُنَّا نُصِيبُ مِنْهَا ، فَأَتَانَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ عَنْ أَمْرٍ كَانَ يَنْفَعُكُمْ ، عَنِ الْحَقْلِ - وَالْحَقْلُ الثُّلُثُ وَالرُّبُعُ ، فَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَاسْتَغْنَىٰ عَنْهَا ، فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ أَوْ لِيَزْرَعْ ، وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُزَابَنَةِ . [الثاني : ١٠]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الزَّجْرَ عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُزَارَعَةِ اللَّتَيْنِ نَهَىٰ[١] عَنْهُمَا إِنَّمَا زَجَرَ عَنْهُ إِذَا كَانَ عَلَىٰ شَرْطٍ مَجْهُولٍ

٥٢٣٢] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيُّ أَبُو يَزِيدَ الْمُعَدَّلُ[٢] بِالْبَصْرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٣] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - فِيمَا يَحْسِبُ أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ حَتَّىٰ أَلْجَأَهُمْ إِلَىٰ قَصْرِهِمْ ، فَغَلَبَ عَلَى الْأَرْضِ وَالزَّرْعِ وَالنَّخْلِ[٤] ، فَصَالَحُوهُ عَلَىٰ أَنْ يُجْلُوا مِنْهَا وَلَهُمْ مَا حَمَلَتْ رِكَابُهُمْ ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّفْرَاءُ

٥٢٣١] [التقاسيم : ٢١٤٣] [الإتحاف : طح حب حم ٤٥٣٩] [التحفة : خ م د س ق ٣٥٥٣] .

(١) «نَهَىٰ» في (ت) : «نُهي» بالبناء للمفعول .

٥٢٣٢] [التقاسيم : ٢١٤٥] [الموارد : ١٦٩٧] [الإتحاف : حب حم ١٠٩٦٦] [التحفة : خ ٧٨٠٨ - د ٧٨٧٧ - خ ٧٩٣٢ - م ٧٩٨٤] .

(٢) قوله : «أبو يزيد المعدل» وقع في (د) : «المعدل أبو يزيد» .

(٣) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٤) قوله : «والزرع والنخل» وقع في (د) : «والنخل والزرع» .

وَالْبَيْضَاءُ وَيَخْرُجُونَ مِنْهَا ، فَاشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَكْتُمُوا[١] وَلَا يُغَيِّبُوا شَيْئًا ، فَإِنْ فَعَلُوا فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ وَلَا عِصْمَةَ ، فَغَيَّبُوا مَسْكًا فِيهِ مَالٌ وَحُلِيٌّ لِحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ كَانَ احْتَمَلَهُ مَعَهُ إِلَىٰ خَيْبَرَ حِينَ[٢] أُجْلِيَتِ النَّضِيرُ[٣] ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّ حُيَيٍّ : مَا فَعَلَ مَسْكُ حُيَيٍّ الَّذِي جَاءَ بِهِ مِنَ النَّضِيرِ؟ فَقَالَ : أَذْهَبَتْهُ النَّفَقَاتُ وَالْحُرُوبُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ[٤] ﷺ : الْعَهْدُ[٥] قَرِيبٌ ، وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ ، فَدَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ[٦] فَمَسَّهُ بِعَذَابٍ ، وَقَدْ كَانَ[٧] حُيَيٌّ قَبْلَ ذَلِكَ قَدْ دَخَلَ خَرِبَةً[٨] ، فَقَالَ : قَدْ رَأَيْتُ حُيَيًّا يَطُوفُ فِي خَرِبَةٍ هَاهُنَا ، فَذَهَبُوا فَطَافُوا ۩ فَوَجَدُوا الْمَسْكَ فِي الْخَرِبَةِ[٩] فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَيْ أَبِي[١٠] حُقَيْقٍ وَأَحَدُهُمَا زَوْجُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ ، وَسَبَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُمْ وَذَرَارِيَّهُمْ ، وَقَسَمَ أَمْوَالَهُمْ لِلنَّكْثِ الَّذِي نَكَثُوا ، وَأَرَادَ أَنْ يُجْلِيَهُمْ مِنْهَا ، فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ دَعْنَا نَكُونُ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ نُصْلِحُهَا وَنَقُومُ عَلَيْهَا ، وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا لِأَصْحَابِهِ غِلْمَانٌ يَقُومُونَ عَلَيْهَا فَكَانُوا[١١] لَا يَتَفَرَّغُونَ أَنْ يَقُومُوا عَلَيْهَا[١٢] ، فَأَعْطَاهُمْ خَيْبَرَ عَلَىٰ أَنَّ لَهُمُ الشَّطْرَ[١٣] مِنْ كُلِّ زَرْعٍ وَنَخْلٍ وَشَيْءٍ[١٤]

---

(١) بعد «يكتموا» في (د) : «شيئا» .

(٢) «حين» في الأصل : «حتى» .

(٣) **بنو النضير** : اسم قبيلة يهودية كانت تسكن بالمدينة ممن وفدوا إلى المدينة في العصر الجاهلي . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٨٨) .

(٤) قوله : «رسول الله» ليس في الأصل .

(٥) **العهد** : الوقت . (انظر : النهاية ، مادة : عهد) .

(٦) قوله : «بن العوام» ليس في (د) .

(٧) قوله : «وقد كان» وقع في (د) : «وكان» .

(٨) **الخربة** : الموضع المحروث للزراعة . (انظر : النهاية ، مادة : خرب) .

۩[٧/ ١٢٩ أ] .

(٩) «الخربة» في (س) (١١/ ٦٠٨) : «خربة» .

(١٠) «أبي» ليس في الأصل ، (ت) .

(١١) «فكانوا» في الأصل ، (د) : «وكانوا» .

(١٢) «عليها» ليس في (س) (١١/ ٦٠٨) .

(١٣) **الشطر** : النصف ، والجمع : أشطر . (انظر : النهاية ، مادة : شطر) .

(١٤) قوله : «زرع ونخل» وقع في (د) : «نخل وزرع» .

مَا بَدَا[١] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَأْتِيهِمْ كُلَّ عَامٍ يَخْرُصُهَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يُضَمِّنُهُمُ[٢] الشَّطْرَ، قَالَ: فَشَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِدَّةَ خَرْصِهِ، وَأَرَادُوا أَنْ يَرْشُوهُ، فَقَالَ: يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ، أَتُطْعِمُونِي السُّحْتَ[٣]، وَاللَّهِ، لَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَلَأَنْتُمْ أَبْغَضُ[٤] إِلَيَّ مِنْ عِدَّتِكُمْ مِنَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، وَلَا يَحْمِلُنِي بُغْضِي إِيَّاكُمْ وَحُبِّي إِيَّاهُ عَلَى أَلَّا أَعْدِلَ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ. قَالَ: وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَيْنَيْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ[٥] خُضْرَةً، فَقَالَ: يَا صَفِيَّةُ، مَا هَذِهِ الْخُضْرَةُ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَأْسِي فِي حَجْرِ[٦] ابْنِ أَبِي حَقِيقٍ وَأَنَا نَائِمَةٌ، فَرَأَيْتُ كَأَنَّ قَمَرًا وَقَعَ فِي حَجْرِي، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَلَطَمَنِي، وَقَالَ: تَمَنَّيْنَ مَلِكَ يَثْرِبَ؟! قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبْغَضِ النَّاسِ إِلَيَّ؛ قَتَلَ زَوْجِي وَأَبِي وَأَخِي، فَمَا زَالَ يَعْتَذِرُ إِلَيَّ وَيَقُولُ: إِنَّ أَبَاكِ أَلَّبَ عَلَيَّ[٧] الْعَرَبَ وَفَعَلَ وَفَعَلَ حَتَّى ذَهَبَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ثَمَانِينَ وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ كُلَّ عَامٍ، وَعِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ غَشُوا الْمُسْلِمِينَ، وَأَلْقَوُا ابْنَ عُمَرَ مِنْ فَوْقِ بَيْتٍ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَنْ كَانَ لَهُ سَهْمٌ مِنْ خَيْبَرَ فَلْيَحْضُرْ حَتَّى نَقْسِمَهَا بَيْنَهُمْ، فَقَسَمَهَا عُمَرُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ رَئِيسُهُمْ: لَا تُخْرِجْنَا دَعْنَا نَكُونُ فِيهَا كَمَا أَقَرَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ عُمَرُ لِرَئِيسِهِمْ: أَتُرَاهُ[٨] سَقَطَ عَنِّي قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ[٩]: «كَيْفَ

---

(١) **البدو والبداء**: الظهور. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بدا).

(٢) قوله: «ثم يضمنهم» وقع في (د): «ويضمنهم».

(٣) **السحت**: حرام لا يحل كسبه؛ لأنه يسحت البركة، أي: يذهبها. (انظر: النهاية، مادة: سحت).

(٤) بعد «أبغض» في (د): «الناس».

(٥) قوله: «بنت حيي» ليس في الأصل.

(٦) **الحجر**: الثوب والحضن. (انظر: النهاية، مادة: حجر).

(٧) بعد «علي» في (ت): «كل».

(٨) «أتراه» في (د): «أتراني».

(٩) «لك» ليس في (د).

بِكَ إِذَا أَفْضَتْ بِكَ رَاحِلَتُكَ نَحْوَ الشَّامِ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا» ، وَقَسَمَهَا عُمَرُ بَيْنَ مَنْ كَانَ شَهِدَ خَيْبَرَ مِنْ أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ . [الثاني : ١٠]

ذِكْرُ التَّغْلِيظِ عَلَىٰ مَنْ لَمْ يَتْرُكِ الْمُخَابَرَةَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا بَعْدَ عِلْمِهِ بِالنَّهْيِ عَنْهَا ۩

٥[٥٢٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[١] يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ لَمْ يَذَرِ الْمُخَابَرَةَ فَلْيَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» . [الثاني : ١٠]

هُوَ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ .

ذِكْرُ خَبَرٍ يَنْفِي الرِّيبَ عَنِ الْخَلَدِ أَنَّ نَهْيَ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ عَنِ الْمُخَابَرَةِ كَانَ لِلْعِلَّةِ الَّتِي وَصَفْنَاهَا

٥[٥٢٣٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[١] إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَبِيبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا عَلَىٰ[٢] السَّوَاقِي مِنَ الزَّرْعِ وَبِمَا سُقِيَ بِالْمَاءِ فِيهَا[٣] ، فَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، وَرَخَّصَ لَنَا أَنْ نُكْرِيَهَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ[٤] . [الثاني : ١٠]

* * *

۩[٧/ ١٢٩ ب] .

٥[٥٢٣٣] [التقاسيم : ٢١٤٦] [الموارد : ١١٣٤] [الإتحاف : طح حب كم ٣٣٦٣] [التحفة : د ٢٧٧٥] .

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

٥[٥٢٣٤] [التقاسيم : ٢١٤٧] ، [الموارد : ١١٣٣] [التحفة : د س ٣٨٦٠] .

(٢) بعد «على» في (د) : «الأرض من» . وينظر : «مسند أحمد» (٣/ ١٤٥) عن يزيد بن هارون به .

(٣) «فيها» في (س) (١١/ ٦١٢) : «منها» .

(٤) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٥١٠٠) لابن حبان .

الورق : الفضة . (انظر : النهاية ، مادة : ورق) .

٣٨- كتاب إحياء الموات

ذِكْرُ كَتْبَةِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا الْأَجْرَ لِمُحْيِي الْمَوَاتَ مِنْ أَرْضِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا

٥[٥٢٣٥] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارُ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ(١) فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ». [الثالث: ٤٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ وَلَا يُعْلَمُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ جَابِرٍ

٥[٥٢٣٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ۩: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَلَهُ بِهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ فَلَهُ بِهَا أَجْرٌ». [الثالث: ٤٣]

ذِكْرُ إِعْطَاءِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا الْأَجْرَ لِلْمُسْلِمِ إِذَا أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً مَعَ كَتْبَةِ الصَّدَقَةِ لَهُ بِمَا تَأْكُلُ الْعَافِيَةُ مِنْهَا

٥[٥٢٣٧] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْمِنْهَالِ ابْنُ أَخِي الْحَجَّاجِ بْنِ

٥[٥٢٣٥] [التقاسيم: ٤٠٦٧] [الموارد: ١١٣٨] [الإتحاف: مي حب حم ٢٩٠٤] [التحفة: س ٢٣٨٥- ت س ٣١٢٩]، وسيأتي: (٥٢٣٦) (٥٢٣٧) (٥٢٣٨).

(١) العافية: كل طالب رزق من إنسان أو حيوان أو طائر، والجمع: العوافي. (انظر: النهاية، مادة: عفا).

٥[٥٢٣٦] [التقاسيم: ٤٠٦٨] [الموارد: ١١٣٧] [الإتحاف: مي حب حم ٢٩٠٤] [التحفة: س ٢٣٨٥- ت س ٣١٢٩]، وتقدم: (٥٢٣٥) وسيأتي: (٥٢٣٧) (٥٢٣٨).

۩ [٧/ ١٣٠ أ].

٥[٥٢٣٧] [التقاسيم: ٦٥٦] [الموارد: ١١٣٦] [الإتحاف: حب حم ٣٢٣٩] [التحفة: س ٢٣٨٥- ت س ٣١٢٩]، وتقدم: (٥٢٣٥) (٥٢٣٦) وسيأتي: (٥٢٣٨).

مِنْهَالٍ[١] بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ». [الأول: ٢]

قال أبو حاتم رحمه الله: فِي هَذَا الْخَبَرِ دَلِيلٌ صَحِيحٌ عَلَىٰ أَنَّ الذِّمِّيَّ إِذَا أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً لَمْ تَكُنْ لَهُ؛ لِأَنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْمُسْلِمِ.

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ الذِّمِّيَّ إِذَا أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً لَمْ تَكُنْ لَهُ

٥[٥٢٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَّانَ بِأَذَنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الزِّمَّانِيُّ[٢]، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[٣]، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ[٤]، وَمَا أَكَلَتِ الْعَوَافِي مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ». [الثالث: ٤٣]

قال أبو حاتم: لَمَّا قَالَ ﷺ فِي هَذَا الْخَبَرِ: «وَمَا أَكَلَتِ الْعَوَافِي مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ» كَانَ فِيهِ أَبْيَنُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْخِطَابَ وَرَدَ فِي هَذَا الْخَبَرِ لِلْمُسْلِمِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ، وَأَنَّ الذِّمِّيَّ لَمْ يَقَعْ خِطَابُ الْخَبَرِ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ إِذَا أَحْيَا الْمَوَاتَ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ؛ إِذِ الصَّدَقَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْمُسْلِمِينَ.

---

(١) قوله: «الحجاج بن منهال» وقع في (د): «حجاج بن المنهال».

٥[٥٢٣٨] [التقاسيم: ٤٠٦٩] [الموارد: ١١٣٩] [الإتحاف: حب حم ٣٨٢٠] [التحفة: س ٢٣٨٥- ت س ٣١٢٩]، وتقدم: (٥٢٣٥) (٥٢٣٦) (٥٢٣٧).

(٢) «الذماني» في الأصل: «الذماري»، وهو تصحيف. ينظر: «الإتحاف»، «الثقات» للمصنف (٩/ ١٠٠)، «تهذيب الكمال» (٢٦/ ٦٤٢).

(٣) قوله: «عبد الوهاب الثقفي، عن هشام بن عروة» كذا وقع للجميع، والحديث في «سنن الترمذي» (١٤٣٣)، «السنن الكبرى» للنسائي (٥٩٣٦)، «مسند أبي يعلى» (٢١٩٥)، «المعجم الأوسط» للطبراني (٤٧٧٩)، وفيها: عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن هشام بن عروة به. بذكر أيوب بين عبد الوهاب، وهشام ابن عروة، وينظر: «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٢٣٢).

(٤) بعد «له» في (ت): «وله أجر».

وَقَدْ سَمِعَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُمَا طَرِيقَانِ مَحْفُوظَانِ .

وَطُلَّابُ الرِّزْقِ يُسَمَّوْنَ الْعَافِيَةَ ، قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ .

* * *

٣٩- كتاب الأطعمة

١- باب آداب الأكل

ذكر الإخبار عما يستحب للمرء ألا يخلو بيته من التمر ⇧

٥[٥٢٣٩] أخبرنا الحسين بن إدريس وعبد الله بن محمد بن سلم، قالا: حدثنا أحمد بن أبي الحواري، قال: حدثنا مروان بن محمد، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «بيت لا تمر فيه جياع أهله».

[الثالث: ٦٦]

ذكر الاستحباب للمرء تغطية ثريده قبل الأكل رجاء وجود البركة فيه

٥[٥٢٤٠] أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا أبو الطاهر بن السرح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر، أنها كانت إذا ثردت غطته شيئا[1] حتى يذهب فوره[2]، ثم تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه أعظم للبركة». [الأول: ٦٧]

ذكر الإباحة للمحدث الأكل قبل إحداث الوضوء من حدثه

٥[٥٢٤١] أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير الحافظ بتستر، قال: حدثنا أحمد بن المقدام،

⇧[٧/ ١٣٠ ب].

٥[٥٢٣٩] [التقاسيم: ٤٦٩٥] [الإتحاف: مي عه حب ٢٢٤١٩] [التحفة: م د ت ق ١٦٩٤٢- م س ١٧٩١٧].

٥[٥٢٤٠] [التقاسيم: ١١٨٢] [الموارد: ١٣٤٤] [الإتحاف: مي حب كم ٢١٢٨٩].

(١) «شيئا» ليس في (س) (١٢/ ٧) خلافا لأصله الخطي.

(٢) «فوره» في الأصل: «فواره». وفورة الحر: شدته، وفوارة القدر: ما يفور من حرها. ينظر: «مختار الصحاح» (فور).

٥[٥٢٤١] [التقاسيم: ٥٧٨٨] [الإتحاف: مي عه طح حب حم ٧٦٩١] [التحفة: م تم س ٥٦٥٩].

قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَطَعِمَ ، فَقِيلَ لَهُ : قَبْلَ أَنْ تَتَوَضَّأَ؟! فَقَالَ ﷺ : «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأُ!» . [الرابع : ٢٨]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالْعَشَاءِ عِنْدَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ لِلْمَغْرِبِ إِذَا اجْتَمَعَا

٥[٥٢٤٢] حدثنا[(١)] أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ» . [الأول : ٧٨]

٥[٥٢٤٣] أخبرنا[(٢)] أَبُو خَلِيفَةَ فِي عَقِبِهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَهُ . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالتَّسْمِيَةِ عِنْدَ ابْتِدَاءِ الطَّعَامِ لِمَنْ أَرَادَ أَكْلَهُ

٥[٥٢٤٤] أخبرنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ الشَّيْخُ الصَّالِحُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ ، قَالَ ۩ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي وَجْزَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اجْلِسْ يَا بُنَيَّ ، وَسَمِّ اللَّهَ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» ، قَالَ : فَوَاللَّهِ ، مَا زَالَتْ أَكْلَتِي بَعْدُ .

[الأول : ١٠٤]

قال أبو حاتم رحمه الله : أَبُو وَجْزَةَ : يَزِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ السَّعْدِيُّ .

٥[٥٢٤٢] [التقاسيم : ١٣٨٨] [الإتحاف : حب حم ١٢٥٥] [التحفة : خ ٩٥٦- م ت س ق ١٤٨٦- خ ١٥١٧] ، وتقدم : (٢٠٦٤) (٢٠٦٦) .

(١) «حدثنا» فوقه في الأصل : «أخبرنا» ، ونسبه لنسخة .

٥[٥٢٤٣] [التقاسيم : ١٣٨٨] [الإتحاف : حب حم ١٢٥٥] .

(٢) «أخبرنا» في الأصل : «أخبرناه» .

٥[٥٢٤٤] [التقاسيم : ١٧٣٩] [الموارد : ١٣٣٨] [الإتحاف : مي عه حب ط حم ١٥٩٠٠] [التحفة : ت س ق ١٠٦٨٥] ، وسيأتي : (٥٢٤٥) (٥٢٤٨) .

۩ [٧/ ١٣١ أ] .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو وَجْزَةَ وَوَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ

٥[٥٢٤٥] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ إِلَى طَعَامٍ ، فَقَالَ : «تَعَالَ يَا بُنَيَّ ، كُلْ مِمَّا يَلِيكَ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» . [الأول : ١٠٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَ الْمَرْءِ بِاسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ إِنَّمَا يَقُولُ ذَلِكَ عِنْدَ ذِكْرِهِ نِسْيَانَ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ ابْتِدَاءِ الطَّعَامِ

٥[٥٢٤٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُوسَى الْجُهَنِيَّ ، يَقُولُ : أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اللَّهَ فِي أَوَّلِ طَعَامِهِ فَلْيَقُلْ حِينَ يَذْكُرُ : بِاسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ ؛ فَإِنَّهُ يَسْتَقْبِلُ طَعَامَهُ[١] جَدِيدًا ، وَيَمْنَعُ الْخَبِيثَ مَا كَانَ يُصِيبُ مِنْهُ[٢]» . [الأول : ١٠٤]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ مُوسَى الْجُهَنِيُّ

٥[٥٢٤٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَلَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّمَرْقَنْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٣] هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ ، عَنْ بُدَيْلٍ ،

٥[٥٢٤٥] [التقاسيم : ١٧٤٠] [الموارد : ١٣٣٩] [الإتحاف : مي عه حب ط حم ١٥٩٠٠] [التحفة : ت س ق ١٠٦٨٥ - خ م س ق ١٠٦٨٨ - س ١٠٦٩٠] ، وتقدم : (٥٢٤٤) ، وسيأتي : (٥٢٤٨) .

٥[٥٢٤٦] [التقاسيم : ١٧٤١] [الموارد : ١٣٤٠] [الإتحاف : حب ١٢٨٢٥] .

(١) «طعامه» في (د) : «طعاما» ، وينظر : «إتحاف الخيرة المهرة» للبوصيري (٤/ ٢٨٤) .

(٢) «منه» في (د) : «به» .

٥[٥٢٤٧] [التقاسيم : ١٧٤٢] [الموارد : ١٣٤١] [الإتحاف : مي حب حم ٢١٨٧١] [التحفة : ق ١٦٢٦٧] .

(٣) «أخبرنا» في (ت) : «حدثنا» ، وفي (د) : «أنبأنا» .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةِ نَفَرٍ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ لَوْ كَانَ سَمَّى بِاللَّهِ[1] لَكَفَاكُمْ، فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَإِنْ نَسِيَ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ»[2]. [الأول: ١٠٤]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِمَنْ وَاكَلَ غَيْرَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ بِالْيَمِينِ مَعَ ابْتِدَاءِ التَّسْمِيَةِ

٥[٥٢٤٨] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمِصِّيصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي وَجْزَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْنُ بُنَيَّ فَسَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

[الأول: ٧٨]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رضي الله عنه: أَبُو وَجْزَةَ اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ السَّعْدِيُّ.

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ جل وعلا عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الطَّعَامِ عَلَى مَا أَسْبَغَ وَأَفْضَلَ وَأَنْعَمَ

٥[٥٢٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ السَّعْدِيُّ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[3] عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[4] الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ بِالْهَاجِرَةِ[5] إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَمِعَ

---

(١) «باللَّه» في حاشية الأصل منسوبا لنسخة، (د): «اللَّه».

(٢) كتب أمامه في حاشية الأصل بخط مغاير: «ق. عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون»، ويعني بـ ق: «سنن ابن ماجه»، وينظر: «تحفة الأشراف».

[٧/ ١٣١ ب].

٥[٥٢٤٨] [التقاسيم: ١٤١٠] [الإتحاف: مي عه حب ط حم ١٥٩٠٠] [التحفة: ت س ق ١٠٦٨٥- خ م س ق ١٠٦٨٨- س ١٠٦٩٠]، وتقدم: (٥٢٤٤) (٥٢٤٥).

٥[٥٢٤٩] [التقاسيم: ١٧٤٣]، [الموارد: ٢٥٣٦].

(٣) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٤) «أخبرنا» في (د): «حدثنا».

(٥) الهاجرة: وقت اشتداد الحر نصف النهار. (انظر: النهاية، مادة: هجر).

بِذَلِكَ عُمَرُ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا أَخْرَجَكَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ : مَا أَخْرَجَنِي إِلَّا مَا أَجِدُ مِنْ حَاقِّ الْجُوعِ ، قَالَ : وَأَنَا وَاللَّهِ ، مَا أَخْرَجَنِي غَيْرُهُ ، فَبَيْنَمَا هُمَا كَذَلِكَ ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْهِمَا النَّبِيُّ[1] ﷺ فَقَالَ : «مَا أَخْرَجَكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» ، قَالَا : وَاللَّهِ ، مَا أَخْرَجَنَا إِلَّا مَا نَجِدُ فِي بُطُونِنَا مِنْ حَاقِّ الْجُوعِ ، قَالَ : «وَأَنَا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا أَخْرَجَنِي غَيْرُهُ ، فَقُومَا» ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى أَتَوْا بَابَ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، وَكَانَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَّخِرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا[2] أَوْ لَبَنًا ، فَأَبْطَأَ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ ، فَلَمْ يَأْتِ لِحِينِهِ ، فَأَطْعَمَهُ لِأَهْلِهِ ، وَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلِهِ يَعْمَلُ فِيهِ ، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى الْبَابِ خَرَجَتِ امْرَأَتُهُ فَقَالَتْ : مَرْحَبًا بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ ، فَقَالَ لَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «فَأَيْنَ أَبُو أَيُّوبَ؟» فَسَمِعَهُ[3] وَهُوَ يَعْمَلُ فِي نَخْلِهِ ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لَيْسَ بِالْحِينِ الَّذِي كُنْتَ تَجِيءُ فِيهِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ[4] ﷺ : «صَدَقْتَ» ، قَالَ : فَانْطَلَقَ ، فَقَطَعَ عِذْقًا مِنَ النَّخْلِ فِيهِ مِنْ كُلِّ التَّمْرِ وَالرُّطَبِ[5] وَالْبُسْرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ[6] ﷺ : «مَا أَرَدْتَ إِلَى هَذَا ، أَلَا جَنَيْتَ لَنَا مِنْ تَمْرِهِ[7]» فَقَالَ[8] : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَحْبَبْتُ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ تَمْرِهِ وَرُطَبِهِ وَبُسْرِهِ[9] ، وَلَأَذْبَحَنَّ لَكَ مَعَ هَذَا ، قَالَ : إِنْ ذَبَحْتَ فَلَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ[10] ، فَأَخَذَ

---

(١) «النبي» في (د) : «رسول الله» .

(٢) بعد «طعاما» في (ت) : «كان» ، وفي (د) : «ما كان» .

(٣) «فسمعه» ليس في الأصل ، وفي (د) : «فسمع» .

(٤) قوله : «له النبي» ليس في (د) .

(٥) **الرطب** : نضيج البسر قبل أن يصير تمرًا ، وذلك إذا لان وحلا ، أو ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يصير تمرًا ، والجمع : أرطاب ورطاب ، والواحدة رطبة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : رطب) .

(٦) «النبي» ليس في (د) .

(٧) «تمره» في الأصل : «ثمره» .

(٨) «فقال» في (د) : «قال» .

(٩) **البسر** : تمر النخل إذا تلوّن ولم ينضج . (انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، مادة : بسر) .

(١٠) **ذات الدر** : ذات اللبن . (انظر : النهاية ، مادة : درر) .

عَنَاقًا[١] أَوْ جَدْيًا فَذَبَحَهُ، وَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: اخْبِزِي وَاعْجِنِي لَنَا[٢]، وَأَنْتِ أَعْلَمُ بِالْخَبْزِ، فَأَخَذَ الْجَدْيَ، فَطَبَخَهُ وَشَوَىٰ نِصْفَهُ[٣]، فَلَمَّا أَدْرَكَ[٤] الطَّعَامُ وُضِعَ[٥] بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ۩، فَأَخَذَ[٦] مِنَ الْجَدْيِ فَجَعَلَهُ فِي رَغِيفٍ، فَقَالَ[٧]: «يَا أَبَا أَيُّوبَ، أَبْلِغْ بِهَذَا فَاطِمَةَ؛ فَإِنَّهَا لَمْ تُصِبْ مِثْلَ هَذَا مُنْذُ أَيَّامٍ»، فَذَهَبَ بِهِ أَبُو أَيُّوبَ إِلَىٰ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا أَكَلُوا وَشَبِعُوا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُبْزٌ وَلَحْمٌ وَتَمْرٌ وَبُسْرٌ وَرُطَبٌ»، وَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ هَذَا لَهُوَ[٨] النَّعِيمُ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، فَهَذَا النَّعِيمُ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ[٩] يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «بَلْ[١٠] إِذَا أَصَبْتُمْ مِثْلَ هَذَا فَضَرَبْتُمْ بِأَيْدِيكُمْ فَقُولُوا: بِاسْمِ اللَّهِ، فَإِذَا[١١] شَبِعْتُمْ فَقُولُوا: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هُوَ أَشْبَعَنَا، وَأَنْعَمَ عَلَيْنَا وَأَفْضَلَ؛ فَإِنَّ هَذَا كَفَافٌ[١٢] بِهَا[١٣]»، فَلَمَّا نَهَضَ قَالَ لِأَبِي أَيُّوبَ: «ائْتِنَا غَدًا»، وَكَانَ لَا يَأْتِي إِلَيْهِ أَحَدٌ[١٤]

---

(١) **العناق**: أنثى المعز ما لم يتم له سنة. (انظر: النهاية، مادة: عنق).

(٢) «لنا» ليس في (د).

(٣) «نصفه» في (ت): «بطنه».

(٤) «أدرك» في الأصل: «أردت».

(٥) «وضع» في (د): «ووضع».

۩ [٧/ ١٣٢ أ].

(٦) «فأخذ» في (د): «أخذ».

(٧) «فقال» في (د): «وقال».

(٨) «هو» في (د): «هو».

(٩) قوله: «قال الله جل وعلا: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، فهذا النعيم الذي تسألون عنه» ليس في (د).

(١٠) «بل» ليس في الأصل.

(١١) «فإذا» في (س) (١٢/ ١٨): «وإذا».

(١٢) **الكفاف**: الذي لا يفضل عن الشيء، ويكون بقدر الحاجة إليه. (انظر: النهاية، مادة: كفف).

(١٣) «بها» في (د): «بهذا».

(١٤) قوله: «إليه أحد» وقع في (د): «أحد إليه».

مَعْرُوفًا إِلَّا أَحَبَّ أَنَّ يُجَازِيَهُ ، قَالَ : وَإِنَّ أَبَا أَيُّوبَ لَمْ يَسْمَعْ ذَلِكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَكَ[1] أَنْ تَأْتِيَهُ غَدًا ، فَأَتَاهُ مِنَ الْغَدِ ، فَأَعْطَاهُ وَلِيدَتَهُ ، فَقَالَ : «يَا أَبَا أَيُّوبَ ، اسْتَوْصِ بِهَا خَيْرًا ، فَإِنَّا لَمْ نَرَ إِلَّا خَيْرًا مَا دَامَتْ عِنْدَنَا» ، فَلَمَّا جَاءَ بِهَا أَبُو أَيُّوبَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : لَا أَجِدُ لَوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا[2] مِنْ أَنْ أَعْتِقَهَا ؛ فَأَعْتَقَهَا[3] .

[الأول : ١٠٤]

ذِكْرُ مَا يَحْمَدُ الْعَبْدُ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنْ طَعَامٍ طَعِمَهُ

٥[٥٢٥٠] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ جَشِيبٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ انْقِضَاءِ الطَّعَامِ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ[4] وَلَا مُوَدَّعٍ[5] ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ» .

[الخامس : ١٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ لَمْ يَسْمَعْهُ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ

٥[٥٢٥١] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ

---

(١) «أمرك» في (د) : «يأمرك» .

(٢) بعد «خيرا» في (د) : «لها» .

(٣) لم نعثر عليه في «الإتحاف» .

٥[٥٢٥٠] [التقاسيم : ٦٦٣٤] [الإتحاف : مي حب كم خ حم ٦٣٥٩] [التحفة : خ د ت س ق ٤٨٥٦] ، وسيأتي : (٥٢٥١) .

(٤) غير مكفي : غير محتاج إلى أحد ؛ فهو الذي يطعم عباده ويكفيهم . (انظر : النهاية ، مادة : كفأ) .

(٥) مودع : متروك الطاعة . (انظر : النهاية ، مادة : ودع) .

٥[٥٢٥١] [التقاسيم : ٦٦٣٥] [الإتحاف : مي حب كم خ حم ٦٣٥٩] [التحفة : خ د ت س ق ٤٨٥٦] ، وتقدم : (٥٢٥٠) .

سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَ : شَهِدْنَا طَعَامًا فِي مَنْزِلِ عَبْدِ الْأَعْلَى وَمَعَنَا أَبُو أُمَامَةَ ، فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ عِنْدَ انْقِضَاءِ الطَّعَامِ : مَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ خَطِيبًا ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ انْقِضَاءِ الطَّعَامِ ۩ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مُوَدَّعٍ ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ» . [الخامس : ١٢]

قال أبو حاتم رضي الله عنه : سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ جَشِيبٍ ، وَبَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ؛ فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ .

ذِكْرُ مَا يَحْمَدُ الْعَبْدُ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا بَعْدَ غَسْلِهِ يَدَهُ مِنَ الْغَمْرِ مِنْ طَعَامٍ أَكَلَهُ

٥٢٥٢ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : دَعَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ - فَلَمَّا طَعِمَ وَغَسَلَ يَدَهُ[1] قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُطْعِمُ[2] وَلَا يُطْعَمُ ، مَنَّ عَلَيْنَا فَهَدَانَا ، وَأَطْعَمَنَا وَسَقَانَا ، وَكُلَّ بَلَاءٍ حَسَنٍ[3] أَبْلَانَا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ مِنَ الطَّعَامِ ، وَسَقَى مِنَ الشَّرَابِ ، وَكَسَا مِنَ الْعُرْيِ ، وَهَدَى مِنَ الضَّلَالَةِ ، وَبَصَّرَ مِنَ الْعَمَى ، وَفَضَّلَ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» . [الخامس : ١٢]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الطَّعَامِ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ عَلَى مَا سَوَّغَ الطَّعَامَ مِنَ الطُّرُقِ وَجَعَلَ لِنَفَاذِهِ مَخْرَجًا

٥٢٥٣ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ :

۩ [٧/ ١٣٢ ب] .

٥ [٥٢٥٢] [التقاسيم : ٦٦٣٦] [الموارد : ١٣٥٢] [الإتحاف : كم حب ١٨١٨٢] [التحفة : سي ١٢٦٥١] .

(١) «يده» في (د) : «يديه» .

(٢) «يطعم» في الأصل : «أطعم» .

(٣) حسن البلاء : النعمة . (انظر : النهاية ، مادة : سمع) .

٥ [٥٢٥٣] [التقاسيم : ٦٦٣٧] [الموارد : ١٣٥١] [الإتحاف : حب ٤٣٨٠] [التحفة : د س ٣٤٦٧] .

أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى ، وَسَوَّغَهُ[1] وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا» . [الخامس : ١٢]

قال أبو حاتم رحمه الله : أَبُو عَقِيلٍ هَذَا هُوَ : زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ ، مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ فِلَسْطِينَ ثِقَةً وَإِتْقَانًا .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ أَنَّ الْأَكْلَ عَلَى الْمَائِدَةِ مِنَ الْإِسْرَافِ

٥٢٥٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ خَالَتَهُ أَهْدَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا[2] وَأَضُبًّا ۩ ، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالْأَقِطِ ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْأَضُبِّ تَقَذُّرًا ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُؤْكَلْ عَلَيْهَا . [الخامس : ١٠]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْأَكْلَ عَلَى الْمَائِدَةِ مِنَ الْإِسْرَافِ

٥٢٥٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ زَهْدَمٍ الْجَرْمِيِّ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى أَبِي مُوسَى وَبَيْنَ يَدَيْهِ دَجَاجَةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا ، قُلْنَا[3] : تَأْكُلُ مِنْهَا! فَقَالَ : أَكَلْتُهُ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [الرابع : ١]

---

(١) سوغه : جعله يدخل في الحلق سهلًا . (انظر : النهاية ، مادة : سوغ) .

٥٢٥٤ [التقاسيم : ٦٥٤٦] [الإتحاف : جا طح عه حب حم ٧٣٩٥] [التحفة : خ م د س ٥٤٤٨] ، وسيأتي برقم : (٥٢٥٦) .

(٢) الأقط : اللبن المجفف اليابس المستحجر ، يطبخ به . (انظر : النهاية ، مادة : أقط) .

۩ [٧/ ١٣٣ أ] .

الأضب : جمع ضبّ ، وهو : حيوان من جنس الزواحف ، وقيل من الحشرات ، له ذيل عريض ، يكثر في الصحاري العربية . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ضبب) .

٥٢٥٥ [التقاسيم : ٥٥١٤] [الإتحاف : مي جا حب حم ١٢٢٠٧] [التحفة : خ م ت س ٨٩٩٠] .

(٣) «قلنا» في (ت) : «فقلنا» .

ذِكْرُ خَبَرٍ يُدْحِضُ قَوْلَ الْجَهَلَةِ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ أَنَّ الْأَكْلَ عَلَى الْمَائِدَةِ لَيْسَتْ سُنَّةً(١)

٥[٥٢٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ خَالَتِي بِنْتُ الْحَارِثِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضُبًّا ، فَدَعَا بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأُكِلَ عَلَى مَائِدَتِهِ وَتَرَكَهُنَّ كَالْمُتَقَذِّرِ لَهُنَّ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَتْ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أُمِرَ بِأَكْلِهِنَّ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالِاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ رَجَاءَ الْبَرَكَةِ فِي الِاجْتِمَاعِ عَلَيْهِ

٥[٥٢٥٧] أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِيُّ بِبَغْدَادَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ(٢) بْنُ رُشَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبِ بْنِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ(٣) قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَأْكُلُ وَلَا نَشْبَعُ! قَالَ : «**تَجْتَمِعُونَ عَلَى طَعَامِكُمْ أَوْ تَتَفَرَّقُونَ؟**» ، قَالُوا : نَتَفَرَّقُ ، قَالَ : «**اجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ**(٤)» . [الأول : ٩٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَكْلِ الْمَرْءِ بِشِمَالِهِ وَمَشْيِهِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ۩

٥[٥٢٥٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ

---

(١) «سنة» في (ت) : «بسنة» .

٥[٥٢٥٦] [التقاسيم : ٥٥١٥] [الإتحاف : جا طح عه حب حم ٧٣٩٥] [التحفة : خ م د س ٥٤٤٨] ، وتقدم برقم : (٥٢٥٤) .

٥[٥٢٥٧] [التقاسيم : ١٥٩٠] [الموارد : ١٣٤٥] [الإتحاف : حب كم حم ١٧٣٠٠] [التحفة : د ق ١١٧٩٢] .

(٢) «داود» ليس في (د) .

(٣) قوله : «بن حرب» ليس في الأصل .

(٤) «فيه» ليس في (س) (١٢/ ٢٨) .

۩[٧/ ١٣٣ ب] .

٥[٥٢٥٨] [التقاسيم : ٢١٨٧] [الإتحاف : عه حب ط حم ٣٥٩٩] [التحفة : م تم ٢٩٣٥] .

مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ (١) الصَّمَّاءَ ، أَوْ يَحْتَبِيَ (٢) فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ . [الثاني : ١٩]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِمُخَالَفَةِ الشَّيْطَانِ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ

٥[٥٢٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ» . [الأول : ٩٥]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله : أَصْحَابُ الزُّهْرِيِّ كُلُّهُمْ قَالُوا - فِي هَذَا الْخَبَرِ : عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (٣) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ .

وَخَالَفَهُمْ مَعْمَرٌ فَقَالَ : عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ فَقِيلَ لِمَعْمَرٍ : خَالَفْتَ النَّاسَ! فَقَالَ : كَانَ الزُّهْرِيُّ يَسْمَعُ مِنْ جَمَاعَةٍ ، فَيُحَدِّثُ مَرَّةً عَنْ هَذَا ، وَمَرَّةً عَنْ هَذَا .

ذِكْرُ وَصْفِ مَا يَجْعَلُ الْمَرْءُ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ لَهُ مِنْ أَسْبَابِهِ

٥[٥٢٦٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ ،

---

(١) **الاشتمال** : افتعال من الشملة ، وهو : كساء يتغطى به ويتلفف فيه ، والمنهي عنه هو التجلل بالثوب وإسباله من غير أن يرفع طرفه . (انظر : النهاية ، مادة : شمل) .

(٢) قوله «أو يحتبي» وقع في (ت) : «ويحتبي» .

الاحتباء : ضمّ الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ، ويشده عليها . وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . (انظر : النهاية ، مادة : حبا) .

٥[٥٢٥٩] [التقاسيم : ١٥٩٢] [الإتحاف : حب حم ٩٦٧٠] ، وسيأتي : (٥٢٦٢) (٥٣٦٥) .

(٣) قوله : «بن عبيد الله» من (س) (١٢/ ٣١) ، وينظر : «صحيح مسلم» (٢٠٧٦) ، «تهذيب الكمال» (٣٣/ ١١٩ ، ١٢٠) .

٥[٥٢٦٠] [التقاسيم : ٧٣٢٣] [الموارد : ١٣٣٧] [الإتحاف : حب كم ٢١٣٧٧] [التحفة : د ١٥٧٩٤] .

قَالَ : أَخْبَرَنَا[١] ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْإِفْرِيقِيِّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَىٰ ذَلِكَ . [الخامس : ٤٧]

أَبُو أَيُّوبَ اسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْإِفْرِيقِيُّ[٢] .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ إِعْطَاءِ الْمَرْءِ بِشِمَالِهِ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ وَكَذَلِكَ الْأَخْذُ بِهَا

٥[٥٢٦١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ شَيْئًا[٣] أَوْ يَأْخُذَ بِهَا ، وَنَهَىٰ أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي إِنَائِهِ إِذَا شَرِبَ[٤] . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٢٦٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**لَا يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ وَلَا يَشْرَبْ بِهَا ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِهَا وَيَشْرَبُ بِهَا**» . [الثاني : ٣]

وَزَادَ فِيهِ نَافِعٌ : «**وَلَا يَأْخُذَنَّ بِهَا ، وَلَا يُعْطِيَنَّ بِهَا**» .

---

(١) «أخبرنا» في (د) : «حدثنا» .

(٢) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٢٦١] [التقاسيم : ٢٠٣٥] [الموارد : ١٩٩٢] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ٤٠٣٧ - عه حب كم/ ٤٠٣٨] [التحفة : ع ١٢١٠٥] ، وتقدم برقم : (١٤٣٠) وسيأتي برقم : (٥٣٦٢) .

(٣) «شيئا» ليس في (د) .

(٤) قوله : «ونهى أن يتنفس في إنائه إذا شرب» ليس في (د) . [٧/ ١٣٤ أ] .

٥[٥٢٦٢] [التقاسيم : ٢٠٣٦] [الإتحاف : حب حم ٩٥٣٧] [التحفة : م س ٦٧٩٢] ، وتقدم : (٥٢٥٩) وسيأتي : (٥٣٦٥) .

ذِكْرُ الْأَخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ طَيِّبِ الْغِذَاءِ[١] فِي أَسْبَابِهِ

٥[٥٢٦٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْخَلِيلِ[٢]، قَالَ: حَدَّثَنَا[٣] هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّحْلَةِ[٤] إِنْ أَكَلَتْ أَكَلَتْ طَيِّبًا، وَإِنْ وَضَعَتْ وَضَعَتْ طَيِّبًا». [الثالث: ٢٨]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الْقِرَانِ فِي الْأَكْلِ[٥] إِذَا كَانَ الْمَأْكُولُ فِيهِ قِلَّةٌ وَحَاجَتُهُمْ إِلَيْهِ شَدِيدَةٌ

٥[٥٢٦٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَالْحَوْضِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ أَخْبَرَنِي قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ: لَا تُقَارِنُوا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ[٦]. [الثاني: ٤١]

٥[٥٢٦٥] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مَعَ قَوْمٍ مِنْ تَمْرٍ فَلَا يَقْرِنْ، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ فَلْيَسْتَأْذِنْهُمْ[٧]، فَإِنْ أَذِنُوا لَهُ فَلْيَفْعَلْ». [الثاني: ٥٨]

---

(١) «الغذاء» في (س) (١٢/ ٣٤): «الغداء».

٥[٥٢٦٣] [التقاسيم: ٣٨٣٥] [الموارد: ٢٥٥٢] [الإتحاف: حب ١٦٤٥٠] [التحفة: س ١١١٧٩].

(٢) «الخليل» في الأصل، (ت): «خليل». ينظر: «الإتحاف»، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٢/ ٢٩٩).

(٣) «حدثنا» في (د): «أنبأنا».

(٤) «النحلة» في (س) (١٢/ ٣٥)، (ت): «النخلة»، وهو تصحيف. ينظر: «الإتحاف»، والحديث قد تقدم على الصواب: (٢٤٨)

(٥) **القران في الأكل**: الجمع بين التمرتين في الأكل. (انظر: النهاية، مادة: قرن).

٥[٥٢٦٤] [التقاسيم: ٢٢٩٢] [التحفة: ع ٦٦٦٧]، وسيأتي: (٥٢٦٥).

(٦) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٩٣٩٠) لابن حبان بهذا الإسناد.

٥[٥٢٦٥] [التقاسيم: ٢٤٨٠] [الإتحاف: مي عه حب حم عم ٩٣٩٠] [التحفة: ع ٦٦٦٧]، وتقدم: (٥٢٦٤).

(٧) «فليستأذنهم» في (ت): «فليستأمرهم».

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٢٦٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١] الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٢] جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ فِي أَصْحَابِ الصُّفَّةِ[٣]، فَبَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ عَجْوَةٍ، فَكُبَّتْ بَيْنَنَا، فَجَعَلْنَا نَأْكُلُ الثِّنْتَيْنِ مِنَ الْجُوعِ، وَجَعَلَ أَصْحَابُنَا إِذَا قَرَنَ أَحَدُهُمْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: إِنِّي[٤] قَدْ قَرَنْتُ فَاقْرِنُوا. [الثاني: ٥٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْإِقْلَالَ فِي الْأَكْلِ مِنْ عَلَامَةِ الْمُؤْمِنِ[٥] وَالْإِكْثَارَ فِيهِ مِنْ أَمَارَةِ أَضْدَادِهِمْ

٥[٥٢٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى[٦] وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ». [الأول: ٩٥]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ النَّبِيُّ[٧] ﷺ هَذَا الْقَوْلَ

٥[٥٢٦٨] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ،

٥[٥٢٦٦] [التقاسيم: ٢٤٨١] [الموارد: ١٣٥٠] [الإتحاف: حب ١٨٩٦٥].

(١) بعد «محمد» في (د): «بن».

(٢) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٣) **الصفة**: موضع مظلل في مسجد المدينة كان يأوي إليه فقراء المهاجرين الذين لم يكن لهم منزل يسكنونه. (انظر: النهاية، مادة: صفف).

(٤) «إني» في الأصل: «إن». [٧/ ١٣٤ ب].

(٥) «المؤمن» في (ت): «المؤمنين».

٥[٥٢٦٧] [التقاسيم: ١٥٩٣] [الإتحاف: عه حب ١٢٢٩٧] [التحفة: م ت ق ٩٠٥٠]، وسيأتي: (٥٢٧٢).

(٦) **المعى**: واحد الأمعاء وهي المَصارين. (انظر: النهاية، مادة: معا).

(٧) «النبي» أقحمه في الأصل بين السطور، ونسبه لنسخة.

٥[٥٢٦٨] [التقاسيم: ١٥٩٤] [الإتحاف: عه حب ط حم ١٨٣٢٥] [التحفة: م ت س ١٢٧٣٩]، وتقدم: (١٦٢) (١٦٣).

عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ ضَيْفٌ كَافِرٌ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا[1] ، ثُمَّ أُخْرَىٰ فَشَرِبَ حِلَابَهَا ، ثُمَّ أُخْرَىٰ فَشَرِبَ حِلَابَهَا ، حَتَّىٰ شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِأُخْرَىٰ فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرَ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» .

[الأول : ٩٥]

ذِكْرُ وَصْفِ أَكْلِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِمُ اسْتِعْمَالُهُ رَجَاءَ ثَوَابِ نَوَالِ الْخَيْرِ فِي الدَّارَيْنِ بِهِ

٥[٥٢٦٩] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْأَبَرْشُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ الْكِنَانِيُّ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ الْمِقْدَامِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ ، حَسْبُكَ - يَا ابْنَ آدَمَ - لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَكَ ، فَإِنْ كَانَ لَا[2] بُدَّ ؛ فَثُلُثٌ طَعَامٌ ، وَثُلُثٌ شَرَابٌ ، وَثُلُثٌ نَفَسٌ ۩» . [الأول : ٩٥]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ الْمَرْءَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِقْلَالُ مِنْ غِذَائِهِ وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ مَعَهُ غَيْرُهُ

٥[٥٢٧٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ

---

(١) الحلاب : اللبن ، والإناء الذي يحلب فيه اللبن . (انظر : النهاية ، مادة : حلب) .

٥[٥٢٦٩] [التقاسيم : ١٥٩٥] [الموارد : ١٣٤٨] [الإتحاف : حب كم حم ١٧٠٢٢] [التحفة : س ١١٥٦٧] ، وتقدم : (٦٧٠) .

(٢) «لا» في (ت) ، (د) : «ولا» .

۩[٧/ ١٣٥ أ] .

٥[٥٢٧٠] [التقاسيم : ٤٥٩٢] [الإتحاف : مي عه حب حم ٣٤٢٤] [التحفة : م ت ٢٣٠١ - م س ٢٧٤٩ - م ق ٢٨٢٨] .

جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ ، وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ» . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ قِلَّةَ الْأَكْلِ مِنْ شِعَارِ[1] الْمُسْلِمِينَ

٥[٥٢٧١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» .

[الثالث : ٦٦]

٥[٥٢٧٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فِيلٍ الْبَالِسِيُّ بِأَنْطَاكِيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» . [الثالث : ١٣]

قَالَ الشَّيْخُ : هَذَا الْخَبَرُ خَرَجَ عَلَىٰ إِنْسَانٍ بِعَيْنِهِ .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ مُجَانَبَةُ الِاتِّكَاءِ عِنْدَ أَكْلِهِ

٥[٥٢٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَّا أَنَا فَلَا آكُلُ مُتَّكِئًا[2]» .

[الثالث : ٦٦]

---

(١) **الشعار** : العلامة . (انظر : اللسان ، مادة : شعر) .

٥[٥٢٧١] [التقاسيم : ٤٥٩٣] [الإتحاف : عه حب ط ١١٢٣٦] [التحفة : خ ٧٣٥٧- م ٧٤٤٥- م ٧٥٧٦- م ٧٨٦٤- م ق ٧٩٥٠- خ ٨٠٤٦- م ت س ٨١٥٦- خت ٨٣٩١- خ م ٨٥١٧] .

٥[٥٢٧٢] [التقاسيم : ٣٧٢٣] [الإتحاف : عه حب ١٢٢٩٧] [التحفة : م ت ق ٩٠٥٠] ، وتقدم : (٥٢٦٧) .

٥[٥٢٧٣] [التقاسيم : ٤٦٧٤] [الإتحاف : مي طح حب حم ١٧٣١١] [التحفة : خ د ت س ق ١١٨٠١] .

(٢) **المتكئ** : المتحامل على شيء . (انظر : اللسان ، مادة : وكأ) .

ذِكْرُ إِبَاحَةِ قَطْعِ الْمَرْءِ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تُؤْكَلُ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ كَرِهَهُ

٥٢٧٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ابْنُ[١] خَتٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِجُبْنَةٍ مِنْ جُبْنِ[٢] تَبُوكَ ، فَدَعَا بِسِكِّينٍ[٣] ، فَسَمَّى وَقَطَعَ ۩ .

[الرابع : ١]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْجُبْنَ الَّذِي أَكَلَهُ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ مِنْ عَمَلِ الْمُسْلِمِينَ

٥٢٧٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ[٤] ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلَ بَلْدَحَ[٥] ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ[٦] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُفْرَةً[٧] فِيهَا طَعَامٌ ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ ، وَقَالَ : إِنَّا لَا نَأْكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ[٨] عَلَى أَنْصَابِكُمْ[٩] ، وَلَا[١٠] نَأْكُلُ إِلَّا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ .

[الرابع : ١]

٥٢٧٤] [التقاسيم : ٥٥١٢] [الموارد : ١٣٥٩] [الإتحاف : حب ٩٨١٩] [التحفة : د ٧١١٤] .

(١) «ابن» ليس في (د) . قال الغساني في «تقييد المهمل» (٣/ ٥٨٢) : «يقال له : خت ، لقب ، ويقال له : ابن خت أيضًا ، ويعرف بالختي» ، وينظر : «الثقات» للمصنف (٩/ ٢٦٧) .

(٢) «جبن» من (ت) ، (د) .

(٣) «بسكين» في (د) : «بالسكين» .

۩ [٧/ ١٣٥ ب] .

٥٢٧٥] [التقاسيم : ٥٥١٣] [الإتحاف : حب حم ٩٦٨٧] [التحفة : خ س ٧٠٢٨] .

(٤) «الأزدي» في الأصل : «المديني» . ينظر : «الإتحاف» ، «تهذيب الكمال» (١٦/ ٩٥) .

(٥) بلدح : وادٍ بمكة . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص٤٩) .

(٦) «إليه» في الأصل ، (ت) : «إلى» .

(٧) السفرة : طعام يتخذه المسافر ، وأكثر ما يُحْمَلُ في جلد مستدير ، فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسُمِّيَ به . (انظر : النهاية ، مادة : سفر) .

(٨) قوله : «مما تذبحون» ليس في الأصل ، (ت) .

(٩) الأنصاب : جمع نُصُب ، وهو : حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية ، ويتخذونه صنمًا فيعبدونه ، وقيل : هو حجر كانوا ينصبونه ويذبحون عليه فيحمر بالدم . (انظر : النهاية ، مادة : نصب) .

(١٠) «ولا» في (ت) : «وإنا لا» .

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ

٥[٥٢٧٦] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْبَزَرِيِّ يَزِيدَ بْنِ عُطَارِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَشْرَبُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ قِيَامٌ، وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَسْعَى[1]. [الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ وَهُوَ قَائِمٌ

٥[٥٢٧٧] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ[2]، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ بِقِدْرٍ لِبَعْضِ أَهْلِهِ فِيهَا لَحْمٌ يُطْبَخُ[3]، فَنَاوَلَهُ بَعْضُهُمْ مِنْهَا كَتِفًا، فَأَكَلَهَا وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [الرابع: ١]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالِابْتِدَاءِ فِي الْأَكْلِ مِنْ جَوَانِبِ الطَّعَامِ إِذِ الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَهُ

٥[٥٢٧٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[4] خَالِدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: دُعِينَا إِلَى طَعَامٍ وَمَعَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَزَاذَانُ،

٥[٥٢٧٦] [التقاسيم: ٥٩٨٤] [الموارد: ١٣٧١] [الإتحاف: مي جا طح حب حم ١١٥٤٧] [التحفة: ت ق ٧٨٢١- د ٨٥٧٥]، وسيأتي: (٥٣٥٥) (٥٣٥٩).

(١) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٢٧٧] [التقاسيم: ٥٥٠٥] [الموارد: ٢١٦] [الإتحاف: حب كم حم طح عه ١٧٦٩٥] [التحفة: م س ١٢٠٣١]، وتقدم: (١١٤٥).

(٢) «الأنصاري» ليس في (د).

(٣) «يطبخ» في (د): «نضيج».

٥[٥٢٧٨] [التقاسيم: ١٥٩١] [الموارد: ١٣٤٦] [الإتحاف: مي حب كم حم ٧٤٢٩] [التحفة: د ت س ق ٥٥٦٦].

(٤) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

وَأَبُو الْبَخْتَرِيِّ ، وَمِقْسَمٌ ، فَأُتِينَا بِالطَّعَامِ ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ۩ : «الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَ[1] الطَّعَامِ ، فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ» .

[الأول : ٩٥]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَجْمَعَ فِي أَكْلِهِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ مِنَ الْمَأْكُولِ

٥[٥٢٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ[2] ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَ عَائِشَةَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ أَرَادَتْ بِهِ أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُهُمَا مَعًا .

٥[٥٢٨٠] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ - بِمَنْبِجٍ - قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٢٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ :

۩[٧/ ١٣٦ أ] .

(١) قوله : «تنزل وسط» وقع في (د) : «بين أوسط» .

٥[٥٢٧٩] [التقاسيم : ٥٥٢٩] [الموارد : ١٣٥٨] [الإتحاف : حب ٢٢٤٤٧] [التحفة : س ١٦٦٨٨- س ١٦٧٦٠- د ١٦٨٥٣] ، وسيأتي : (٥٢٨٠) .

(٢) «بحران» ليس في الأصل .

٥[٥٢٨٠] [التقاسيم : ٥٥٣٠] [الموارد : ١٣٥٧] [الإتحاف : حب ٢٢٤٤٧] [التحفة : س ١٦٦٨٨- س ١٦٧٦٠- د ١٦٨٥٣] ، وتقدم : (٥٢٧٩) .

٥[٥٢٨١] [التقاسيم : ٥٥٣١] [الموارد : ١٣٥٦] [الإتحاف : حب ٩٣١] [التحفة : تم س ٦٠٨] .

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الطَّبِيخَ، أَوِ[1] الْبِطِّيخَ[2] بِالرُّطَبِ. [الرابع: ١]

الشَّكُّ مِنْ أَحْمَدَ.

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِأَكْلِ اللُّقْمَةِ إِذَا سَقَطَتْ مِنْ يَدَيِ الْآكِلِ لِئَلَّا يَتْرُكَهَا لِلشَّيْطَانِ

٥[٥٢٨٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ، فَلْيُمِطِ[3] الْأَذَى عَنْهَا وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، وَأَسْلِتُوا الصَّحْفَةَ[4]، فَإِنَّهُ لَا يُدْرَى فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ تَكُونُ الْبَرَكَةُ**». [الأول: ٩٥]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِغَمْسِ الذُّبَابِ فِي الْمَرَقَةِ إِذَا وَقَعَ فِيهَا ثُمَّ الْإِخْرَاجِ وَالِانْتِفَاعِ بِتِلْكَ الْمَرَقَةِ

٥[٥٢٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْمِسْهُ؛ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءً، وَإِنَّهُ يَتَّقِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ، فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ**». [الأول: ٧٨]

---

(١) قوله: «الطبيخ أو» ليس في «الإتحاف».

(٢) قوله: «الطبيخ أو البطيخ» وقع في (د): «البطيخ أو الطبيخ».

٥[٥٢٨٢] [التقاسيم: ١٥٩٦] [الإتحاف: مي حب عه حم ٥٨٢] [التحفة: م د ت س ٣١٠].

(٣) **الإماطة**: التنحية والإبعاد. (انظر: النهاية، مادة: ميط).

(٤) **الصحفة**: إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها، والجمع: صحاف. (انظر: النهاية، مادة: صحف).

[٧/ ١٣٦ ب].

٥[٥٢٨٣] [التقاسيم: ١٣٩٩] [الإتحاف: خز حب حم ١٨٤٢٦] [التحفة: د ٤٩ ١٣٠- خ ق ١٤١٢٦]، وتقدم: (١٢٤١).

قال أبو حاتم : الْعَرَبُ تُسَوِّغُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الِاتِّقَاءِ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْغَمْسِ وَالرَّفْعِ مَعًا ؛ فَإِنَّ الِاتِّقَاءَ يَقَعُ عَلَى الْمَعْنَيَيْنِ جَمِيعًا .

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ أَكْلُهُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثِ

٥[٥٢٨٤] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ بِالْبَصْرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ، ثُمَّ يَلْعَقُهُنَّ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ لَعْقُ الْأُصْبُعِ عِنْدَ الْأَكْلِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ كَرِهَهُ تَقْذِرَةً

٥[٥٢٨٥] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ ، لَعِقَ(١) أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ لِلْآكِلِ قَبْلَ مَسْحِهَا بِالْمِنْدِيلِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ تَقَذَّرَهُ

٥[٥٢٨٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْجَوَالِيقِيُّ بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ(٢) : «إِذَا طَعِمَ أَحَدُكُمْ ، فَسَقَطَتْ لُقْمَتُهُ مِنْ يَدِهِ ، فَلْيُمِطْ مَا رَابَهُ(٣) مِنْهَا ، وَلْيَطْعَمْهَا ، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ ، وَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ

٥[٥٢٨٤][التقاسيم : ٥٥٣٥][الإتحاف : مي عه حب كم حم ١٦٤٠٠][التحفة : م د تم س ١١١٤٦] .

٥[٥٢٨٥][التقاسيم : ٥٥٣٤][الإتحاف : مي عه حب حم ٥٨١][التحفة : م د ت س ٣١٠] .

(١) لعق : لحس . (انظر : الصحاح ، مادة : لعق) .

٥[٥٢٨٦][التقاسيم : ١٥٩٧][الموارد : ١٣٤٣][الإتحاف : عه حب كم ٣٥٠٤][التحفة : م ق ٢٣٠٥ - م س ق ٢٧٤٥ - م ٢٧٦٦ - ت ٢٧٨٠ - س ٢٨٧٣] .

(٢) «يقول» ليس في الأصل .

(٣) الريب : الشك ، وما يسوء ويزعج . (انظر : النهاية ، مادة : ريب) .

بِالْمِنْدِيلِ حَتَّىٰ يَلْعَقَ يَدَهُ ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يُبَارَكُ لَهُ۩ ، وَإِنَّ[1] الشَّيْطَانَ يَرْصُدُ النَّاسَ - أَوِ الْإِنْسَانَ - عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ ، حَتَّىٰ عِنْدَ مَطْعَمِهِ أَوْ طَعَامِهِ ، وَلَا يَرْفَعِ الصَّحْفَةَ حَتَّىٰ يَلْعَقَهَا ، أَوْ يُلْعِقَهَا ؛ فَإِنَّ فِي آخِرِ الطَّعَامِ الْبَرَكَةَ» . [الأول : ٩٥]

٢- بَابُ مَا يَجُوزُ أَكْلُهُ وَمَا لَا يَجُوزُ

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ كَرِهَ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ أَكْلَ الْعَسَلِ وَالْحَلْوَىٰ مَخَافَةَ أَلَّا يَقُومَ بِشُكْرِهِ

٥[٥٢٨٧] أَخْبَرَنَا ابْنُ زُهَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ .

[الرابع : ١]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَكْلَ لُحُومِ الدَّجَاجِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْإِسْرَافِ

٥[٥٢٨٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ زَهْدَمٍ الْجَرْمِيِّ ، قَالَ أَيُّوبُ : وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ مِنِّي لِحَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، فَدَعَا بِمَائِدَةٍ وَعَلَيْهَا لَحْمُ دَجَاجٍ ، وَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ أَكْلِ الْمَرْءِ لُحُومَ الطُّيُورِ الَّتِي قَدِ اصْطِيدَتْ

٥[٥٢٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - مَوْلَىٰ ثَقِيفٍ - قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ

۩[٧/ ١٣٧ أ] .

(١) «وإن» في (د) : «فإن» .

٥[٥٢٨٧] [التقاسيم : ٥٥٣٣] [الإتحاف : مي حب حم عم ٢٢٤٥٣] [التحفة : س ١٦٧٩٣ - ع ١٦٧٩٦ - خ م ١٧١٠٤] .

٥[٥٢٨٨] [التقاسيم : ٥٥٠٨] [الإتحاف : مي جا حب حم ١٢٢٠٧] [التحفة : خ م ت س ٨٩٩٠] .

٥[٥٢٨٩] [التقاسيم : ٥٥٠٩] [الإتحاف : مي خز عه طح حب حم ٦٦٣٠] [التحفة : م س ٥٠٠٢] ، وتقدم : (٣٩٧٦) (٣٩٧٧) .

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ حُرُمٌ ، فَأُهْدِيَ لَنَا طَيْرٌ ، وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ ، فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ ، وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ ، وَافَقَ مَنْ أَكَلَهُ ، وَقَالَ : أَكَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

[الرابع : ١]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَأْكُلَ الْجَرَادَ إِذَا لَمْ يَتَقَذَّرْهُ

٥[٥٢٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ۩ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ - أَوْ سِتَّ غَزَوَاتٍ شَكَّ شُعْبَةُ - فَكُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ كُلَّ مَا[١] قَذَفَهُ الْبَحْرُ مِنَ الْمَيْتَةِ أَوْ مَا اصْطِيدَ مِنْهُ مِمَّا لَا يَعِيشُ إِلَّا فِيهِ مَيْتَةٌ حَلَالٌ أَكْلُهُ ، وَإِنْ بَايَنَتْ خَلْقَهَا خِلْقَةُ الْحُوتِ

٥[٥٢٩١] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ - مِنْ آلِ ابْنِ الْأَزْرَقِ - أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ - مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا ، أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**هُوَ الطَّهُورُ**[٢] **مَاؤُهُ ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**[٣]»[٤] . [الرابع : ٣٣]

٥[٥٢٩٠] [التقاسيم : ٥٥٠٣] [الإتحاف : مي جا عه حب حم ٦٩٠٥] [التحفة : خ م د ت س ٥١٨٢] .
۩[٧/ ١٣٧ ب] .

(١) «ما» في (س) (١٢/ ٦٢) ، (ت) : «من» .

٥[٥٢٩١] [التقاسيم : ٥٨١٥] [الإتحاف : مي خز جا حب قط كم حم ط ١٩٩٨٦] [التحفة : د ت س ق ١٤٦١٨] ، وتقدم : (١٢٣٨) .

(٢) **الطهور** : الطاهر في نفسه ، المُطهِّر لغيره . (انظر : المصباح المنير ، مادة : طهر) .

(٣) **ميتته** : اسمٌ لِمَا ماتَ فيهِ من حيوانه . (انظر : النهاية ، مادة : موت) .

(٤) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٢٩٢] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِمِائَةِ رَاكِبٍ ، وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ؛ نَرْصُدُ عِيرًا[١] لِقُرَيْشٍ ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ[٢] ، قَالَ : فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشَ الْخَبَطِ ، ثُمَّ أَلْقَى الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا : الْعَنْبَرُ[٣] ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ حَتَّى ثَابَتْ أَجْسَامُنَا[٤] ، وَادَّهَنَّا بِوَدَكِهِ[٥] ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ضِلَعًا[٦] مِنْ أَضْلَاعِهِ ، وَنَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ جَمَلٍ فِي الْجَيْشِ وَأَطْوَلِ رَجُلٍ ، فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ فَمَرَّ تَحْتَهُ . قَالَ : سُفْيَانُ : قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ : أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِرَابًا[٧] فِيهِ تَمْرٌ ، فَلَمَّا نَفِدَ ، وَجَدْنَا فَقْدَهُ ، فَجَعَلَ يَجِيءُ الرَّجُلُ بِالشَّيْءِ ، قَالَ : وَأَخْرَجْنَا مِنْ عَيْنَيْهِ[٨] كَذَا وَكَذَا حُبًّا[٩] مِنْ وَدَكٍ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَنَا : «هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟» .

[الرابع : ٣٣]

٥[٥٢٩٢] [التقاسيم : ٥٨١١] [الإتحاف : مي عه حب حم ٣٠٣١] [التحفة : م ٢٣٨٩- خ م س ٢٥٢٩- خ ٢٥٥٨- م د ٢٧٢٤- س ٢٧٧٠- س ٢٩٨٧- س ٢٩٩٢- خ م ت س ق ٣١٢٥] ، وسيأتي : (٥٢٩٣) (٥٢٩٤) (٥٢٩٥) .

(١) العير : الإبل بأحمالها ، وقيل : قافلة الحمير ، فكثرت حتى سميت بها كل قافلة . (انظر : النهاية ، مادة : عير) .

(٢) الخبط : اسم الورق الساقط من ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها . (انظر : النهاية ، مادة : خبط) .

(٣) العنبر : سمكة بحرية كبيرة . (انظر : النهاية ، مادة : عنبر) .

(٤) ثابت أجسامنا : رجعت إلى الصحة . (انظر : النهاية ، مادة : ثوب) .

(٥) الودك : دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه . (انظر : النهاية ، مادة : ودك) .

(٦) الضلع : العظم من عظام الصدر . (انظر : اللسان ، مادة : ضلع) .

(٧) الجراب : الوعاء من جلد . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : جرب) .

(٨) «عينيه» في الأصل : «عينه» ، وفي الحاشية كالمثبت ، ونسبه لنسخة .

(٩) «حبا» بالضم : الجرة صغيرة كانت أو كبيرة . ينظر : «تاج العروس» (حبب) .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ أَكَلَ مِمَّا حَمَلَهُ أَهْلُ ذَلِكَ الْجَيْشِ مِنَ الْعَنْبَرِ الَّذِي قَذَفَهُ الْبَحْرُ لَهُمْ

٥[٥٢٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمَّرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ ۩ بْنَ الْجَرَّاحِ يَتَلَقَّى عِيرًا لِقُرَيْشٍ ، وَزَوَّدَنَا جِرَابَ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُطْعِمُنَا تَمْرَةً تَمْرَةً ، قُلْتُ : فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ : نَمُصُّهَا كَمَا يَمُصُّ الصَّبِيُّ ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ ، فَيَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ ، قَالَ : وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعِصِيِّنَا الْخَبَطَ ، ثُمَّ نَبُلُّهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ ، قَالَ : فَانْطَلَقْنَا ، فَرُفِعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَثِيبِ[1] الضَّخْمِ ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرَ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَيْتَةٌ ، ثُمَّ قَالَ : لَا ، نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَدِ اضْطُرِرْتُمْ فَكُلُوا ، قَالَ : فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا ، وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ ، حَتَّى سَمِنَّا ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَغْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنَيْهِ بِالْقِلَالِ[2] ، وَنَقْطَعُ مِنْهُ الْفِدَرَ[3] كَالثَّوْرِ ، أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ ، وَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا ، فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ ، وَأَخَذَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ ، فَأَقَامَهَا ، ثُمَّ أَرْحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مِنَّا ، فَمَرَّ تَحْتَهَا ، قَالَ : وَتَزَوَّدْنَا[4] مِنْ لَحْمِهِ وَشَائِقَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : «**هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ ، فَهَلْ مِنْ لَحْمِهِ مَعَكُمْ شَيْءٌ تُطْعِمُونَا؟**» فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ مِنْهُ ، فَأَكَلَهُ . [الرابع : ٣٣]

٥[٥٢٩٣] [التقاسيم : ٥٨١٢] [الإتحاف : عه حب حم ٣٢٩٦] [التحفة : م ٢٣٨٩- خ م س ٢٥٢٩- خ ٢٥٥٨- م د ٢٧٢٤- س ٢٧٧٠- س ٢٩٨٧- س ٢٩٩٢- خ م ت س ق ٣١٢٥]، وتقدم : (٥٢٩٢)، وسيأتي : (٥٢٩٤) (٥٢٩٥).

۩[٧/١٣٨ أ].

(١) **الكثيب** : المرتفع من الرمال جمعته الريح . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : كثب) .

(٢) **القلال** : جمع قُلّة ، وهي الجرة العظيمة ، ومقدارها : ٦٢٥ , ٩٥ كيلو جرامًا . (انظر : المكاييل والموازين) (ص٤٦) .

(٣) **الفدر** : جمع الفدرة ، وهي : القطعة من كل شيء . (انظر : النهاية ، مادة : فدر) .

(٤) **الزاد** : ما تزوده الرجل في سفره ، ويسمى ما أعده في منزله زادًا . (انظر : النهاية ، مادة : زود) .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ مَا قَذَفَهُ الْبَحْرُ مِمَّا لَا يَعِيشُ إِلَّا فِيهِ حُوتٌ كُلُّهُ وَإِنْ كَانَتْ خِلَقُهَا مُتَبَايِنَةً لِخِلْقَةِ الْحُوتِ

٥٢٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا[1] إِلَىٰ أَرْضِ جُهَيْنَةَ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، فَلَمَّا نَفِدَتْ أَزْوَادُهُمْ، أَمَرَ أَمِيرُهُمْ بِمَا بَقِيَ مِنْ أَزْوَادِهِمْ، فَجُمِعَتْ، فَجَعَلَ يُقَوِّتُنَا[2] كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَةً تَمْرَةً، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا كَانَتْ تُغْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ؟ قَالَ: وَاللَّهِ، إِنَّهَا فُقِدَتْ، فَوَجَدْنَا فَقْدَهَا، كَانَ أَحَدُنَا يَضَعُهَا بَيْنَ أَسْنَانِهِ وَحَنَكِهِ فَيَمُصُّهَا، وَنُصِيبُ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ، وَنَبَاتِ الْأَرْضِ مَعَ ذَلِكَ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَأَخْرَجَ اللَّهُ لَنَا حُوتًا أَلْقَاهُ الْبَحْرُ، فَأَكَلْنَا وَقَدَدْنَا، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَرْتَحِلَ، أَمَرَ أَمِيرُنَا بِضِلَعٍ مِنْ ضُلُوعِهِ، فَنَكَبَ طَرَفَاهُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ أَمَرَ بِبَعِيرٍ فَرُحِلَ، فَمَرَّ تَحْتَهُ. [الرابع: ٣٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تُسَمِّي مَا قَذَفَهُ الْبَحْرُ حُوتًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يُشْبِهُ خِلْقَتُهُ خِلْقَةَ الْحُوتِ ۩

٥٢٩٥] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ،

٥٢٩٤] [التقاسيم: ٥٨١٣] [الإتحاف: عه حب ٢٩١١] [التحفة: م ٢٣٨٩- خ م س ٢٥٢٩- خ ٢٥٥٨- م د ٢٧٢٤- س ٢٧٧٠- س ٢٩٨٧- س ٢٩٩٢- خ م ت س ق ٣١٢٥]، وتقدم: (٥٢٩٢) (٥٢٩٣)، وسيأتي: (٥٢٩٥).

(١) **البعث**: الجيش، والجمع: بعوث. (انظر: مجمع البحار، مادة: بعث).

(٢) **القوت**: ما يقوم به بدن الإنسان من الطعام. (انظر: النهاية، مادة: قوت).

۩[٧/ ١٣٨ ب].

٥٢٩٥] [التقاسيم: ٥٨١٤] [الإتحاف: عه حب ط حم ٣٨١٧] [التحفة: م ٢٣٨٩- خ م س ٢٥٢٩- خ ٢٥٥٨- م د ٢٧٢٤- س ٢٧٧٠- س ٢٩٨٧- س ٢٩٩٢- خ م ت س ق ٣١٢٥]، وتقدم: (٥٢٩٢) (٥٢٩٣) (٥٢٩٤).

عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا قِبَلَ السَّاحِلِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ[1] أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ ، وَأَنَا فِيهِمْ ، قَالَ : فَخَرَجْنَا حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِيَ الزَّادُ ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ ، فَجُمِعَ كُلُّهُ ، فَكَانَ مِزْوَدَ تَمْرٍ ، فَكَانَ يُقَوِّتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا ، حَتَّىٰ فَنِيَ ، وَلَمْ يُصِبْنَا[2] إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ ، فَقُلْتُ : وَمَا تُغْنِي تَمْرَةٌ؟ قَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حَيْثُ فَنِيَتْ ، قَالَ : ثُمَّ انْتَهَىٰ إِلَى الْبَحْرِ ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرِبِ[3] ، فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضِلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ ، فَرُحِّلَتْ ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا وَلَمْ تُصِبْهُمَا . [الرابع : ٣٣]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَكْلَ الضِّبَابِ مَا لَمْ يَتَقَذَّرْهَا

٥[٥٢٩٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ - أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ - مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، فَأُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ[4] ، فَأَهْوَىٰ[5] إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ : أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) في (س) (١٢/ ٦٧) ، (ت) : «علينا» . ينظر : «الموطأ» (١٩٥٣) ، «صحيح البخاري» (٢٤٩٧ ، ٤٣٤٣) من طريق مالك ، به ، وفيه كالمثبت .

(٢) «يصبنا» في الأصل : «يصيبنا» بإثبات الياء ، وهي لغة بعض العرب ، والمثبت هو الجادة . ينظر : «شرح التصريح» للأزهري (١/ ٨٨) .

(٣) «الظرب» في الأصل : «الضَّرِب» . والظرب : الجبل المنبسط ، وقيل هو الجبل الصغير . والرجل القصير الغليظ ، أما الضرب : الرجل الماضي الذي ليس برهل ، وفي صفة الدجال : طوال ضرب من الرجال . وقيل : الطائفة . ينظر : «تاج العروس» (ضرب ، ظرب) .

٥[٥٢٩٦] [التقاسيم : ٥٩٨٥] [الإتحاف : عه طح حب حم ٧٢٢٩] [التحفة : م ٥٣٦٠ - خ م د س ٥٤٤٨ - د ت سي ٦٢٩٨ - م ٦٥٥٣] ، وتقدم : (٥٢٥٤) .

(٤) **المحنوذ** : المشوي . (انظر : النهاية ، مادة : حنذ) .

(٥) **أهوىٰ** : مدّ ومال . (انظر : النهاية ، مادة : هوا) .

يَدَهُ ، قَالَ : فَقُلْتُ : أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : «لَا ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ[١]» ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : فَاجْتَرَرْتُهُ[٢] ، فَأَكَلْتُهُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ[٣] . [الرابع : ٥٠]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَكْلَ الضِّبَابِ إِذَا لَمْ يَتَقَذَّرْهَا

٥[٥٢٩٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ ، سَمِعَ الشَّعْبِيَّ ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ سَعْدٌ ، فَأُتِيَ بِلَحْمِ ضَبٍّ ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُوا ، فَإِنَّهُ حَلَالٌ ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي» . [الرابع : ٦]

٥[٥٢٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ۩ عَنِ الضَّبِّ ، فَقَالَ ﷺ : «لَسْتُ بِآكِلِهِ وَلَا مُحَرِّمِهِ»[٤] . [الرابع : ٣٠]

---

(١) أعاف : أكره . (انظر : النهاية ، مادة : عيف) .

(٢) الجر : السحب . (انظر : النهاية ، مادة : جرر) .

(٣) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٢٩٧] [التقاسيم : ٥٦١٠] [الإتحاف : حب ٩٨٢٠] [التحفة : خ م ق ٧١١١- م ٧١٤٢- ق ٧١٧٨- خ ٧٢١٩- ت س ٧٢٤٠- م ٧٤٨٢- م ٧٥٦٨- م ٧٧٨٥- م ٧٩٩٨- م ٨٣١٠- م ٨٤٠٣] .

٥[٥٢٩٨] [التقاسيم : ٥٧٩٦] [الإتحاف : مي عه طح حب ط حم ٩٨٥٤] [التحفة : خ م ق ٧١١١- م ٧١٤٢- ق ٧١٧٨- خ ٧٢١٩- ت س ٧٢٤٠- م ٧٤٨٢- م ٧٥٦٨- م ٧٧٨٥- م ٧٩٩٨- م ٨٣١٠- م ٨٤٠٣] .

۩[٧/ ١٣٩ أ] .

(٤) هذا الحديث استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٢٩٩] أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن حسنة قال: غزونا مع رسول الله ﷺ، فنزلنا أرضا كثيرة الضباب ونحن مرملون، فأصبناها، فكانت القدور تغلي بها، فقال النبي ﷺ: «ما هذا؟» فقلنا: ضبابا[1] أصبناها، فقال: «إن أمة من بني إسرائيل مسخت[2]، وأنا أخشى أن تكون هذه»، فأمرنا فأكفأنا[3] وإنا لجياع.

[الأول: ٧٥]

قال أبو حاتم: الأمر بإكفاء القدور التي فيها الضباب أمر قصد به الزجر عن أكل الضباب، والعلة المضمرة هي أن النبي ﷺ كان يعافها، لا أن أكلها محرم.

ذكر العلة التي هي مضمرة في نفس الخطاب

٥[٥٣٠٠] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن ابن عباس قال: دخلت - أنا وخالد بن الوليد - مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة بنت الحارث، فإذا بضب محنوذ، فأهوى إليه رسول الله ﷺ بيده، فقالت النسوة اللاتي في بيت ميمونة: أخبروا رسول الله ﷺ ما يريد أن يأكل، فأخبروه، فرفع يده، قال: قلت: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه»، قال خالد: فاجتررته[4]، ورسول الله ﷺ ينظر. [الأول: ٧٥]

٥[٥٢٩٩] [التقاسيم: ١٢٨٤] [الموارد: ١٠٧٠] [الإتحاف: طح حب حم ١٣٤٨٢].

(١) «ضبابا» في (د): «ضباب».

(٢) المسخ: قلب الخلقة من شيء إلى شيء. (انظر: النهاية، مادة: مسخ).

(٣) قوله: «فأمرنا فأكفأنا» وقع في (د): «فأمر فكفأناها».

٥[٥٣٠٠] [التقاسيم: ١٢٨٥] [الإتحاف: عه طح حب حم ٧٢٢٩] [التحفة: م ٥٣٦٠- خ م د س ٥٤٤٨- د ت سي ٦٢٩٨- م ٦٥٥٣]، وتقدم: (٥٢٩٦).

(٤) بعد «فاجتررته» في (ت): «فأكلته».

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ كَرِهَ أَكْلَ لُحُومِ الْخَيْلِ

٥[٥٣٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ، وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ. [الرابع: ١]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ جَابِرٍ؛ لِأَنَّ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ رَوَاهُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَمْرٌو سَمِعَ جَابِرًا، وَسَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ.

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِأَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ كَرِهَهُ

٥[٥٣٠٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ - بِمَكَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الطُّفَاوِيُّ ۩، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلُحُومِ الْخَيْلِ، وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ(١).

[الأول: ٧٠]

٥[٥٣٠١] [التقاسيم: ٥٥٠٤] [الإتحاف: طح ش حب قط ٣٠٣٦] [التحفة: س ٢٤٢٣- س ق ٢٤٣٠- س ٢٥٠٨- ت س ٢٥٣٩- خ م د (ت) س ٢٦٣٩- س ٢٦٨٨- د ٢٦٩٥- م س ق ٢٨١٠- ت ٣١٦٢]، وسيأتي: (٥٣٠٢) (٥٣٠٣) (٥٣٠٥) (٥٣٠٦).

٥[٥٣٠٢] [التقاسيم: ١٢٥٩] [الموارد: ١٣٦١] [الإتحاف: حب ٣٢٠٣] [التحفة: د ٢٦٩٥- س ٢٤٢٣- س ق ٢٤٣٠- س ٢٥٠٨- ت س ٢٥٣٩- خ م د (ت) س ٢٦٣٩- س ٢٦٨٨- م س ق ٢٨١٠- ت ٣١٦٢]، وتقدم: (٥٣٠١)، وسيأتي: (٥٣٠٣) (٥٣٠٥) (٥٣٠٦).

۩[٧/ ١٣٩ ب].

(١) **الحمر الأهلية**: جمع الحمار، وهي التي تألف البيوت ولها أصحاب، وهي الإنسية ضد الوحشية. (انظر: النهاية، مادة: أهل).

ذِكْرُ إِبَاحَةِ أَكْلِ الْمَرْءِ لُحُومَ الْخَيْلِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ كَرِهَهُ[١]

٥[٥٣٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ الرَّيَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الطُّفَاوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ، وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ.

[الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَكْلَ لُحُومِ الْخَيْلِ

٥[٥٣٠٤] أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ: قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ، أَنَّهَا قَالَتْ: نَحَرْنَا[٢] فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلْنَاهُ. [الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْبِغَالِ

٥[٥٣٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُمْ ذَبَحُوا يَوْمَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ، وَلَمْ يَنْهَ عَنِ الْخَيْلِ. [الثاني: ٣]

---

(١) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٣٠٣] [التقاسيم: ٥٩٨٧] [الإتحاف: حب ٣٢٠٣] [التحفة: د ٢٦٩٥- س ٢٤٢٣- س ق ٢٤٣٠- س ٢٥٠٨- ت س ٢٥٣٩- خ م د (ت) س ٢٦٣٩- س ٢٦٨٨- م س ق ٢٨١٠- ت ٣١٦٢]، وتقدم: (٥٣٠١) (٥٣٠٢)، وسيأتي: (٥٣٠٥) (٥٣٠٦).

٥[٥٣٠٤] [التقاسيم: ٥٩٨٦] [الإتحاف: مي جا عه طح حب قط حم ش ٢١٢٨٤] [التحفة: خ م س ق ١٥٧٤٦].

(٢) النحر: الذبح. (انظر: مجمع البحار، مادة: نحر).

٥[٥٣٠٥] [التقاسيم: ١٩٤٩] [الإتحاف: جا حب قط كم حم ٣٢٣٦] [التحفة: س ٢٤٢٣- س ق ٢٤٣٠- س ٢٥٠٨- ت س ٢٥٣٩- خ م د (ت) س ٢٦٣٩- س ٢٦٨٨- د ٢٦٩٥- م س ق ٢٨١٠- ت ٣١٦٢]، وتقدم: (٥٣٠١) (٥٣٠٢) (٥٣٠٣)، وسيأتي: (٥٣٠٦).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ

٥[٥٣٠٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ السَّيَّارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ .

[الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ

٥[٥٣٠٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - مَوْلَى ثَقِيفٍ - قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ۩ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، نَادَى : «**إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ**» .

[الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا مُحْتَاجِينَ إِلَى أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ لَمَّا نَهَاهُمُ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ أَكْلِهَا

٥[٥٣٠٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، وَمَعْنُ بْنُ عِيسَى ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ أَكْلِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَكَانَ النَّاسُ احْتَاجُوا إِلَيْهَا .

[الثاني : ٣]

٥[٥٣٠٦] [التقاسيم : ١٩٤٦] [الإتحاف : مي جا عه طح حب حم ٣١٥٤] [التحفة : س ٢٤٢٣- س ق ٢٤٣٠- س ٢٥٠٨- ت س ٢٥٣٩- خ م د (ت) س ٢٦٣٩- س ٢٦٨٨- د ٢٦٩٥- م س ق ٢٨١٠- ت ٣١٦٢] ، وتقدم : (٥٣٠١) (٥٣٠٢) (٥٣٠٣) (٥٣٠٥) .

٥[٥٣٠٧] [التقاسيم : ١٩٤٧] [الإتحاف : مي عه طح حب حم ١٧٢٥] [التحفة : خ م ١٤٥٨] .

۩[٧/ ١٤٠ أ] .

٥[٥٣٠٨] [التقاسيم : ١٩٤٨] [الإتحاف : عه حب ١١١٨٥] [التحفة : خ م س ٦٧٦٩- م ٧٧٨٦- خ ٧٩٣١- م ٨٠٠٥- س ٨١٠٩- خ س ٨١١٦- خ س ٨١٧٤- م ٨٣٩٤] .

٥[٥٣٠٩] أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا مسدد بن مسرهد ، عن يحيى القطان ، عن يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة بن الأكوع قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر ، فقال رجل من القوم : أي عامر ، لو متعتنا من هناتك[١] ، فنزل يحدو لهم ، فذكر الله ، وذكر شعرا لم أحفظه ، فقال رسول الله ﷺ : «من هذا السائق؟» قالوا : عامر بن الأكوع ، قال : «يرحمه الله» ، فقال رجل من القوم : يا رسول الله ، لو متعتنا به! فلما أصابوا القوم قاتلوهم وأصيب عامر ، فلما أمسوا أوقدوا نارا كثيرا ، فقال رسول الله ﷺ : «ما هذه النار؟ على أي : شيء توقد؟» قالوا : على الحمر الإنسية ، فقال : «أهريقوا[٢] ما فيها ، وكسروها» ، فقال رجل : يا رسول الله ، ألا نهريق ما فيها ونغسلها؟ فقال : «فذاك» . [الأول : ٦١]

قال أبو حاتم : قوله ﷺ : «أهريقوا ما فيها» أمر حتم ، وقوله ﷺ : «وكسروها» أمر تشديد وتغليظ دون الحكم ، ألا ترى الرجل ممن أمرهم بكسرها قال : يا رسول الله ، ألا نهريق ما فيها ونغسلها؟ قال : «فذاك» .

ذكر الأمر بمجانبة لحوم الحمر الأهلية عند الأكل

٥[٥٣١٠] أخبرنا الفضل بن الحباب ، قال : حدثنا أبو الوليد ، قال : حدثنا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب ، أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ، فأصابوا حمرا ، فذبحوها ، فقال رسول الله ﷺ : «اكفئوا[٣] القدور» . [الأول : ٨١]

٥[٥٣٠٩] [التقاسيم : ١١٥١] [الإتحاف : عه حب حم ٥٩٩٥] [التحفة : خ م ق ٤٥٤٢] ، وتقدم برقم : (٣١٩٩) وسيأتي برقم : (٦٩٧٧) .

(١) هناتك : كلماتك ، أو : أراجيزك . (انظر : النهاية ، مادة : هنا) .

(٢) الإهراق والهراقة : الإسالة والصب . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : هرق) .

٥[٥٣١٠] [التقاسيم : ١٤٥٨] [الإتحاف : عه طح حب حم ٢١٠٩] [التحفة : م ١٧٥٢- خ م س ق ١٧٧٠- خ م ١٧٩٥- م ١٨٨٢] .

(٣) أكفأ : كبّ . (انظر : النهاية ، مادة : كفأ) .

ذِكْرُ ۩ الزَّجْرِ عَنْ أَكْلِ ذِي الْأَنْيَابِ مِنَ السِّبَاعِ

٥[٥٣١١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَكْلُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ حَرَامٌ». [الثاني: ٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَبَاحَ أَكْلَ بَعْضِ ذِي الْأَنْيَابِ مِنَ السِّبَاعِ

٥[٥٣١٢] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[1]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ[2] وَنَابٍ مِنَ الطَّيْرِ وَالسِّبَاعِ

٥[٥٣١٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النِّيلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. [الثاني: ٣]

النِّيلُ: قَرْيَةٌ بِوَاسِطٍ.

۩[٧/ ١٤٠ ب].

٥[٥٣١١] [التقاسيم: ١٨٥١] [الإتحاف: عه حب حم ط ١٩٤٣٢] [التحفة: م س ق ١٤١٣٢- ت ١٥٠٢٦- ت ١٥٠٤٦].

٥[٥٣١٢] [التقاسيم: ٢٠١١] [الإتحاف: حب ١٨٩٨٢] [التحفة: خ ١٩٣٩٩].

(١) «أبي هريرة» في (س) (١٢/ ٨٤) خلافا لأصله: «أبي ثعلبة»، وينظر: «الإتحاف».

(٢) المخلب: الظُّفر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خلب).

٥[٥٣١٣] [التقاسيم: ٢٠١٠] [الإتحاف: مي جا عه طح حب حم ٩٠١٧] [التحفة: د س ق ٥٦٣٩- م د ٦٥٠٦].

٣- بَابُ الضِّيَافَةِ

٥[٥٣١٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٢] الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[٣]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَتَىٰ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ رَاعِي إِبِلٍ[٤] فَلْيُنَادِي[٥]: يَا رَاعِيَ الْإِبِلِ، ثَلَاثًا، فَإِنْ أَجَابَهُ، وَإِلَّا فَلْيَحْلِبْ وَلْيَشْرَبْ، وَلَا يَحْمِلَنَّ، وَإِذَا أَتَىٰ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ حَائِطٍ[٦] فَلْيُنَادِ ثَلَاثًا[٧]: يَا صَاحِبَ[٨] الْحَائِطِ، فَإِنْ أَجَابَهُ، وَإِلَّا فَلْيَأْكُلْ، وَلَا يَحْمِلَنَّ».

[الأول: ٥٥]

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا زَادَ فَصَدَقَةٌ».

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أُضْمِرَ فِي هَذَا الْخَبَرِ عِلَّةُ الْأَمْرِ، وَهِيَ اضْطِرَارُ الْمَرْءِ وَحَاجَتُهُ إِلَيْهِ عِنْدَ[٩] تَلَفِ النَّفْسِ، دُونَ الْقُدْرَةِ وَالسَّعَةِ.

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ هَذَا[١٠] الْأَمْرَ لَيْسَ بِإِبَاحَةٍ عَلَى الْعُمُومِ، بَلْ إِذَا كَانَ الْمَرْءُ مُضْطَرًّا يَخَافُ عَلَىٰ نَفْسِهِ التَّلَفَ ۩

٥[٥٣١٥] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ

٥[٥٣١٤] [التقاسيم: ١١٣٨] [الموارد: ١١٤٣] [الإتحاف: طح حب كم ٥٦٠٥] [التحفة: ق ٤٣٤٢].

(١) قوله: «أحمد بن علي بن المثنى» وقع في (د): «أبو يعلى»، وهي كنيته، ينظر: «الثقات» للمصنف (٨/ ٥٥).

(٢) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٣) «الخدري» ليس في (د).

(٤) «إبل» ليس في الأصل، (ت)، وينظر: «مسند أبي يعلى» (١٢٨٧)؛ حيث رواه المصنف من طريقه.

(٥) «فلينادي» في (د): «فليناد»، وكلاهما صحيح لغة، ينظر: «شرح ابن عقيل» (٤/ ١٧٢).

(٦) «حائط» في (د): «بستان».

(٧) «ثلاثا» ليس في (د).

(٨) «صاحب» في (س) (١٢/ ٨٧) خلافا لأصله الخطي: «أصحاب».

(٩) «عند» في الأصل: «دون»، وما أثبتناه من (ت) هو الأليق بالسياق.

(١٠) «هذا» من (ت).

۩[٧/ ١٤١ أ].

٥[٥٣١٥] [التقاسيم: ١١٣٩] [الإتحاف: طح حب ط ١١٢٢٦] [التحفة: م ٧٥٠٢- م ٧٥٦٥- م ٧٩٩٣- م ٨٠٧٤- م ق ٨٣٠٠- خ م د ٨٣٥٦]، وتقدم: (٥٢٠٧).

مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «لَا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرَبَتُهُ[١] ، فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ ، فَيُنْتَثَلَ[٢] طَعَامُهُ ، إِنَّمَا ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَتُهُمْ ، فَلَا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ» . [الأول : ٥٥]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْحَالِبِ إِذَا حَلَبَ أَنْ يَتْرُكَ دَاعِيَ اللَّبَنِ

٥[٥٣١٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَحِيرٍ[٣] ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ الْأَزْوَرِ قَالَ : بَعَثَنِي أَهْلِي بِلَقُوحٍ[٤] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَحْلُبَهَا فَحَلَبْتُهَا ، فَقَالَ لِيَ[٥] النَّبِيُّ ﷺ : «دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ» . [الأول : ٩٥]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ حَدِّ الضِّيَافَةِ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الضَّيْفِ أَلَّا يَتَعَدَّاهُ حَذَرَ دُخُولِهِ فِي الْمُتَصَدَّقِينَ عَلَيْهِ

٥[٥٣١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ[٦] سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا وَرَاءَهَا[٧] ، فَهُوَ صَدَقَةٌ» . [الثالث : ١٠]

---

(١) المشربة : الغرفة والعليّة . (انظر : جامع الأصل) (١/ ٣٥٣) .

(٢) «فينتثل» في الأصل : «فينتشل» ، ولعله تصحيف من الناسخ ؛ فالرواية عن مالك إما : «فينتثل» كما هو مثبت أو : «فينتقل» ، وينظر : «طرح التثريب» (٦/ ١٦٨) .

٥[٥٣١٦] [التقاسيم : ١٦٥٧] [الموارد : ١٩٩٩] [الإتحاف : مي حب كم حم عم ٦٥٩٣] .

(٣) «بحير» بفتح الباء والحاء المهملة ، وقيل : بضم الباء مصغرا ، ينظر : «تبصير المنتبه» لابن حجر (١/ ٦١) ، «الثقات» للمؤلف (٥/ ٥٥٣) ، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (١/ ١٥٩) .

(٤) اللقحة : ناقة قَريبة العَهد بالنِّتاج . (انظر : النهاية ، مادة : لقح) .

(٥) «لي» ليس في (د) .

٥[٥٣١٧] [التقاسيم : ٣٧١٤] [الموارد : ٢٠٦٦] [الإتحاف : حب كم ١٨٤٩٦] [التحفة : د ١٢٨٠٨] .

(٦) «عن» في (د) : «حدثنا» .

(٧) «وراءها» في (د) : «زاد» .

ذِكْرُ الاسْتِحْبَابِ لِلْمَرْءِ تَقْدِيمَ مَا حَضَرَ لِلْأَضْيَافِ وَإِنْ لَمْ يُشْبِعْهُمْ فِي الظَّاهِرِ

٥٣١٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ وَثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَاوِيًا ، فَأَتَى أُمَّ سُلَيْمٍ ، فَقَالَ : هَلْ[1] عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ : مَا عِنْدَنَا إِلَّا نَحْوٌ مِنْ[2] مُدٍّ مِنْ دَقِيقِ شَعِيرٍ ، قَالَ : فَاعْجِنِيهِ ، وَأَصْلِحِيهِ ، عَسَى أَنْ نَدْعُوَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَأْكُلَ عِنْدَنَا ، قَالَ : فَعَجَنَتْهُ وَخَبَزَتْهُ ، فَجَاءَ قُرْصٌ[3] فَقَالَ : ادْعُ لِيَ[4] النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ نَاسٌ - قَالَ مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ : أَحْسِبُهُ بِضْعَةً وَثَمَانِينَ - فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَبُو طَلْحَةَ يَدْعُوكَ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : «أَجِيبُوا أَبَا طَلْحَةَ»[5] ، فَجِئْتُ مُسْرِعًا حَتَّى أَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ ۩ وَأَصْحَابُهُ ، قَالَ بَكْرٌ : فَقَفَدَنِي[6] قَفْدًا ، وَقَالَ ثَابِتٌ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ بِمَا فِي بَيْتِهِ[7] مِنِّي ، وَقَالَا - جَمِيعًا - عَنْ أَنَسٍ[8] : فَاسْتَقْبَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا قُرْصٌ ، رَأَيْتُكَ طَاوِيًا ، فَأَمَرْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ ، فَجَعَلَتْ ذَلِكَ

٥٣١٨ [التقاسيم : ٧٤٢] [الإتحاف : حب ٣٨٧] [التحفة : خ م ت س ٢٠٠ - ق ٧٣١ - م ٩٦٦ - م ٩٨٥ - م ١٦٢٣ - م ١٦٦٩ - م ١٧٠٥].

(١) «هل» ليس في «الإتحاف».

(٢) «من» ليس في الأصل ، وينظر : «الإتحاف» ، «مسند أبي يعلى» (٤١٥١) ؛ حيث رواه المصنف من طريقه.

(٣) «قرص» كذا في الأصل ، (ت) ، وعدله في (س) (١٢/ ٩٣) خلافا لأصله الخطي إلى : «قرصا» ، وهو الصواب ، وينظر : «مسند أبي يعلى».

(٤) قوله : «ادع لي» وقع في (ت) : «لي ادع».

(٥) قوله : «يدعوك فقال لأصحابه أجيبوا أبا طلحة» سقط من الأصل ، وينظر : «مسند أبي يعلى».

۩ [٧/ ١٤١ ب].

(٦) **القفد** : صفع الرأس ببسط الكف من قبل القفا. (انظر : النهاية ، مادة : قفد).

(٧) «بيته» كذا في الأصل ، (ت) ، وعدله في (س) (١٢/ ٩٣) خلافا لأصله الخطي إلى : «بيتي» ، وهو الصواب ، وينظر : «مسند أبي يعلى».

(٨) بعد «أنس» في (ت) : «بن مالك».

قُرْصًا ، قَالَ : فَدَعَا بِالْقُرْصِ ، وَدَعَا بِجَفْنَةٍ فَوَضَعَهُ فِيهَا ، وَقَالَ : «هَلْ مِنْ سَمْنٍ؟» قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : وَكَانَ فِي الْعُكَّةِ[1] شَيْءٌ ، فَجَاءَ بِهَا ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ يَعْصِرَانِهَا ، حَتَّىٰ خَرَجَ شَيْءٌ ، فَمَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ سَبَّابَتَهُ ، ثُمَّ مَسَحَ الْقُرْصَ فَانْتَفَخَ ، وَقَالَ : «بِاسْمِ اللَّهِ» ، فَانْتَفَخَ الْقُرْصُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَصْنَعُ ذَلِكَ وَالْقُرْصُ يَنْتَفِخُ ، حَتَّىٰ رَأَيْتُ الْقُرْصَ فِي الْجَفْنَةِ يَتَمَيَّعُ[2] ، فَقَالَ : «ادْعُ عَشْرَةً مِنْ أَصْحَابِي» ، فَدَعَوْتُ لَهُ عَشْرَةً ، قَالَ : فَوَضَعَ ، النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي وَسَطِ الْقُرْصِ ، وَقَالَ : «كُلُوا بِاسْمِ اللَّهِ» ، فَأَكَلُوا حَوَالَيِ الْقُرْصِ ، حَتَّىٰ شَبِعُوا ، ثُمَّ قَالَ : «ادْعُ لِي[3] عَشْرَةً» ، فَلَمْ يَزَلْ يَدْعُو عَشْرَةً عَشْرَةً ، يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْقُرْصِ حَتَّىٰ أَكَلَ مِنْهُ بِضْعَةٌ وَثَمَانُونَ مِنْ حَوَالَيِ الْقُرْصِ ، حَتَّىٰ شَبِعُوا ، وَإِنَّ وَسَطَ الْقُرْصِ حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ[4] كَمَا هُوَ . [الأول : ٢]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ إِيثَارُ الْأَضْيَافِ عَلَىٰ إِشْبَاعِ عِيَالِهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّهُمْ

٥[٥٣١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي مَجْهُودٌ ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَقَالَتْ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا[5] ، مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ أُخْرَىٰ ، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّىٰ

---

(١) **العكة** : وعاء من جلود مستدير ، يختص بالسمن والعسل ، وهو بالسمن أخص . (انظر : النهاية ، مادة : عكك) .

(٢) «يتميع» في (ت) : «يتمنع» ، وينظر : «المعجم الكبير» للطبراني (٢٥/ ١١١) ، «دلائل النبوة» للفريابي (١١) من طريق هدبة بن خالد ، به .

المائع : الذائب ، يقال : ماع الشَّيء يَميع ويتميع : إذا ذاب . (انظر : غريب أبي عبيد) (٤/ ٢٦٩) .

(٣) قوله : «ادع لي» وقع في (ت) : «لي ادع» .

(٤) «يديه» في (س) (١٢/ ٩٤) خلافا لأصله الخطي : «يده» ، وهو الموافق لما في «مسند أبي يعلى» .

٥[٥٣١٩] [التقاسيم : ٧٤٥] [الإتحاف : عه حب كم م ١٨٨٥٠] [التحفة : خ م ت س ١٣٤١٩] ، وسيأتي برقم : (٧٣٠٦) .

(٥) «نبيا» ليس في (ت) .

قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ» ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ[1] ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ قَالَتْ : لَا ، إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي ، قَالَ : فَعَلِّلِيهِمْ بِشَيْءٍ ، فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا ، فَأَضِيئِي السِّرَاجَ[2] ، وَأَرِيهِ أَنَّا نَأْكُلُ ، فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ قُومِي إِلَى السِّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئِيهِ ، قَالَ : فَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ، غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : «لَقَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا اللَّيْلَةَ» . [الأول : ٢]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَثْوِيَ[3] الضَّيْفُ عِنْدَ مَنْ يُضَيِّفُهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ

٥[٥٣٢٠] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي ۩ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيَقُلْ : خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، جَائِزَتُهُ[4] يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ» . [الثاني : ١٩]

أَبُو شُرَيْحٍ الْكَعْبِيُّ : اسْمُهُ خَالِدُ[5] بْنُ عَمْرٍو ، مِنْ جِلَّةِ الصَّحَابَةِ ، عِدَادُهُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ .

---

(١) **الرحل** : المسكن والمنزل ، والجمع : رحال . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(٢) **السراج** : المصباح . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : سراج) .

(٣) **يثوي** : يقيم . (انظر : النهاية ، مادة : ثوا) .

٥[٥٣٢٠] [التقاسيم : ٢١٨٨] [الإتحاف : مي عه حب كم خ م ط حم ١٧٧٦٠] [التحفة : ع ١٢٠٥٦] .

۩[٧/ ١٤٢ أ] .

(٤) **الجائزة** : العطية ، أي : ليتكلف في اليوم الأول بما اتسع له من بر أو ألطاف ، وفي اليوم الثاني والثالث يكفي الطعام المعتاد . (انظر : النهاية ، مادة : جوز) .

(٥) «خالد» كذا في الأصل ، (ت) ، وعدله في (س) (١٢/ ٩٩) خلافا لأصله الخطي إلى : «خويلد» ، وهو الصواب ، وينظر : «الثقات» للمصنف (٣/ ١١٠) ، «معرفة الصحابة» لابن منده (ص ٥٠٥) .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ لِلضَّيْفِ مُطَالَبَةَ حَقِّهِ عَمَّنْ يَنْزِلُ بِهِ إِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ

٥[٥٣٢١] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يُضَيِّفُونَنَا، فَكَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ، فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُ**». [الثالث: ٦٥]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِإِجَابَةِ الدَّعْوَةِ إِذَا دَعَى الْمَرْءُ[1] إِلَيْهَا

٥[٥٣٢٢] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ**». [الأول: ٢٣]

٥[٥٣٢٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ[2]، كَانَ إِذَا دُعِيَ ذَهَبَ إِلَى الدَّاعِي، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا دَعَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا جَلَسَ فَأَكَلَ. قَالَ نَافِعٌ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى كُرَاعٍ[3] فَأَجِيبُوا**». [الأول: ٦٨]

٥[٥٣٢١] [التقاسيم: ٤٤٥٦] [الإتحاف: عه طح حب حم ١٣٩٣١] [التحفة: خ م د ت ق ٩٩٥٤].

(١) قوله: «دعى المرء» الضبط فيهما من الأصل.

٥[٥٣٢٢] [التقاسيم: ١٠٠٣] [الإتحاف: حب حم ١٠٣٩٤] [التحفة: د ٧٤٦٩- م ت ٧٤٩٨- م د ٧٥٣٧- م ٧٦٧١- د ٧٨٧١- م ٧٨٨٤- م ق ٧٩٤٩- م ٨٢٣٩- م د ٨٤٤٢].

٥[٥٣٢٣] [التقاسيم: ١٢٣٨] [الموارد: ١٠٦٣] [الإتحاف: حب ١١٠٢٣] [التحفة: د ٧٤٦٩- م ت ٧٤٩٨- م د ٧٥٣٧- م ٧٦٧١- د ٧٨٧١- م ٧٨٨٤- م ق ٧٩٤٩- م ٨٢٣٩- م د ٨٤٤٢]، وسيأتي: (٥٣٢٧).

(٢) «حدثه» ليس في (د).

(٣) **الكراع**: ما دون الركبة من الساق. (انظر: النهاية، مادة: كرع).

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِإِجَابَةِ الدَّعْوَةِ وَقَبُولِ الْهَدِيَّةِ وَلَوْ كَانَ الشَّيْءُ تَافِهًا

٥[٥٣٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُهُ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَيْهِ لَأَجَبْتُهُ». [الأول: ٨٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَرْكِ الْمَرْءِ إِجَابَةَ الدَّعْوَةِ وَإِنْ كَانَ الْمَدْعُوُّ إِلَيْهِ تَافِهًا

٥[٥٣٢٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ[1] لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ لَقَبِلْتُ». [الثاني: ٦٨]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ إِجَابَةِ الْمَرْءِ إِذَا دُعِيَ عَلَى الشَّيْءِ الطَّفِيفِ

٥[٥٣٢٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ خَيَّاطًا بِالْمَدِينَةِ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

[٧/ ١٤٢ ب].

٥[٥٣٢٤] [التقاسيم: ١٤٧٦] [الإتحاف: حب حم ١٨٨٥٥] [التحفة: خ س ١٣٤٠٥].

٥[٥٣٢٥] [التقاسيم: ٢٥٦١] [الموارد: ١٠٦٥] [الإتحاف: حب حم ١٥٤٦] [التحفة: ت ١٢١٦].

(١) «ذراع» في الأصل: «كراع»، وهو مستدق الساق العاري عن اللحم من البقر والغنم. ينظر: «تاج العروس» (كرع). قال ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٢٤٦): «وقد زعم بعض الشراح أن المراد بالكراع المكان المعروف بكراع الغَميم وهو موضع بين مكة والمدينة، وزعم أنه أطلق ذلك على سبيل المبالغة في الإجابة ولو بعُد المكان، لكن المبالغة في الإجابة مع حقارة الشيء أوضح في المراد، ولهذا ذهب الجمهور إلى أن المراد بالكراع كراع الشاة، وهو دليل على حسن خلقه ﷺ وتواضعه وجبره لقلوب الناس».

٥[٥٣٢٦] [التقاسيم: ٥٥١٠] [الإتحاف: مي حب حم عم ١٦٠٤] [التحفة: خ م د ت س ١٩٨- س ٣٨٣- م ٤١٨- م تم ٤٧٠- خ س ٥٠٣- ق ٧٣٠- تم ٨٩٥- تم ٩٣٣- تم س ١٢٧٥- خ ت س ق ١٣٥٥- س ١٦٤١]، وتقدم: (٤٥٦٧).

عَلَىٰ خُبْزِ شَعِيرٍ ، وَإِهَالَةٍ[١] سَنِخَةٍ[٢] ، وَكَانَ فِيهَا قَرْعٌ ، قَالَ أَنَسٌ : فَكُنْتُ أَرَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ[٣] ، قَالَ : فَكُنْتُ أُقَدِّمُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلَمْ يَزَلِ الْقَرْعُ يُعْجِبُنِي مُنْذُ رَأَيْتُهُ يُعْجِبُهُ ﷺ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالْإِجَابَةِ إِلَى الْوَلَائِمِ إِذَا دُعِيَ الْمَرْءُ إِلَيْهَا

٥[٥٣٢٧] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا» . [الأول : ٢٣]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلتَّقِيِّ الْفَاضِلِ أَنْ يَأْكُلَ فِي بَيْتِ مَنْ هُوَ دُونَهُ فِي التُّقَىٰ وَالْفَضْلِ

٥[٥٣٢٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِبُسْتَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٤] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَارُودِ ، عَنْ ۩ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : صَنَعَ بَعْضُ عُمُومَتِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا ، وَقَالَ : إِنِّي أُحِبُّ أَنْ تَأْكُلَ فِي بَيْتِي وَتُصَلِّيَ فِيهِ ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَإِذَا فِي الْبَيْتِ فَحْلٌ مِنْ تِلْكَ الْفُحُولِ[٥] فَأَمَرَ بِجَانِبٍ مِنْهُ[٦] ، فَكُنِسَ ثُمَّ رُشَّ ، فَصَلَّىٰ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ . [الرابع : ١]

---

(١) **الإهالة** : كل شيء من الأدهان مما يُؤتدم به ، وقيل : هو ما أُذيب من الألْية والشحم . وقيل : الدَّسَم الجامد . (انظر : النهاية ، مادة : أهل) .

(٢) **السنخة** : المتغيرة الريح . (انظر : النهاية ، مادة : سنخ) .

(٣) **القرع** : دباء ، وهو : جنس نباتات زراعية من الفصيلة القرعية ، فيه أنواع تزرع لثمارها وتؤكل مطبوخة ، واحدته قرعة . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قرع) .

٥[٥٣٢٧] [التقاسيم : ١٠٠٤] [الإتحاف : حب حم ١١١٩٦] [التحفة : د ٧٨٧١- د ٧٤٦٩- م ت ٧٤٩٨- م د ٧٥٣٧- م ٧٦٧١- م ٧٨٨٤- م ق ٧٩٤٩- م ٨٢٣٩- م د ٨٤٤٢] ، وتقدم : (٥٣٢٣) .

٥[٥٣٢٨] [التقاسيم : ٥٥٠٢] [الموارد : ١٠٦٦] [الإتحاف : حب حم ١٣٠٣] [التحفة : ق ٩٨١] .

(٤) «أخبرنا» في (د) : «حدثنا» .

۩ [٧/ ١٤٣ أ] .

(٥) «الفحول» في الأصل ، (ت) : «الفحولة» .

(٦) «منه» في (ت) : «البيت» .

ذِكْرُ إِبَاحَةِ دُعَاءِ الضَّيْفِ لِلْمَضِيفِ بِغَيْرِ مَا وَصَفْنَا عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الطَّعَامِ

٥[٥٣٢٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ سَعْدٍ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ». [الخامس: ١٢]

ذِكْرُ مَا يَدْعُو الضَّيْفُ بِهِ[1] لِمَنْ أَكَلَ مِنْ طَعَامِهِمْ

٥[٥٣٣٠] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ السُّلَمِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي فَنَزَلَ عَلَيْهِ، فَأَتَاهُ بِطَعَامٍ، وَحَيْسٍ[2]، وَسَوِيقٍ، وَتَمْرٍ، ثُمَّ أَتَاهُ بِشَرَابٍ، فَنَاوَلَ مَنْ: عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: وَكَانَ يَأْكُلُ التَّمْرَ، وَيَضَعُ النَّوَى عَلَى ظَهْرِ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، ثُمَّ يَرْمِي بِهِ، ثُمَّ دَعَا لَهُمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ، وَارْحَمْهُمْ». [الخامس: ١٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ حِينَ جَاءَ دَارَ بُسْرٍ كَانَ رَاكِبًا بَغْلَتَهُ

٥[٥٣٣١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ، فَأَخَذَ بِلِجَامِهَا، فَقَالَ: انْزِلْ عِنْدِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ،

٥[٥٣٢٩] [التقاسيم: ٦٦٤١] [الموارد: ١٣٥٣] [الإتحاف: حب ٧٠٨٢] [التحفة: ق ٥٢٨٧].

(١) «به» ليس في الأصل.

٥[٥٣٣٠] [التقاسيم: ٦٦٣٨] [الإتحاف: حب حم ٦٩٤٢] [التحفة: س ٥١٨٧- س ٥١٩٨- سي ٥٢٠٤- م د ت سي ٥٢٠٥]، وسيأتي: (٥٣٣١) (٥٣٣٢).

(٢) الحيس: طعام متخذ من التمر والأقط (اللبن المجفف) والسمن. (انظر: النهاية، مادة: حيس).

٥[٥٣٣١] [التقاسيم: ٦٦٣٩] [الإتحاف: حب حم ٦٩٤٢] [التحفة: س ٥١٨٧- س ٥١٩٨- سي ٥٢٠٤- م د ت سي ٥٢٠٥]، وتقدم: (٥٣٣٠)، وسيأتي: (٥٣٣٢).

فَنَزَلَ عِنْدَهُ ، قَالَ : فَجَاءَهُمْ بِحَيْسٍ فَأَكَلُوهُ ، ثُمَّ جَاءَهُمْ بِتَمْرٍ ، قَالَ : فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ وَيَقُولُ بِالنَّوَى هَكَذَا ، وَيُقَلِّبُهُ ، وَضَمَّ شُعْبَةُ أُصْبُعَيْهِ ، ثُمَّ جَاءُوهُ بِشَرَابٍ ، فَشَرِبَ ، ثُمَّ نَاوَلَ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ ۩ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ ، وَاغْفِرْ لَهُمْ ، وَارْحَمْهُمْ» . [الخامس : ١٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ

٥٣٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ السَّعْدِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو - وَسَمِعَهُ[١] مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ - قَالَ : قَالَ أَبِي لِأُمِّي : لَوْ صَنَعْتِ طَعَامًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَصَنَعَتْ ثَرِيدَةً[٢] ، وَقَالَ بِيَدِهِ[٣] هَكَذَا يُقَلِّلُهَا ، فَانْطَلَقَ أَبِي ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى ذِرْوَتِهَا ، ثُمَّ قَالَ : «خُذُوا بِاسْمِ اللَّهِ» ، فَأَخَذُوا مِنْ نَوَاحِيهَا ، فَلَمَّا طَعِمُوا ، دَعَا لَهُمْ ، قَالَ[٤] النَّبِيُّ ﷺ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ ، وَارْحَمْهُمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي رِزْقِهِمْ» . [الخامس : ١٢]

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ إِذَا دُعِيَ إِلَى دَعْوَةٍ وَجَاءَ مَعَهُ بِغَيْرِهِ أَنْ يَسْتَأْذِنَ صَاحِبَ الْبَيْتِ

٥٣٣٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

۩ [٧/ ١٤٣ ب] .

٥ [٥٣٣٢] [التقاسيم : ٦٦٤٠] [الإتحاف : مي عه حب كم م ٦٩٤١] [التحفة : س ٥١٨٧- س ٥١٩٨- سي ٥٢٠٤- م د ت سي ٥٢٠٥] ، وتقدم : (٥٣٣٠) (٥٣٣١) .

(١) «وسمعه» في الأصل ، (ت) : «سمعه» .

(٢) **الثريد والثريدة** : الطعام المتخذ من اللحم والثريد معا ؛ لأن الثريد لا يكون إلا من لحم غالبا . (انظر : النهاية ، مادة : ثرد) .

(٣) **القول باليد** : العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال ، وتطلقه على غير الكلام واللسان ، فتقول : قال بيده : أخذ ، وقال برجله : مشى ، وقالت له العينان : أومأت ، وقال بالماء على يده : قلب . وقال بثوبه : رفعه . وكل ذلك على المجاز والاتساع . (انظر : النهاية ، مادة : قول) .

(٤) «قال» في (ت) : «فقال» .

٥ [٥٣٣٣] [التقاسيم : ٦٤٦٧] [الإتحاف : مي عه حب حم ١٣٩٩٧] [التحفة : خ م ت س ٩٩٩٠] ، وسيأتي : (٥٣٣٥) .

جَرِيرٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَّامٌ[1]، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ، فَقَالَ لِغُلَامِهِ: اصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لِخَمْسَةٍ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُوَ النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، قَالَ: فَصَنَعَ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، وَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ»، قَالَ: بَلْ آذَنُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [الخامس: ٨]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ إِذَا دُعِيَ إِلَى ضِيَافَةٍ أَنْ يَسْتَدْعِيَ مِنَ الْمُضِيفِ ذَهَابَ غَيْرِهِ مَعَهُ إِذَا عَلِمَ عَدَمَ كَرَاهِيَةِ الْمُضِيفِ لِذَلِكَ

٥٣٣٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ۩، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا فَارِسِيًّا كَانَ جَارًا لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ مَرَقَتُهُ أَطْيَبَ شَيْءٍ رِيحًا، فَصَنَعَ طَعَامًا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَوْمَأَ[2] إِلَيْهِ أَنْ تَعَالَ، وَعَائِشَةُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ ﷺ: «وَهَذِهِ مَعِي» وَأَشَارَ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ: لَا، قَالَ: ثُمَّ أَشَارَ إِلَيْهِ[3]، فَقَالَ: «وَهَذِهِ مَعِي» قَالَ: لَا، ثُمَّ أَشَارَ إِلَيْهِ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: «وَهَذِهِ مَعِي» وَأَشَارَ إِلَى عَائِشَةَ، قَالَ: نَعَمْ. [الرابع: ١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْتَعْمِلُ هَذَا الْفِعْلَ بِعَائِشَةَ وَحْدَهَا دُونَ غَيْرِهَا مِنْ أُمَّتِهِ

٥٣٣٥] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ

---

(١) **اللحام**: بياع اللحم. (انظر: مجمع البحار، مادة: لحم).

٥[٥٣٣٤] [التقاسيم: ٥٥٠٠] [الإتحاف: عه حب حم ٥٤٠] [التحفة: م س ٣٣٥].

۩[٧/ ١٤٤ أ].

(٢) **الإيماء**: الإشارة. (انظر: القاموس، مادة: وما).

(٣) بعد «إليه» في (ت): «الثانية».

٥[٥٣٣٥] [التقاسيم: ٥٥٠١] [الإتحاف: مي عه حب حم ١٣٩٩٧] [التحفة: خ م ت س ٩٩٩٠]، وتقدم: (٥٣٣٣).

أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[1] قَالَ : صَنَعَ رَجُلٌ طَعَامًا ، فَبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : ائْتِنِي أَنْتَ وَخَمْسَةٌ ، قَالَ : فَبَعَثَ إِلَيْهِ : «أَتَأْذَنُ لِي فِي سَادِسٍ» . [الرابع : ١]

ذِكْرُ تَخْيِيرِ الْمَدْعُوِّ إِلَى الدَّعْوَةِ بَعْدَ الْإِجَابَةِ بَيْنَ الْأَكْلِ وَالتَّرْكِ

٥[٥٣٣٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيِّ ابْنِ بَحْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ ، فَإِنْ شَاءَ أَكَلَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ» . [الأول : ٢٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَمْرَ بِإِجَابَةِ الدَّعْوَةِ إِذَا دُعِيَ الْمَرْءُ إِلَيْهَا أَمْرُ حَتْمٍ لَا نَدْبٍ

٥[٥٣٣٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ ، يُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ ، وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ . [الأول : ٢٣]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رضي الله عنه : قَالَ لَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَا قَصَّرْتُ بِهِ ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ الزُّهْرِيِّ كُلَّهُمْ كَذَا قَالُوا : مَوْقُوفًا ، وَالْمُسْنَدُ هُوَ آخِرُ الْحَدِيثِ : «وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ» .

---

(١) بعد «مسعود» في (ت) : «الأنصاري» ، وهو : أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري . ينظر : «الثقات» للمصنف (٣/ ٢٧٩) ، «تهذيب الكمال» (٢٠/ ٢١٥) .

٥[٥٣٣٦] [التقاسيم : ١٠٠٥] [الإتحاف : حب ٣٤٩٨] [التحفة : م د س ٢٧٤٣ - م ق ٢٨٣٠] .

٥[٥٣٣٧] [التقاسيم : ١٠٠٦] [الإتحاف : حب حم ١٨٦٥٤ - مي حب حم ط ١٩١٥٩] [التحفة : م ١٢٢٢٩ - س ١٣١١٥ - م ١٣٢٨٩ - م ١٣٧١١] ، وسيأتي : (٥٣٣٨) .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٣٣٨] أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَرْكِينَ بِدِمَشْقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى الْأَغْنِيَاءُ، وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [الأول: ٢٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلْأَلْفَاظِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا

٥[٥٣٣٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ**». [الأول: ٢٣]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله: قَوْلُهُ ﷺ: «**فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ**» يُرِيدُ بِهِ: فَلْيَدْعُ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ دُعَاءٌ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِصَفِيِّهِ ﷺ: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ**﴾ [التوبة: ١٠٣]، أَرَادَ بِهِ: وَادْعُ لَهُمْ، فَأَمَّا الْمُجْمَلُ مِنَ الْأَخْبَارِ فَهُوَ الْخَبَرُ الَّذِي يَرْوِيهِ صَحَابِيٌّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِلَفْظَةٍ مُسْتَقِلَّةٍ يَتَهَيَّأُ اسْتِعْمَالُهَا عَلَى عُمُومِ الْخِطَابِ.

وَالْمُفَسِّرُ: هُوَ رِوَايَةُ صَحَابِيٍّ آخَرَ ذَلِكَ الْخَبَرَ بِعَيْنِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِزِيَادَةِ بَيَانٍ لَيْسَ فِي خَبَرِ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ الْأَوَّلِ ذَلِكَ الْبَيَانُ، حَتَّى لَا يَتَهَيَّأَ اسْتِعْمَالُ تِلْكَ اللَّفْظَةِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي هِيَ مُسْتَقِلَّةٌ بِنَفْسِهَا إِلَّا بِاسْتِعْمَالِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ الَّتِي هِيَ الْبَيَانُ لِتِلْكَ اللَّفْظَةِ الَّتِي لَيْسَتْ فِي خَبَرِ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ.

٥[٥٣٣٨] [التقاسيم: ١٠٠٧] [الإتحاف: حب حم ١٨٦٥٤] [التحفة: م ١٢٢٢٩ - س ١٣١١٥ - م ١٣٢٨٩ - م ١٣٧١١]، وتقدم: (٥٣٣٧).

٥[٥٣٣٩] [التقاسيم: ١٠٠٨] [الإتحاف: حب حم ١٩٨٣٣] [التحفة: م د ت س ق ١٣٦٧١ - ت ١٤٤٣٣ - س ١٤٥١٢ - م ١٤٥١٧ - د ١٤٥٧٣].

قَدْ ذَكَرْنَا كُلَّ خَبَرٍ مُجْمَلٍ وَمُفَسِّرٍ لَهُ فِي السُّنَنِ فِي كِتَابِ : «فُصُولِ السُّنَنِ» ، فَأَغْنَىٰ ذَلِكَ عَنِ الاِسْتِقْصَاءِ فِي هَذَا النَّوْعِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ ؛ لِأَنَّ فِيمَا أَوْمَأْنَا إِلَيْهِ مِنْهُ غُنْيَةً لِمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ وَتَدَبَّرَهُ .

ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ اجْتِمَاعِ الْإِخْوَانِ لِلطَّعَامِ فِي يَوْمٍ بِعَيْنِهِ مِنَ الْجُمُعَةِ

٥[٥٣٤٠] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ۩ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ ، وَكَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ ، فَكَانَتْ تَجْعَلُ فِي مَزْرَعَةٍ لَهَا سِلْقًا[1] ، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ تَنْزِعُ أُصُولَ السِّلْقِ ، فَتَجْعَلُهُ فِي قِدْرٍ ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ فَتَطْحَنُهَا ، فَيَكُونُ ذَلِكَ السِّلْقُ عُرَاقَةً ، قَالَ سَهْلٌ : فَكُنَّا نَنْصَرِفُ إِلَيْهَا مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَنُسَلِّمُ عَلَيْهَا ، فَتُقَرِّبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا فَنَلْعَقُهُ ، قَالَ : فَكُنَّا نَتَمَنَّىٰ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِطَعَامِهَا ذَلِكَ . [الرابع : ١]

٤- بَابُ الْعَقِيقَةِ

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِمَنْ عَقَّ[2] عَنْ وَلَدِهِ أَنْ يُخَلِّقَ رَأْسَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ بَعْدَ الْحَلْقِ

٥[٥٣٤١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ سَعِيدٍ[3] ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا عَقُّوا عَنِ الصَّبِيِّ خَضَّبُوا[4] قُطْنَةً بِدَمِ

٥[٥٣٤٠] [التقاسيم : ٥٥١١] [الإتحاف : خز عه حب قط حم ٦١٩٠] [التحفة : خ د ٤٦٨٣ - ت ٤٦٩٨ - خ ٤٧٢٧ - خ ٤٧٥٦ - خ ٤٧٥٧ - خ س ٤٧٨٤] .

۩[٧/ ١٤٥ أ] .

(١) **السلق** : نبت له ورق طوال ، وأصل ذاهب في الأرض ، وورقه رخص يطبخ . (انظر : اللسان ، مادة : سلق) .

(٢) **العقيقة** : الذبيحة التي تذبح عن المولود . وأصل العق : الشق والقطع . وقيل للذبيحة عقيقة ، لأنها يشق حلقها . (انظر : النهاية ، مادة : عقق) .

٥[٥٣٤١] [التقاسيم : ١٣٦٥] [الموارد : ١٠٥٧] . (٣) قوله : «بن سعيد» ليس في (ت) .

(٤) **الخضاب** : تغيير اللون بحمرة ، أو صفرة ، أو غيرهما . (انظر : اللسان ، مادة : خضب) .

الْعَقِيقَةِ ، فَإِذَا حَلَقُوا رَأْسَ الصَّبِيِّ وَضَعُوهَا عَلَى رَأْسِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اجْعَلُوا مَكَانَ الدَّمِ خَلُوقًا[1]»[2] . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ عَقِيقَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنِ ابْنَيِ ابْنَتِهِ رضي الله عنهما وَعَنْ أُمِّهِمَا وَعَنْ أَبِيهِمَا وَقَدْ فَعَلَ

٥[٥٣٤٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ[3] بِكَبْشَيْنِ . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَ أَنَسٍ : بِكَبْشَيْنِ[4] ، أَرَادَ بِهِ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

٥[٥٣٤٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ۩ ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْعَقِيقَةِ ، فَأَخْبَرَتْنَا أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ» . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ الْيَوْمِ الَّذِي يُعَقُّ فِيهِ عَنِ الصَّبِيِّ

٥[٥٣٤٤] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو – قال أبو حاتم : وَهُوَ الْيَافِعِيُّ شَيْخٌ ثِقَةٌ

---

(١) **الخلوق** : طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره ، تغلب عليه الحمرة والصفرة . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

(٢) لم نعثر عليه في «الإتحاف» .

٥[٥٣٤٢] [التقاسيم : ١٣٦٦] [الموارد : ١٠٦١] [الإتحاف : حب ١٦٠٧] .

(٣) قوله : «عن حسن وحسين» وقع في «الإتحاف» : «عن الحسن والحسين» .

(٤) **الكبشان** : مثنى كبش ، وهو : فحل الضأن في أي سن كان . (انظر : اللسان ، مادة : كبش) .

٥[٥٣٤٣] [التقاسيم : ١٣٦٧] [الموارد : ١٠٥٨] [الإتحاف : حب كم حم ٢٣٠٦٢] [التحفة : ت ق ١٧٨٣٣] .

۩[٧/ ١٤٥ ب] .

٥[٥٣٤٤] [التقاسيم : ١٣٦٨] [الموارد : ١٠٥٦] [الإتحاف : حب كم ٢٣١٨٣] .

مِصْرِيٌّ - عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ يَوْمَ السَّابِعِ ، وَسَمَّاهُمَا ، وَأَمَرَ أَنْ يُمَاطَ عَنْ رَأْسِهِ(١) الْأَذَىٰ . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ وَصْفِ الْعَقِيقَةِ عَنِ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ

٥[٥٣٤٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ(٢) ﷺ فِي الْعَقِيقَةِ ، قَالَ : «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ ، لَا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أَوْ إِنَاثًا» . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الشَّاتَيْنِ إِذَا عُقَّ بِهِمَا عَنِ الصَّبِيِّ يَجِبُ أَنْ تَكُونَا مِثْلَيْنِ

٥[٥٣٤٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٣) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٤) ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ مَيْسَرَةَ بْنِ أَبِي خُثَيْمٍ(٥) ، عَنْ أُمِّ بَنِي(٦) كُرْزٍ الْكَعْبِيِّينَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ فِي الْعَقِيقَةِ : «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ» ، فَقُلْتُ لَهُ - يَعْنِي : عَطَاءً : مَا الْمُكَافِئَتَانِ؟ قَالَ : مِثْلَانِ ، وَذُكْرَانُهُمَا(٧) أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ إِنَاثِهِمَا . [الأول : ٧٨]

---

(١) «رأسه» في (د) : «رأسيهما» ، وفي «الإتحاف» : «رأسهما» .

٥[٥٣٤٥] [التقاسيم : ١٣٦٩] [الموارد : ١٠٥٩] [الإتحاف : مي حب كم حم ٢٣٦٦٤] [التحفة : د س ق ١٨٣٤٧ - س ١٨٣٤٩] ، وسيأتي : (٥٣٤٦) .

(٢) «النبي» في (د) : «رسول الله» .

٥[٥٣٤٦] [التقاسيم : ١٣٧٠] [الموارد : ١٠٦٠] [الإتحاف : مي حب كم حم ٢٣٦٦٤] [التحفة : س ١٨٣٤٩ - د س ق ١٨٣٤٧] ، وتقدم : (٥٣٤٥) .

(٣) «أخبرنا» في (د) : «حدثنا» .

(٤) قوله : «قال : أخبرنا» وقع في (د) : «عن» .

(٥) «خُثَيم» في (س) (١٢/ ١٢٩) ، (ت) ، (د) : «خَيثم» ، وهو خطأ ، وينظر : «تهذيب الكمال» (٣٥/ ١٥٠) ، «التكميل في الجرح والتعديل» لابن كثير (٤/ ٢٢٥) .

(٦) «بني» ليس في (د) .

(٧) «وذكرانهما» في (س) (١٢/ ١٢٩) : «ذكرانهما» .

٤٠- كتاب الأشربة

١- بابُ آدابِ الشُّرْبِ

ذِكْرُ ۩ إِبَاحَةِ الشُّرْبِ فِي الْأَقْدَاحِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ كَرِهَهُ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ

٥[٥٣٤٧] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَىٰ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ[١] فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ، فَرَدَّ الرَّجُلُ وَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فِي سَاعَةٍ حَارَّةٍ! فَقَالَ لَهُ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنَّةٍ[٢] فَاسْقِنَاهُ، وَإِلَّا كَرَعْنَا[٣]»، وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ[٤]، فَقَالَ: عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاءٌ بَائِتٌ، فَانْطَلِقْ إِلَىٰ الْعَرِيشِ[٥]، وَانْطَلَقَ بِهِمَا إِلَىٰ عَرِيشِهِ[٦]، فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ[٧] مَاءً، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ[٨] لَهُ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ عَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[الرابع: ١]

۩[٧/ ١٤٦أ].

٥[٥٣٤٧] [التقاسيم: ٥٥٢٨] [الإتحاف: مي حب حم ٢٦٧١] [التحفة: خ د ق ٢٢٥٠].

(١) «له» ليس في الأصل.

(٢) **الشنة**: سقاء خَلَقٌ (قِربة قديمة)، وهي أشد تبريدًا للماء من الجُدُد، والجمع: شنان. (انظر: النهاية، مادة: شنن).

(٣) **الكرع**: تناول الماء بالفم من غير أن يشرب بكف ولا بإناء كما تشرب البهائم. (انظر: النهاية، مادة: كرع).

(٤) **الحائط**: بستان من نخيل له جدار، والجمع: حيطان. (انظر: النهاية، مادة: حوط).

(٥) **العريش**: كل ما يستظل به. (انظر: النهاية، مادة: عرش).

(٦) «عريشه» في (س) (١٢/ ١٣٤): «عريشة».

(٧) **القدح**: مكيال يسع كيلو جرامًا تقريبًا. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٩٩).

(٨) **الداجن**: الشاة يُعلِفها الناس في منازلهم، وقد يقع على غير الشاء من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها. (انظر: النهاية، مادة: دجن).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الشُّرْبِ فِي الثَّلْمِ الَّذِي يَكُونُ فِي الْأَقْدَاحِ وَالْأَوَانِي

٥[٥٣٤٨] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ ثَلْمَةِ الْقَدَحِ ، وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ أَفْوَاهِ الْأَسْقِيَةِ(١)

٥[٥٣٤٩] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْفُضَيْلُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ مِنْ فِي السِّقَاءِ ، وَأَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٣٥٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ(٢) ؛ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا . [الثاني : ٣]

٥[٥٣٤٨] [التقاسيم : ٢٠٣١] [الموارد : ١٣٦٦] [الإتحاف : مي عه طح حب حم ٥٤٤٠] [التحفة : د ٤١٤٣- ت ٤٤٣٦] ، وسيأتي : (٥٣٥٠) .

(١) الأسقية : جمع السقاء ، وهو : ظرف (وعاء) للماء من الجلد . (انظر : النهاية ، مادة : سقي) .

٥[٥٣٤٩] [التقاسيم : ٢٠٣٢] [الموارد : ١٣٦٨] [الإتحاف : مي حب كم حم ٨٥٩٩- مي خز جا حب كم حم/ ٨٥٩٧] [التحفة : خ ق ٦٠٥٦- د ت ق ٦١٤٩- د ت س ٦١٩٠] ، وسيأتي برقم : (٥٤٣٣) .

٥[٥٣٥٠] [التقاسيم : ٢٠٣٣] [الإتحاف : مي عه طح حب حم ٥٤٤٠] [التحفة : خ م د ت ق ٤١٣٨] ، وتقدم : (٥٣٤٨) .

(٢) خنثت السقاء : إذا ثنيت فمه إلى خارج وشربت منه ، وإنما نهى عنه ؛ لأنه ينتنها ، وقيل : لا يؤمن أن يكون فيها هامة ، وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : خنث) .

ذِكْرُ إِبَاحَةِ شُرْبِ الْمَاءِ إِذَا كَانَ قَائِمًا

٥٣٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ جَدَّةٍ لَهُ يُقَالُ لَهَا : كَبْشَةُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَشَرِبَ مِنْ فَمِ قِرْبَةٍ(١) وَهُوَ قَائِمٌ ، فَقَامَتْ إِلَيْهِ فَقَطَعَتْهُ ، فَأَمْسَكَتْهُ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ ﷺ مَرَّةً وَاحِدَةً فَقَطْ

٥٣٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَعَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمٌ وَمُغِيرَةُ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ ۩ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ . [الرابع : ١]

٥٣٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِزَمْزَمَ فَاسْتَسْقَى(٢) ، فَأَتَيْتُهُ بِالدَّلْوِ ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ(٣) .

[الخامس : ٢٢]

٥٣٥١] [التقاسيم : ٥٥١٦] [الموارد : ١٣٧٢] [الإتحاف : حب حم ٢٣٣٣٧] [التحفة : ت ق ١٨٠٤٩] .

(١) القربة : وعاء من جلد يستعمل لحفظ الماء أو اللبن أو الزيت . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قرب) .

٥٣٥٢] [التقاسيم : ٥٥١٧] [الإتحاف : خز عه طح حب حم ٧٨٨٨] ، وتقدم : (٣٨٤٢) ، وسيأتي : (٥٣٥٣) .

۩ [٧/ ١٤٦ ب] .

٥٣٥٣] [التقاسيم : ٦٨٨٥] [الإتحاف : خز عه طح حب حم ٧٨٨٨] ، وتقدم : (٣٨٤٢) (٥٣٥٢) .

(٢) السقاية : طلب أن يسقيه (يشرب) . (انظر : النهاية ، مادة : سقي) .

(٣) من هنا إلى حديث محمد بن المسيب الواقع تحت ترجمة : «ذكر ترك إنكار المصطفى ﷺ على فاعل الفعل الذي ذكرناه» (٥٣٥٥) استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي يُبِيحُهُ الْفِعْلُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَبْلُ

٥[٥٣٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا . [الخامس : ٢٢]

ذِكْرُ تَرْكِ إِنْكَارِ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ عَلَىٰ فَاعِلِ الْفِعْلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٣٥٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ بْنِ وَابِلٍ ابْنِ الْوَضَّاحِ(١) اللُّؤْلُئِيُّ وَسَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ بْنِ سَلْمٍ الْكُوفِيَّانِ(٢) ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كُنَّا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَأْكُلُ وَنَحْنُ نَمْشِي ، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ(٣) . [الخامس : ٢٢]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَشْرَبَ الْمَرْءُ وَهُوَ غَيْرُ قَاعِدٍ

٥[٥٣٥٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا . [الثاني : ٣٦]

٥[٥٣٥٤] [التقاسيم : ٦٨٨٦] [الإتحاف : مي عه طح حب حم ١٦٠٨] [التحفة : م ت ق ١١٨٠ - م د ١٣٦٧ - م ١٤٢٠] ، وسيأتي : (٥٣٥٦) .

٥[٥٣٥٥] [التقاسيم : ٦٨٨٧] [الموارد : ١٣٧٠] [الإتحاف : مي حب حم ١٠٨٣٦] [التحفة : ت ق ٧٨٢١ - د ٨٥٧٥] ، وتقدم : (٥٢٧٦) ، وسيأتي : (٥٣٥٩) .

(١) قوله : «وابل بن الوضاح» وقع في الأصل ، (د) ، «الإتحاف» : «وائل بن واضح» ، وهو خطأ . قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٢٧٠) : «هشام بن يونس بن وابل - بالباء بواحدة - ابن الوضاح» ، وينظر : «تلخيص المتشابه» للخطيب البغدادي (١/ ٦٥١) .

(٢) قوله : «بن سلم الكوفيان» ليس في (د) .

(٣) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٣٥٦] [التقاسيم : ٢٢٦٩] [الإتحاف : مي عه طح حب حم ١٦٠٨] [التحفة : م ت ق ١١٨٠ - م د ١٣٦٧ - م ١٤٢٠] ، وتقدم : (٥٣٥٤) .

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا نُهِيَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٣٥٧] أَخْبَرَنَا السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَا فِي بَطْنِهِ لَاسْتَقَاءَ» . [الثاني : ٣٦]

٥[٥٣٥٨] أَخْبَرَنَا[(١)] السَّامِيُّ فِي عَقِبِهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ[(٢)] ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ۞ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ . [الثاني : ٣٦]

ذِكْرُ تَرْكِ الْإِنْكَارِ عَلَى مُرْتَكِبِ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٣٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّيَانِيُّ[(٣)] ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلْمُ[(٤)] بْنُ جُنَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كُنَّا نَأْكُلُ وَنَحْنُ نَمْشِي ، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ[(٥)] عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [الثاني : ٣٦]

٥[٥٣٥٧] [التقاسيم : ٢٢٧٠] [الإتحاف : حب حم ١٨٣٢٨] [التحفة : م ١٥٤٥٤] .

٥[٥٣٥٨] [التقاسيم : ٢٢٧٠] [الإتحاف : حب حم ١٨٣٢٨] .

(١) «أخبرنا» في الأصل ، (ت) : «أخبرناه» .

(٢) «الأعمش» في الأصل : «الزهري» ، وهو خطأ ، وينظر : «الإتحاف» ، وقول المصنف : «بمثل حديث الزهري» . ۞ [٧/ ١٤٧ أ] .

٥[٥٣٥٩] [التقاسيم : ٢٢٧١] [الموارد : ١٣٦٩] [الإتحاف : مي حب حم ١٠٨٣٦] [التحفة : ت ق ٧٨٢١- د ٨٥٧٥] ، وتقدم : (٥٢٧٦) (٥٣٥٥) .

(٣) «الرياني» : رسم فوقه في الأصل حرفي «ذ ن» ، ولعله إشارة إلى الخلاف الواقع في نسبه ، قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٤٣٣) : «الرياني بالتخفيف ، وقيده الأمير أبو نصر بالتثقيل ، وقيل : الرذاني ، وهو أصح ، ورذان بذال معجمة قرية من أعمال نسا» ، وينظر : «الأنساب» للسمعاني (٦/ ١٠٤) ، «اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير (٢/ ٢١ ، ٤٧ ، ٥١) ، «الإكمال» لابن ماكولا (٧/ ٣٧٦) .

(٤) «سلم» في (د) : «مسلم» ، وهو خطأ . (٥٣٥٨) ، «الإتحاف» ، «تهذيب الكمال» (١١/ ٢١٨) .

(٥) قوله : «ونحن قيام» وقع في (د) : «قياما» .

ذِكْرُ اسْتِعْمَالِ الْمُصْطَفَى ﷺ هَذَا الْفِعْلَ الْمَزْجُورَ عَنْهُ

٥[٥٣٦٠] أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّزَّالُ بْنُ سَبْرَةَ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ عَلِيٍّ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الرَّحْبَةِ(١)، قَالَ: فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَأَخَذَهُ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ وَقَدَمَيْهِ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبُوا وَهُمْ قِيَامٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ، وَقَالَ: هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ(٢). [الثاني: ٣٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ لِمَنْ أَرَادَ الشُّرْبَ

٥[٥٣٦١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(٣) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَبِيبٍ مَوْلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ(٤) قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ؟ قَالَ(٥) أَبُو سَعِيدٍ: نَعَمْ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَرْوَى مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَبِنِ الْقَدَحَ عَنْ فِيكَ ثُمَّ تَنَفَّسْ»، قَالَ: فَإِنِّي أَرَى الْقَذَاةَ(٦) فِيهِ، قَالَ: «فَأَهْرِقْهَا(٧)». [الثاني: ٣]

٥[٥٣٦٠] [التقاسيم: ٢٢٧٢] [الإتحاف: خز طح حب حم عم ١٤٧٨٢] [التحفة: (د) س ١٠٠٧٥- د ١٠١٩٨- د (ت) س ١٠٢٠٣- ت س ١٠٢٠٥- ق ١٠٢٠٦- د ١٠٢٢٢- د ت س ١٠٣٢١- ت س ١٠٣٢٢- ق ١٠٣٢٤]، وتقدم: (١٠٥١) (١٠٥٢) (١٠٧٤) (١٣٣٥) (١٣٣٦).

(١) **الرحبة**: رحبة المكان كالمسجد والدار، أي: ساحته ومتسعه. (انظر: مجمع البحار، مادة: رحب).

(٢) **الحدث**: نجاسة حكمية موجبة للغسل أو الوضوء. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص١٧٦).

٥[٥٣٦١] [التقاسيم: ٢٠٢٩] [الموارد: ١٣٦٧] [الإتحاف: حم مي حب كم ط ٥٨٣٤] [التحفة: ت ٤٤٣٦].

(٣) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٤) «أنه» ليس في (د).

(٥) «قال» في (ت): «فقال».

(٦) **القذاة**: ما يقع في الإناء من تبن، أو عود، أو ورق ونحوه. (انظر: جامع الأصول) (٥/ ٨٢).

(٧) **الإهراق والهراقة**: الإسالة والصب. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: هرق).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ التَّنَفُّسِ فِي الْإِنَاءِ عِنْدَ الشُّرْبِ لِلشَّارِبِ ۞

٥[٥٣٦٢] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ التَّنَفُّسُ عِنْدَ شُرْبِهِ لِيَكُونَ فَرْقًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَهَائِمِ فِيهِ

٥[٥٣٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا .

[الرابع : ١]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا ﷺ

٥[٥٣٦٤] أَخْبَرَنَا ابْنُ زُهَيْرٍ الْحَافِظُ بِتُسْتَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي عَزَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا شَرِبَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَقَالَ : «هُوَ أَهْنَأُ[1] وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ[2]» . [الرابع : ١]

۞[٧/ ١٤٧ ب] .

٥[٥٣٦٢] [التقاسيم : ٢٠٣٠] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ٤٠٣٧] [التحفة : ع ١٢١٠٥] ، وتقدم برقم : (١٤٣٠) ، (٥٢٦١) .

٥[٥٣٦٣] [التقاسيم : ٥٥٢٠] [الإتحاف : مي عه حب حم ٧٨٦] [التحفة : خ م ت س ق ٤٩٨] ، وسيأتي : (٥٣٦٤) .

٥[٥٣٦٤] [التقاسيم : ٥٥٢١] [الإتحاف : عه حب كم حم ١٩٩٣] [التحفة : خ م ت س ق ٤٩٨] ، وتقدم : (٥٣٦٣) .

(١) أهنأ : أسوغ وألذ . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : هنأ) .

(٢) أمرأ : أطيب . (انظر : النهاية ، مادة : مرأ) .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَكْلِ الْمَرْءِ وَشُرْبِهِ بِشِمَالِهِ قَصْدًا لِمُخَالَفَةِ الشَّيْطَانِ فِيهِ

٥[٥٣٦٥] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبْ بِشِمَالِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ»، فَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: يَا أَبَا عُرْوَةَ، إِنَّ الزُّهْرِيَّ رَوَى هَذَا عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَقَالَ مَعْمَرٌ: إِنَّ الزُّهْرِيَّ كَانَ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ عَنِ النَّفَرِ، فَلَعَلَّ هَذَا مِنْهُ. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ اسْتِعْذَابِ الْمَرْءِ الْمَاءَ لِيَشْرَبَهُ إِذَا كَانَ فِي مَوْضِعٍ فِيهِ الْمِيَاهُ غَيْرُ عَذْبَةٍ ۩

٥[٥٣٦٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ بِفَمِ الصُّلْحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَرْجَرَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ(١) ﷺ كَانَ يُسْتَعْذَبُ(٢) لَهُ الْمَاءُ مِنْ بُيُوتِ السُّقْيَا(٣). [الرابع: ١]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِمَنْ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ وَهُوَ فِي جَمَاعَةٍ وَأَرَادَ مُنَاوَلَتَهُمْ أَنْ يَبْدَأَ بِالَّذِي عَنْ يَمِينِهِ

٥[٥٣٦٧] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ،

٥[٥٣٦٥] [التقاسيم: ٢٠٣٤] [الإتحاف: حب حم ٩٦٧٠] [التحفة: م س ٦٧٩٢ - س ٦٩٦٨ - س ٧٩١٥ - م د ت س ٨٥٧٩]، وتقدم: (٥٢٦٢) (٥٢٥٩).

۩[٧/ ١٤٨ أ].

٥[٥٣٦٦] [التقاسيم: ٥٥٢٢]، [الموارد: ١٣٦٥] [التحفة: د ١٧٠٣٨].

(١) «النبي» وقع في (د)، (ت): «رسول الله».

(٢) **يستعذب**: يطلب الماء العذب، وهو الطيب الذي لا ملوحة فيه. (انظر: النهاية، مادة: عذب).

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢٢٤٤٥) لابن حبان، وعزاه: للحاكم (٧٤٠٨)، وأحمد (٤١/ ٢٢٣، ٢٨٨).

٥[٥٣٦٧] [التقاسيم: ١٥٣٠] [الإتحاف: مي عه حم حب ١٧٨٢] [التحفة: خ م ٩٧٢ - م ١٤٩١ - خ ١٤٩٨ - خ م د ت ق ١٥٢٨ - س ١٥٣٦ - خ ١٥٦٤]، وسيأتي: (٥٣٦٨) (٥٣٧١).

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ[1] بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ».

[الأول: ٩٢]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِمَنْ أُتِيَ بِالْمَاءِ لِيَشْرَبَهُ أَنْ يُنَاوِلَ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ وَإِنْ كَانَ عَنْ يَسَارِهِ الْأَفْضَلُ وَالْأَجَلُّ

٥٣٦٨] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ وَقَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ». [الأول: ٧٨]

ذِكْرُ وَصْفِ مَا يَعْمَلُ الْمَرْءُ إِذَا أُتِيَ بِشَرَابٍ وَعِنْدَهُ جَمَاعَةٌ أَرَادَ شُرْبَهُ وَسَقْيَهُمْ مِنْهُ

٥٣٦٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أُوثِرُ[2] بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّهُ[3] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ. [الخامس: ٨]

---

(١) **شيب**: خُلِطَ. (انظر: النهاية، مادة: شوب).

٥٣٦٨] [التقاسيم: ١٤١١] [الإتحاف: مي عه حم حب ١٧٨٢] [التحفة: خ م ٩٧٢- م ١٤٩١- خ ١٤٩٨- خ م د ت ق ١٥٢٨- س ١٥٣٦- خ ١٥٦٤]، وتقدم: (٥٣٦٧)، وسيأتي: (٥٣٧١).

٥٣٦٩] [التقاسيم: ٦٤٦٣] [الإتحاف: عه حب ط حم ٦٢٥٠] [التحفة: خ م ٤٧١٩- خ م س ٤٧٤٤- خ ٤٧٥٩- م ٤٧٩٠].

(٢) **الإيثار**: التفضيل. (انظر: اللسان، مادة: أثر).

(٣) **التل**: الإلقاء. (انظر: النهاية، مادة: تلل).

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكِمْ صِنَاعَةَ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِخَبَرِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ(١)

٥[٥٣٧٠] أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، وَعَنْ(٢) يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ». [الخامس: ٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا اللَّبَنَ كَانَ مَشُوبًا بِالْمَاءِ حَيْثُ سَقَى الْمُصْطَفَى ﷺ

٥[٥٣٧١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ وَعِدَّةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ وَقَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ». [الخامس: ٨]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله: هَذَانِ الْفِعْلَانِ كَانَا فِي مَوْضِعَيْنِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ فِي خَبَرِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أُتِيَ بِشَرَابٍ وَعَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ(٣) ﷺ غُلَامٌ، وَاسْتَأْذَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَقْيِهِمْ دُونَهُ، وَفِي خَبَرِ أَنَسٍ: أُتِيَ بِلَبَنٍ وَقَدْ شِيبَ بِالْمَاءِ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَلَمْ يَسْتَأْذِنْهُ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنَ فِي خَبَرِ سَهْلٍ؛ فَدَلَّكَ مَا وَصَفْتُ عَلَى أَنَّهُمَا فِعْلَانِ مُتَبَايِنَانِ فِي مَوْضِعَيْنِ، لَا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.

---

(١) هذه الترجمة غير واضحة في الأصل، والمثبت من (ت). [٧/ ١٤٨ ب].

٥[٥٣٧٠] [التقاسيم: ٦٤٦٤] [الإتحاف: مي عه حم حب ١٧٨٢] [التحفة: خ م ٩٧٢- م ١٤٩١- خ ١٤٩٨- خ م د ت ق ١٥٢٨- س ١٥٣٦- خ ١٥٦٤]، وتقدم برقم: (٥٣٦٧)، (٥٣٦٨)، وسيأتي برقم: (٥٣٧١).

(٢) «وعن» في (س) (١٢/ ١٥٢): «عن».

٥[٥٣٧١] [التقاسيم: ٦٤٦٥] [الإتحاف: مي عه حم حب ١٧٨٢] [التحفة: خ م ٩٧٢- م ١٤٩١- خ ١٤٩٨- خ م د ت ق ١٥٢٨- س ١٥٣٦- خ ١٥٦٤]، وتقدم: (٥٣٦٧) (٥٣٦٨) (٥٣٧٠).

(٣) قوله: «النبي» في (ت): «المصطفى».

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْقَوْمِ إِذَا اجْتَمَعُوا عَلَىٰ مَاءٍ وَأَرَادَ أَحَدُهُمْ أَنْ يَسْقِيَهُمْ أَنْ يَبْدَأَ بِهِمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هُوَ آخِرَهُمْ شُرْبًا

٥٣٧٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَمَّادَانِ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ[1]».

[الأول: ٩٢]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الشُّرْبِ فِي أَوَانِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ لِمَنْ يَأْمُلُ الشُّرْبَ مِنْهُمَا[2] فِي الْجِنَانِ

٥٣٧٣ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ: اسْتَسْقَىٰ حُذَيْفَةُ مِنْ دِهْقَانٍ[3] بِالْمَدَائِنِ، فَأَتَاهُ بِشَرَابٍ فِي إِنَاءٍ ۩ مِنْ فِضَّةٍ، فَحَذَفَهُ بِهَا، فَهِبْنَا حُذَيْفَةَ أَنْ نُكَلِّمَهُ، فَلَمَّا سَكَنَ الْغَضَبُ عَنْهُ، قَالَ: أَعْتَذِرُ[4] إِلَيْهِ أَلَّا يَسْقِيَنِي فِي هَذَا[5]، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا خَطِيبًا، قَالَ: «لَا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ وَلَا الذَّهَبِ، وَلَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَالدِّيبَاجَ[6]؛ فَإِنَّهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ»، قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ حَدَّثَنَا بِهِ

٥٣٧٢ [التقاسيم: ١٥٣١] [الإتحاف: مي حب حم ٤٠٣٥] [التحفة: س ١٢٠٩٣- م ١٢٠٩٠- د ١٢٠٩١].

(١) بعد «آخرهم» في (ت): «شربا».

(٢) «منهما» في الأصل: «فيهما».

٥٣٧٣ [التقاسيم: ١٩٧٥] [الإتحاف: جا عه حب قط طح ٤٢٥٩] [التحفة: م س ٣٣٦٨-ع ٣٣٧٣].

(٣) **الدهقان**: رئيس القرية. (انظر: النهاية، مادة: دهق).

۩ [٧/ ١٤٩ أ].

(٤) «أعتذر» بعده في (س) (١٢/ ١٥٧) خلافا لأصله الخطي: «إليكم من هذا إني كنت تقدمت» ووضعه بين معقوفين، والسياق يحتاجها، وينظر: «مسند الحميدي» (٤٤٤)، «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (١٠١).

(٥) زاد بعد «هذا» في (س) (١٢/ ١٥٦): «ثم قال» وجعله بين معقوفين، والسياق يستقيم بدونه.

(٦) **الديباج**: ثوب ظاهره وباطنه من حرير. (انظر: معجم الملابس) (ص١٨٢).

أَوَّلًا ابْنُ جُرَيْجٍ[(١)] ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ مِنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي فَرْوَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُكَيْمٍ ، قَالَ سُفْيَانُ : وَلَا أَظُنُّ ابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ سَمِعَهُ إِلَّا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ . [الثاني : ٣]

٥٣٧٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَبْعٍ : عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ[(٢)] ، وَالْقَسِّيِّ[(٣)] ، وَعَنْ لُبْسِ الدِّيبَاجِ ، وَالْحَرِيرِ ، وَالْإِسْتَبْرَقِ[(٤)] ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ[(٥)] . [الثاني : ٣٤]

ذِكْرُ إِيجَابِ دُخُولِ النَّارِ لِلشَّارِبِ فِي أَوَانِي الْفِضَّةِ إِذَا كَانَ عَالِمًا بِنَهْيِ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ

٥٣٧٥] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ

---

(١) قوله : «ابن جريج» كذا للجميع ، وصوبه محقق (س) (١٢/ ١٥٧) خلافا لأصله الخطي : «ابن أبي نجيح» ، ولعله الصواب والمثبت مصحف عنه ، فالحديث معروف من رواية سفيان عنه ؛ ينظر : «مسند الحميدي» (٤٤٥) ، «المنتقى» لابن الجارود (٨٧٧) ، و«المستخرج» لأبي عوانة (٨٤٨٥) من طريق سفيان ، عن ابن أبي نجيح .

٥٣٧٤] [التقاسيم : ٢٢٥٠] [الإتحاف : عه طح حب حم ٢١٨٨] [التحفة : خ م ت س ق ١٩١٦] .

(٢) **المياثر** : مركب للعجم كان يتخذ من الحرير والديباج . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : وثر) .

(٣) **القسي** : ثياب مضلعة ، أي : بها خطوط عريضة كالأضلاع ، تتخذ من الكتان المخلوط بالحرير ، يؤتى بها من مصر ، نسبت إلى قرية مصرية قريبة من تنيس يقال لها : القس . (انظر : معجم الملابس) (ص٣٨٩) .

(٤) **الإستبرق** : ما غلظ من الحرير . (انظر : النهاية ، مادة : إستبرق) .

(٥) ينظر بطرف منه (٣٠٤٣) .

٥٣٧٥] [التقاسيم : ٢٨٤٥] [الإتحاف : مي عه حب ط ش حم ٢٣٤٤٦] [التحفة : س ١٨٢٨٤] ، وسيأتي : (٥٣٧٦) .

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ فَإِنَّمَا يُجَرْجِرُ[1] فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ». [الثاني: ١٠٩]

٥[٥٣٧٦] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي جَوْفِهِ[2] نَارَ جَهَنَّمَ». [الثاني: ٦٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٣٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، أَنَّ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى فَأَتَاهُ الْخَادِمُ بِقَدَحٍ مُفَضَّضٍ، فَرَدَّهُ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ۩». [الثاني: ١٠٩]

٢- فَصْلٌ فِي الْأَشْرِبَةِ

٥[٥٣٧٨] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ[3]، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ». [الثاني: ٦٧]

أَبُو كَثِيرٍ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ.

---

(١) الجرجرة: صوت وقوع الماء في الجوف، والمراد: أنه يحدر في بطنه نار جهنم. (انظر: النهاية، مادة: جرجر).

٥[٥٣٧٦] [التقاسيم: ٢٥٤٠] [الإتحاف: مي عه حب ط ش حم ٢٣٤٤٦] [التحفة: س ١٨٢٨٤]، وتقدم: (٥٣٧٥).

(٢) «جوفه» في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «بطنه».

٥[٥٣٧٧] [التقاسيم: ٢٨٤٦] [الإتحاف: جا عه حب قط طح ٤٢٥٩] [التحفة: م س ٣٣٦٨-ع ٣٣٧٣]، وتقدم برقم: (٥٣٧٣).

۩[٧/ ١٤٩ ب].

٥[٥٣٧٨] [التقاسيم: ٢٥٥٤] [الإتحاف: مي عه طح حب حم ٢٠٧٣٢] [التحفة: م د ت س ق ١٤٨٤١].

(٣) «الطيالسي» من (ت)، وينظر: «الإتحاف».

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَيْنِ الْعَدَدَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ مِنَ النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ لَمْ يُرِدْ ﷺ إِبَاحَةَ مَا وَرَاءَهُمَا مِنْ سَائِرِ[1] الْأَشْرِبَةِ

٥[٥٣٧٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْبِتْعِ[2]، قَالَ[3]: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ حَرَامٌ». [الثاني: ٦٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَسْقِي مُدْمِنَ الْخَمْرِ مِنْ نَهْرِ الْغُوطَةِ فِي النَّارِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا

٥[٥٣٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى الْفُضَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَرِيزٍ، أَنَّ أَبَا بُرْدَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ، وَمَنْ مَاتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ[4] سَقَاهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ نَهْرِ الْغُوطَةِ»، قِيلَ: وَمَا نَهْرُ الْغُوطَةِ؟ قَالَ: «نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِنَّ». [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مُدْمِنَ الْخَمْرِ قَدْ يَلْقَى اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقِيَامَةِ بِإِثْمِ عَابِدِ الْوَثَنِ

٥[٥٣٨١] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، قَالَ:

---

(١) سائر: باقي. (انظر: اللسان، مادة: سأر).

٥[٥٣٧٩] [التقاسيم: ٢٥٥٥] [الإتحاف: مي ط جا عه طح حب قط حم ش ٢٢٩٠٥] [التحفة: د ت ١٧٥٦٥ - ع ١٧٧٦٤]، وسيأتي: (٥٤٠٥) (٥٤٠٦) (٥٤٣١) (٥٤١٧) (٥٤٢٧).

(٢) البتع: نبيذ العسل، وهو خمر أهل اليمن. (انظر: النهاية، مادة: بتع).

(٣) «قال» في (ت): «فقال».

٥[٥٣٨٠] [التقاسيم: ٢٨٧٦] [الموارد: ١٣٨٠] [الإتحاف: حب كم حم ١٢٣٣١]، وسيأتي: (٦١٧٥).

(٤) قوله: «مدمنا للخمر» وقع في (د): «مدمن الخمر».

٥[٥٣٨١] [التقاسيم: ٢٤٥٤] [الموارد: ١٣٧٩] [الإتحاف: حب ٧٤٧٨].

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشِ بْنِ حَوْشَبٍ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مُدْمِنَ خَمْرٍ لَقِيَهُ كَعَابِدِ وَثَنٍ». [الثاني: ٥٤]

قال أبو حاتم: يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ۩ هَذَا الْخَبَرِ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مُدْمِنَ خَمْرٍ، مُسْتَحِلًّا لِشُرْبِهِ، لَقِيَهُ كَعَابِدِ وَثَنٍ؛ لِاسْتِوَائِهِمَا فِي حَالَةِ الْكُفْرِ.

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُجَانَبَةِ الْخَمْرِ عَلَى الْأَحْوَالِ لِأَنَّهَا رَأْسُ الْخَبَائِثِ

٥٣٨٢] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - خَطِيبًا[٢] قَالَ[٣]: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اجْتَنِبُوا أُمَّ الْخَبَائِثِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ قَبْلَكُمْ يَتَعَبَّدُ وَيَعْتَزِلُ[٤] النَّاسَ، فَعَلِقَتْهُ امْرَأَةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ خَادِمًا فَقَالَتْ[٥]: إِنَّا نَدْعُوكَ لِشَهَادَةٍ، فَدَخَلَ، فَطَفِقَتْ كُلَّمَا يَدْخُلُ بَابًا أَغْلَقَتْهُ دُونَهُ، حَتَّى[٦] أَفْضَى[٧] إِلَى امْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ[٨] جَالِسَةٍ وَعِنْدَهَا غُلَامٌ وَبَاطِيَةٌ[٩]

---

(١) قوله: «بن حوشب» ليس في (د).

۩ [٧/ ١٥٠ أ].

٥ [٥٣٨٢] [التقاسيم: ٣١٧٥] [الموارد: ١٣٧٥] [الإتحاف: حب ١٣٦٩٧] [التحفة: س ٩٨٢٢].

(٢) «خطيبا» في (د): «خطبنا».

(٣) «قال» ليس في الأصل.

(٤) «يعتزل» في (د): «يعين».

(٥) «فقالت» ليس في (د).

(٦) بعد «حتى» في (د): «إذا».

(٧) الإفضاء: الوصول والانتهاء. (انظر: مجمع البحار، مادة: فضي).

(٨) الوضاءة: الحُسن والبهجة. (انظر: النهاية، مادة: وضأ).

(٩) الباطية: الإناء. (انظر: الصحاح، مادة: بطا).

فِيهَا خَمْرٌ ، فَقَالَتْ : إِنَّا لَمْ نَدْعُكَ لِشَهَادَةٍ ، وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِتَقْتُلَ هَذَا الْغُلَامَ ، أَوْ تَقَعَ عَلَيَّ ، أَوْ تَشْرَبَ كَأْسًا مِنْ هَذَا[1] الْخَمْرِ ، فَإِنْ أَبَيْتَ صِحْتُ بِكَ وَفَضَحْتُكَ ، قَالَ : فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ : اسْقِينِي[2] كَأْسًا مِنْ هَذَا الْخَمْرِ ، فَسَقَتْهُ كَأْسًا مِنَ الْخَمْرِ ، فَقَالَ : زِيدِينِي ، فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا ، وَقَتَلَ النَّفْسَ ، فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ ؛ فَإِنَّهُ وَاللَّهِ ، لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ[3] وَإِدْمَانُ الْخَمْرِ فِي صَدْرِ رَجُلٍ أَبَدًا ، لَيُوشِكَنَّ أَحَدُهُمَا يُخْرِجُ صَاحِبَهُ» .

[الثالث : ٦]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سُرَيْجٍ هَذَا هُوَ مِنْ ثِقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَدَنِيُّ .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أَنْزَلَ اللَّهُ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ

٥[٥٣٨٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ[4] ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : فِيَّ نَزَلَ[5] تَحْرِيمُ الْخَمْرِ ، شَرِبْتُ مَعَ قَوْمٍ ، وَذَلِكَ[6] قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ عَلَى أَنْفِي بِلَحْيِ[7] جَمَلٍ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ ، قَالَ : وَأَصَبْتُ سَيْفًا يَوْمَ بَدْرٍ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَنَزَلَتْ : ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[8] [الأنفال : ١] .

[الثالث : ٦٤]

---

(١) «هذا» ليس في (د) .

(٢) «اسقيني» في (د) : «اسقني» .

(٣) «الإيمان» في (د) : «إيمان» .

٥[٥٣٨٣] [التقاسيم : ٤٢٩٦] [الإتحاف : عه حب كم ٥٠٢١] [التحفة : م د ت س ٣٩٣٠] ، وسيأتي برقم : (٧٠٣٤) .

(٤) «وكيع» في الأصل : «رفيع» ، وهو تصحيف ، ينظر : «الإتحاف» .

(٥) «نزل» في (ت) : «نزلت» .

(٦) «وذلك» في (س) (١٢/ ١٧١) : «ذلك» .

(٧) **اللحي** : العظم الذي فيه الأسنان من داخل الفم من كل ذي لحي . (انظر : اللسان ، مادة : لحا) .

(٨) **الأنفال** : الغنائم ، والمفرد : النَّفَل . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص١٧٧) .

ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ مَاتَ مِنْ شُرَّابِ الْخَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ۩ قَبْلَ نُزُولِ تَحْرِيمِهَا

٥٣٨٤ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[1]، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: مَاتَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَلَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُهَا قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَكَيْفَ بِأَصْحَابِنَا[2] الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَهَا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاح فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾[3] [المائدة: ٩٣]. [الثالث: ٦٤]

ذِكْرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْخَمْرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ أَنْ كَانَ مُبَاحًا لَهُمْ شُرْبُهُ

٥٣٨٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[4]، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا[5] أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: مَاتَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَلَمَّا حُرِّمَتْ قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: كَيْفَ بِأَصْحَابِنَا مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَهَا؟ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ [المائدة: ٩٣] الْآيَةَ[6]. [الأول: ٩٩]

۩ [٧/ ١٥٠ ب].

٥٣٨٤ [التقاسيم: ٤٢٩٧] [الموارد: ١٧٤٠] [الإتحاف: حب ٢١٥٠] [التحفة: ت ١٨٢١ - ت ١٨٨٣]، وسيأتي: (٥٣٨٥).

(١) قوله: «حدثنا محمد» ليس في (د)، وينظر: «الإتحاف».

(٢) قوله: «فكيف بأصحابنا» وقع في (د): «كيف أصحابنا».

(٣) الجناح: الإثم. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٦٦).

٥٣٨٥ [التقاسيم: ١٦٧٥]، [الموارد: ١٣٧٣] [التحفة: ت ١٨٢١ - ت ١٨٨٣]، وتقدم: (٥٣٨٤).

(٤) قوله: «أبو الوليد» بعده في (د): «الطيالسي».

(٥) «أنبأنا» في (ت): «أخبرنا»، وفي (د): «حدثنا».

(٦) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢١٥٠) لابن حبان بهذا الإسناد.

ذِكْرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْخَمْرَ بَعْدَ إِبَاحَتِهِ الَّتِي أَبَاحَهَا لَهُمْ

٥[٥٣٨٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا قَائِمٌ عَلَى الْحَيِّ، وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ سِنًّا عَلَى عُمُومَتِي، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّهَا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، وَأَنَا قَائِمٌ عَلَيْهِمْ أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخٍ[١] لَهُمْ، فَقَالُوا: اكْفَأْهَا، فَكَفَأْتُهَا، فَقُلْتُ لِأَنَسٍ: مَا هُوَ؟ قَالَ: الْبُسْرُ[٢] وَالتَّمْرُ، وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَنَسٍ: كَانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ وَصْفِ الْخَمْرِ الَّذِي نَزَلَ تَحْرِيمُهُ وَكَانَ الْقَوْمُ يَشْرَبُونَهَا

٥[٥٣٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ[٣]: مِنَ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ[٤]، وَالشَّعِيرِ، وَمَا خَامَرَ الْعَقْلَ[٥] فَهُوَ خَمْرٌ، ثَلَاثٌ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيْنَا عَهْدًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ: الْجَدُّ، وَالْكَلَالَةُ۩، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا. [الثاني: ٢]

٥[٥٣٨٦] [التقاسيم: ١٩٥٦] [الإتحاف: عه حب حم ١١٦٠] [التحفة: خ م ٢٠٧- خ ٢٥٢- خ م د ٢٩٢- خ ٤٩٤- س ٧١٤- خ م ١٠٠١- م س ١١٩٠- خت ١٣١٩]، وسيأتي برقم: (٥٣٩٦).

(١) **الفضيخ**: شراب يتخذ من البسر المفضوخ، أي: المشدوخ (المكسور). (انظر: النهاية، مادة: فضخ).

(٢) **البسر**: تمر النخل إذا تلوّن ولم ينضج. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: بسر).

٥[٥٣٨٧] [التقاسيم: ١٨٥٠] [الإتحاف: عه جا طح حب قط ١٥٥٧٧] [التحفة: س ٧١١٥- خ م د ت س ١٠٥٣٨].

(٣) «خمسة» في (ت): «خمس».

(٤) **الحنطة**: القمح. (انظر: النهاية، مادة: حنط).

(٥) **خامر العقل**: غطاه. (انظر: المصباح المنير، مادة: خمر).

۩[٧/ ١٥١ أ].

الكلالة: أن يموت الرجل ولا ولد له ولا والد يرثانه. وقيل: الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد، فهو واقع على الميت وعلى الوارث بهذا الشرط. (انظر: النهاية، مادة: كلل).

ذِكْرُ وَصْفِ الْخَمْرِ الَّذِي[١] حَرَّمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا شُرْبَهَا وَبَيْعَهَا وَشِرَاءَهَا

٥٣٨٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»[٢]. [الثاني: ٢]

ذِكْرُ نَفْيِ قَبُولِ صَلَاةِ مَنْ شَرِبَ الْمُسْكِرَ إِلَى أَنْ[٣] يَصْحُوَ مِنْ سُكْرِهِ

٥٣٨٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٤] الْقَطَّانُ وَعِدَّةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ[٥] صَلَاةً وَلَا يَرْفَعُ[٦] لَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ حَسَنَةً: الْعَبْدُ الْآبِقُ[٧] حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ[٨] فَيَضَعَ يَدَهُ فِي أَيْدِيهِمْ، وَالْمَرْأَةُ السَّاخِطُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا حَتَّى يَرْضَى، وَالسَّكْرَانُ حَتَّى يَصْحُوَ». [الثاني: ٥٤]

---

(١) «الذي» في (ت): «التي».

٥٣٨٨] [التقاسيم: ١٨٤٣] [التحفة: س ٧٠١٩- ق ٧٠٣٥- ق ٧٠٨٩- س ٧١٠٧- س ٧٤٣٦- س ٧٤٣٧- م د ت س ٧٥١٦- م ٨١٩٣- س ٨٣٩٧- س ٨٤٣٧- ت س (ق) ٨٥٨٤]، وسيأتي: (٥٤٠٠).

(٢) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٠٨٧٠) لابن حبان، وعزاه: لأبي عوانة (٦٣٠٣، ٦٣٠٤، ٦٣٠٥)، والدارقطني (٤٦٢٦، ٤٦٢٧).

(٣) قوله: «إلى أن» وقع في (ت): «حتى».

٥٣٨٩] [التقاسيم: ٢٤٥٢] [الموارد: ١٢٩٧] [الإتحاف: حب خز ٣٦٩٦].

(٤) بعد: «عبد الله» في (د): «بن يزيد».

(٥) قوله: «لا يقبل الله لهم» وقع في (د): «لا تقبل لهم».

(٦) «يرفع» في (د): «ترفع».

(٧) **الإباق**: الهروب. (انظر: النهاية، مادة: أبق).

(٨) **الموالي**: جمع مولى، وهو هنا: السيد. (انظر: النهاية، مادة: ولا).

ذِكْرُ اسْتِحْقَاقِ لَعْنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَنْ أَعَانَ فِي الْخَمْرِ لِتُشْرَبَ

٥[٥٣٩٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(١) حَيْوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ خَيْرٍ الزَّبَادِيُّ(٢)، أَنَّ مَالِكَ بْنَ سَعْدٍ(٣)، التُّجِيبِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ(٤) الْخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَشَارِبَهَا، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَمُسْقَاهَا. [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ نَفْيِ قَبُولِ صَلَاةِ شَارِبِ الْخَمْرِ بَعْدَ شُرْبِهِ وَإِنْ كَانَ صَاحِيًا أَيَّامًا مَعْلُومَةً قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ

٥[٥٣٩١] أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ ۩: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَسَكِرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ فَشَرِبَ فَسَكِرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ**

٥[٥٣٩٠] [التقاسيم: ٢٨٧٥] [الموارد: ١٣٧٤] [الإتحاف: حب كم حم ٨٧٧٦].

(١) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٢) «الزبادي» تصحف في (د) إلى: «الزيادي» وكذا هو مصحف في بعض مطبوعات كتب الرجال كـ«تاريخ البخاري الكبير» (٧/ ٣١٢) وغيره، وينظر: «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣/ ١١٣٥)، «الإكمال» لابن ماكولا (٤/ ٢١٠)، «الأنساب» للسمعاني (٦/ ٢٤٤).

(٣) «سعد» في الأصل: «سعيد»، وينظر: «الإتحاف».

(٤) **اللعن**: الطرد والإبعاد من رحمة الله، ولَعْنُ الخمر لأنها سبب الطرد من رحمة الله. (انظر: النهاية، مادة: لعن).

٥[٥٣٩١] [التقاسيم: ٢٤٥٣] [الموارد: ١٣٧٨] [الإتحاف: مي خز حب كم حم ١١٩٠٤] [التحفة: س ق ٨٨٤٣- س ٨٩٢١].

۩[٧/ ١٥١ ب].

عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ فَشَرِبَ فَسَكِرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ[1] ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ : «عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ» . [الثاني : ٥٤]

ذِكْرُ وَصْفِ الْخَمْرِ الَّذِي[2] كَانَ النَّاسُ يَشْرَبُونَهَا قَبْلَ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهَا عَلَيْهِمْ

٥[٥٣٩٢] أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو جَابِرٍ بِالْمَوْصِلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْقَلَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِيُّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى[3] عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسٍ : مِنَ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْخَمْرُ : مَا خَامَرَ الْعَقْلَ[4] . [الأول : ٩٩]

ذِكْرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي كَانُوا يَتَّخِذُونَ مِنْهَا الْخَمْرَ قَبْلَ نُزُولِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ

٥[٥٣٩٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي غَنِيَّةَ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : أَمَّا بَعْدُ ، أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ : مِنَ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ ،

---

(١) قوله : «فإن مات دخل النار» ليس في الأصل .

(٢) «الذي» في (ت) : «التي» .

٥[٥٣٩٢] [التقاسيم : ١٦٧٨] [التحفة : س ٧١١٥- خ م د ت س ١٠٥٣٨] ، وتقدم : (٥٣٨٧) ، وسيأتي : (٥٣٩٣) (٥٤٢٢) .

(٣) **أثنى عليه** : وصفه بالخير . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ثنى) .

(٤) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٥٥٧٧) لابن حبان بهذا الإسناد .

٥[٥٣٩٣] [التقاسيم : ٢٥٥٩] [الإتحاف : عه جا طح حب قط ١٥٥٧٧] [التحفة : س ٧١١٥- خ م د ت س ١٠٥٣٨] ، وتقدم برقم : (٥٣٨٧) ، (٥٣٩٢) وسيأتي برقم : (٥٤٢٢) .

وَالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْخَمْرُ : مَا خَامَرَ الْعَقْلَ ، ثَلَاثٌ - أَيُّهَا النَّاسُ - وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا نَنْتَهِي[1] إِلَيْهِ : الْكَلَالَةُ ، وَالْجَدُّ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا . [الثاني : ٦٧]

ذِكْرُ وَصْفِ مَا يُعَاقِبُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَنْ شَرِبَ الْمُسْكِرَ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ فِي جَهَنَّمَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا ۩

٥٣٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ التِّرْمِذِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَهْدًا لِمَنْ شَرِبَ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[2] .

[الثاني : ٢]

ذِكْرُ وَصْفِ الْخَمْرِ الَّتِي كَانَتِ الْأَنْصَارُ تَشْرَبُهَا قَبْلَ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ

٥٣٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَسُهَيْلُ بْنُ بَيْضَاءَ ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ، عِنْدَ أَبِي طَلْحَةَ ، وَأَنَا أَسْقِيهِمْ مِنْ شَرَابٍ ، حَتَّى كَادَ يَأْخُذُ فِيهِمْ ، فَمَرَّ بِنَا مَارٌّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَنَادَى : أَلَا هَلْ شَعَرْتُمْ أَنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ؟ قَالَ : فَوَاللَّهِ ، مَا انْتَظَرُوا أَنْ أَمَرُونِي أَنِ

---

(١) «ننتهي» في (ت) : «ينتهى» وغير منقوط في الأصل .

۩[٧/ ١٥٢ أ] .

٥[٥٣٩٤] [التقاسيم : ١٨٤٥] [التحفة : م س ٢٨٩١] .

(٢) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٣٥٤٤) لابن حبان ، وعزاه لأبي عوانة (٦٢٩٨ ، ٦٢٩٩) .

٥[٥٣٩٥] [التقاسيم : ٥٩٩٤] [الإتحاف : عه طح قط حب حم ١٠١٣] [التحفة : خ م ٢٠٧- خ ٢٥٢- خ م د ٢٩٢- خ ٤٩٤- س ٧١٤- خ م ١٠٠١- م س ١١٩٠- خت ١٣١٩] ، وسيأتي برقم : (٥٣٩٧) .

اكْفَأْ مَا فِي آنِيَتِكَ ، فَفَعَلْتُ ، فَمَا عَادُوا فِي شَيْءٍ مِنْهَا حَتَّىٰ لَقُوا اللَّهَ ، وَإِنَّهَا الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ ، وَإِنَّهَا لَخَمْرُنَا يَوْمَئِذٍ[1] . [الرابع : ٥٠]

o[٥٣٩٦] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ عُمُومَتِي ، أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخٍ لَهُمْ ، وَكُنْتُ أَصْغَرَهُمْ سِنًّا ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، قَالُوا : يَا أَنَسُ اكْفَأْهَا ، قَالَ : فَكَفَأْتُهَا ، قَالَ سُلَيْمَانُ : فَقُلْتُ : مَا كَانَتْ؟ قَالَ : بُسْرًا وَرُطَبًا ، قَالَ : وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَنَسٍ : كَانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ .

[الثاني : ١٠٢]

ذِكْرُ وَصْفِ الْخَمْرِ الَّتِي كَانَتِ الْأَنْصَارُ تَشْرَبُهَا قَبْلَ تَحْرِيمِهَا

o[٥٣٩٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ وَثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ ، وَكَعْبًا[2] ، وَسُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ ، نَبِيذَ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ ، حَتَّىٰ أَسْرَعَتْ فِيهِمْ ، فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي : أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ ، مَا انْتَظَرُوا أَنْ يَعْلَمُوا أَحَقًّا قَالَ أَمْ بَاطِلًا ، فَقَالُوا : اكْفَأْ يَا أَنَسُ ، قَالَ : فَكَفَأْتُهُ ، فَوَاللَّهِ ، مَا رَجَعَتْ إِلَىٰ رُءُوسِهِمْ حَتَّىٰ لَقُوا اللَّهَ ، وَكَانَ خَمْرَهُمُ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ[3] . [الأول : ٩٩]

---

(١) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

o[٥٣٩٦] [التقاسيم : ٢٧٦٥] [الإتحاف : عه حب حم ١١٦٠] [التحفة : خ م ٢٠٧- خ ٢٥٢- خ م د ٢٩٢- خ ٤٩٤- س ٧١٤- خ م ١٠٠١- م س ١١٩٠- خت ١٣١٩] ، وتقدم برقم : (٥٣٨٦) .

o[٥٣٩٧] [التقاسيم : ١٦٧٧] [التحفة : خ م د ٢٩٢- خ م ٢٠٧- خ ٢٥٢- خ ٤٩٤- س ٧١٤- خ م ١٠٠١- م س ١١٩٠- خت ١٣١٩] ، وتقدم : (٥٣٩٥) .

(٢) «وكعبا» في (ت) : «وأبي بن كعب» .

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٠١٣) لابن حبان بهذا الإسناد .

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْصَارَ لَمَّا أُخْبِرُوا بِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ كَسَّرُوا الْجِرَارَ[1] الَّتِي كَانَتْ خَمْرُهُمْ فِيهَا

٥[٥٣٩٨] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ ابْنَ الْجَرَّاحِ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَأَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: قُمْ يَا أَنَسُ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاكْسِرْهَا، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ[2] لَنَا، فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ. [الثاني: ١٠٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ النَّبِيذَ[3] إِذَا اشْتَدَّ كَانَ خَمْرًا

٥[٥٣٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَبْتَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ، وَالْجَرِّ الْأَبْيَضِ، وَالْجَرِّ الْأَحْمَرِ، فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَقَالَ: «لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَّاءِ[4]، وَالْمُزَفَّتِ[5]»،

۩[٧/ ١٥٢ ب].

(١) **الجرار**: جمع جرة، وهو: الإناء من الفخار، وأراد بالنهي عن الجرار المدهونة؛ لأنها أسرع في الشدة والتخمير. (انظر: النهاية، مادة: جرر).

٥[٥٣٩٨] [التقاسيم: ٢٧٦٦] [الإتحاف: عه حب ط ش ٣٣٢] [التحفة: خ م ٢٠٧- خ ٢٥٢- خ م د ٢٩٢- خ ٤٩٤- س ٧١٤- خ م ١٠٠١- م س ١١٩٠- خت ١٣١٩].

(٢) **المهراس**: الصخرة المنقورة تسع كثيرًا من الماء، وقد يعمل منها حياض للماء. (انظر: النهاية، مادة: هرس).

(٣) **النبيذ**: ما يعمل من الأشربة من التمر، والزبيب، والعسل، والحنطة، والشعير وغير ذلك، إذا تركت عليه الماء، وسواء كان مسكرا أو غير مسكر. (انظر: النهاية، مادة: نبذ).

٥[٥٣٩٩] [التقاسيم: ١٩٥٤] [الإتحاف: طح حب حم ٨٧٣٢] [التحفة: س ٥٣٦٣- خ س ٥٤١٠- س ٥٤٤٢- م س ٥٤٧٩- م س ٥٤٨٧- م د س ٥٦٢٣- م د س ٥٦٤٩- س ٥٦٥٧- س ٦٣٢٣- د ٦٣٣٣- خ م د ت س ٦٥٢٤- س ٦٥٣٤- م ٦٥٤٩- م س ٦٦٦٤- م ت س ٧٠٩٨].

(٤) **الدباء**: القرع، واحدها: دباءة، كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب. (انظر: النهاية، مادة: دبب).

(٥) **المزفت**: الإناء الذي طُلي بالزفت. (انظر: النهاية، مادة: زفت).

وَالْحَنْتَمِ[١]، وَلَا تَشْرَبُوا فِي الْجَرِّ، وَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ»، قَالُوا: فَإِنِ اشْتَدَّ فِي الْأَسْقِيَةِ، قَالَ: «وَإِنِ[٢] اشْتَدَّ فِي الْأَسْقِيَةِ، فَصُبُّوا عَلَيْهَا الْمَاءَ»، قَالُوا: فَإِنِ اشْتَدَّ، قَالَ: «فَأَهْرِيقُوهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا حَرَّمَ عَلَيَّ - أَوْ: حَرَّمَ - الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ[٣]، وَالْكُوبَةَ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». [الثاني: ٣]

قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ: مَا الْكُوبَةُ؟ قَالَ: الطَّبْلُ.

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ نَبِيذَ الزَّبِيبِ وَإِنْ كَانَ مَطْبُوخًا خَمْرٌ لَا يَحِلُّ شُرْبُهُ

٥[٥٤٠٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَلَّافُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ»[٤].

[الأول: ٩٩]

قال أبو حاتم رحمه الله: لَفْظُ الْخَبَرِ لِأَبِي كَامِلٍ.

---

(١) الحنتم: جِرار مدهونة خُضر كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة، ثم اتسع فيها فقيل للخزف كله. (انظر: النهاية، مادة: حنتم).

(٢) «وإن» في (ت): «فإن».

(٣) الميسر: القمار. (انظر: النهاية، مادة: يسر).

٥[٥٤٠٠] [التقاسيم: ١٦٨٠] [التحفة: س ٧٠١٩- ق ٧٠٣٥- ق ٧٠٨٩- س ٧١٠٧- س ٧٤٣٦- س ٧٤٣٧- م د ت س ٧٥١٦- م ٨١٩٣- س ٨٣٩٧- س ٨٤٣٧- ت س (ق) ٨٥٨٤]، وتقدم: (٥٣٨٨).

(٤) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٠٤٠٤) لابن حبان، وعزاه: لأبي عوانة (٦٣٠٦، ٦٣٠٧)، والطحاوي (٤/ ٢١٥)، والدارقطني (٥/ ٤٤٥، ٤٤٦)، وأحمد (١٠/ ٢٣). أما قوله ﷺ: «ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها في الآخرة» فلم يعزه أيضًا ابن حجر في «الإتحاف» (١٠٤٠٥) لابن حبان، وعزاه: لأبي عوانة (٦٣٠٦، ٦٣٠٧، ٦٣١١)، والحاكم (٧٤٣٥)، وأحمد (٨/ ٥١٣)، (١٠/ ٢٣، ٢٣١).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ نَبِيذَ الْحِنْطَةِ خَمْرٌ إِذَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ شَارِبَهُ

٥[٥٤٠١] حدثنا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ۩ ، أَنَّ أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَهُ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَعَلَّمَهُمُ الصَّلَاةَ وَالسُّنَنَ وَالْفَرَائِضَ ، فَقَالُوا[١] : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لَنَا شَرَابًا نَصْنَعُهُ مِنَ الْقَمْحِ وَالشَّعِيرِ ، فَقَالَ ﷺ : «الْغُبَيْرَاءُ؟» قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : «لَا[٢] تَطْعَمُوهُ» ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ يَوْمَيْنِ ذَكَرُوهُمَا لَهُ أَيْضًا ، فَقَالَ : «الْغُبَيْرَاءُ؟» قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : «لَا تَطْعَمُوهُ» ، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَنْطَلِقُوا سَأَلُوهُ[٣] عَنْهُ ، فَقَالَ : «الْغُبَيْرَاءُ؟» قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : «فَلَا تَطْعَمُوهُ» .

[الثاني : ٢]

قال أبو حاتم : عُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ هَذَا : عُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ حَلِيفُ الْأَوْسِ ، مِنْ جِلَّةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو[٤] ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ ، وَأُمَّ حَبِيبَةَ .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ كُلَّ شَرَابٍ يُسْكِرُ إِذَا أُكْثِرَ مِنْهُ فَهُوَ خَمْرٌ

٥[٥٤٠٢] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ»[٥] . [الرابع : ٥٠]

٥[٥٤٠١] [التقاسيم : ١٨٤٨] [الموارد : ١٣٨٩] [الإتحاف : حب حم ٢١٤٥٠] .

۩[٧/ ١٥٣ أ] .

(١) «فقالوا» في الأصل : «قالوا» .

(٢) «لا» في الأصل ، (د) : «فلا» .

(٣) «سألوه» في (د) : «سألوا» .

(٤) «عمرو» في الأصل : «عمر» ، وينظر : «تهذيب الكمال» (٢١/ ٣٠٧) .

٥[٥٤٠٢] [التقاسيم : ٥٩٩٣] [الإتحاف : طح حب قط حم ١١٣٢٩] [التحفة : س ٧٠١٩- ق ٧٠٣٥- ق ٧٠٨٩- س ٧١٠٧- س ٧٤٣٦- س ٧٤٣٧- م د ت س ٧٥١٦- م ٨١٩٣- س ٨٣٩٧- س ٨٤٣٧- ت س (ق) ٨٥٨٤] ، وسيأتي : (٥٤٠٣) (٥٤٠٩) .

(٥) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ الشَّرَابَ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ اتُّخِذَ كَانَ خَمْرًا إِذَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ

٥[٥٤٠٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ» . [الثاني : ٦٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَشْرِبَةَ الَّتِي يُسْكِرُ كَثِيرُهَا حَرَامٌ شُرْبُ الْقَلِيلِ مِنْهَا

٥[٥٤٠٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبَانٍ الْقُرَشِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ قَلِيلِ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ . [الثاني : ٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ نَبِيذَ الزَّبِيبِ مِنَ الْمَطْبُوخِ حَرَامٌ شُرْبُهُ ۩

٥[٥٤٠٥] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكٌ وَيُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ ، فَقَالَ : «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ حَرَامٌ» .

[الثاني : ٢]

٥[٥٤٠٣] [التقاسيم : ٢٥٥٦] [الإتحاف : جا طح حب قط حم ١١٥٨١] [التحفة : س ٧٠١٩- ق ٧٠٣٥- ق ٧٠٨٩- س ٧١٠٧- س ٧٤٣٦- س ٧٤٣٧- م د ت س ٧٥١٦- م ٨١٩٣- س ٨٣٩٧- س ٨٤٣٧- ت س (ق) ٨٥٨٤] ، وتقدم : (٥٤٠٢) ، وسيأتي : (٥٤٠٩) .

٥[٥٤٠٤] [التقاسيم : ١٨٤٩] [الموارد : ١٣٨٦] [الإتحاف : مي جا طح حب قط ٥١٠٢] [التحفة : س ٣٨٧١] .

۩[٧/ ١٥٣ ب] .

٥[٥٤٠٥] [التقاسيم : ١٨٤٦] [الإتحاف : مي ط جا عه طح حب قط حم ش ٢٢٩٠٥] [التحفة : د ت ١٧٥٦٥-ع ١٧٧٦٤] ، وسيأتي : (٥٤٢٧) (٥٤٣١) .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ كُلَّ نَبِيذٍ كَانَ مِنَ الْخَلِيطَيْنِ[١] أَوْ مِنْ غَيْرِهِمَا إِذَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ حَرَامٌ[٢] شُرْبُ قَلِيلِهِ

٥[٥٤٠٦] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ، فَقَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ حَرَامٌ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ[٣] السُّكْرِ الَّذِي إِذَا تَوَلَّدَ مِثْلُهُ[٤] مِنَ الشَّرَابِ الْكَثِيرِ حَرُمَ شُرْبُ قَلِيلِهِ

٥[٥٤٠٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُمَا: «بَشِّرَا وَيَسِّرَا، وَعَلِّمَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا»، فَلَمَّا وَلِيَ مُعَاذٌ، رَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَهُمْ شَرَابًا مِنَ الْعِنَبِ يُطْبَخُ حَتَّى يَعْقِدَ، وَالْمِزْرُ يُصْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَا أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَهُوَ حَرَامٌ». [الثاني: ٣]

قال أبو حاتم: غَرِيبٌ غَرِيبٌ.

---

(١) **الخليطان**: ما ينبذ من البسر والتمر معا أو من العنب والزبيب أو من الزبيب والتمر ونحو ذلك مما ينبذ مختلطا. (انظر: النهاية، مادة: خلط).

(٢) «حرام» في (ت): «حرم».

٥[٥٤٠٦] [التقاسيم: ١٩٥٥] [الإتحاف: مي ط جا عه طح حب قط حم ش ٢٢٩٠٥] [التحفة: د ت ١٧٥٦٥-ع ١٧٧٦٤]، وتقدم: (٥٣٧٩)، وسيأتي: (٥٤١٧).

(٣) بعد «ذكر» في (ت): «وصف».

(٤) «مثله» ليس في (س) (١٢/ ١٩٤).

٥[٥٤٠٧] [التقاسيم: ١٩٥٧] [الإتحاف: عه حب حم ١٢٢٨٧] [التحفة: م د ٩٠٦٩- س ٩٠٨٥- خ م د س ق ٩٠٨٦- خت س ٩٠٩٥- س ٩٠٩٩- د ٩١٠٦- خ د ٩١١٣- س ٩١١٨- س ٩١٤٢]، وسيأتي: (٥٤١٠).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَشْرِبَةَ الَّتِي يُسْكِرُ كَثِيرُهَا حَرَامٌ عَلَى الْمُؤْمِنِ شُرْبُهَا

٥٤٠٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ[1]، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُسْكِرٍ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ حَرَامٌ». [الثاني: ٦٧]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ كُلَّ شَرَابٍ حُكْمُهُ أَنْ يُسْكِرَ حَرَامٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ شُرْبُهُ

٥٤٠٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ سُلَيْمَانَ السَّعْدِيُّ بِمَرْوَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى السُّلَمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ[2] بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[3]. [الأول: ٩٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كُلَّ شَرَابٍ يُسْكِرُ عَنِ الصَّلَاةِ كَثِيرُهُ

٥٤١٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، أَمَرَنَا أَنْ يَنْزِلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ، فَقَالَ[4] لَنَا: «يَسِّرَا

٥٤٠٨] [التقاسيم: ٢٥٥٧] [الموارد: ١٣٨٧] [الإتحاف: حب البيهقي ١٦٨٣٣] [التحفة: ق ١١٤٥١].

(١) «حيان» في (د): «حبان» وهو تصحيف، وينظر: «الإتحاف»، «تهذيب الكمال» (٨/ ٤٢).

۩[٧/ ١٥٤ أ].

٥٤٠٩] [التقاسيم: ١٦٧٩] [التحفة: س ٧٠١٩- ق ٧٠٣٥- ق ٧٠٨٩- س ٧١٠٧- س ٧٤٣٦- س ٧٤٣٧- م د ت س ٧٥١٦- م ٨١٩٣- س ٨٣٩٧- س ٨٤٣٧- ت س (ق) ٨٥٨٤]، وتقدم: (٥٤٠٢) (٥٤٠٣).

(٢) «محمد» من (ت).

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١١٣٢٩) لابن حبان بهذا الإسناد.

٥٤١٠] [التقاسيم: ٤٣٧٠] [الإتحاف: مي جا عه طح حب حم ١٢٢٨٦] [التحفة: م د ٩٠٦٩- س ٩٠٨٥- خ م د س ق ٩٠٨٦- خت س ٩٠٩٥- د ٩٠٩٦- س ٩٠٩٩- د ٩١٠٣- د ٩١٠٦- خ د ٩١١٣- س ٩١١٨- س ٩١٤٢]، وتقدم: (٥٤٠٧)، وسيأتي: (٥٤١١).

(٤) «فقال» في (ت): «وقال».

وَلَا تُعَسِّرَا ، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا» ، فَلَمَّا قُمْنَا قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفْتِنَا فِي شَرَابَيْنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا : الْبِتْعِ مِنَ الْعَسَلِ يُنْبَذُ حَتَّى يَشْتَدَّ ، وَالْمِزْرِ مِنَ الشَّعِيرِ وَالذُّرَةِ يُنْبَذُ حَتَّى يَشْتَدَّ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ[1] وَخَوَاتِمَهُ فَقَالَ ﷺ : «حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كُلُّ مُسْكِرٍ يُسْكِرُ عَنِ الصَّلَاةِ» . قَالَ : وَأَتَانِي مُعَاذٌ يَوْمًا وَعِنْدِي رَجُلٌ كَانَ يَهُودِيًّا ، فَأَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ ، فَسَأَلَنِي : مَا شَأْنُهُ؟ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقُلْتُ لِمُعَاذٍ : اجْلِسْ ، فَقَالَ : مَا أَنَا بِالَّذِي أَجْلِسُ حَتَّى أَعْرِضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ ، فَإِنْ قَبِلَ ، وَإِلَّا ضَرَبْتُ عُنُقَهُ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ ، فَأَبَى أَنْ يُسْلِمَ ، فَضَرَبَ عُنُقَهُ ، فَسَأَلَنِي مُعَاذٌ يَوْمًا : كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ فَقُلْتُ : أَقْرَؤُهُ قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى فِرَاشِي ، أَتَفَوَّقُهُ[2] تَفَوُّقًا ، قَالَ : وَسَأَلْتُ مُعَاذًا : كَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ؟ قَالَ : أَقْرَأُ وَأَنَامُ ، ثُمَّ أَقُومُ فَأَتَقَوَّى بِنَوْمَتِي عَلَى قَوْمَتِي ، ثُمَّ أَحْتَسِبُ نَوْمَتِي بِمَا أَحْتَسِبُ بِهِ قَوْمَتِي . [الثالث : ٦٥]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِأَنَّ نَبِيذَ الْعَسَلِ وَالشَّعِيرِ إِذَا أَسْكَرَا كَانَا حَرَامًا

٥[٥٤١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ ۩ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ بِهَا أَشْرِبَةً : الْبِتْعَ وَالْمِزْرَ ، قَالَ : «وَمَا الْبِتْعُ؟» فَقُلْتُ : شَرَابٌ يَكُونُ مِنَ الْعَسَلِ ، وَالْمِزْرُ شَرَابٌ يَكُونُ مِنَ الشَّعِيرِ ، فَقَالَ ﷺ : «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[3] . [الثاني : ٢]

---

(١) **جوامع الكلم** : الألفاظ اليسيرة ذات المعاني الكثيرة . (انظر : النهاية ، مادة : جمع) .

(٢) **التفوق** : قراءة الوِرْد شيئا بعد شيء في الليل أو النهار ، وعدم قراءته دفعة واحدة . (انظر : النهاية ، مادة : فوق) .

٥[٥٤١١] [التقاسيم : ١٨٤٧] [التحفة : م د ٩٠٦٩- س ٩٠٨٥- خ م د س ق ٩٠٨٦- خت س ٩٠٩٥- د ٩٠٩٦- س ٩٠٩٩- د ٩١٠٣- د ٩١٠٦- خ د ٩١١٣- س ٩١١٨- س ٩١٤٢] ، وتقدم : (٥٤١٠) .

۩[٧/ ١٥٤ ب] .

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٢٢٨٦) لابن حبان بهذا الإسناد .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ نَبِيذِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُنْبَذَا

٥[٥٤١٢] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ أَنْ يُخْلَطَا. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ نَبِيذِ الْبُسْرِ وَالرُّطَبِ[٢] أَنْ يُنْبَذَا

٥[٥٤١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا، وَأَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطَبُ جَمِيعًا[٣]. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٤١٤] أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي[٤] عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ بِالزَّهْوِ[٥] ثُمَّ يُشْرَبَ، وَإِنَّ ذَلِكَ عَامَّةُ خُمُورِهِمْ يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ. [الثاني: ٣]

٥[٥٤١٢] [التقاسيم: ١٩٥٠] [الإتحاف: عه حب حم ٥٧١٦] [التحفة: س ٣٩٩٢- م س ٤٢٥٤- س ٤٢٩٠- س ٤٤١٠].

(١) «الجمحي» من (ت).

(٢) **الرطب**: نضيج البسر قبل أن يصير تمرًا، وذلك إذا لان وحلا، أو ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يصير تمرًا، والجمع: أرطاب ورطاب، والواحدة رطبة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: رطب).

٥[٥٤١٣] [التقاسيم: ١٩٥١] [التحفة: س ٢٤٨٠- س ٢٥٨٣- م س ق ٢٩١٦].

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢٩٣٥) لابن حبان، وعزاه لأبي عوانة (٦٣٢٥، ٦٣٢٦، ٦٣٢٧، ٦٣٢٨، ٦٣٢٩، ٦٣٣٠، ٦٣٣١، ٦٣٣٢).

٥[٥٤١٤] [التقاسيم: ١٩٥٢] [الإتحاف: عه حب حم ١٥٤١] [التحفة: م ١٣٢٠].

(٤) «أخبرني» في (س) (١٢/ ٢٠١): «أخبرنا».

(٥) **الزهو**: البسر الملون (البلح الذي لم يرطب إذا احمر أو اصفر)، يقال: إذا ظهرت الحمرة والصفرة في النخل فقد ظهر فيه الزهو. (انظر: اللسان، مادة: زها).

ذِكْرُ إِبَاحَةِ انْتِبَاذِ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ هَذَيْنِ الشَّيْئَيْنِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُمَا عَلَىٰ حِدَةٍ

٥[٥٤١٥] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْبِذُوا التَّمْرَ وَالزَّبِيبَ جَمِيعًا، وَلَا الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا، وَانْبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَىٰ حِدَةٍ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَبَاحَ شُرْبَ الْقَلِيلِ مِنَ الْمُسْكِرِ مَا لَمْ يُسْكِرْ ۩

٥[٥٤١٦] أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَرْكِينَ الْحَافِظُ[(١)] بِدِمَشْقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِزْقُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ[(٢)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَلِيلُ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ حَرَامٌ». [الأول: ٩٩]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمُسْكِرَ هُوَ الشَّرْبَةُ الْأَخِيرَةُ الَّتِي تُسْكِرُ دُونَ مَا تَقَدَّمَهَا مِنْهُ

٥[٥٤١٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

٥[٥٤١٥] [التقاسيم: ١٩٥٣] [الإتحاف: عه حب حم ٢٠٧٣٨] [التحفة: م س ق ١٤٨٤٢].

۩[٧/ ١٥٥ أ].

٥[٥٤١٦] [التقاسيم: ١٦٨١] [الموارد: ١٣٨٥] [الإتحاف: جا طح حب حم ٣٧٠٨] [التحفة: د ت ق ٣٠١٤].

(١) «الحافظ» ليس في (د)، «الإتحاف».

(٢) قوله: «موسىٰ بن عقبة» أحال ابن حجر في «الإتحاف» رواية ابن حبان هذه إلىٰ أنس بن عياض، عن داود بن بكر بن أبي الفرات، عن ابن المنكدر، به، وهو وهم، والصواب أنه عن موسىٰ بن عقبة، عن ابن المنكدر به، وقد ذكره ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» (٥/ ١٦)، والزيلعي في «نصب الراية» (٤/ ٣٠٢) من رواية ابن حبان علىٰ هذا الوجه كالمثبت. وزعم محقق «الإتحاف» أن مدار الحديث عند الجميع - عدا ابن حبان - علىٰ داود بن بكر، وهو خطأ؛ فقد روىٰ هذا الحديث من طريق أنس، عن موسىٰ بن عقبة، عن ابن المنكدر: الخطيب البغدادي في «تاريخه» (٩/ ٤٣٨).

٥[٥٤١٧] [التقاسيم: ٢٥٥٨] [الموارد: ١٣٨٨] [الإتحاف: جا طح حب قط ٢٢٦٨٧] [التحفة: د ت ١٧٥٦٥-ع ١٧٧٦٤]، وتقدم: (٥٣٧٩) (٥٤٠٦).

مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ[١] ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَمَا أَسْكَرَ الْفَرَقُ[٢] مِنْهُ ، فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ» . [الثاني : ٦٧]

قال أبو حاتم رحمه الله : أَبُو عُثْمَانَ هَذَا اسْمُهُ : عَمْرُو بْنُ سَالِمٍ الْأَنْصَارِيُّ[٣] .

ذِكْرُ وَصْفِ الْأَنْبِذَةِ الَّتِي يَحِلُّ شَرَابُهَا[٤] لِمَنْ أَرَادَهَا

٥[٥٤١٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ سَيْفٍ الرَّقِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ النَّخَعِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَتَاهُ قَوْمٌ ، فَسَأَلُوهُ عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ ، وِشِرَائِهِ ، وَالتِّجَارَةِ فِيهِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمُسْلِمُونَ أَنْتُمْ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ بَيْعُهُ ، وَلَا شِرَاؤُهُ ، وَلَا التِّجَارَةُ فِيهِ لِمُسْلِمٍ ، وَإِنَّمَا مَثَلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ ، مَثَلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؛ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَلَمْ يَأْكُلُوهَا ، فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا ، ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ الطِّلَاءِ[٥] ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَمَا طِلَاؤُكُمْ هَذَا الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ؟ قَالُوا : هَذَا الْعِنَبُ يُطْبَخُ ثُمَّ يُجْعَلُ فِي الدِّنَانِ[٦] ، قَالَ : وَمَا الدِّنَانُ؟ قَالُوا : دِنَانٌ مُقَيَّرَةٌ ، قَالَ : أَيُسْكِرُ؟ قَالُوا : إِذَا أَكْثَرَ مِنْهُ أَسْكَرَ ، قَالَ : فَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ النَّبِيذِ؟ قَالَ : خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَرَجَعَ وَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ قَدِ انْتَبَذُوا نَبِيذًا فِي نَقِيرٍ ، وَحَنَاتِمَ ، وَدُبَّاءٍ ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُهْرِيقَتْ ، وَأَمَرَ بِسِقَاءٍ فَجُعِلَ فِيهِ زَبِيبٌ وَمَاءٌ ، فَكَانَ يُنْبَذُ لَهُ

---

(١) قوله : «بن محمد» ليس في (د) .

(٢) **الفرق** : مكيال يسع ثلاثة آصع ، ويعادل : ١٠٨ , ٦ كيلو جرام . (انظر : المقادير الشرعية) (ص٢٠٠) .

(٣) بعد «الأنصاري» في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة : «من أهل مرو» .

(٤) «شرابها» في (ت) : «شربها» .

٥[٥٤١٨] [التقاسيم : ٦٤٦٦] [الإتحاف : عه حب ٩٠٧٦] [التحفة : د ٥٧٥٨ - د ٦٣٣٣ - م د س ق ٦٥٤٨] ، وسيأتي برقم : (٥٤٢٠) .

(٥) **الطلاء** : الشراب المطبوخ من عصير العنب . (انظر : النهاية ، مادة : طلا) .

(٦) **الدنان** : جمع دن ، وهو : وعاء ضخم للخمر ونحوها . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : دنن) .

مِنَ اللَّيْلِ ، فَيُصْبِحُ[(١)] فَيَشْرَبُهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَلَيْلَتَهُ الَّتِي يَسْتَقْبِلُ ، وَمِنَ الْغَدِ حَتَّىٰ يُمْسِيَ ، فَإِذَا أَمْسَىٰ فَشَرِبَ وَسَقَىٰ ، فَإِذَا أَصْبَحَ مِنْهُ شَيْءٌ أَهْرَاقَهُ . [الخامس : ٨]

ذِكْرُ ۩ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ شُرْبَ النَّبِيذِ مَا لَمْ يُمَازِجْهُ حَالَةُ السُّكْرِ

٥[٥٤١٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِسْطَامَ بِالْأُبُلَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ يُوكَىٰ[(٢)] أَعْلَاهُ ، نَنْبِذُهُ[(٣)] غُدْوَةً[(٤)] فَيَشْرَبُهُ عَشِيًّا[(٥)] ، وَنَنْبِذُهُ عَشِيًّا فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ النَّبِيذَ الَّذِي وَصَفْنَا كَانَ إِذَا أَتَىٰ عَلَيْهِ نِهَايَةٌ مَعْلُومَةٌ أُهْرِيقَ وَلَمْ يَشْرَبْهُ النَّبِيُّ ﷺ

٥[٥٤٢٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ سَيْفٍ الرَّقِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عُبَيْدٍ النَّخَعِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَهُ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ عَنِ النَّبِيذِ؟ قَالَ[(٦)] : خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَرَجَعَ مِنْ سَفَرِهِ وَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ قَدِ انْتَبَذُوا نَبِيذًا فِي نَقِيرٍ ، وَحَنَاتِمَ ، وَدُبَّاءٍ ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُهْرِيقَتْ ،

---

(١) «فيصبح» في الأصل : «فيطبخ» .

۩[٧/ ١٥٥ ب] .

٥[٥٤١٩] [التقاسيم : ٥٥٢٣] [الإتحاف : عه حب ٢٣٠٦٦] [التحفة : ق ١٧٨٢٤- م س ١٦٠٤٧- د ١٧٩٥٧- م س ١٨٣٦٧] .

(٢) **التوكية** : شد رءوس الأسقية لئلا يدخله حيوان ، أو يسقط فيه شيء ، والوكاء : الخيط الذي تُشد به الصرة والكيس وغيرهما . (انظر : النهاية ، مادة : وكا) .

(٣) «ننبذه» في الأصل : «ينبذ» .

(٤) **الغداة** : ما بين الفجر وطلوع الشمس ، والجمع : غدوات . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : غدا) .

(٥) في حاشية الأصل : «عشاء» ، «عشا» ونسبهما لنسخة للموضعين .

٥[٥٤٢٠] [التقاسيم : ٥٥٢٤] [الإتحاف : عه حب ٩٠٧٦] [التحفة : م د س ق ٦٥٤٨] .

(٦) «قال» في (ت) : «فقال» .

وَأَمَرَ بِسِقَاءٍ[1] فَجُعِلَ فِيهِ زَبِيبٌ وَمَاءٌ، فَكَانَ يُنْبَذُ لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُصْبِحُ فَيَشْرَبُهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَلَيْلَتَهُ الَّتِي تُسْتَقْبَلُ، وَمِنَ الْغَدِ حَتَّى يُمْسِيَ، فَإِذَا أَمْسَى شَرِبَ وَسَقَى، فَإِذَا أَصْبَحَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمَرَ بِهِ فَأُهْرِيقَ[2]. [الرابع: ١]

ذِكْرُ وَصْفِ مَا كَانَ يُنْبَذُ فِيهِ لِلْمُصْطَفَى ﷺ

٥[٥٤٢١] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ[3]، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُنْبَذُ لَهُ فِيهِ، نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ[4] مِنْ حِجَارَةٍ. [الرابع: ١]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ هَذَا النَّبِيذَ لَمْ يَكُنْ بِمُسْكِرٍ يُسْكِرُ كَثِيرُهُ الَّذِي هُوَ خَمْرٌ

٥[٥٤٢٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، وَابْنُ إِدْرِيسَ، وَابْنُ أَبِي غَنِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، سَمِعَ عُمَرَ عَلَى الْمِنْبَرِ ۩؛ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا[5] النَّاسُ، فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، وَهِيَ مِنْ خَمْسٍ: مِنَ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالْخَمْرُ: مَا خَامَرَ الْعَقْلَ. [الرابع: ١]

---

(١) قوله: «نبيذا في نقير وحناتم ودباء فأمر بها فأهريقت وأمر بسقاء» سقط من الأصل، (ت)، وفي السياق خلل بدونه، واستدركناه من عند المصنف (٥٤٢١) من طريق الحسين القطان، عن حكيم بن سيف الرقي، به، وينظر: «صحيح مسلم» (٤/ ٢٠٦٢).

(٢) كتب مقابل هذا الحديث في حاشية الأصل: «سقط بقية الحديث وتمامه في الوجهة التي قبلها»، ويعني به السقط المذكور في تعليقنا السابق.

٥[٥٤٢١] [التقاسيم: ٥٥٢٥] [الإتحاف: حب عه ٣٤٤٢] [التحفة: م د ٢٧٢٢- س ٢٧٩١- م س ق ٢٩٩٥]، وسيأتي: (٥٤٣٠).

(٣) «جريج» في (ت): «جريح» وهو تصحيف واضح، وينظر: «الإتحاف».

(٤) التور: الإناء من صفر (نحاس) أو حجارة، وقد يتوضأ منه. (انظر: النهاية، مادة: تور).

٥[٥٤٢٢] [التقاسيم: ٥٥٢٦] [الإتحاف: عه جا طح حب قط ١٥٥٧٧] [التحفة: س ٧١١٥- خ م د ت س ١٠٥٣٨]، وتقدم برقم: (٥٣٨٧)، (٥٣٩٢)، (٥٣٩٣).

۩[٧/ ١٥٦ أ].

(٥) «أيها» في حاشية الأصل منسوبًا لنسخة: «يا أيها».

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ شُرْبَ الشَّرَابَيْنِ إِذَا مُزِجَ بَعْضُهُمَا بِبَعْضٍ

٥[٥٤٢٣] أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى جَانِبِهِ مَاءٌ فِي رَكِيٍّ، فَقَالَ: «أَعِنْدَكُمْ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنٍّ، وَإِلَّا كَرَعْنَا فِي هَذَا»، فَأُتِيَ بِمَاءٍ، وَحُلِبَ لَهُ عَلَيْهِ فَشَرِبَ. ثُمَّ قَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: هُنَاكَ فُلَيْحٌ، اذْهَبْ فَاسْمَعْهُ مِنْهُ، فَلَقِيتُ فُلَيْحًا فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَحَدَّثَنِي بِهِ كَمَا حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ. [الرابع: ١]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله: إِسْمَاعِيلُ هَذَا هُوَ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ؛ لَمْ نَذْكُرْهُ[١] فِي كِتَابِنَا هَذَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ احْتِجَاجًا مِنَّا بِهِ، وَاعْتِمَادُنَا فِي هَذَا الْخَبَرِ عَلَى مَنْصُورِ بْنِ أَبِي مُزَاحِمٍ؛ لِأَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ فُلَيْحٍ، وَإِسْمَاعِيلُ قَدْ ذَكَرْنَا السَّبَبَ فِي تَرْكِهِ فِي كِتَابِ «الْمَجْرُوحِينَ».

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ إِبَاحَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ الشُّرْبَ فِي الظُّرُوفِ[٢] إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ خَلَا الشَّيْءَ الَّذِي يُسْكِرُ كَثِيرُهُ[٣]

٥[٥٤٢٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ الْإِيَامِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلَ بِنَا وَنَحْنُ قَرِيبٌ مِنْ أَلْفِ رَاكِبٍ، فَصَلَّى بِنَا[٤] رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، وَعَيْنَاهُ ﷺ تَذْرِفَانِ[٥]، فَقَامَ

٥[٥٤٢٣] [التقاسيم: ٥٥٢٧] [الإتحاف: مي حب حم ٢٦٧١] [التحفة: خ د ق ٢٢٥٠].

(١) «نذكره» في الأصل: «يذكره».

(٢) **الظروف**: جمع الظرف، وهو الوعاء. (انظر: التاج، مادة: ظرف).

(٣) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٤٢٤] [التقاسيم: ٥٧٠٤] [الموارد: ٧٩١] [الإتحاف: حب طح كم حم ٢٢٢٩] [التحفة: س ٢٠٠٢- م ت س ق ١٩٣٢- س ١٩٧٣- س ١٩٧٦- م ١٩٨٩- م د س ٢٠٠١]، وتقدم: (٣١٧١)، وسيأتي: (٥٤٣٤).

(٤) «بنا» ليس في (د).

(٥) **الذرف**: جري الدموع. (انظر: النهاية، مادة: ذرف).

إِلَيْهِ عُمَرُ رضي الله عنه فَفَدَّاهُ بِالْأَبِ وَالْأُمِّ[1]، وَقَالَ: مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي اسْتَأْذَنْتُ[2] فِي الِاسْتِغْفَارِ لِأُمِّي، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَدَمَعَتْ عَيْنِي رَحْمَةً لَهَا مِنَ النَّارِ، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا، وَلْتَزِدْكُمْ زِيَارَتُهَا خَيْرًا، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَكُلُوا وَأَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ فِي الْأَوْعِيَةِ، فَاشْرَبُوا فِي أَيِّ وِعَاءٍ شِئْتُمْ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا». [الرابع: ١٦]

ذِكْرُ ۩ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٤٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا[3] لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا». [الرابع: ١٧]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَشْرَبَ مِنْ نَبِيذِ سِقَايَةِ[4] الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُسْكِرًا

٥[٥٤٢٦] أَخْبَرَنَا شَبَابُ بْنُ صَالِحٍ بِوَاسِطٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[5]

---

(١) قوله: «بالأب والأم» وقع في (د): «بالأم والأب».

(٢) بعد «استأذنت» في (د): «ربي».

۩ [٧/ ١٥٦ ب].

٥[٥٤٢٥] [التقاسيم: ٥٧٠٨] [الإتحاف: جا عه طح حب قط كم حم ٢٢٢٥] [التحفة: س ٢٠٠٢- م ت س ق ١٩٣٢- س ١٩٧٣- س ١٩٧٦- م ١٩٨٩- م د س ٢٠٠١].

(٣) **البدو والبداء**: الظهور. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بدا).

(٤) **السقاية**: ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء، وكان يليها العباس بن عبد المطلب في الجاهلية والإسلام. (انظر: النهاية، مادة: سقي).

٥[٥٤٢٦] [التقاسيم: ٥٨٥٩] [الإتحاف: خز حب كم خ ٨٣٤١] [التحفة: خ ٦٠٥٧].

(٥) «أخبرنا» في (ت): «حدثنا».

خَالِدٌ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السِّقَايَةِ وَاسْتَسْقَى[1] ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا فَضْلُ ، اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ ، فَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اسْقِنِي» ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ ، فَقَالَ ﷺ : «اسْقِنِي» ، فَشَرِبَ مِنْهُ ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْتَقُونَ ، وَيَعْمَلُونَ فِيهَا ، فَقَالَ ﷺ : «اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ» ، ثُمَّ قَالَ : «لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ» ، وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ . [الرابع : ٣٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ نَبِيذَ السِّقَايَةِ الَّذِي يَحِلُّ شُرْبُهُ هُوَ إِذَا لَمْ يُسْكِرْ كَثِيرُهُ شَارِبَهُ

٥[٥٤٢٧] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْبِتْعِ ، فَقَالَ : «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» . [الرابع : ٣٨]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ شُرْبَ الْأَشْرِبَةِ وَإِنْ كَانَ فِيهَا نَبِيذٌ

٥[٥٤٢٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَقَدْ سَقَيْتُ بِقَدَحِي هَذَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اللَّبَنَ ، وَالْمَاءَ ، وَالْعَسَلَ ، وَالنَّبِيذَ[2] . [الرابع : ٥٠]

ذِكْرُ وَصْفِ النَّبِيذِ الَّذِي كَانَ يُنْبَذُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ ﷺ

٥[٥٤٢٩] أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ،

---

(١) «واستسقى» في (ت) : «فاستسقى» .

٥[٥٤٢٧] [التقاسيم : ٥٨٦٠] [الإتحاف : مي ط جا عه طح حب قط حم ش ٢٢٩٠٥] [التحفة : ع ١٧٧٦٤] ، وتقدم : (٥٤٠٥) ، وسيأتي : (٥٤٣١) .

٥[٥٤٢٨] [التقاسيم : ٥٩٨٨] [الإتحاف : عه حب كم حم ٥٣٥] [التحفة : م تم ٣٣٠- تم ٦٢٩] .

(٢) [٧/ ١٥٧ أ] . وهذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٤٢٩] [التقاسيم : ٥٩٨٩] [الإتحاف : عه حب ٦٢٤٩] [التحفة : خ م ق ٤٧٠٩- خ م ٤٧٥٢- خ م س ٤٧٧٩] .

قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : لَمَّا عَرَّسَ (١) أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ (٢) دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ ، ثُمَّ صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا ، وَمَا قَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ إِلَّا امْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ ، وَبَلَّتْ تُمَيْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَتْهُ بِهِ فَسَقَتْهُ ؛ تَخُصُّهُ بِذَلِكَ . [الرابع : ٥٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ النَّبِيذَ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ النَّبِيذُ الَّذِي لَا يُسْكِرُ كَثِيرُهُ شَارِبَهُ

٥[٥٤٣٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ التَّاجِرُ بِمَرْوَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السِّنْجِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَقِيلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ ، فَيَشْرَبُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ ، وَالثَّانِيَ ، وَالثَّالِثَ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ . [الرابع : ٥٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ النَّبِيذَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيذًا يُسْكِرُ الْكَثِيرُ مِنْهُ إِذِ الْمُصْطَفَى ﷺ حَرَّمَ مِنَ الْأَشْرِبَةِ مَا وَصَفْنَا

٥[٥٤٣١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» . [الرابع : ٥٠]

---

(١) العرس : الزواج والبناء . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : عرس) .

(٢) قوله : «أبو أسيد الساعدي» وقع في الأصل : «أبو سعيد الخدري» وفي الحاشية : «صوابه : أبو أسيد الساعدي» .

٥[٥٤٣٠] [التقاسيم : ٥٩٩٠] [الإتحاف : عه حب ٣٦٨٦] [التحفة : م د ٢٧٢٢ - س ٢٧٩١ - م س ق ٢٩٩٥ - م ٧٤٤٤] ، وتقدم : (٥٤٢١) .

٥[٥٤٣١] [التقاسيم : ٥٩٩١] [الإتحاف : مي ط جا عه طح حب قط حم ش ٢٢٩٠٥] [التحفة : د ت ١٧٥٦٥ - ع ١٧٧٦٤] ، وتقدم : (٥٤٠٥) (٥٤٢٧) .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ النَّبِيذَ الَّذِي كَانَ يَشْرَبُهُ ﷺ لَمْ يَكُنْ بِالَّذِي يُسْكِرُ كَثِيرُهُ شَارِبَهُ

٥[٥٤٣٢] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُجَيْرٍ[(١)] الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَرِيزٍ، أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُ، أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ خَطَبَ النَّاسَ بِالْكُوفَةِ ۩ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْخَمْرَ مِنَ الْعَصِيرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالذُّرَةِ، وَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ»[(٢)]. [الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ شُرْبِ أَلْبَانِ الْجَلَّالَاتِ

٥[٥٤٣٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ أَبُو بَكْرٍ[(٣)]، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ[(٤)]، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَبَنِ الْجَلَّالَةِ، وَعَنِ الْمُجَثَّمَةِ[(٥)]، وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ[(٦)]. [الثاني: ٣]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الْجَلَّالَةُ: مَا كَانَ الْغَالِبُ عَلَى عَلَفِهَا الْقَذَارَةَ، فَإِذَا كَانَ الْغَالِبُ عَلَى عَلَفِهَا الْأَشْيَاءَ الطَّاهِرَةَ[(٧)] الطَّيِّبَةَ لَمْ تَكُنْ بِجَلَّالَةٍ.

٥[٥٤٣٢] [التقاسيم: ٥٩٩٢] [الموارد: ١٣٧٦] [الإتحاف: حب قط كم حم ١٧٠٨٣] [التحفة: د ت س ق ١١٦٢٦].

(١) قوله: «بن بجير» ليس في (د).

۩[٧/ ١٥٧ ب].

(٢) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٤٣٣] [التقاسيم: ٢٠٣٨] [الموارد: ١٣٦٣] [الإتحاف: مي خز جا حب كم حم ٨٥٩٧] [التحفة: خ ق ٦٠٥٦- د ت ق ٦١٤٩- د ت س ٦١٩٠- د س ٦١٩١]، وتقدم برقم: (٥٣٤٩).

(٣) «أبو بكر» ليس في الأصل.

(٤) «العمي» ليس في الأصل.

(٥) المجثمة: كل حيوان ينصب ويرمى؛ ليقتل، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب وأشباه ذلك. (انظر: النهاية، مادة: جثم).

(٦) قوله: «وعن الشرب من في السقاء» ليس في (د).

(٧) «الطاهرة» في الأصل: «الظاهرة».

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنَاتِمِ

٥[٥٤٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ أَبُو يَعْلَى بِالْأُبُلَّةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي أَنْ تُمْسِكُوهَا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوهَا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا». [الثاني: ١٥]

٥[٥٤٣٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[١] النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ[٢] بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ عَنِ النَّبِيذِ فِي الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالنَّقِيرِ[٣]، وَالْمَزَادَةِ[٤] الْمَجْبُوبَةِ[٥]، وَقَالَ[٦]: «انْبِذْ فِي سِقَائِكَ وَأَوْكِهِ، وَاشْرَبْهُ حُلْوًا طَيِّبًا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِي مِثْلِ هَذِهِ - وَأَشَارَ النَّضْرُ بِكَفِّهِ، فَقَالَ[٧]: «إِذَنْ تَجْعَلُهَا مِثْلَ هَذِهِ[٨]» - وَأَشَارَ النَّضْرُ بِبَاعِهِ[٩]. [الثاني: ٢٣]

٥[٥٤٣٤] [التقاسيم: ٢١٧٤] [الإتحاف: عه طح حب حم قط ٢٣١٤] [التحفة: م ت س ق ١٩٣٢- س ١٩٧٣- س ١٩٧٦- م ١٩٨٩- م د س ٢٠٠١- س ٢٠٠٢]، وتقدم: (٣١٧١) (٥٤٢٤).

٥[٥٤٣٥] [التقاسيم: ٢٢٠٠] [الموارد: ١٣٩٢] [الإتحاف: عه طح حب قط حم ١٩٨٤٦] [التحفة: م ١٢٧٦٤- س ١٤٣٦١- م د ١٤٤٧٠- س ١٤٥٤١- س ١٤٥٨١- س ١٥٠٠٨- ق ١٥٠٩٣- س ١٥١١١- م س ١٥١٥٠- س ق ١٥٣٩٢]، وسيأتي برقم: (٥٤٣٩).

(١) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٢) «محمد» ليس في الأصل.

(٣) **النقير**: جذع النخلة ينقر وسطه، ثم يخمر فيه التمر، ويلقى عليه الماء ليصير مسكرًا. (انظر: النهاية، مادة: نقر).

(٤) **المزادة**: الظرف (القربة) الذي يحمل فيه الماء، والجمع: مزاود. (انظر: النهاية، مادة: مزد).

(٥) قبل «المجبوبة» في الأصل: «و»، وينظر: «صحيح مسلم» (٢٠٤٧/ ٢)، «مسند أحمد» (١٦/ ٢٤٢).

الجب: القطع. (انظر: النهاية، مادة: جبب).

(٦) «وقال» في (د): «قال».

(٧) «فقال» في (د): «قال».

(٨) «هذه» في الأصل: «هذا».

(٩) **الباع**: مقياس طوله: ٤ أذرع = ١,٩٢ متر. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢٠٠).

قال أبو حاتم : قَوْلُ السَّائِلِ : «ائْذَنْ لِي فِي مِثْلِ هَـذِهِ[١]» أَرَادَ بِـهِ إِبَاحَـةَ الْيَسِيرِ مِـنَ[٢] الانْتِبَاذِ فِي الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَمَا أَشْبَهَهَا ، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَخَافَةَ أَنْ يَتَعَـدَّىٰ ذَلِـكَ بَاعًا ؛ فَيَرْتَقِي إِلَى الْمُسْكِرِ فَيَشْرَبُهُ .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الانْتِبَاذِ فِي الْجِرَارِ الْخُضْرِ

٥[٥٤٣٦] أَخْبَـرَنَا عِمْـرَانُ بْـنُ مُوسَـىٰ بْـنِ مُجَاشِـعٍ ، قَـالَ : حَـدَّثَنَا شَـيْبَانُ بْـنُ فَـرُّوخَ وَعَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَـةَ ، عَـنْ سُـلَيْمَانَ الـشَّيْبَانِيِّ ، عَـنِ ابْـنِ أَبِي أَوْفَىٰ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ۩ نَهَىٰ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ[٣] . [الثاني : ١٠٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الزَّجْرَ زَجْرُ تَحْرِيمٍ ، لَا زَجْرُ تَأْدِيبٍ

٥[٥٤٣٧] أَخْبَـرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِـي شَـيْبَةَ ، قَـالَ : حَـدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ إِذْ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ ، فَقَالَ : ذَلِكَ[٤] مِمَّـا حَـرَّمَ اللَّهُ وَرَسُـولُهُ ﷺ ، قَـالَ : فَأَتَيْـتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنْ نَبِيذِ الْجَـرِّ فَقَـالَ : ذَلِـكَ[٤] مِمَّـا حَـرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : صَدَقَ ، فَقُلْتُ : وَمَا الْجَرُّ؟ قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ مِنْ مَدَرٍ .

[الثاني : ١٠٥]

---

(١) «هذه» في الأصل : «هذا» .

(٢) «من» في (س) (١٢/ ٢٢٣) : «في» .

٥[٥٤٣٦] [التقاسيم : ٢٧٧٧] [الإتحاف : طح حب حم ٦٩١٤] [التحفة : خ س ٥١٦٦] .

۩[٧/ ١٥٨ أ] .

(٣) الجر الأخضر : آنية الفَخَّار ما لم تجف . (انظر : اللسان ، مادة : جرر) .

٥[٥٤٣٧] [التقاسيم : ٢٧٧٨] [الإتحاف : مي عه طح حب كم حم ٩٧٤٦] [التحفة : س ٥٤٤٢- م س ٥٤٧٩- م س ٥٤٨٧- س ٥٤٩١- س ٥٥١٦- م د س ٥٦٢٣- م د س ٥٦٤٩- س ٥٦٥٧- س ٦٣٢٣- س ٦٥٣٤- م س ٦٦٦٤- م س ٦٦٧٠- م ت س ٧٠٩٨- س ١٨٧١٧] .

(٤) «ذلك» في (ت) : «ذاك» .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الِانْتِبَاذِ فِي الْأَوَانِي الْمُزَفَّتَةِ

٥[٥٤٣٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ ، وَالدُّبَّاءِ ، وَالظُّرُوفِ الْمُزَفَّتَةِ .

[الثاني : ١٠٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الِانْتِبَاذِ فِي النَّقِيرِ وَالْمَزَادَةِ الْمَجْبُوبَةِ

٥[٥٤٣٩] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ الْعَابِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ لِوَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ : «أَنْهَاكُمْ عَنِ النَّقِيرِ ، وَالْمُقَيَّرِ[1] ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالدُّبَّاءِ ، وَالْمَزَادَةِ الْمَجْبُوبَةِ ، وَاشْرَبْ فِي سِقَائِكَ وَأَوْكِهِ» . [الثاني : ١٠٥]

٥[٥٤٤٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصٌ اللَّيْثِيُّ ، قَالَ : أَشْهَدُ عَلَىٰ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُنَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَعَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنَاتِمِ . [الثاني : ١٥]

قال أبو حاتم : الشُّرْبُ فِي الْحَنَاتِمِ أَرَادَ بِهِ : الِانْتِبَاذَ فِيهَا .

٥[٥٤٣٨] [التقاسيم : ٢٧٧٩] [الإتحاف : جا طح حب حم ٢٠٥٠٣] [التحفة : م ١٢٧٦٤ - س ١٤٣٦١ - م د ١٤٤٧٠ - س ١٤٥٤١ - س ١٤٥٨١ - س ١٥٠٠٨ - ق ١٥٠٩٣ - س ١٥١١١ - م س ١٥١٥٠ - س ق ١٥٣٩٢] ، وسيأتي : (٥٤٣٩) .

٥[٥٤٣٩] [التقاسيم : ٢٧٨٠] [الإتحاف : عه طح حب قط حم ١٩٨٤٦] [التحفة : م ١٢٧٦٤ - س ١٤٣٦١ - م د ١٤٤٧٠ - س ١٤٥٤١ - س ١٤٥٨١ - س ١٥٠٠٨ - ق ١٥٠٩٣ - س ١٥١١١ - م س ١٥١٥٠ - س ق ١٥٣٩٢] ، وتقدم : (٥٤٣٨) .

(١) المقير : الإناء الذي طُلي بالقار ، وهو : الزفت . (انظر : النهاية ، مادة : قير) .

٥[٥٤٤٠] [التقاسيم : ٢١٧٣] [الموارد : ١٤٦٠] [الإتحاف : طح حب حم ١٥٠١٧] [التحفة : ت س ١٠٨١٨] .

ذِكْرُ وَصْفِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ ؛ الَّذِي نُهِيَ عَنِ الِانْتِبَاذِ فِيهَا ۩

٥[٥٤٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : نَهَانَا[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْمُزَفَّتِ ، فَأَمَّا الدُّبَّاءُ : فَكَانَتْ تُخْرَطُ[٢] عَنَاقِيدُ الْعِنَبِ فَنَجْعَلُهُ فِي الدُّبَّاءِ ، ثُمَّ نَدْفِنُهَا حَتَّى تَمُوتَ ، وَأَمَّا الْحَنْتَمُ : فَجِرَارٌ كُنَّا نُؤْتَى فِيهَا بِالْخَمْرِ مِنَ الشَّامِ ، وَأَمَّا النَّقِيرُ : فَإِنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَعْمِدُونَ إِلَى أُصُولِ النَّخْلَةِ فَيَنْقُرُونَهَا وَيَجْعَلُونَ[٣] فِيهَا الرُّطَبَ وَالْبُسْرَ ، فَيَدْفِنُونَهَا[٤] فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَمُوتَ ، وَأَمَّا الْمُزَفَّتُ : فَهَذِهِ الزِّقَاقُ[٥] الَّتِي فِيهَا الزِّفْتُ . [الثاني : ١٠٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الِانْتِبَاذَ الَّذِي زُجِرَ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْأَوَانِي لَيْسَ بِدَالٍّ عَلَى إِبَاحَةِ شُرْبِ مَا انْتُبِذَ فِي غَيْرِهَا إِذَا كَانَ مُسْكِرًا

٥[٥٤٤٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزَفَّتِ ، وَالْمُقَيَّرِ ، وَالْحَنْتَمَةِ ، وَالدُّبَّاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَقَالَ : «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» . [الثاني : ١٠٥]

۩[٧/ ١٥٨ ب] .

٥[٥٤٤١] [التقاسيم : ٢٧٨١] [الموارد : ١٣٩٠] [الإتحاف : حب ١٧١٦٥] .

(١) «نهانا» في (د) : «نهى» .

(٢) **تخرط** : يقال خرط العنقود واخترطه : إذا أخذ حبه وأخرج عرجونه عاريا من هذا الحب . (انظر : النهاية ، مادة : خرط) .

(٣) «ويجعلون» في (د) : «فيجعلون» .

(٤) «فيدفنونها» في الأصل : «فيدفنوها» .

(٥) **أزق** : جمع الزق ، وهو : السقاء ، وكل وعاء اتُّخذ لشراب ونحوه . (انظر : اللسان ، مادة : زقق) .

٥[٥٤٤٢] [التقاسيم : ٢٧٨٢] [الإتحاف : جا طح حب حم ٢٠٥٠٣] [التحفة : م ١٢٧٦٤- س ١٤٣٦١- م د ١٤٤٧٠- س ١٤٥٤١- س ١٤٥٨١- س ١٥٠٠٨- ق ١٥٠٩٣- س ١٥١١١- م س ١٥١٥٠- س ق ١٥٣٩٢] .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ أَبَاحَ لَهُمُ الْانْتِبَاذَ فِي هَذِهِ الْأَوَانِي الَّتِي نَهَىٰ عَنْهَا ؛ بَعْدَ أَلَا يَكُونَ مُسْكِرًا

٥[٥٤٤٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ هَانِئٍ ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ نَبِيذِ الْأَوْعِيَةِ ، أَلَا وَإِنَّ وِعَاءً لَا يُحَرِّمُ شَيْئًا ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» . [الثاني : ١٠٥]

٥[٥٤٤٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ . [الثاني : ١٠٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الِانْتِبَاذِ فِي الْجِرَارِ ۩

٥[٥٤٤٥] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ ، إِلَىٰ ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنِ النَّبِيذِ ؛ قَالَ[1] : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ . [الثاني : ١٠٥]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُنْتَبَذَ لَهُ فِي أَوَانِي الْحِجَارَةِ[2]

٥[٥٤٤٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو

٥[٥٤٤٣][التقاسيم : ٢٧٨٣][الإتحاف : طح حب قط كم ١٣٢٣٨][التحفة : ق ٩٥٦٣] .

٥[٥٤٤٤][التقاسيم : ٢٧٧٥][الإتحاف : عه طح حب ٣٤٤٥] .

۩[٧/ ١٥٩ أ] .

٥[٥٤٤٥][التقاسيم : ٢٧٧٦][الإتحاف : طح عه حب حم ٩٨٠٢][التحفة : م د س ٥٦٤٩- س ٥٦٥٧- م س ٦٦٦٤- م س ٦٦٧٠- م ت س ٦٧١٦- م ت س ٧٠٩٨- س ٧١٠٦- م س ٧٤١٠- م ٧٤٨٣- م ٧٥٧٠- م ٧٧١١- م ٧٩٩٩- س ٨٢٢١- م ق ٨٢٩٩- س ١٨٧١٧] .

(١) «قال» في (ت) : «فقال» .

(٢) من هنا إلى حديث أبي يعلى الواقع تحت ترجمة : «ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ أباح لهم ذلك» (٥٤٥٢) استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٤٤٦][التقاسيم : ٥٩٩٥][الإتحاف : حب عه ٣٤٤٢][التحفة : م د ٢٧٢٢- س ٢٧٩١- م س ق ٢٩٩٥- م ٧٤٤٤] ، وسيأتي : (٥٤٤٧) .

ابْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يُوجَدْ لَهُ شَيْءٌ نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ .

[الرابع : ٥٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الِانْتِبَاذَ فِي التَّوْرِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ إِنَّمَا كَانَ يُنْبَذُ فِيهِ عِنْدَ عَدَمِ الْأَسْقِيَةِ

○[٥٤٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو قُرَيْشٍ مُحَمَّدُ بْنُ جُمُعَةَ الْأَصَمُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ ، فَإِذَا لَمْ يُوجَدْ لَهُ سِقَاءٌ فَفِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ .

[الرابع : ٥٠]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُنْتَبَذَ لَهُ فِي السِّقَاءِ الْمَدْبُوغِ ؛ وَإِنْ كَانَتِ الشَّاةُ مَيِّتَةً قَبْلَ ذَلِكَ

●[٥٤٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ شَاةً لِسَوْدَةَ مَاتَتْ ، فَدَبَغْنَا جِلْدَهَا ، فَكُنَّا نَنْتَبِذُ فِيهِ حَتَّى صَارَ شَنًّا بَالِيًا .

[الرابع : ٥٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ أَبَاحَ لَهُمْ ذَلِكَ

○[٥٤٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَاتَتْ شَاةٌ لِسَوْدَةَ

○[٥٤٤٧] [التقاسيم : ٥٩٩٦] [الإتحاف : حب ٣٣١٨] [التحفة : م د ٢٧٢٢- س ٢٧٩١- م س ق ٢٩٩٥- م ٧٤٤٤] ، وتقدم : (٥٤٤٦) .

●[٥٤٤٨] [التقاسيم : ٥٩٩٧] [الإتحاف : طح حب حم ٨٢٤٩] [التحفة : خ س ٥٤٤٦] ، وتقدم برقم : (١٢٧٥) ، (١٢٧٦) ، وسيأتي برقم : (٥٤٤٩) .

○[٥٤٤٩] [التقاسيم : ٥٩٩٨] [الإتحاف : طح حب حم ٨٢٤٩] [التحفة : خ س ٥٤٤٦] ، وتقدم برقم : (١٢٧٥) ، (١٢٧٦) ، (٥٤٤٨) .

بِنْتِ زَمْعَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ۩، مَاتَتْ فُلَانَةُ - تَعْنِي الشَّاةَ، قَالَ: «فَهَلَّا أَخَذْتُمْ مَسْكَهَا[1]»، فَقَالَتْ: نَأْخُذُ مَسْكَ شَاةٍ قَدْ مَاتَتْ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا قَالَ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥]، لَا بَأْسَ أَنْ تَدْبُغُوهُ، تَنْتَفِعُونَ بِهِ»، قَالَتْ: فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا فَسَلَخَتْ مَسْكَهَا، فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ قِرْبَةً حَتَّىٰ تَخَرَّقَتْ[2]. [الرابع: ٥٠]

* * *

۩[٧/ ١٥٩ ب].

(١) المسك: الجِلْد. (انظر: النهاية، مادة: مسك).

(٢) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

الأحاديث المنسوبة إلى كتاب الأشربة في الإحسان من الإتحاف

٥[٥٤٥٠] «لَا تَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ» .

أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ ، بِهِ[1] .

* * *

٥[٥٤٥٠] [الإتحاف : مي طح ش عه حب حم ١٧٧٩] [التحفة : خ ١٥٠٠] .

(١) قال الحميدي في « مسنده » (٢ / ٥٠٠ - ح : ١١٨٥) : « حدثنا سفيان ، قال : حدثنا الزهري ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا تنتبذوا في الدباء والمزفت » » .

٤١- كِتَابُ اللِّبَاسِ وَآدَابِهِ

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ إِذَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ يُرَىٰ أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ

ه[٥٤٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ[١]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا قَشِفُ الْهَيْئَةِ[٢]، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مِنْ أَيِّ الْمَالِ؟»[٣]، قُلْتُ: مِنْ كُلِّ قَدْ آتَانِيَ اللَّهُ مِنَ الْإِبِلِ وَالرَّقِيقِ وَالْغَنَمِ، قَالَ: «إِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا، فَلْيُرَ عَلَيْكَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا نَزَلْتُ[٤] بِهِ فَلَمْ يُكْرِمْنِي، وَلَمْ يَقْرِنِي، فَنَزَلَ بِي[٥]، أَجْزِيهِ بِمَا صَنَعَ[٦]؟ قَالَ: «لَا، بَلْ أَقْرِهِ».

[الأول: ٦٧]

أَبُو الْأَحْوَصِ: عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ، أَبُوهُ مِنَ الصَّحَابَةِ.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ إِظْهَارِ نِعْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَانْتِفَاعِهِ بِهَا فِي دَارَيْهِ

ه[٥٤٥٢] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ

ه[٥٤٥١] [التقاسيم: ١١٩١] [الموارد: ١٤٣٤] [الإتحاف: حب كم حم ١٦٤٨٤] [التحفة: د س ١١٢٠٣- س ق ١١٢٠٤- ت ١١٢٠٦- س ١١٢٠٧]، وسيأتي: (٥٤٥٢).

(١) قوله: «عوف بن مالك بن نضلة» ليس في (د).

(٢) **قشف الهيئة**: تارك للتَّنْظيف والغَسْل. (انظر: النهاية، مادة: قشف).

(٣) «المال» في (س) (١٢/ ٢٣٤): «مال».

(٤) «نزلت» في (د): «أنزلت».

(٥) قوله: «فنزل بي» وقع في (د): «فتراني».

(٦) «صنع» في (د): «يصنع».

ه[٥٤٥٢] [التقاسيم: ٤٦١٥] [الموارد: ١٤٣٥] [الإتحاف: حب كم حم ١٦٤٨٤] [التحفة: د س ١١٢٠٣]، وتقدم: (٥٤٥١).

الْقَيْسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْعَثَ أَغْبَرَ[1] فِي هَيْئَةٍ أَعْرَابِيٍّ ، فَقَالَ : «مَا لَكَ مِنَ الْمَالِ؟» ، قَالَ : مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ آتَانِيَ اللَّهُ ، قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى الْعَبْدِ نِعْمَةً ، أَحَبَّ أَنْ تُرَى عَلَيْهِ[2]» . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ الْإِسْتِحْبَابِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُرَى[3] عَلَيْهِ أَثَرُ نِعْمَةِ اللَّهِ ۩ وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ النِّعْمَةُ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ قَلِيلَةً ؛ إِذِ الْقَلِيلُ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ كَثِيرٌ

٥[٥٤٥٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[4] أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ ، قَالَ : فَبَيْنَمَا أَنَا نَازِلٌ تَحْتَ شَجَرَةٍ ، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلُمَّ[5] إِلَى الظِّلِّ ، قَالَ : فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ جَابِرٌ : فَقُمْتُ إِلَى غِرَارَةٍ لَنَا ، فَالْتَمَسْتُ فِيهَا ، فَوَجَدْتُ[6] فِيهَا جِرْوَ قِثَّاءٍ فَكَسَرْتُهُ ، ثُمَّ قَرَّبْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا؟» فَقُلْتُ : خَرَجْنَا بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمَدِينَةِ ، قَالَ جَابِرٌ : وَعِنْدَنَا صَاحِبٌ لَنَا نُجَهِّزُهُ لِيَذْهَبَ[7] يَرْعَى[8] ، ظَهْرَنَا ، قَالَ :

---

(١) أغبر : يعلوه الغبار . (انظر : النهاية ، مادة : غبر) .

(٢) «عليه» في الأصل : «به» ، وينظر : «المعجم الأوسط» للطبراني (٣٦٥٣) .

(٣) «يرى» في (س) (١٢/ ٢٣٦) : «ترى» ، وهو غير منقوط في الأصل .

۩[٧/ ١٦٠ أ] .

٥[٥٤٥٣] [التقاسيم : ١١٩٢] [الموارد : ١٤٣٦] [الإتحاف : ط حب كم ٢٦٤٦] .

(٤) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٥) هلم : تعال . (انظر : النهاية ، مادة : هلم) .

(٦) «فوجدت» في (د) : «فإذا» .

(٧) «ليذهب» ليس في (د) .

(٨) «يرعى» في الأصل : «برعي» .

فَجَهَّزْتُهُ ، ثُمَّ أَدْبَرَ يَذْهَبُ[١] فِي الظَّهْرِ[٢] ، وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ[٣] لَهُ قَدْ خَلُقَا ، قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «أَمَا لَهُ ثَوْبَانِ غَيْرُ هَذَيْنِ؟» قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَهُ ثَوْبَانِ فِي الْعَيْبَةِ كَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا ، قَالَ : «فَادْعُهُ ، فَمُرْهُ فَلْيَلْبَسْهُمَا» ، قَالَ : فَدَعَوْتُهُ ، فَلَبِسَهُمَا[٤] ، ثُمَّ وَلَّى يَذْهَبُ[٥] ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا لَهُ ضَرَبَ اللَّهُ عُنُقَهُ ، أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا[٦]؟» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ ، فَقَالَ[٧] : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٨] : «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ، فَقُتِلَ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . [الأول : ٦٧]

قال أبو حاتم رحمه الله : هَكَذَا كَانَتْ نِيَّةُ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي الْبِدَايَةِ ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ؛ لِأَنَّ جَابِرًا مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ ، وَمَاتَ أَسْلَمُ مَوْلَى عُمَرَ فِي إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ سَنَةَ بِضْعٍ وَخَمْسِينَ ، وَصَلَّى عَلَيْهِ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ ، وَكَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ إِذْ ذَاكَ ، فَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا وَهُوَ كَبِيرٌ ، وَمَاتَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ ، وَقَدْ عُمِّرَ .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَثَرَ النِّعْمَةِ يَجِبُ أَنْ يُرَى[٩] عَلَى الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ فِي نَفْسِهِ وَمُوَاسَاتِهِ عَمَّا فَضَلَ إِخْوَانَهُ

٥[٥٤٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

---

(١) قوله : «أدبر يذهب» وقع في (د) : «ذهب ليذهب» .

(٢) **الظهر** : إبل يحمل عليها وتركب . (انظر : النهاية ، مادة : ظهر) .

(٣) **البردان** : مثنى برد ، وهو : قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل . (انظر : معجم الملابس) (ص٥٢) .

(٤) قوله : «قال : فدعوته فلبسهما» ليس في (د) .

(٥) «يذهب» في (د) : «ليذهب» .

(٦) «خيرًا» في الأصل : «خير» .

(٧) قوله : «الرجل فقال» وقع في (د) : «فقال الرجل» .

(٨) قوله : «في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ» ليس في الأصل ، (د) .

(٩) «يرى» في (س) (١٢/ ٢٣٨) : «ترى» .

٥[٥٤٥٤] [التقاسيم : ١١٩٣] [الإتحاف : عه حب حم ٥٧١٣] [التحفة : م د ٤٣١٠] .

أَبُو الْأَشْهَبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : بَيْنَمَا[1] نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ[2] ، قَالَ : فَجَعَلَ يَضْرِبُ يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَىٰ مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ زَادٍ ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَىٰ مَنْ لَا زَادَ لَهُ» ، فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ ، حَتَّىٰ رَأَيْنَا أَنْ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ . [الأول : ٦٧]

ذِكْرُ مَا يَقُولُ الْمَرْءُ عِنْدَ كِسْوَتِهِ ثَوْبًا اسْتَجَدَّهُ

٥٤٥٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ أَنْتَ كَسَوْتَنِي هَذَا الْقَمِيصَ ، أَوِ الرِّدَاءَ ، أَوِ الْعِمَامَةَ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ[3] بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ» . [الخامس : ١٢]

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَبْتَدِئَ بِحَمْدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عِنْدَ سُؤَالِهِ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَا ذَكَرْنَاهُ

٥٤٥٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ ، عَنْ سَعِيدٍ[4] الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ أَنْتَ كَسَوْتَنِي هَذَا ، فَلَكَ الْحَمْدُ ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ» . [الخامس : ١٢]

---

(١) «بينما» في (ت) : «بينا» .

(٢) الراحلة : البعير القوي على الأسفارِ والأحمال ، ويقع على الذَّكر والأنثى . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) . ۞[٧/ ١٦٠ ب] .

٥[٥٤٥٥] [التقاسيم : ٦٦٤٣] [الإتحاف : حب كم حم ٥٧٢٣] [التحفة : د ت سي ٤٣٢٦] ، وسيأتي : (٥٤٥٦) .

(٣) أعوذ : أعتصم . (انظر : النهاية ، مادة : عوذ) .

٥[٥٤٥٦] [التقاسيم : ٦٦٤٤] [الموارد : ١٤٤٢] [الإتحاف : حب كم حم ٥٧٢٣] [التحفة : د ت سي ٤٣٢٦] ، وتقدم : (٥٤٥٥) .

(٤) «سعيد» ليس في (د) .

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ عِنْدَ لُبْسِهِ[١] الثِّيَابَ أَنْ يَبْدَأَ بِالْمَيَامِنِ مِنْ بَدَنِهِ[٢]

٥[٥٤٥٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٣] بْنُ قَحْطَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ[٤]، قَالَ: حَدَّثَنَا[٥]، عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَبِسَ قَمِيصًا، بَدَأَ بِمَيَامِنِهِ. [الخامس: ٤]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِلُبْسِ الْبَيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ، إِذِ الْبِيضُ مِنْهَا خَيْرُ الثِّيَابِ

٥[٥٤٥٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ[٦]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ۩ قَالَ: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَإِنَّ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدَ[٧]؛ يَجْلُو[٨] الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ». [الأول: ٩٥]

---

(١) «لبسه» في الأصل: «لبسته».

(٢) «بدنه» في (ت): «ثيابه»، ونسبه في حاشية الأصل لنسخة.

٥[٥٤٥٧] [التقاسيم: ٦٢٩٢] [الموارد: ١٤٥٣] [الإتحاف: حب خز حم ١٨٠٥٥] [التحفة: ت س ١٢٣٩٩]، وتقدم برقم: (١٠٨٥).

(٣) قوله: «عبد الله» ليس في (د)، «الإتحاف».

(٤) «الجهضمي» ليس في الأصل، «الإتحاف».

(٥) «حدثنا» في الأصل: «خبرنا»، وفي (س) (١٢/ ٢٤١): «أخبرنا».

٥[٥٤٥٨] [التقاسيم: ١٦٠٤] [الموارد: ١٤٣٩] [الإتحاف: حب كم حم ٧٤٦٠] [التحفة: تم س ق ٥٥٣٥- ت ق ٦١٣٧]، وسيأتي: (٦١١٠) (٦١١١).

(٦) قوله: «يعني عبد الله بن عثمان» ليس في الأصل.

۩ [٧/ ١٦١ أ].

(٧) **الإثمد**: حجر للكحل، وهو أسود إلى حمرة، ومعدنه بأصبهان، وهو أجوده، وبالمغرب هو أصلب. (انظر: ذيل النهاية، مادة: إثمد).

(٨) **يجلو**: يقوي. (انظر: غريب أبي عبيد) (٤/ ٣٣٨).

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ لُبْسَ الثِّيَابِ الَّتِي لَهَا أَعْلَامٌ إِذَا كَانَتْ[1] يَسِيرَةً لَا تُلْهِيهِ

٥[٥٤٥٩] أَخْبَرَنَا شَبَابُ بْنُ صَالِحٍ بِوَاسِطٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَلَمِ فِي إِصْبَعَيْنِ[2]. [الرابع: ٤٢]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ لُبْسِ الْمَرْءِ الْعَمَائِمَ السُّودَ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ كَرِهَهُ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ

٥[٥٤٦٠] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ حَمَّادٍ[3] ابْنِ أُخْتِ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. [الرابع: ١]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَعَنِ الِاحْتِبَاءِ[4] فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ

٥[٥٤٦١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. [الثاني: ٣]

---

(١) «كانت» في الأصل: «كان».

٥[٥٤٥٩] [التقاسيم: ٥٨٨٥] [الإتحاف: طح حب ١٥٦٦٠] [التحفة: م ت س ١٠٤٥٩- خ م د س ق ١٠٥٩٧].

(٢) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٤٦٠] [التقاسيم: ٥٤٥١] [الإتحاف: طح حب حم ٣٢٣٧] [التحفة: د ت س ق ٢٦٨٩- م ت س ٢٨٩٠- م س ٢٩٤٧].

(٣) بعد «حماد» في حاشية الأصل: «ابن سلمة» ونسبه لنسخة.

(٤) الاحتباء: ضمّ الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشده عليها. وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. (انظر: النهاية، مادة: حبا).

٥[٥٤٦١] [التقاسيم: ١٩٥٨] [الإتحاف: مي حب حم ٢٠٤٥٨] [التحفة: خ م ت ١٣٦٦١- خ م س ق ١٢٢٦٥- د ١٢٣٥٨- ت ١٢٧٨٨- خ م ١٣٨٢٢- خ س ١٣٨٢٧- خ ١٤٤٤٦]، وتقدم: (٢٢٨٩).

ذِكْرُ وَصْفِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَالِاحْتِبَاءِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ اللَّذَيْنِ نُهِيَ عَنْهُمَا

٥[٥٤٦٢] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسَتَيْنِ: اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ: وَهُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ فِي ثَوْبٍ ۩ وَاحِدٍ، يَضَعُ طَرَفَيِ الثَّوْبِ عَلَى عَاتِقِهِ[1]، وَيَبْدُو شِقُّهُ، وَالْآخَرِ: أَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، يُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ لُبْسِ الْمَرْءِ ثِيَابَ الدِّيبَاجِ[2]، مَعَ الْإِخْبَارِ بِإِبَاحَةِ الِانْتِفَاعِ بِثَمَنِهِ

٥[٥٤٦٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَبَاءَ[3] دِيبَاجٍ أُهْدِيَ لَهُ، ثُمَّ نَزَعَهُ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ نَزَعْتَهُ؟ فَقَالَ: «جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَنَهَانِي عَنْهُ»، قَالَ: فَجَاءَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَبْكِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَكْرَهُهُ وَتُعْطِينِيهِ، قَالَ[4]: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكَ لِتَلْبَسَهُ، وَإِنَّمَا أَعْطَيْتُكَ لِتَبِيعَهُ»، فَبَاعَهُ بِأَلْفَيْ دِرْهَمٍ. [الثالث: ٢٠]

٥[٥٤٦٢] [التقاسيم: ١٩٥٩] [الإتحاف: جا طح حب حم ٥٤٦٠] [التحفة: خ م د س ٤٠٨٧- خ د س ق ٤١٥٤].

۩[٧/ ١٦١ ب].

(١) **العاتق**: ما بين المنكبين إلى أصل العنق. (انظر: النهاية، مادة: عتق).

(٢) **الديباج**: ثوب ظاهره وباطنه من حرير. (انظر: معجم الملابس) (ص١٨٢).

٥[٥٤٦٣] [التقاسيم: ٣٧٦٦] [الإتحاف: حب حم ٣٤٥٥] [التحفة: م س ٢٨٢٥].

(٣) **القباء**: ثوب للرجال ذو لقفين يلبس فوق الثياب، ويربط عليه حزام، ثم تلبس فوقه الجبة. (انظر: معجم الملابس) (ص ٣٧٨).

(٤) «قال» في (ت): «فقال».

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مِنَ الرِّجَالِ وَهُوَ عَالِمٌ بِنَهْيِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْهُ، حُرِمَ لِبْسَهُ فِي الْآخِرَةِ

٥[٥٤٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَرِيرِ، قَالَ: «مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ». [الثاني: ١٨]

ذِكْرُ الْوَقْتِ الَّذِي أُبِيحَ هَذَا الْفِعْلُ الْمَزْجُورُ عَنْهُ فِيهِ

٥[٥٤٦٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ مِنْ حِكَّةٍ(١) كَانَتْ بِهِمَا. [الثاني: ١٨]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ لُبْسِ الْحَرِيرِ لِبَعْضِ النَّاسِ مِنْ أَجْلِ عِلَّةٍ مَعْلُومَةٍ

٥[٥٤٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ فَيَّاضٍ بِدِمَشْقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ، مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [الرابع: ٩]

٥[٥٤٦٤] [التقاسيم: ٢١٨٢] [الإتحاف: عه طح حب حم ١٣٣٥] [التحفة: م س ق ٩٩٨- خ ١٠٣١]، وسيأتي: (٥٤٧٠).

٥[٥٤٦٥] [التقاسيم: ٢١٨٤] [الإتحاف: عه طح حب حم ١٥٣٨] [التحفة: خ م د س ق ١١٦٩- خ م ١٢٦٤- خ م ت س ١٣٩٤]، وسيأتي: (٥٤٦٦) (٥٤٦٧).

(١) الحكة: نحو الجرب. (انظر: مجمع البحار، مادة: حكك).

٥[٥٤٦٦] [التقاسيم: ٥٦٣٧] [الإتحاف: عه طح حب حم ١٥٣٨] [التحفة: خ م د س ق ١١٦٩- خ م ١٢٦٤- خ م ت س ١٣٩٤]، وتقدم: (٥٤٦٥)، وسيأتي: (٥٤٦٧).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرَ كَانَا فِي غَزَاةٍ حَيْثُ رُخِّصَ لَهُمَا فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ

٥[٥٤٦٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ شَكَيَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمْلَ ، فِي غَزَاةٍ لَهُمَا ، فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قُمُصِ الْحَرِيرِ ، فَرَأَيْتُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَمِيصَ حَرِيرٍ . [الرابع : ٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ لُبْسَ الْحَرِيرِ لَيْسَ مِنْ لِبَاسِ الْمُتَّقِينَ

٥[٥٤٦٨] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّهُ أُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُّوجُ[1] حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ ، وَقَالَ : «لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ» . [الثاني : ١٨]

قال أبو حاتم : فَرُّوجُ الْحَرِيرِ : هُوَ الثَّوْبُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى دُرُوزِهِ حَرِيرٌ ، دُونَ أَنْ يَكُونَ الْكُلُّ مِنَ الْحَرِيرِ ، وَلَوْ كَانَ الْكُلُّ حَرِيرًا مَا لَبِسَهُ ، وَلَا صَلَّى فِيهِ ، وَهَذَا مَعْنَى خَبَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : إِلَّا[2] أُصْبُعَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثًا ، أَوْ أَرْبَعًا[3] .

٥[٥٤٦٧] [التقاسيم : ٥٦٣٨] [الإتحاف : عه طح حب حم ١٥٣٨] [التحفة : خ م د س ق ١١٦٩- خ م ١٢٦٤- خ م ت س ١٣٩٤] ، وتقدم : (٥٤٦٥) (٥٤٦٦) .

٥[٥٤٦٨] [التقاسيم : ٢١٨١] [الإتحاف : خز عه طح حب حم ١٣٨٨٦] .

(١) **الفروج** : القباء فيه شق من خلفه ، والقباء : ثوب ضيق الكمين والوسط ، مشقوق من خلف . (انظر : النهاية ، مادة : فرج) .

(٢) بعد «إلا» في (س) (١٢/ ٢٤٩) خلافا لأصله الخطي : «موضع» ، وجعله بين معقوفين ، وعنه أثبته محققا (ت) بالمخالفة لأصله الخطي . وينظر : «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٤٨) ، «شرح مشكل الآثار» (٤/ ٥٠) .

(٣) قوله : «ثلاثا أو أربعا» رسم في الأصل : «ثلاث أو أربع» ، ولعله على لغة ربيعة برسم المنصوب على صورة المرفوع . وينظر المصدران السابقان .

٥[٥٤٦٩] أخبرنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ[(١)] أَبِي مَعْشَرٍ[(٢)]، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ ابْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ حُمَيْدِ[(٣)] بْنِ أَبِي الصَّعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا، فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَذَهَبًا[(٤)] فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ، وَقَالَ: «هَذَانِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي». [الثاني: ١٨]

قال أبو حاتم: خَبَرُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى فِي هَذَا الْبَابِ مَعْلُولٌ لَا يَصِحُّ.

ذِكْرُ نَفْيِ لُبْسِ الْحَرِيرِ فِي الْآخِرَةِ عَنْ لَابِسِهِ فِي الدُّنْيَا غَيْرَ مَنْ وَصَفْنَا

٥[٥٤٧٠] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ۩، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ».

[الرابع: ٩]

ذِكْرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لُبْسَ الْحَرِيرِ فِي الْجَنَّةِ عَلَى مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا مِنَ الرِّجَالِ

٥[٥٤٧١] أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا

٥[٥٤٦٩] [التقاسيم: ٢١٨٠] [الموارد: ١٤٦٥] [الإتحاف: طح حب حم ١٤٤٩٥] [التحفة: د س ق ١٠١٨٣].

(١) قوله: «محمد بن» ليس في (د).

(٢) بعد «معشر» في (د): «بحران».

(٣) «حميد» كذا في الأصل، أصول (ت)، «الإتحاف»، وفي (د): «عبد العزيز»، وتبعه محققا (ت) مخالفين ما في أصولهم، قال العراقي في ترجمة عبد العزيز بن أبي الصعبة من «ذيل الميزان» (ص ٢٥٤): «وذكره ابن حبان في «الثقات»، والذي وقع في «الصحيح» أن الذي روى عنه يزيد بن أبي حبيب هو حميد بن الصعبة»، وينظر: «الثقات» للمصنف (٦/ ١٩٣)، (٧/ ١١١).

(٤) قبل «ذهبا» في (د): «أخذ».

٥[٥٤٧٠] [التقاسيم: ٥٦٣٩] [الإتحاف: عه طح حب حم ١٣٣٥] [التحفة: م س ق ٩٩٨- خ ١٠٣١]، وتقدم: (٥٤٦٤).

۩[٧/ ١٦٢ ب].

٥[٥٤٧١] [التقاسيم: ٢٩٣٧] [الموارد: ١٤٦١] [الإتحاف: طح حب حم ١٣٩٢٢].

ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ أَبِي رُقَيَّةَ ، حَدَّثَهُ قَالَ : سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَقُولُ : أَيُّهَا[1] النَّاسُ ، أَمَا لَكُمْ فِي الْعَصْبِ وَالْكَتَّانِ مَا يُغْنِيكُمْ عَنِ الْحَرِيرِ ، وَهَذَا رَجُلٌ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُمْ يَا عُقْبَةُ ، فَقَامَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ ، وَأَنَا أَسْمَعُ ، فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ ، مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ[2]» . وَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ[3] ، حُرِمَهُ أَنْ[4] يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ» . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ لَابِسَ الْحَرِيرِ فِي الدُّنْيَا فِي كُلِّ وَقْتٍ مُحَرَّمٌ لُبْسُهُ فِي الْجَنَّةِ إِذَا «دَخَلَهَا

٥[٥٤٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ دَاوُدَ السَّرَّاجِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ[5] ﷺ ، قَالَ : «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا ، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَبِسَهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَلَمْ يَلْبَسْهُ هُوَ» . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ لُبْسِ السِّيَرَاءِ مِنَ الْقَسِّيِّ[6] وَالْمِيثَرَةِ

٥[٥٤٧٣] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

---

(١) قبل «أيها» في (د) : «يا» ، وتبعه محققا (ت) خلافا لما في أصلهم .

(٢) **تبوّء المقعد من النار** : نزول المنزل من النار ؛ يقال : بوّأه الله منزلًا ، أي : أسكنه إياه ، وتبوأت منزلًا ، أي : اتخذته . (انظر : النهاية ، مادة : بوأ) .

(٣) بعد «الحرير» في (د) : «في الدنيا» ، وتبعه محققا (ت) خلافا لما في أصلهم .

(٤) قوله : «حرمه أن» وقع في (د) : «أنى» .

٥[٥٤٧٢] [التقاسيم : ٢٩٣٨] [الموارد : ١٤٦٢] [الإتحاف : طح حب كم ٥٢٠٢] [التحفة : س ٣٩٩٨] .

(٥) «النبي» وقع في (د) : «رسول الله» .

(٦) **القسي** : ثياب مضلعة ، أي : بها خطوط عريضة كالأضلاع ، تتخذ من الكتان المخلوط بالحرير ، يؤتى بها من مصر ، نسبت إلى قرية مصرية قريبة من تنيس يقال لها : القس . (انظر : معجم الملابس) (ص٣٨٩) .

٥[٥٤٧٣] [التقاسيم : ٢٠٧١] [الإتحاف : طح حب حم عم ١٤٨٠٥] [التحفة : س ١٠٠٢١ - س ١٠١٣٠ - م س ١٠١٩٤ - س ١٠٢٣٨ - س ١٠٢٤٧ - س ١٠٢٦٢ - ق ١٠٢٩٠ - د ت س ق ١٠٣٠٤] .

شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَالْقَسِّيِّ ، وَالْمِيثَرَةِ[1] . [الثاني : ٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ لُبْسَ مَا وَصَفْنَا إِنَّمَا هُوَ لُبْسُ مَنْ لَا خَلَاقَ[2] لَهُ فِي الْآخِرَةِ

٥٤٧٤] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ[3] سِيَرَاءَ[4] عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ ، فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ ، قَالَ[5] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» ، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَلٌ ، فَأَعْطَى[6] عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا» ، فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ . [الثاني : ٥]

٥٤٧٥] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ

---

(١) **الميثرة** : وطاء محشو يترك على رحل البعير تحت الراكب . (انظر : النهاية ، مادة : ميثر) .

(٢) **الخلاق** : الحظ والنصيب . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

[٧/ ١٦٣ أ] .

٥٤٧٤] [التقاسيم : ٢٠٧٢] [الإتحاف : عه حب ط ١١٢٢٣] [التحفة : س ٦٦٥٦- س ٦٦٥٩- س ٦٧٥٩- خ س ٦٨٤٥- خ ٦٨٨٤- م د س ٦٨٩٥- م د س ٦٩٨٧- خ م س ٧٠٣٣- خ م ٧٠٣٧- خ ٧١٨٠- س ٧٢٦٤- خ ٧٦٣٣- م ٧٨٦٥- ق ٨٠٢٣- س ٨٤٢٦- م ٨٤٩٩- خ س ١٠٥٤٨- م د س ١٠٥٥١- خ م د س ٨٣٣٥] .

(٣) **الحلة** : إزار ورداء برد أو غيره ، ويقال لكل واحد منهما على انفراد حلة ، والجمع : حُلَل وحِلَال . وقيل : رداء وقميص وتمامها العمامة . (انظر : معجم الملابس) (ص١٣٦) .

(٤) **السيراء** : ضرب من البرود (الثياب) ، وقيل : هو ثوب مسير فيه خطوط تعمل من القز كالسيور ، وقيل : برود يخالطها حرير . (انظر : معجم الملابس) (ص٢٥٠) .

(٥) «قال» في (ت) : «فقال» .

(٦) «فأعطى» في (س) (١٢/ ٢٥٥) : «وأعطى» .

٥٤٧٥] [التقاسيم : ٢١٩٤] [الإتحاف : عه حم حب ط ١٤٤٨٧] [التحفة : د ت س ق ١٠٣٠٤- س ١٠٠٢١- س ١٠١٣٠- م س ١٠١٩٤- س ١٠٢٣٨- س ١٠٢٤٧- د س ١٠٢٦٠- س ١٠٢٦٢- ق ١٠٢٩٠- م د ت س ق ١٠١٧٩] ، وتقدم : (٩٩٣) (١٨٩١) ، وسيأتي : (٥٥٣٧) .

مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ(١) ، وَعَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ . [الثاني : ٢٠]

ذِكْرُ بَعْضِ الْوَقْتِ الَّذِي أُبِيحَ لُبْسُ الْحَرِيرِ لِلرِّجَالِ فِيهِ

٥[٥٤٧٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ ، فَقَالَ : نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا(٢) أُصْبُعَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثًا ، أَوْ أَرْبَعًا(٣) . [الثاني : ١٨]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ إِسْبَالِ الْمَرْءِ إِزَارَهُ(٤) ، إِذِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا يَنْظُرُ إِلَى فَاعِلِهِ

٥[٥٤٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٥) مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ(٦) بْنِ حَيَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ أَبُو الْمُطَرِّفِ ، عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ

---

(١) **المعصفر** : ثياب مصبوغة بالعُصْفُر ، وهو صِبْغ أحمر . (انظر : اللسان ، مادة : عصفر) .

٥[٥٤٧٦] [التقاسيم : ٢١٨٣] [الإتحاف : عه طح حب حم ١٥٣٨٦] [التحفة : م ت س ١٠٤٥٩ - خ م د س ق ١٠٥٩٧] .

(٢) بعد «إلا» في (س) (١٢/ ٢٥٨) خلافا لأصله الخطي : «موضع» ، وجعله بين معقوفين . وينظر : «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٤٨) ، «شرح مشكل الآثار» (٤/ ٥٠) .

(٣) قوله : «ثلاثا أو أربعا» رسم في الأصل : «ثلاث أو أربع» ، ولعله على لغة ربيعة برسم المنصوب على صورة المرفوع . وينظر المصدران السابقان .

(٤) **الإزار والمئزر** : كل ما وارى المرء وستره ، وأطلق في العصور الإسلامية الأولى على الثوب بصورة عامة مهما كان شكله . (انظر : معجم الملابس) (ص٣١) .

٥[٥٤٧٧] [التقاسيم : ٢١٤٨] [الموارد : ١٤٤٩] [الإتحاف : حب حم ١٦٩٣٠] [التحفة : س ق ١١٤٩٣] .

(٥) «حدثنا» في (د) : «أخبرنا» .

(٦) قوله : «موسى بن محمد» في الأصل : «محمد بن موسى» ، وينظر : «الإتحاف» ، «الثقات» للمصنف (٩/ ١٦١) .

حُصَيْنِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِحُجْزَةِ(١) سُفْيَانَ بْنِ أَبِي سُهَيْلٍ(٢) ، فَقَالَ : «يَا سُفْيَانُ ، لَا تُسْبِلْ إِزَارَكَ(٣) ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى(٤) الْمُسْبِلِينَ» . [الثاني : ١٠]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٤٧٨] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، وَالْحَوْضِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ جَرَّ ثِيَابَهُ مِنْ مَخِيلَةٍ(٥) ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ۩» . [الثاني : ١٠]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُفَسِّرِ لِلَّفْظَةِ الْمُجْمَلَةِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا

٥[٥٤٧٩] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ

---

(١) **الحجزة** : موضع شَدِّ الإزار ، وهو وَسَط الإنسان . (انظر : النهاية ، مادة : حجز) .

(٢) «سهيل» في (ت) بالمخالفة لأصله ، (د) ، «الإتحاف» بالمخالفة لأصليه : «سهل» ، وهو المعروف في كتب التراجم . وينظر : «معرفة الصحابة» لابن منده (٧٧٦) .

(٣) **إسبال الإزار** : تطويل الثوب وإرساله إلى الأرض عند المشي كبرًا واختيالًا . (انظر : النهاية ، مادة : سبل) .

(٤) قوله : «لا ينظر إلى» وقع في (د) : «لا يحب» .

٥[٥٤٧٨] [التقاسيم : ٢١٤٩] [الإتحاف : عه حب حم عم ٩٣٩١] [التحفة : خ م س ٦٦٦٩- خ م ت ٦٧٢٦- خت ٦٧٤٤- م ٦٧٥٦- خت م ٦٧٨٣- خت ٦٧٩٣- خ د س ٧٠٢٦- خ م ت ٧٢٢٧- م ٧٢٨٩- ق ٧٣٣٩- خ م س ٧٤٠٩- م ٧٤٣٢- م ٧٤٤١- م س ٧٤٥٦- م ٧٤٨٤- م ت س ٧٥٢٦- م ق ٧٨٣٥- م ق ٧٩٥٢- م ٨٢٤٢- خ م ت ٨٣٥٨] ، وسيأتي : (٥٧١٧) .

(٥) **الخيلاء** : الكبر والعجب . (انظر : النهاية ، مادة : خيل) .

۩[٧/ ١٦٣ ب] .

٥[٥٤٧٩] [التقاسيم : ٢١٥٠] [الإتحاف : حب حم ٩٦٨٦] [التحفة : خ م س ٦٦٦٩- خ م ت ٦٧٢٦- خت ٦٧٤٤- م ٦٧٥٦- خت م ٦٧٨٣- خت ٦٧٩٣- خ د س ٧٠٢٦- خ م ت ٧٢٢٧- م ٧٢٨٩- ق ٧٣٣٩- خ م س ٧٤٠٩- م ٧٤٣٢- م ٧٤٤١- م س ٧٤٥٦- م ٧٤٨٤- م ت س ٧٥٢٦- م ق ٧٨٣٥- م ق ٧٩٥٢- م ٨٢٤٢- خ م ت ٨٣٥٨- س ٨٥٥١] .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ[1] إِزَارِي يَسْتَرْخِي[2] ، إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلَاءَ» . [الثاني : ١٠]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ مَوْضِعِ الْإِزَارِ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ

٥[٥٤٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[3] سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي ، فَقَالَ : «هَاهُنَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَاهُنَا ، وَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ» .

[الثالث : ١٠]

٥[٥٤٨١] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، فَقُلْتُ لَهُ[4] : أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْإِزَارِ شَيْئًا؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «إِزْرَةُ[5] الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ ، لَا جُنَاحَ[6] عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا[7]» .

[الثالث : ٥٤]

---

(١) **الشق** : الجانب . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : شقق) .

(٢) **الاسترخاء** : الانبساط والاتساع ، والمراد سقوط الثوب عن وسطه من نحافته فيطول عن الكعبين . (انظر : مجمع البحار ، مادة : رخا) .

٥[٥٤٨٠] [التقاسيم : ٣٦٩٤] [الموارد : ١٤٤٧] [الإتحاف : حب حم ٤٢١١] [التحفة : ت س ق ٣٣٨٣] .

(٣) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

٥[٥٤٨١] [التقاسيم : ٤١٨٠] [الموارد : ١٤٤٦] [الإتحاف : عه حب ط خ حم ٥٤٣٦] [التحفة : د س ق ٤١٣٦- ق ٤٢١٠] ، وسيأتي : (٥٤٨٢) .

(٤) «له» ليس في (س) (١٢/ ٢٦٣) .

(٥) **الإزرة** : حالة وهيئة لبس الإزار ، وهو : ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : أزر) .

(٦) **الجناح** : الإثم . (انظر : النهاية ، مادة : جنح) .

(٧) **البطر** : الطغيان عند النعمة وطول الغنى . (انظر : النهاية ، مادة : بطر) .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ لَابِسَ الْإِزَارِ مِنْ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ يُخَافُ عَلَيْهِ النَّارُ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا

٥[٥٤٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[(١)] أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ الْإِزَارِ ، فَقَالَ : أَنَا أُخْبِرُكَ بِعِلْمٍ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ» ، قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : «لَا[(٢)] يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا» . [الخامس : ٨]

ذِكْرُ ۩ وَصْفِ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَبْلَغُ إِزَارِ الْمَرْءِ مِنْ بَدَنِهِ

٥[٥٤٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ[(٣)] ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَضَلَةِ سَاقِهِ ، فَقَالَ : «هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفَلَ ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ» . [الخامس : ٨]

٥[٥٤٨٢] [التقاسيم : ٦٤٧٣] [الإتحاف : عه حب ط خ حم ٥٤٣٦] [التحفة : د س ق ٤١٣٦ - ق ٤٢١٠] ، وتقدم : (٥٤٨١) .

(١) «حدثنا» في (ت) : «أخبرنا» .

(٢) «لا» في (ت) : «ولا» .

۩ [٧/ ١٦٤ أ] .

٥[٥٤٨٣] [التقاسيم : ٦٤٧١] [الموارد : ١٤٤٨] [الإتحاف : حب حم ٤٢١١] [التحفة : ت س ق ٣٣٨٣] ، وسيأتي : (٥٤٨٤) .

(٣) «بن اليمان» ليس في الأصل .

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ غَيْرَ الْمُتَبَحِّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ أَنَّ خَبَرَ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ وَهْمٌ

٥[٥٤٨٤] أخبرنا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي، فَقَالَ: «هَاهُنَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَاهُنَا، وَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ»(١). [الخامس: ٨]

قال أبو حاتم رحمه الله: سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ، وَالْأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ، فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ، إِلَّا أَنَّ خَبَرَ الْأَغَرِّ أَغْرَبُ، وَخَبَرَ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ أَشْهَرُ.

٥[٥٤٨٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِالْفُسْطَاطِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ أَبِي خَيْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا(٢) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذُكِرَ الْإِزَارُ، فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِزَارِ؟ فَقَالَ: أَجَلْ بِعِلْمٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، وَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ، مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ»(٣). [الثاني: ٨٤]

٥[٥٤٨٤] [التقاسيم: ٦٤٧٢] [الإتحاف: حب حم ٤٢١١] [التحفة: ت س ق ٣٣٨٣].

(١) هذا الحديث ورد في موضعين في الأصل، (ت)، ولم يورده الهيثمي إلا في موضع واحد في (د)؛ ينظر مكررًا: (٥٤٨٠)، وينظر بنحوه: (٥٤٨٣).

٥[٥٤٨٥] [التقاسيم: ٢٦٨٣] [الموارد: ١٤٤٥] [الإتحاف: عه حب ط خ حم ٥٤٣٦] [التحفة: د س ق ٤١٣٦- ق ٤٢١٠].

(٢) «حدثنا» في (ت): «أخبرنا».

(٣) قال ابن حجر في «الإتحاف»: «اتفق أكثر أصحاب العلاء عنه على هذا، وخالفهم زيد بن أبي أنيسة، فقال: عن العلاء، عن نعيم المُجْمر، عن ابن عمر، وخالف العلاءَ في الوجهين: محمد بن إبراهيم، فقال: عن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة، وله أصل من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في رواية سعيد المقبري عنه»، وينظر بنحوه: (٥٤٨١)، (٥٤٨٢).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ تُسْبِلَ الْمَرْأَةُ إِزَارَهَا أَكْثَرَ مِنْ ذِرَاعٍ

٥[٥٤٨٦] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(١)] أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذُكِرَ الْإِزَارُ : فَالْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «تُرْخِي[(٢)] شِبْرًا» ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : إِذَنْ يَنْكَشِفُ[(٣)] عَنْهَا ، قَالَ : «فَذِرَاعًا[(٤)] ، لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ ۩» . [الثاني : ٦]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ مُطْلِقَ الْأَزْرَارِ[(٥)] ، فِي الْأَحْوَالِ

٥[٥٤٨٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(٦)] زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُشَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ[(٧)] مِنْ مُزَيْنَةَ فَبَايَعْنَاهُ ، وَإِنَّهُ لَمُطْلِقُ الْأَزْرَارِ[(٥)] ، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ ، فَمَسَسْتُ الْخَاتَمَ ، فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلَا ابْنَهُ[(٨)] ، قَطُّ فِي شِتَاءٍ وَلَا حَرٍّ ، إِلَّا مُطْلِقِي أَزْرَارِهُمَا[(٩)] ، لَا يُزِرَّانِ أَبَدًا . [الرابع : ١]

٥[٥٤٨٦] [التقاسيم : ٢٠٩٤] [الموارد : ١٤٥١] [الإتحاف : مي حب ط حم ٢٣٥٨١] .

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٢) الإرخاء : الإطالة . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : رخو) .

(٣) «ينكشف» في (س) (١٢/ ٢٦٦) : «تنكشف» .

(٤) «فذراعًا» في (د) : «فذراع» .

۩[٧/ ١٦٤ ب] .

(٥) «الأزرار» في الأصل : «الإزار» .

٥[٥٤٨٧] [التقاسيم : ٥٥٦٣] [الموارد : ١٠٠] [الإتحاف : حب حم ١٦٣١٩] [التحفة : د تم ق ١١٠٧٩- س ١١٠٨٤] .

(٦) «أخبرنا» في (د) : «حدثنا» ، وكذا في حاشية الأصل دون علامة .

(٧) الرهط : عدد من الرجال دون العَشرة . وقيل : إلى الأربعين . (انظر : النهاية ، مادة : رهط) .

(٨) في (س) (١٢/ ٢٦٧) : «أباه» ، وينظر : «سنن ابن ماجه» (٣٦٠٣) .

(٩) قوله : «مطلقي أزرارهما» وقع في الأصل : «تنطلق أزرهما» ، وفي (د) : «مطلقي الأزرار» ، وينظر : «مسند ابن الجعد» (٢٦٨٢) ، «شرح السنة» للبغوي (٣٠٨٤) .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٤٨٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ(١)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي مَحْلُولٌ(٢) أَزْرَارُهُ(٣)، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي كَذَلِكَ. [الرابع: ١]

٥[٥٤٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ، يَقُولُ: أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ، وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ(٤) مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ: أَمَّا بَعْدُ، فَاتَّزِرُوا، وَارْتَدُوا، وَانْتَعِلُوا، وَارْمُوا بِالْخِفَافِ، وَاقْطَعُوا السَّرَاوِيلَاتِ(٥)، وَعَلَيْكُمْ بِلِبَاسِ أَبِيكُمْ إِسْمَاعِيلَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ وَزِيَّ الْعَجَمِ(٦)، وَعَلَيْكُمْ بِالشَّمْسِ؛ فَإِنَّهَا حَمَّامُ الْعَرَبِ، وَاخْشَوْشِنُوا(٧)، وَاخْلَوْلِقُوا، وَارْمُوا الْأَغْرَاضَ، وَانْزُوا نَزْوًا، وَالنَّبِيُّ ﷺ نَهَانَا عَنِ

٥[٥٤٨٨] [التقاسيم: ٥٥٦٤] [الموارد: ٩٩] [الإتحاف: خز حب كم ٩٤٦١].

(١) قوله: «بن محمد» ليس في الأصل.

(٢) «محلول» كذا للجميع، وجعله في (س) (١٢/ ٢٦٨) خلافا لأصله: «محلولا». وينظر: «الإتحاف»، «صحيح ابن خزيمة» (٧٧٩) عن محمد بن يحيى، عن صفوان بن صالح الثقفي به.

(٣) قوله: «محلول أزراره» وقع في الأصل: «محلول إزاره»، وفي (د): «محلول الأزرار». وينظر: «الإتحاف»، «صحيح ابن خزيمة» (٧٧٩) عن محمد بن يحيى، عن صفوان بن صالح الثقفي به.

٥[٥٤٨٩] [التقاسيم: ٥٦٣٦] [الإتحاف: عه طح حب حم ١٥٦٥٩] [التحفة: م ت س ١٠٤٥٩- خ م س ١٠٤٨٣- خ س ١٠٥٤٨- خ م د س ق ١٠٥٩٧].

(٤) **أذربيجان**: بلد شمال غرب إيران شرقي أرمينية، مطلة على بحر قزوين شرقًا. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص٢٨).

(٥) **السراويل**: جمع سروال، وهو: ثوب يُغَطِّي السُّرَّة والركبتين وما بينهما ويحيط بالرجلين. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: سرول).

(٦) **العجم**: الذين لا يتكلمون العربية. (انظر: مختار الصحاح، مادة: عجم).

(٧) «واخشوشنوا» كرره في الأصل.

الْحَرِيرِ، إِلَّا هَكَذَا: أُصْبُعَيْهِ وَالْوُسْطَىٰ[١] وَالسَّبَّابَةَ، قَالَ: فَمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي إِلَّا الْأَعْلَامَ. [الرابع: ٩]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِمَنْ أَرَادَ الِانْتِعَالَ أَنْ يَبْدَأَ بِالْيُمْنَىٰ وَعِنْدَ النَّزْعِ[٢] بِالشِّمَالِ

٥[٥٤٩٠] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ[٣]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ[٤] أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، فَلْتَكُنِ الْيُمْنَىٰ أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ[٥]، وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ[٦]». [الأول: ٧٨]

ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ التَّيَامُنِ[٧] لِلْإِنْسَانِ فِي أَسْبَابِهِ اقْتِدَاءً بِالْمُصْطَفَىٰ ﷺ

٥[٥٤٩١] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ بِالْبَصْرَةِ[٨]، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيَامُنَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّىٰ فِي التَّرَجُّلِ[٩] وَالِانْتِعَالِ. [الأول: ١١٠]

---

(١) قوله: «أصبعيه والوسطى» كذا في الأصل، (ت)، وفي «نصب الراية» نقلا عن ابن حبان بلفظ: «وضم إصبعيه: السبابة والوسطى»، وفي «مستخرج أبي عوانة» (٨٥١٤)، و«شعب الإيمان» للبيهقي (٥٧٧٦) من طريق شعبة، عن قتادة، عن أبي عثمان النهدي بلفظ: «وأشار شعبة بإصبعه الوسطى والسبابة».

(٢) **النزع**: الجذب والقلع. (انظر: النهاية، مادة: نزع).

٥[٥٤٩٠] [التقاسيم: ١٤٠٦] [الإتحاف: عه حب ط حم ١٩٢٢٠] [التحفة: م ١٤٣٧٧ - خ د ت ١٣٨١٤].

(٣) بعد «مالك» في (ت): «بن أنس».

(٤) **انتعل**: لبس الحِذاء. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نعل).

(٥) «تنعل» في الأصل: «بفعل»، وهو تصحيف، وينظر: «موطأ مالك» رواية أبي مصعب الزهري (١٩٢٠).

(٦) «تنزع» في (س) (١٢/ ٢٧١): «بنزع». [٧/ ١٦٥ أ].

(٧) **التيامن**: الابتداء في الأفعال باليد اليمنى، والرجل اليمنى، والجانب الأيمن. (انظر: النهاية، مادة: يمن).

٥[٥٤٩١] [التقاسيم: ١٤٠٧] [الإتحاف: خز عه حب حم ٢٢٧٥٠] [التحفة: س ١٦٠٠٦]، وتقدم برقم: (١٠٨٦).

(٨) «بالبصرة» ألحقه في حاشية الأصل دون علامة.

(٩) **الترجل**: تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه. (انظر: النهاية، مادة: رجل).

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِدَوَامِ الِانْتِعَالِ لِلْمَرْءِ وَتَرْكِ الْحَفَاءِ

٥٤٩٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْجَوَالِيقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ» . [الأول : ٩٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ إِنَّمَا أَمَرَ بِهِ فِي الْمَغَازِي وَحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهَا

٥٤٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي غَزْوَةٍ غَزَوْنَاهَا : «اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ» . [الأول : ٩٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ قَصْدِ الْمَرْءِ الْمَشْيَ فِي الْخُفِّ الْوَاحِدِ

٥٤٩٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ[1] أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَمْشِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ ، وَفِي الْخُفِّ الْوَاحِدِ ، لِيَنْعَلْهُمَا جَمِيعًا ، أَوْ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا» . [الثاني : ٤٣]

٥٤٩٢] [التقاسيم : ١٦٢١] [الإتحاف : عه حب ٣٥٠٨] [التحفة : م س ٢٩٤٨- د ٢٩٧١] ، وسيأتي : (٥٤٩٣) .

٥٤٩٣] [التقاسيم : ١٦٢٢] [الإتحاف : عه حب ٣٦٢٨] [التحفة : م س ٢٩٤٨- د ٢٩٧١] ، وتقدم : (٥٤٩٢) .

٥٤٩٤] [التقاسيم : ٢٣٧٦] [الإتحاف : عه حب ط ١٩٢٢١] [التحفة : م ١٢٤٤٣- س ١٢٤٥٩- ق ١٣٠٦٤- خ م د ت ١٣٨٠٠] .

(١) الشسع : أحد سيور النعل ، وهو الذي يدخل بين الإصبعين . (انظر : النهاية ، مادة : شسع) .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ مَشْيِ الْمَرْءِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ إِذَا انْقَطَعَ ۩ شِسْعُهُ أَوْ عَامِدًا لَهُ

٥[٥٤٩٥] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيَنْعَلْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا». [الثاني: ٤٣]

٥[٥٤٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَسَاحِيُّ(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «احْفِهِمَا جَمِيعًا، أَوِ انْعَلْهُمَا جَمِيعًا، وَإِذَا لَبِسْتَ فَابْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعْتَ فَابْدَأْ بِالْيُسْرَى». [الأول: ٢٦]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ ﷺ: «احْفِهِمَا جَمِيعًا، أَوِ انْعَلْهُمَا جَمِيعًا» أَمْرًا(٢) نَدْبٍ وَإِرْشَادٍ، قَصَدَ بِهِمَا الزَّجْرَ عَنِ الْمَشْيِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ خُفٍّ وَاحِدَةٍ.

* * *

۩[٧/ ١٦٥ ب].

٥[٥٤٩٥] [التقاسيم: ٢٣٧٥] [الإتحاف: عه حب ط ١٩٢٢١] [التحفة: م ١٢٤٤٣- س ١٢٤٥٩- ق ١٣٠٦٤- خ م د ت ١٣٨٠٠].

٥[٥٤٩٦] [التقاسيم: ١٠٢٥] [الإتحاف: عه حب حم ١٩٧٧٨] [التحفة: م ١٢٤٤٣- س ١٢٤٥٩- ق ١٣٠٦٤- خ م د ت ١٣٨٠٠- م ١٤٣٧٧].

(١) «المساحي» في حاشية الأصل: «المشاحني»، ورمز فوقه برمز (ط).

(٢) «أمرا» في (س) (١٢/ ٢٧٥)، (ت): «أمر».

٤٢- كِتَابُ الزِّينَةِ وَالتَّطَيُّبِ

٥[٥٤٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ[١]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ جَدِّهِ، أَنَّهُ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكُلَابِ[٢] فِي الْجَاهِلِيَّةِ[٣]، فَاتَّخَذَ[٤] أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ[٥]، فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ. [الأول: ٩٨]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ التَّطَيُّبِ لِلْمَرْءِ بِالْعُودِ النِّيءِ وَالْكَافُورِ

٥[٥٤٩٨] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ[٦]، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجْمَرَ[٧] اسْتَجْمَرَ بِالْأَلُوَّةِ[٨] غَيْرَ مُطَرَّاةٍ[٩]، وَبِكَافُورٍ[١٠] يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلُوَّةِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [الرابع: ١]

٥[٥٤٩٧] [التقاسيم: ١٦٧١] [الموارد: ١٤٦٦] [الإتحاف: طح حب حم عم ١٣٨٣٠] [التحفة: د ت س ٩٨٩٥].

(١) قوله: «أبو الأشهب» في (د): «أبو الأشعث»، وهو تصحيف، وينظر: «الإتحاف»، «تهذيب الكمال» (١٧/ ١٩٢).

(٢) **الكلاب**: وادٍ، وقعت عنده حروب في الجاهلية، وهما يومان: الكلاب الأول، والكلاب الثاني. وقد اختلف العلماء في موضع «وادي الكلاب»، وأغلب الظنّ أنه في حدود بلاد العراق، بين الكوفة والبصرة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٣٢).

(٣) قوله: «في الجاهلية» ليس في الأصل. (٤) «فاتخذ» في (د): «واتخذ».

(٥) **الورق**: الفضة. (انظر: النهاية، مادة: ورق).

٥[٥٤٩٨] [التقاسيم: ٥٤٣٦] [الإتحاف: عه حب ١٠٤٥٩] [التحفة: م س ٧٦٠٥].

(٦) «الهمداني» في «الإتحاف»: «الدارمي» وهو خطأ. وينظر: «تهذيب الكمال» (١/ ٣١٢)، «الجرح والتعديل» (٢/ ٥٣).

(٧) **استجمر**: تبخر. (انظر: النهاية، مادة: جمر).

(٨) **الألوة**: العُود الذي يُتَبَخَّر به. (انظر: النهاية، مادة: ألي).

(٩) **المطراة**: المخلوطة بغيرها من العطور. (انظر: النهاية، مادة: طرا).

(١٠) **الكافور**: نوع من الطيب. (انظر: مختار الصحاح، مادة: كفر).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الزَّعْفَرَانِ[١] أَوْ طِيبٍ فِيهِ الزَّعْفَرَانُ

٥[٥٤٩٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ۩ نَهَى عَنِ التَّزَعْفُرِ. [الثاني: ٩]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُسْتَقْصِي لِلَّفْظَةِ الْمُخْتَصَرَةِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا

٥[٥٥٠٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ. [الثاني: ٩]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ تَحْسِينُ ثِيَابِهِ وَتَجَمُّلُهُ[٢] إِذَا قَصَدَ بِهِ غَيْرَ الدُّنْيَا

٥[٥٥٠١] أَخْبَرَنَا الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ[٣] ابْنُ بِنْتِ تَمِيمِ بْنِ الْمُنْتَصِرِ بِوَاسِطٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

---

(١) **الزعفران**: صبغ أصفر اللون له رائحة طيبة. (انظر: اللسان، مادة: زعفر).

٥[٥٤٩٩] [التقاسيم: ٢١٣٣] [الإتحاف: خز عه ش حب حم طح ١٣٣٠] [التحفة: م د ت س ٩٩٢- س ١٠٢١- خ ١٠٥٦]، وسيأتي: (٥٥٠٠).

۩[٧/ ١٦٦ أ].

٥[٥٥٠٠] [التقاسيم: ٢١٣٤] [الإتحاف: خز عه ش حب حم طح ١٣٣٠] [التحفة: م د ت س ٩٩٢- س ١٠٢١- خ ١٠٥٦]، وتقدم: (٥٤٩٩).

(٢) «وتجمله» في (س) (١٢/ ٢٨٠) خلافًا لأصله: «وعمله» وهو تحريف واضح.

٥[٥٥٠١] [التقاسيم: ٤٣٩٩] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٢٩٤٦] [التحفة: م د ت ق ٩٤٢١- م ت ٩٤٤٤]، وسيأتي: (٥٧١٦).

(٣) أحمد» كذا في الأصل وهو خطأ، وصوابه «محمد»، قال العراقي في «التقييد والإيضاح» (ص: ٤٠٧): «وقع في أصل سماعنا من صحيح ابن حبان: أخبرنا الخليل بن أحمد بواسط، حدثنا جابر بن الكردي، والظاهر أن هذا تغيير من بعض الرواة وإنما هو الخليل بن محمد فقد سمع منه ابن حبان بواسط عدة أحاديث متفرقة في أنواع الكتاب، وهو: الخليل بن محمد ابن الخليل الواسط البزاز أحد الحفاظ، وهو ابن بنت تميم المنتصر، وإنما ذكرت هذا هنا لئلا يستدرك هذا بأنه من جملة من اسمه الخليل بن أحمد». اهـ. وينظر «الإتحاف».

جَابِرُ بْنُ الْكُرْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ[1] ذَرَّةٍ[2] مِنْ إِيمَانٍ ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ» ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا ، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً ، فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، الْكِبْرُ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ[3] ، وَغَمَصَ النَّاسَ» . [الثالث : ٦٥]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ جَوَازِ تَحْسِينِ الْمَرْءِ ثِيَابَهُ وَلِبَاسَهُ إِذَا كَانَ مُتَعَرِّيًا عَنْ غَمْصِ النَّاسِ[4] فِيهِ

٥[٥٥٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي سَمِينَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي حُبِّبَ إِلَيَّ الْجَمَالُ ، فَمَا أُحِبُّ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ فِيهِ[5] بِشِرَاكٍ[6] ، أَفَمِنَ الْكِبْرِ هُوَ؟ قَالَ : «لَا ، إِنَّمَا الْكِبْرُ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ ، وَغَمَصَ النَّاسَ» . [الثالث : ٦٥]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ تَرْكُ كِسْوَةِ الْحِيطَانِ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي يُرِيدُ بِهَا التَّجَمُّلَ دُونَ الِارْتِفَاقِ

٥[٥٥٠٣] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :

---

(١) **المثقال** : مقدار من الوزن ، أي شيء كان من قليل أو كثير . (انظر : النهاية ، مادة : ثقل) .

(٢) **الذرة** : نملة صغيرة . وقيل : هي النّملة الحمراء ، وهي أصغر النمل . وقيل : الذّرّة لا وزن لها ، أو ما يرفعه الرّيح من التراب ، أو أجزاء الهواء في الكوّة . وقيل : الخردلة . (انظر : النهاية ، مادة : ذرر) .

(٣) **بطر الحق** : أن يتكبر عن الحق فلا يقبله . (انظر : النهاية ، مادة : بطر) .

(٤) **غمص الناس** : احتقارهم . (انظر : النهاية ، مادة : غمص) .

٥[٥٥٠٢] [التقاسيم : ٤٤٣٧] [الموارد : ١٤٣٧] [الإتحاف : حب كم ١٩٨٩٩] [التحفة : د ١٤٥٤٠] .

(٥) قوله : «أحد فيه» في (د) : «فيه أحد» .

(٦) **الشراك** : أحد سيور النعل التي تكون على وجهها . (انظر : النهاية ، مادة : شرك) .

٥[٥٥٠٣] [التقاسيم : ٦٤٥٣] [الإتحاف : ط عه حب طح حم ٤٩٠٦] [التحفة : خ م د س ٣٧٧٥- خ م ت =

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَبِي الْحُبَابِ مَوْلَى بَنِي النَّجَّارِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ أَوْ تِمْثَالٌ». فَقُلْتُ: أَنْطَلِقُ إِلَى عَائِشَةَ، فَأَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُهَا، فَقُلْتُ: يَا أُمَّهْ، إِنَّ هَذَا حَدَّثَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تِمْثَالٌ أَوْ كَلْبٌ»، فَهَلْ سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَعَلَ: خَرَجَ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ، فَكُنْتُ أَتَحَيَّنُ قُفُولَهُ، فَأَخَذْتُ نَمَطًا، فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْمَعْرِضِ[1]، فَلَمَّا جَاءَ اسْتَقْبَلْتُهُ عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَزَّكَ وَنَصَرَكَ وَأَكْرَمَكَ، فَنَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ، فَرَأَى فِيهِ النَّمَطَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا، وَرَأَيْتُ الْكَرَاهَةَ[2] فِي وَجْهِهِ، فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا فِيمَا رَزَقَنَا أَنْ نَكْسُوَ الطِّينَ وَالْحِجَارَةَ»، قَالَتْ: فَقَطَعْتُهُ قِطْعَتَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِيفًا، فَلَمْ يَعِبْ ذَلِكَ عَلَيَّ. [الخامس: ٨]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ تَغْيِيرَ شَيْبِهِ بِبَعْضِ مَا يُغَيِّرُهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ

٥[٥٥٠٤] أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَكَانَ أَسَنَّ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ،

= س ق ٣٧٧٩- ت س ٣٧٨٢- م ت س ١٦١٠١- م ١٦٨٣٦- خ ١٦٩٦٨- م ١٧٠٨٤- س ١٧٢٢٩- م س ١٧٤٥٤- ق ١٧٤٧٢- م س ١٧٤٧٦- م ١٧٤٨١- خ م س ١٧٤٨٣- م س ١٧٤٩٤- خ ١٧٥٠٤- خ م س ١٧٥٥١- خ م ١٧٥٥٩]، وسيأتي برقم: (٥٨٨٦)، (٥٨٩١).

[٧/ ١٦٦ ب].

(١) «المعرض» في (ت): «العرض».

(٢) «الكراهة» في (ت): «الكراهية».

٥[٥٥٠٤] [التقاسيم: ٥٩٩٩] [الإتحاف: حب ١٤١٦] [التحفة: خ م د ٢٩٣- ق ٦٥٣- ق ٧٦١- خ ١٠٩٦- م س ١٣٢٨- خ تم س ١٣٩٨- خ م ١٤٦٠].

فَغَلَّفَهَا[١] بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ[٢]، حَتَّىٰ قَنَأَ لَوْنُهَا[٣] سَوَادًا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ، فَقُلْتُ: قَنَأَ لَوْنُهَا سَوَادًا، قَالَ: لَمْ أَقُلْ: سَوَادًا[٤]. [الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِتَخْضِيبِ اللِّحَىٰ لِمَنْ تَعَرَّىٰ عَنِ الْعِلَلِ فِيهِ

٥٥٠٥] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ لَا يَصْبِغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ». [الأول: ١٠٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اخْتِضَابِ الْمَرْءِ السَّوَادَ

٥٥٠٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ ۩ كَثَغَامَةٍ بَيْضَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيِّرُوا رَأْسَهُ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ». [الثاني: ١٩]

٥٥٠٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَىٰ ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِي قُحَافَةَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ

---

(١) كتب مقابله في حاشية الأصل: «تحرر»، ورمز له بـ (ظ).

(٢) **الكتم**: نبات يصبغ به الشعر أسود. (انظر: النهاية، مادة: كتم).

(٣) **قنأ لونها**: اشتدت حمرته. (انظر: النهاية، مادة: قنأ).

(٤) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥٥٠٥] [التقاسيم: ١٧٢٧] [الإتحاف: عه حب حم ٢٠٦٣١] [التحفة: خ م د س ق ١٣٤٨٠- خ م د س ق ١٥١٤٢- خ س ١٥١٩٠- س ١٥٢٠٨- س ١٥٢٩٢].

٥٥٠٦] [التقاسيم: ٢١٨٩] [الإتحاف: عه حب كم ٣٤٩٦] [التحفة: م ٢٧٤٠- م د س ٢٨٠٧- س ٢٨٨٥- ق ٢٩٣٢].

۩ [٧/ ١٦٧ أ].

٥٥٠٧] [التقاسيم: ١٨٢٥]، [الموارد: ١٤٧٦].

فَتْحِ مَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ[١] : «لَوْ أَقْرَرْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ لَأَتَيْنَاهُ» تَكْرِمَةً لِأَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : فَأَسْلَمَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ[٢] بَيْضَاءَ[٣] ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «غَيِّرُوهُمَا وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ»[٤] . [الأول : ١٠٩]

قال أبو حاتم رحمه الله : قَوْلُهُ ﷺ : «غَيِّرُوهُمَا» لَفْظَةُ أَمْرٍ بِشَيْءٍ ، وَالْمَأْمُورُ فِي وَصْفِهِ مُخَيَّرٌ أَنْ يُغَيِّرَهُمَا بِمَا شَاءَ مِنَ الْأَشْيَاءِ ، ثُمَّ اسْتَثْنَى السَّوَادَ مِنْ بَيْنِهَا ، فَنَهَى عَنْهُ ، وَبَقِيَ سَائِرُ الْأَشْيَاءِ عَلَى حَالَتِهَا .

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِتَغْيِيرِ الشَّيْبِ إِذْ[٥] كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَا يُغَيِّرُونَهُ

٥٥٠٨ [٥٥٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «غَيِّرُوا الشَّيْبَ ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى» . [الأول : ١٠٣]

ذِكْرُ أَحْسَنِ مَا يُغَيَّرُ بِهِ الشَّيْبُ

٥٥٠٩ [٥٥٠٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ[٦] ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجُوَيْهْ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ : الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ»[٧] . [الأول : ١٠٣]

---

(١) قوله : «لأبي بكر» ليس في (د) .

(٢) الثغامة : نبت أبيض الزهر والثمر ، يشبه به الشيب . وقيل : هي شجرة تَبْيَضُّ كأنها الثلج . (انظر : النهاية ، مادة : ثغم) .

(٣) «بيضاء» في (د) : «بياضًا» .

(٤) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٧٣١) لابن حبان ، وعزاه للحاكم (٥١٤٧) .

(٥) «إذ» في (س) (١٢/ ٢٨٧) : «إذا» .

٥٥٠٨ [٥٥٠٨] [التقاسيم : ١٧٢٨] [الإتحاف : عه حب حم ٢٠٦٣١] [التحفة : س ٣٦٤٢] .

٥٥٠٩ [٥٥٠٩] [التقاسيم : ١٧٢٩] ، [الموارد : ١٤٧٥] [التحفة : د ت س ق ١١٩٢٧ - س ١١٩٦٦] .

(٦) «الهمداني» ليس في الأصل .

(٧) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٧٥٢٦) لابن حبان ، وعزاه لأحمد (٣٥/ ٢٣٦ ، ٢٦٥ ، ٢٩٠ ، ٣٠٩) .

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِقَصِّ الشَّوَارِبِ وَتَرْكِ اللِّحَى

٥٥١٠] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِإِحْفَاءِ[1] الشَّوَارِبِ، وَإِعْفَاءِ[2] اللِّحَى[3]. [الأول: ١٠٣]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله: مَا رَوَى مَالِكٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَاسْمُ أَبِي بَكْرٍ: عُمَرُ.

ذِكْرُ ۩ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَمَرَ بِهَذَا الْأَمْرِ

٥٥١١] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَجُوسُ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ يُوفُونَ سِبَالَهُمْ، وَيَحْلِقُونَ لِحَاهُمْ، فَخَالِفُوهُمْ»، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجُزُّ سِبَالَهُ، كَمَا تُجَزُّ الشَّاةُ أَوِ الْبَعِيرُ[4]. [الأول: ١٠٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَرْكِ قَصِّ الشَّوَارِبِ مُخَالَفَةً لِلْمُشْرِكِينَ فِيهِ

٥٥١٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ[5] شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا». [الثاني: ٦١]

٥٥١٠] [التقاسيم: ١٧٢٥] [التحفة: س ٧٢٩٧- م ت ٧٩٤٥- خ ٨٠٤٧- خ م ٨٢٣٦- م د ت ٨٥٤٢].

(١) الإحفاء: المبالغة في القص. (انظر: النهاية، مادة: حفا).

(٢) الإعفاء: أن يوفر شعرها ولا يقص كالشوارب، من عفا الشيء إذا كثر وزاد. (انظر: النهاية، مادة: عفا).

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١١٥٠٥) لابن حبان، وعزاه لمالك (٢٧٢٥)، الطحاوي (٤/ ٢٣٠). ۩[٧/ ١٦٧ ب].

٥٥١١] [التقاسيم: ١٧٢٦]. (٤) لم نعثر عليه في «الإتحاف».

٥٥١٢] [التقاسيم: ٢٤٩٩] [الموارد: ١٤٨١] [الإتحاف: حب حم ٤٦٧٥] [التحفة: ت س ٣٦٦٠].

(٥) بعد «يأخذ» في (د): «من»، وتبعه محققا (ت)، وينظر: «سنن النسائي» (١٣) من طريق عبيدة، به.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ مِنَ الْفِطْرَةِ

٥٥١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ[(١)] بْنِ خَلِيلٍ[(٢)]، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا[(٣)]، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْفِطْرَةُ[(٤)]: قَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ[(٥)] الْأَظْفَارِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ[(٦)]». [الثالث: ٣٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الْمَوْصُوفَ فِي خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ لَمْ يُرِدْ بِهِ النَّفْيَ عَمَّا وَرَاءَهُ

٥٥١٤] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَنَتْفُ الْإِبِطِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَالِاسْتِحْدَادُ[(٧)]، وَالْخِتَانُ». [الثالث: ٣٢]

٥٥١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ:

٥٥١٣] [التقاسيم: ٣٩٠٣] [الموارد: ١٤٨٢] [الإتحاف: حب حم ١٠٥٠٩] [التحفة: (خ) س ٧٦٥٤].

(١) «الحسن» في الأصل: «الحسين»، وهو خطأ، وينظر: «الإتحاف».

(٢) «خليل» في (د): «الخليل».

(٣) «نافعا» تحرف في الأصل إلى: «مالكا»، وهو وهم، وينظر: «الإتحاف»، «صحيح البخاري» (٥٨٩١) عن المكي بن إبراهيم، (٥٨٩٣) عن أحمد بن أبي رجاء، عن إسحاق بن سليمان، كلاهما عن حنظلة، به.

(٤) **الفطرة**: السُّنة، يعني: سنن الأنبياء عليهم السلام التي أُمِرْنا أن نقتدي بهم. (انظر: النهاية، مادة: فطر).

(٥) **التقليم**: القص. (انظر: النهاية، مادة: قلم).

(٦) **العانة**: الشعر النابت في أسفل البطن حول فرج الإنسان. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: عون).

٥٥١٤] [التقاسيم: ٣٩٠٤] [الإتحاف: طح حب حم ١٨٥٩٩] [التحفة: س ١٢٩٧٨- س ١٣٠١٣- خ ١٣١٠٤- خ م د س ق ١٣١٢٦- ت س ١٣٢٨٦- م س ١٣٣٤٣]، وسيأتي: (٥٥١٥) (٥٥١٦) (٥٥١٧).

(٧) **الاستحداد**: حلق العانة. (انظر: النهاية، مادة: حدد).

٥٥١٥] [التقاسيم: ١٥٢١] [الإتحاف: طح حب حم ١٨٥٩٩] [التحفة: س ١٢٩٧٨- س ١٣٠١٣- خ ١٣١٠٤- خ م د س ق ١٣١٢٦- ت س ١٣٢٨٦- م س ١٣٣٤٣]، وتقدم: (٥٥١٤)، وسيأتي: (٥٥١٦) (٥٥١٧).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[1] يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الإِخْتِتَانُ[2] ، وَالإِسْتِحْدَادُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ ، وَنَتْفُ الإِبِطِ» . [الأول : ٩٠]

٥[٥٥١٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ۩ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : تَقْلِيمُ الأَظْفَارِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَالإِسْتِحْدَادُ ، وَالْخِتَانُ ، وَنَتْفُ الإِبِطِ» . [الثالث : ٦٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اسْتِعْمَالَ هَذِهِ الأَشْيَاءِ مِنَ الْفِطْرَةِ لَا أَنَّهَا كُلَّهَا الْفِطْرَةُ نَفْسُهَا

٥[٥٥١٧] أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : الْخِتَانُ ، وَالإِسْتِحْدَادُ ، وَنَتْفُ الإِبِطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ» . [الأول : ٩٠]

ذِكْرُ الأَمْرِ بِالإِحْسَانِ إِلَى الشَّعْرِ لِمُرَبِّيهِ وَتَنْظِيفِ الثِّيَابِ إِذِ النَّظَافَةُ مِنَ الدِّينِ

٥[٥٥١٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ،

---

(١) «أخبرنا» في الأصل : «وأخبرنا» .

(٢) الختان : القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية . (انظر : النهاية ، مادة : ختن) .

٥[٥٥١٦] [التقاسيم : ٤٢٦١] [الإتحاف : طح حب حم ١٨٥٩٩] [التحفة : س ١٢٩٧٨- س ١٣٠١٣- خ ١٣١٠٤- خ م د س ق ١٣١٢٦- ت س ١٣٢٨٦- م س ١٣٣٤٣] ، وتقدم : (٥٥١٤) (٥٥١٥) ، وسيأتي : (٥٥١٧) .

۩[٧/ ١٦٨ أ] .

٥[٥٥١٧] [التقاسيم : ١٥٢٢] [الإتحاف : طح حب حم ١٨٥٩٩] [التحفة : س ١٢٩٧٨- س ١٣٠١٣- خ ١٣١٠٤- خ م د س ق ١٣١٢٦- ت س ١٣٢٨٦- م س ١٣٣٤٣] ، وتقدم : (٥٥١٤) (٥٥١٥) (٥٥١٦) .

٥[٥٥١٨] [التقاسيم : ١٤٨٥] [الموارد : ١٤٣٨] [الإتحاف : حم حب كم ٣٧٢٣] [التحفة : د س ٣٠١٢] .

قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرًا فِي مَنْزِلِنَا ، فَرَأَىٰ رَجُلًا شَعْثًا ، فَقَالَ : «أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ» ، وَرَأَىٰ رَجُلًا عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ ، فَقَالَ : «أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَا يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ» . [الأول : ٨٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ التَّرَجُّلِ[1] فِي كُلِّ يَوْمٍ لِمَنْ بِهِ الشَّعْرُ

٥٥١٩ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا[2] . [الثاني : ٤١]

٥٥٢٠ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ[3] ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ ؛ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ[4] مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ ، فَفَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[5] . [الخامس : ١٣]

ذِكْرُ ۩ الزَّجْرِ عَنْ إِكْثَارِ الْمَرْءِ فِي الْحُلِيِّ وَالْحَرِيرِ عَلَىٰ أَهْلِهِ

٥٥٢١ أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ :

---

(١) الترجل : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه . (انظر : النهاية ، مادة : رجل) .

٥٥١٩ [التقاسيم : ٢٢٩١] [الموارد : ١٤٨٠] [الإتحاف : حب حم ١٣٤٣٥] [التحفة : د ت س ٩٦٥٠- ت س ١٨٥٥٤ - ت س ١٨٥٦٢] .

(٢) الغب : أن تفعل الشيء يومًا وتدعه أيامًا . (انظر : مجمع البحار ، مادة : غبب) .

٥٥٢٠ [التقاسيم : ٦٧٩٣] [الإتحاف : عه طح حب ط حم ٨٠٣٤] .

(٣) يسدل شعره : يرخيه ويرسله . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سدل) .

(٤) «يحب» في الأصل : «يكره» ، وهو تحريف ، ينظر : «مسند أبي يعلى» (٢٥٥٤) ؛ إذ أخرجه المصنف من طريقه .

(٥) هذا الحديث استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

۩ [٧/ ١٦٨ ب] .

٥٥٢١ [التقاسيم : ٢٢٠٦] [الموارد : ١٤٦٣] [الإتحاف : طح حب كم حم ١٣٩١٢] [التحفة : س ٩٩٢٠] .

أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ أَبَا عُشَّانَةَ الْمُعَافِرِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْنَعُ أَهْلَهُ الْحِلْيَةَ(١) وَالْحَرِيرَ ، وَيَقُولُ : «إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ حِلْيَةَ الْجَنَّةِ وَحَرِيرَهَا ، فَلَا تَلْبَسُوهَا فِي الدُّنْيَا» . [الثاني : ٢٣]

قَالَ الشَّيْخُ : أَبُو عُشَّانَةَ ، اسْمُهُ : حَيُّ بْنُ يُومِنَ(٢) .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ إِذِ اسْتِعْمَالُهُ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِمْ

ه[٥٥٢٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٣) النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ(٤) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ .

[الثاني : ٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَتَخَتَّمَ(٥) الْمَرْءُ بِخَاتَمِ الْحَدِيدِ أَوِ الشَّبَهِ

ه[٥٥٢٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ ذَرِيحٍ(٦) ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا زَيْدُ(٨) بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو طَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ ، فَقَالَ : «مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أَهْلِ النَّارِ؟» فَطَرَحَهُ ، ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ

---

(١) الحلية : ما يُزيَّن به من مصاغ الذهب والفضة . (انظر : النهاية ، مادة : حلا) .

(٢) «يومن» في (ت) : «يؤمن» ، وينظر : «التقريب» (ص ١٨٥) .

ه[٥٥٢٢] [التقاسيم : ٢٠٦٩] [الإتحاف : عه طح حب حم ١٧٩٠٨] [التحفة : خ م س ١٢٢١٤] .

(٣) «حدثنا» في (ت) : «أخبرنا» .

(٤) «نهيك» ضبطه في الأصل بضم النون ، وينظر : «التقريب» (ص ٧٠١) .

(٥) «يتختم» في (ت) : «يختم» .

ه[٥٥٢٣] [التقاسيم : ٢٦٩٢] [الموارد : ١٤٦٧] [الإتحاف : حب ٢٣٢٥] [التحفة : د ت س ١٩٨٢] .

(٦) بعد «ذريح» في (د) : «بعكبراء» .

(٧) «حدثنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٨) قوله : «أخبرنا زيد» وقع في (د) : «حدثنا يزيد» .

شَبَهٍ[١]، فَقَالَ: «مَا لِي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الْأَصْنَامِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أَتَّخِذُهُ؟ قَالَ: «مِنْ وَرِقٍ، وَلَا تُتِمَّهُ مِثْقَالًا[٢]». [الثاني: ٨٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَلْبَسَ الْمَرْءُ خَاتَمَ الذَّهَبِ إِذْ لُبْسُهُ فِي الدُّنْيَا لِلنِّسَاءِ[٣] دُونَ الرِّجَالِ

٥٥٢٤] أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، أَنَّ أَبَا النَّجِيبِ[٤] مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ، فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَحَدَّثَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ لَكَ شَأْنًا، فَارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَلْقِ الْخَاتَمَ ۩، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ أُذِنَ لَهُ، وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْرَضْتَ عَنِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ جِئْتُ إِذَنْ بِجَمْرٍ كَثِيرٍ، وَكَانَ قَدْ قَدِمَ بِحُلِيٍّ مِنَ الْبَحْرَيْنِ[٥]، فَقَالَ

---

(١) **الشبه**: النحاس. (انظر: اللسان، مادة: شبه).

(٢) **المثقال**: من وحدات الوزن، ويختلف المثقال لوزن الذهب عن المثقال لوزن الأشياء الأخرى؛ فمثقال الذهب: ٧٢ حبة: ٢٤. ٤ جرامًا. مثقال الأشياء الأخرى: ٨٠ حبة: ٥. ٤ جرامًا. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٤٠٤).

(٣) قوله: «في الدنيا للنساء» وقع في (ت): «للنساء في الدنيا».

٥٥٢٤] [التقاسيم: ٢٦٩٣] [الموارد: ١٤٧١] [الإتحاف: حب حم ٥٨٣٨] [التحفة: س ٤٤٣٩].

(٤) «النجيب» في الأصل: «التجيب»، وكلاهما صحيح، والأشهر بالنون، وينظر: «تهذيب التهذيب» (١٢/ ٤٨).

۩ [٧/ ١٦٩ أ].

(٥) **البحرين**: كان اسمًا لسواحل نجد بين قطر والكويت، ثم انتقل هذا الاسم إلى جزيرة «أوال»، وهي: إمارة البحرين اليوم، وجُل ما يحدد بالبحرين في كتب السيرة هو من شرق المملكة العربية السعودية. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٤٤).

النَّبِيُّ ﷺ : «مَا جِئْتَ بِهِ غَيْرُ مُغْنٍ عَنَّا شَيْئًا ، إِلَّا مَا أَغْنَتْ عَنَّا[1] حِجَارَةُ الْحَرَّةِ[2] ، وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» ، فَقَالَ الرَّجُلُ : اعْذُرْنِي فِي أَصْحَابِكَ ، لَا يَظُنُّونَ أَنَّكَ سَخِطْتَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَذَرَهُ[3] ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الَّذِي كَانَ مِنْهُ إِنَّمَا كَانَ لِخَاتَمِهِ .

[الثاني : ٨٦]

ذِكْرُ جَوَازِ اتِّخَاذِ الْمَرْءِ الْخَاتَمَ مِنَ الْوَرِقِ يُرِيدُ بِهِ لُبْسَهُ

٥٥٢٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ أَبْصَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا ، فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ ، فَلَبِسُوهَا ، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ . [الخامس : ٩]

ذِكْرُ إِخْبَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَنَّهُ لَا يَلْبَسُ الْخَاتَمَ الذَّهَبَ الَّذِي رَمَى بِهِ

٥٥٢٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ، يَقُولُ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَلَبِسَهُ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ ، وَإِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا» ، فَنَبَذَهُ[4] ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ[5] . [الخامس : ٩]

---

(١) «عنا» ليس في الأصل .

(٢) الحرة : أرض ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار ، وجمعها : حرات وحرار ، والمراد هنا : حرة بني بياضة ، وهي من الحرة الغربية بالمدينة الشريفة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٩٨) .

(٣) «فعذره» في (د) : «وعذره» .

٥٥٢٥ - [التقاسيم : ٦٥٠٨] [الإتحاف : عه حب ١٧٤٦] .

٥٥٢٦ - [التقاسيم : ٦٥٠٩] [التحفة : س ٧١٤٥- خ ٧١٦١- خ ٧٢٤٣- م ٧٤٧٦- م ٧٥٧٤- تم س ٧٦١٤- خ د ٧٨٣٢- م س ٧٨٨١- م ٨٠٦٣- م س ٨٠٨٩- س ٨١٢٤- خ م ٨١٧٠- خ م س ٨٢٨١- د س ٨٤٥٠- م ت ٨٤٧١] ، وسيأتي : (٥٥٢٩) (٥٥٣٠) (٥٥٣٥) .

(٤) النبذ : الإلقاء . (انظر : النهاية ، مادة : نبذ) .

(٥) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٩٩١٣) لابن حبان ، وعزاه لأحمد (٩/ ١٩٦ ، ٣٠٠) و(١٠/ ٩٨ ، ٩٩ ، ١٢٨ ، ١٧٩) .

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ مَنْ لَمْ يَطْلُبِ الْعِلْمَ مِنْ مَظَانِّهِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِخَبَرِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٥٢٧] أَخْبَرَنَاه[(١)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا[(٢)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ يَوْمًا خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاضْطَرَبَ ۩ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ، فَرَمَى بِهِ وَقَالَ[(٣)]: «لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا». [الخامس: ٩]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا رَمَى ﷺ خَاتَمَهُ ذَلِكَ

٥[٥٥٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ الرَّيَانِيُّ[(٤)]، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا، فَلَبِسَهُ، وَقَالَ: «شَغَلَنِي هَذَا عَنْكُمْ مُنْذُ الْيَوْمَ»، ثُمَّ رَمَى[(٥)] بِهِ. [الخامس: ٩]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْفَاصِلِ لِهَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا

٥[٥٥٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ

٥[٥٥٢٧] [التقاسيم: ٦٥١٠] [الموارد: ١٤٦٩] [الإتحاف: عه حب ١٧٤٦].

(١) «أخبرناه» في (د): «أخبرنا».

(٢) «حدثنا» في (ت): «أخبرنا»، وفي (د): «أنبأنا».

۩ [٧/ ١٦٩ ب].

(٣) «وقال» في الأصل: «فقال».

٥[٥٥٢٨] [التقاسيم: ٦٥١١] [الموارد: ١٤٦٨] [الإتحاف: حب حم ٧٣٩٧] [التحفة: س ٥٥١٥].

(٤) «الرياني» ضبطه في الأصل بتخفيف الياء، قال السمعاني في «الأنساب» (٦/ ٢١٢): «بفتح الراء وتشديد الياء... ولا يعرفها أهل نسا إلا مخففًا».

(٥) قوله: «ثم رمى» وقع في (ت)، (د): «فرمى»، وينظر: «مسند أحمد» (٥/ ١١٤).

٥[٥٥٢٩] [التقاسيم: ٦٥١٢] [التحفة: س ٧١٤٥- خ ٧١٦١- خ ٧٢٤٣- م ٧٤٧٦- م ٧٥٧٤- تم س ٧٦١٤- خ د ٧٨٣٢- م س ٧٨٨١- خ م تم ٧٩٤٢- م ٨٠٦٣- م س ٨٠٨٩- س ٨١٢٤- خ م ٨١٧٠- خ م س ٨٢٨١- د س ٨٤٥٠- م ت ٨٤٧١]، وتقدم: (٥٥٢٦)، وسيأتي: (٥٥٣٠) (٥٥٣٤) (٥٥٣٥).

شُجَاعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ ، فَأَلْقَاهُ مِنْ يَدِهِ ، وَقَالَ : «لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا» ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ، فَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَزَلْ فِي يَدِهِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[1] .

[الخامس : ٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ذَلِكَ الْخَاتَمَ[2] بَعْدَ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ فِي يَدِ الْخَلِيفَةِ[3] بَعْدَهُ ﷺ

٥[٥٥٣٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ، عَنْ[4] عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ ، فَأَلْقَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : «لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا» ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ، وَكَانَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ فِي يَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ فِي يَدِ عُثْمَانَ ، حَتَّى هَلَكَ مِنْهُ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ[5] .

[الخامس : ٩]

---

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٠٩٧٩) لابن حبان بهذا الإسناد .

(٢) «الخاتم» ليس في الأصل .

(٣) «الخليفة» في (ت) : «الخليفتين» .

٥[٥٥٣٠] [التقاسيم : ٦٥١٣] [التحفة : س ٧١٤٥- خ ٧١٦١- خ ٧٢٤٣- م ٧٤٧٦- م ٧٥٧٤- تم س ٧٦١٤- خ د ٧٨٣٢- م س ٧٨٨١- خ م تم ٧٩٤٢- م ٨٠٦٣- م س ٨٠٨٩- س ٨١٢٤- خ م ٨١٧٠- خ م س ٨٢٨١- د س ٨٤٥٠- م ت ٨٤٧١] ، وتقدم : (٥٥٢٦) (٥٥٢٩) ، وسيأتي : (٥٥٣٥) .

(٤) «عن» في (ت) : «حدثنا» .

(٥) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٠٩٤٤) لابن حبان ، وعزاه لأبي عوانة (٨٦١٣ ، ٨٦٥٥) .

بئر أريس : بئر غربي مسجد قباء ، بنحو ٤٢ مترا من باب المسجد القديم . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٧) .

ذِكْرُ مَا كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٥٥٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَرْعَرَةُ بْنُ الْبِرِنْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ. [الثاني: ٤٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُنْقَشَ فِي الْخَوَاتِيمِ بِمَا نَقَشَهُ ﷺ فِي خَاتَمِهِ

٥٥٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي[1] اصْطَنَعْتُ خَاتَمًا، فَلَا يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ». [الثاني: ٤٣]

ذِكْرُ زَجْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ أُمَّتَهُ أَنْ يَنْقُشُوا نَقْشَ خَاتَمِهِ ﷺ

٥٥٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: اصْطَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا، وَقَالَ: «إِنَّا صَنَعْنَا حِلْقًا، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا، فَلَا يَنْقُشْ عَلَيْهِ أَحَدٌ[2]». [الخامس: ٩]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ تَخَتُّمَ الْمَرْءِ فِي يَسَارِهِ مِنَ السُّنَّةِ

٥٥٣٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَ:

[٧/ ١٧٠ أ].

٥٥٣١] [التقاسيم: ٢٣٧٤] [الإتحاف: طح حب ٧٨٠]، وتقدم: (١٤١٠) وسيأتي: (٦٤٣٢) (٦٤٣٣).

٥٥٣٢] [التقاسيم: ٢٣٧٣] [الإتحاف: عه حب حم ١٣٣٩] [التحفة: ت ٤٨٠- م س ق ٩٩٩- خ م ١٠١٣- خ س ١٠٤٤]، وسيأتي: (٥٥٣٣).

(١) بعد «إني» في (ت): «قد».

٥٥٣٣] [التقاسيم: ٦٥١٦] [الإتحاف: عه حب حم ١٣٣٩] [التحفة: ت ٤٨٠- م س ق ٩٩٩- خ م ١٠١٣- خ س ١٠٤٤]، وتقدم: (٥٥٣٢).

(٢) قوله: «عليه أحد» وقع في (ت): «أحد عليه».

٥٥٣٤] [التقاسيم: ٦٥١٩] [الإتحاف: طح حب حم ١٠٩٧٩] [التحفة: س ٧١٤٥- خ ٧١٦١- خ ٧٢٤٣- م ٧٤٧٦- م ٧٥٧٤- تم س ٧٦١٤- خ د ٧٨٣٢- م س ٧٨٨١- خ م تم ٧٩٤٢- م ٨٠٦٣- م =

حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَلَبِسَهُ فِي يَمِينِهِ، وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ، ثُمَّ رَمَى بِهِ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ. [الخامس: ١٢]

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ غَيْرَ الْمُتَبَحِّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِيهِ(١)

٥[٥٥٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ۩، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَطَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ، وَلَا يَلْبَسُهُ. [الخامس: ٩]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ لُبْسُهُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ إِذَا أَمِنَ ثَلْبَ النَّاسِ إِيَّاهُ

٥[٥٥٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي(٢) سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ. [الخامس: ٩]

= س ٨٠٨٩- س ٨١٢٤- خ م ٨١٧٠- خ م س ٨٢٨١- د س ٨٤٥٠- م ت ٨٤٧١]، وتقدم برقم: (٥٥٢٩).

(١) «فيه» في (ت): «قبل».

٥[٥٥٣٥][التقاسيم: ٦٥٢١][الإتحاف: طح حب حم ١٠٤٧٦][التحفة: س ٧١٤٥- خ ٧١٦١- خ ٧٢٤٣- م ٧٤٧٦- م ٧٥٧٤- تم س ٧٦١٤- خ د ٧٨٣٢- م س ٧٨٨١- خ م تم ٧٩٤٢- م ٨٠٦٣- م س ٨٠٨٩- س ٨١٢٤- خ م ٨١٧٠- خ م س ٨٢٨١- د س ٨٤٥٠- م ت ٨٤٧١]، وتقدم: (٥٥٢٦) (٥٥٢٩) (٥٥٣٠).

۩[٧/ ١٧٠ ب].

٥[٥٥٣٦][التقاسيم: ٦٥٢٠][الإتحاف: حب ١٤٤٨٨][التحفة: د تم س ١٠١٨٠].

(٢) «أخبرني» في (ت): «أخبرنا».

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ لُبْسِ الْمَرْءِ خَاتَمَهُ فِي السَّبَّابَةِ أَوِ الْوُسْطَى

٥[٥٥٣٧] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : نَهَانِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَسِّيِّ(١) ، وَالْمِيثَرَةِ(٢) ، وَعَنِ الْخَاتَمِ فِي السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى .

[الثاني : ١٩]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الْوَشْمِ(٣) إِذِ الْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ بِهِ ذَلِكَ مَلْعُونَانِ

٥[٥٥٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْعَيْنُ حَقٌّ» ، وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ .

[الثاني : ٣]

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْوَاشِمَاتِ

٥[٥٥٣٩] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ ۩ فَقَالَتْ : إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ : لُعِنَتِ الْوَاشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ ،

٥[٥٥٣٧] [التقاسيم : ٢١٩٣] [الإتحاف : عه حب ١٤٨٣٩] [التحفة : س ١٠١٣٠- س ١٠٢٣٨- س ١٠٢٤٧- س ١٠٢٦٢- د ت س ق ١٠٣٠٤- خت م د ت س ق ١٠٣١٨- س ١٠٣٢٠] ، وتقدم : (٩٩٣) (٥٤٧٥) .

(١) **القسي** : ثياب مضلعة ، أي : بها خطوط عريضة كالأضلاع ، تتخذ من الكتان المخلوط بالحرير ، يؤتى بها من مصر ، نسبت إلى قرية مصرية قريبة من تنيس يقال لها : القس . (انظر : معجم الملابس) (ص٣٨٩) .

(٢) **الميثرة** : وطاء محشو يترك على رحل البعير تحت الراكب . (انظر : النهاية ، مادة : ميثر) .

(٣) **الوشم** : غرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر . (انظر : النهاية ، مادة : وشم) .

٥[٥٥٣٨] [التقاسيم : ١٩٧٨] [الإتحاف : عه حب ٢٠١٣٩] [التحفة : ق ١٤٦١٣- خ م د ١٤٦٩٦] .

٥[٥٥٣٩] [التقاسيم : ٢٨٧٩] [الإتحاف : مي عه حب حم ١٢٩٧٨] [التحفة : س ٩١٦٠- م س ٩٤٣١- س ٩٥٣٦- س ٩٥٨٤- س ٩٦٠٤- خ ٩٦٤٤- ع ٩٤٥٠] .

۩[٧/ ١٧١ أ] .

وَالنَّامِصَةُ(١) وَالْمُتَنَمِّصَةُ(٢)، وَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ مَا تَقُولُ، قَالَ: بَلَىٰ، وَجَدْتِ، وَلَكِنَّكَ لَا تَعْلَمِينَ، قَالَتْ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: أَمَا قَرَأْتِ ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، قَالَتْ: بَلَىٰ، قَالَ: هُوَ(٣) ذَاكَ، قَالَتْ: أَمَا إِنِّي لَأَرَىٰ عَلَىٰ أَهْلِكَ بَعْضَ ذَلِكَ، قَالَ: فَادْخُلِي فَانْظُرِي، فَدَخَلَتْ فَنَظَرَتْ، فَلَمْ تَرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: هَلْ رَأَيْتِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَا إِنَّكِ لَوْ رَأَيْتِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، مَا صَحِبْتُنِي(٤). [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ الْمُتَفَلِّجَاتِ(٥) لِلْحُسْنِ

٥٥٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَىٰ ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، كَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَأَتَتْهُ، فَقَالَتْ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، قَالَتِ الْمَرْأَةُ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحَيِ الْمُصْحَفِ، فَمَا وَجَدْتُهُ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ، لَقَدْ

---

(١) **النامصة**: التي تنتف الشعر من وجهها، أو من وجه غيرها والجمع: النامصات. (انظر: النهاية، مادة: نمص).

(٢) **المتنمصة**: التي تأمر بنتف الشعر من وجهها، والجمع: المتنمصات. (انظر: النهاية، مادة: نمص).

(٣) «هو» في (ت): «فهو».

(٤) «صحبنني» في (ت): «صحبتني».

(٥) **المتفلجات**: الفَلَج: فرجة ما بين الثنايا والرباعيات فإن تُكُلف فهو التفليج. والمتفلجات النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين. (انظر: النهاية، مادة: فلج).

٥٥٤٠] [التقاسيم: ٢٨٨٠] [الإتحاف: مي عه حب حم ١٢٩٧٨] [التحفة: س ٩١٦٠- م س ٩٤٣١- س ٩٥٣٦- س ٩٥٨٤- س ٩٦٠٤- خ ٩٦٤٤- ع ٩٤٥٠].

وَجَذْتِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[1] [الحشر : ٧] ، قَالَ : قَالَتِ الْمَرْأَةُ : فَإِنِّي أَرَىٰ شَيْئًا مِنْ هَذَا الْآنَ عَلَى امْرَأَتِكَ ، قَالَ : فَاذْهَبِي فَانْظُرِي ، قَالَ : فَدَخَلَتْ عَلَى امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ، فَلَمْ تَرَ شَيْئًا ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ ، فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا ، فَقَالَ : أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ نُجَامِعْهَا . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الْقَزَعِ[2] أَنْ يُعْمَلَ فِي رُءُوسِ الصِّبْيَانِ وَالرِّجَالِ مَعًا

٥[٥٥٤١] أَخْبَرَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَنَدِيُّ بِمَكَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ اللَّحْجِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ نَافِعٍ ، أَخْبَرَهُ عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّهُ۞ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَىٰ عَنِ الْقَزَعِ ، فَقُلْتُ : وَمَا الْقَزَعُ؟ فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، قَالَ : إِذَا حُلِقَ الصَّبِيُّ ، تُرِكَ هَاهُنَا شَعَرٌ[3] ، وَهَاهُنَا شَعَرٌ ، فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَىٰ نَاصِيَتِهِ ، وَجَانِبَيْ رَأْسِهِ ، فَقِيلَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ : الْجَارِيَةُ وَالْغُلَامُ ، فَقَالَ : لَا أَدْرِي ، هَكَذَا قَالَ . [الثاني : ١٠٨]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُحْلَقَ وَسَطُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ حَوَالَيْهِ عَلَيْهَا الشَّعَرُ[4]

٥[٥٥٤٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ عُمَرَ[5] بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ نَافِعٍ ،

---

(١) قوله تعالى : ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ . . .﴾ وقع في الأصل ، أصل (ت) : ﴿مَآ ءَاتَىٰكُمُ . . .﴾ .

(٢) القزع : أن يحلق الرأس ويترك بعضه . (انظر : النهاية ، مادة : قزع) .

٥[٥٥٤١] [التقاسيم : ٢٨٠٦] [الإتحاف : عه حب حم ١١٠٤٦] [التحفة : ق ٧١٩٧- م د س ٧٥٢٥- د ٧٥٨٦- س ٧٨٧٥- س ٧٩٠١- س ٨٠٣٤- خ م د س ق ٨٢٤٣] ، وسيأتي : (٥٥٤٢) .

۞[٧/ ١٧١ ب] .

(٣) «شعر» في (س) (١٢/ ٣١٦) : «شعرا» في الموضعين .

(٤) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٥٤٢] [التقاسيم : ٥٦٨٦] [الإتحاف : عه حب حم ١١٠٤٦] [التحفة : ق ٧١٩٧- م د س ٧٥٢٥- د ٧٥٨٦- س ٧٨٧٥- س ٧٩٠١- س ٨٠٣٤- خ م د س ق ٨٢٤٣] ، وتقدم : (٥٥٤١) .

(٥) «عمر» صحح عليه في الأصل .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْقَزَعِ: أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ بَعْضُ شَعْرِهِ. [الرابع: ١٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْقَزَعَ مُبَاحٌ اسْتِعْمَالُ ضِدَّيْهِ الْحَلْقِ وَالْإِرْسَالِ مَعًا

٥[٥٥٤٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَبِيًّا حُلِقَ بَعْضُ شَعْرِهِ وَتُرِكَ بَعْضُهُ، فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «احْلِقُوهُ كُلَّهُ، أَوِ اتْرُكُوهُ كُلَّهُ»(١). [الرابع: ١٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ تَسْتَوْصِلَ الْمَرْأَةُ بِشَعْرِهَا شَعْرَ غَيْرِهَا

٥[٥٥٤٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الزُّورِ. [الثاني: ٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الزُّورَ الَّذِي نَهَى عَنْهُ هُوَ أَنْ تَسْتَوْصِلَ الْمَرْأَةُ بِشَعْرِهَا شَعْرَ غَيْرِهَا

٥[٥٥٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي ۩ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَفِي يَدِهِ قُصَّةٌ(٢) مِنْ شَعْرٍ، يَقُولُ: مَا بَالُ نِسَاءٍ يَجْعَلْنَ فِي رُءُوسِهِنَّ مِثْلَ

٥[٥٥٤٣] [التقاسيم: ٥٦٨٧] [التحفة: م ٧٧٥٦- م د س ٧٥٢٥].

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٠٣٦٢) لابن حبان، وعزاه لأبي عوانة، أحمد (٩/ ٤٣٧) و(١٠/ ٥٢).

٥[٥٥٤٤] [التقاسيم: ٢٠٧٥] [الإتحاف: حب ١٦٨٤٤] [التحفة: س ١١٤١٧- خ م س ١١٤١٨].

٥[٥٥٤٥] [التقاسيم: ٢٠٧٦] [الإتحاف: حب ١٦٨٤٤] [التحفة: خ م د ت س ١١٤٠٧- س ١١٤١٧- خ م س ١١٤١٨].

۩[٧/ ١٧٢ أ].

(٢) «قصة» ضبطه في الأصل بفتح القاف، والصواب الضم، وينظر: «الصحاح» (قصص)، «تاج العروس» (قصص).

هَذَا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَجْعَلُ فِي رَأْسِهَا شَعْرًا مِنْ شَعْرِ غَيْرِهَا إِلَّا كَانَ زُورًا» . [الثاني : ٦]

قَالَ الشَّيْخُ : الرِّوَايَةُ كُلُّهَا «زَوْرٌ» ، وَالصَّوَابُ : «زُورٌ» أَنْ تُضَمَّ الزَّايُ .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الِاسْمَ سَمَّاهُ الْمُصْطَفَى ﷺ

٥٥٤٦ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ ، فَخَطَبَنَا وَأَخْرَجَ كُبَّةً[1] مِنْ شَعَرٍ ، وَقَالَ[2] : مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ فَسَمَّاهُ الزُّورَ . [الثاني : ٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنَّمَا هَلَكَتْ لَمَّا اسْتَوْصَلَتْ نِسَاؤُهُمْ

٥٥٤٧ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ ، عَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ تَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ[3] ، يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ ، وَيَقُولُ : «إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حَيْثُ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ» . [الثاني : ٦]

٥٥٤٦ [التقاسيم : ٢٠٧٧] [الإتحاف : حب ١٦٨٤٤] [التحفة : خ م د ت س ١١٤٠٧ - س ١١٤١٧ - خ م س ١١٤١٨ - س ١١٤٥٥] .

(١) الكبة : الجماعة من أي شيء ، والمراد بها هنا : شعر ملفوف بعضه على بعض . (انظر : مجمع البحار ، مادة : كبب) .

(٢) «وقال» في (ت) : «فقال» .

٥٥٤٧ [التقاسيم : ٢٠٧٨] [الإتحاف : عه حب ط حم ١٦٨٤١] [التحفة : خ م د ت س ١١٤٠٧ - س ١١٤١٧ - خ م س ١١٤١٨] .

(٣) الحرسي : مفرد الحرس ، وهم : خدم السلطان المرتبون لحفظه . (انظر : النهاية ، مادة : حرس) .

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْوَاصِلَةَ[١] وَالْمُسْتَوْصِلَةَ[٢] مَعًا

٥٥٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ[٣]، قَالَا[٤]: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ.

[الثاني: ٦]

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْوَاصِلَةَ عَلَى دَائِمِ الْأَوْقَاتِ ۩

٥٥٤٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّ جَارِيَةً زَوَّجُوهَا، فَمَرِضَتْ فَتَمَعَّطَ[٥] شَعَرُهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوا فِي شَعَرِهَا، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ[٦] اللَّهُ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْمُوَاصِلَةَ». [الثاني: ٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ تَسْتَوْصِلَ الْمَرْأَةُ بِشَعْرِهَا شَيْئًا يُشْبِهُ الشَّعْرَ، يُرِيدُ بِهِ الزُّورَ

٥٥٥٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ:

---

(١) **الواصلة**: التي تصل شعرها بشعر آخر زور. (انظر: النهاية، مادة: وصل).

(٢) **المستوصلة**: التي تأمر غيرها بوصل شعرها بشعر آخر زور. (انظر: النهاية، مادة: وصل).

٥٥٤٨] [التقاسيم: ٢٠٧٩] [الإتحاف: عه حب حم ١٠٩٦٢] [التحفة: خ م ٧٦٨٨- ق ٧٨٧٤- خ ت ٧٩٣٠- خ ٨٠٤٨- س ٨١٠٧].

(٣) قوله: «والحسن بن سفيان» ليس في الأصل، وينظر: «الإتحاف».

(٤) «قالا» في الأصل: «قال».

۩[٧/ ١٧٢ ب].

٥٥٤٩] [التقاسيم: ٢٠٨٠] [الإتحاف: حب حم ٢٣٠٨٧] [التحفة: خ م س ١٧٨٤٩- س ١٧٩٧٥]، وسيأتي: (٥٥٥١).

(٥) **تمعط**: تناثر وتساقط. (انظر: النهاية، مادة: معط).

(٦) **اللعن**: الطرد والإبعاد من رحمة الله. (انظر: النهاية، مادة: لعن).

٥٥٥٠] [التقاسيم: ٢٠٨١] [الإتحاف: عه حب حم ٣٤٨٥] [التحفة: م ٢٨٥٧].

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا . [الثاني : ٦]

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُسْتَوْصِلَاتِ وَالْوَاصِلَاتِ

٥٥٥١] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[1] شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ ، وَأَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَرَّطَ شَعَرُهَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهَا ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ . [الثاني : ١٠٩]

١- بَابُ آدَابِ النَّوْمِ

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِتَرْكِ الِانْتِشَارِ لِلْمَرْءِ إِذَا هَدَأَتِ الرِّجْلُ

٥٥٥٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَبْدَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُقَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[2] قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ كِلَابٍ ، أَوْ نُهَاقَ حُمُرٍ**[3] **بِاللَّيْلِ ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ ؛ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لَا تَرَوْنَ ،**

٥٥٥١] [التقاسيم : ٢٨٧٨] [الإتحاف : حب حم ٢٣٠٨٧] [التحفة : خ م س ١٧٨٤٩- س ١٧٩٧٥] ، وتقدم : (٥٥٤٩) .

(١) «حدثنا» في (ت) : «أخبرنا» .

٥٥٥٢] [التقاسيم : ١٥٨٧] [الموارد : ١٩٩٦] [الإتحاف : خز حب كم حم ٣٠٠١] [التحفة : د سي ٢٢٥٥- د ٢٢٧٨- خ م د سي ٢٤٤٦- خ د ت ٢٤٧٦- خ ٢٤٩٢- د ٢٤٩٦- خ م ٢٥٥٦- م ٢٥٧٣- م د ٢٧٢٣- م ٢٧٣٠- م ٢٧٥٤- م ٢٧٥٥- ق ٢٧٩٢- ق ٢٧٩٤- م ق ٢٩٢٤- م د ت ٢٩٣٤] ، وسيأتي برقم : (٥٥٥٣) .

(٢) قوله : «بن عبد الله» ليس في (د) .

(٣) «حمر» في (د) : «الحمير» ، وكلاهما صواب ، ينظر : «الصحاح» (حمر) .

وَأَقِلُّوا الْخُرُوجَ إِذَا هَدَأَتِ الرِّجْلُ ۩ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَبُثُّ مِنْ خَلْقِهِ فِي لَيْلِهِ مَا شَاءَ ، وَأَجِيفُوا[1] الْأَبْوَابَ ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا أُجِيفَ ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ[2] ، وَغَطُّوا الْجِرَارَ[3] ، وَأَكْفِئُوا[4] الْآنِيَةَ[5] ، وَأَوْكُوا الْقِرَبَ[6] » .

[الأول : ٩٥]

٥[٥٥٥٣] أَخْبَرَنَا[7] أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بِإِسْنَادِهِ[8] . . . نَحْوَهُ .

[الأول : ٩٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْفُوَيْسِقَةَ[9] تُضْرِمُ[10] عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ بِأَمْرِ الشَّيْطَانِ إِيَّاهَا ذَلِكَ

٥[٥٥٥٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ[11] بْنُ آدَمَ الْجُرْجَانِيُّ غُنْدَرٌ ،

۩[٧/ ١٧٣ أ] .

(١) **الإجافة** : الإغلاق . (انظر : النهاية ، مادة : جوف) .

(٢) «عليه» في الأصل : «عليها» .

(٣) **الجرار** : جمع جرة ، وهو : الإناء من الفخار ، وأراد بالنهي عن الجرار المدهونة ؛ لأنها أسرع في الشدة والتخمير . (انظر : النهاية ، مادة : جرر) .

(٤) **الإكفاء** : الإمالة والقلب . (انظر : النهاية ، مادة : كفأ) .

(٥) قوله : «وأكفئوا الآنية» ليس في (د) .

(٦) **أوكوا القرب** : شدوا رءوسها ؛ لئلا يدخله حيوان ، أو يسقط فيه شيء ، والوكاء : الخيط الذي تُشد به الصرة والكيس وغيرهما . (انظر : النهاية ، مادة : وكا) .

٥[٥٥٥٣][التقاسيم : ١٥٨٧][الإتحاف : خز حب كم حم ٣٠٠١][التحفة : د سي ٢٢٥٥ - د ٢٢٧٨ - خ م د سي ٢٤٤٦ - د ٢٤٩٦ - م د ٢٧٢٣] .

(٧) «أخبرنا» في الأصل : «أخبرناه» ، وصحح عليه .

(٨) «بإسناده» مكانه بياض في الأصل .

(٩) **الفويسقة** : تصغير فاسقة ، وهي الفأرة ، سميت بذلك ؛ لخروجها من جحرها وإفسادها على الناس . (انظر : النهاية ، مادة : فسق) .

(١٠) **تضرم** : توقد . (انظر : النهاية ، مادة : ضرم) .

٥[٥٥٥٤][التقاسيم : ١٥٨٨][الموارد : ١٩٩٧][الإتحاف : حب كم ٨٥٦٥][التحفة : د ٦١١٤] .

(١١) «أحمد» في (د) : «يحيى» وهو خطأ ، ينظر «الإتحاف» ، «الثقات» (٨/ ٣٠) للمصنف .

قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَّادِ بْنِ طَلْحَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[١] أَسْبَاطٌ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَتْ فَأْرَةٌ ، فَأَخَذَتْ[٢] تَجُرُّ الْفَتِيلَةَ ، فَذَهَبَتِ الْجَارِيَةُ تَزْجُرُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ[٣] ﷺ : «دَعِيهَا» ، قَالَ[٤] : فَجَاءَتْ بِهَا ، فَأَلْقَتْهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْخُمْرَةِ[٥] الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا قَاعِدًا ، فَأَحْرَقَتْ مِنْهَا مِثْلَ مَوْضِعِ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ ﷺ : «إِذَا نِمْتُمْ ، فَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هَذِهِ عَلَى[٦] هَذَا فَتُحْرِقُكُمْ» . [الأول : ٩٥]

ذِكْرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْعَدُوِّ عَلَى النَّارِ لِلْعِلَّةِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا

○[٥٥٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا حُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ ، قَالَ[٧] ﷺ : «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوُّكُمْ[٨] ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» . [الأول : ٩٥]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ مِنْ إِزَالَةِ الْغَمَرِ مِنْ يَدِهِ عِنْدَ إِرَادَتِهِ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ

○[٥٥٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ

---

(١) «حدثنا» في (ت) : «أخبرنا» .

(٢) «فأخذت» في (د) : «فذهبت» .

(٣) «النبي» في (د) : «نبي الله» .

(٤) «قال» ليس في (د) .

(٥) **الخمرة** : مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات . (انظر : اللسان ، مادة : خمر) .

(٦) بعد «على» في (د) : «مثل» .

○[٥٥٥٥] [التقاسيم : ١٥٨٩] [الإتحاف : عه حب ١٢٣٤٦] [التحفة : خ م ق ٩٠٤٨] .

(٧) «قال» في (ت) : «فقال» .

(٨) «عدوكم» في (ت) : «عدو لكم» .

○[٥٥٥٦] [التقاسيم : ٤٦٧٠] [الموارد : ١٣٥٤] [الإتحاف : مي حب كم حم ١٨١٥٦] [التحفة : ت ١٢٤٦٤ - د ١٢٦٥٦ - ق ١٢٧٣٠ - ت ١٣٠٣٤ - س ١٥٢٩٧] .

عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ[١]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ[٢]، فَعَرَضَ لَهُ عَارِضٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ۩».

[الثالث: ٦٦]

ذِكْرُ مَا يَقُولُ الْمَرْءُ إِذَا أَوَى[٣] إِلَى مَضْجَعِهِ يُرِيدُ النَّوْمَ

٥٥٥٧] أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ، يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ». [الخامس: ١٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ لَمْ يَسْمَعْهُ أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ

٥٥٥٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٤] يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَمْرٍو[٥]، قَالَ: قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا اضْطَجَعَ لِيَنَامَ، وَضَعَ يَدَهُ[٦] الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ، يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ». [الخامس: ١٢]

---

(١) قوله: «بن أبي صالح» من (د).

(٢) **الغمر**: الدسم من اللحم. (انظر: النهاية، مادة: غمر).

۩[٧/ ١٧٣ ب].

(٣) **أوى**: عاد. (انظر: اللسان، مادة: أوا).

٥٥٥٧] [التقاسيم: ٦٧١٢] [الموارد: ٢٣٥١] [الإتحاف: حب حم ٢١٣٤] [التحفة: سي ١٧٥٧- تم سي ١٧٧٤- سي ١٨٤٦- سي ق ١٨٥٢- ت سي ١٩٢٣- سي ١٩٢٦].

٥٥٥٨] [التقاسيم: ٦٧١٣] [الموارد: ٢٣٥٠] [الإتحاف: حب حم ٢١٣٤] [التحفة: سي ١٧٥٧- تم سي ١٧٧٤- سي ١٨٤٦- سي ق ١٨٥٢- سي ١٨٨٥- ت سي ١٩٢٣- سي ١٩٢٦].

(٤) «أخبرنا» في (د): «حدثنا».

(٥) «عمرو» في «الإتحاف»: «عمر»، وينظر: «التاريخ» للبخاري (٨/ ٤٠٨).

(٦) «يده» ليس في (د).

ذِكْرُ مَا يَقُولُ الْمَرْءُ إِذَا أَتَىٰ مَضْجَعَهُ[1] مِنَ التَّسْبِيحِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَالتَّحْمِيدِ

٥٥٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ أَثَرَ الرَّحَىٰ، وَبَلَغَهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِسَبْيٍ[2]، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَلَمْ تَلْقَهُ وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ، فَحَدَّثَتْهَا الْحَدِيثَ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ بِذَلِكَ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ، فَقَالَ: «مَكَانَكُمَا»، وَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّىٰ وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَىٰ صَدْرِي، فَقَالَ: «أَدُلُّكُمَا عَلَىٰ خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي، تُكَبِّرَانِ اللَّهَ[3] أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ». [الأول: ١٠٤]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِقِرَاءَةِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ مَضْجَعَهُ

٥٥٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَقُولُهُ إِذَا أَوَيْتُ إِلَىٰ فِرَاشِي، قَالَ: «اقْرَأْ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾»[4]. [الأول: ١٠٤]

---

(١) المضجع: فراش النوم. (انظر: اللسان، مادة: ضجع).

٥٥٥٩] [التقاسيم: ١٨٠٨] [الإتحاف: عه طح حب كم حم مي ١٤٥٧٩] [التحفة: خ م د ١٠٢١٠- سي ١٠٢١٦- خ م سي ١٠٢٢٠- ت س ١٠٢٣٥- د ١٠٢٤٥]، وسيأتي: (٥٥٦٤) (٦٩٦٣).

(٢) السبي: ما غُلب عليه من بني آدم واسترِقّ، والجمع: سبايا. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٠٦).

(٣) لفظ الجلالة «اللَّه» من (ت).

٥٥٦٠] [التقاسيم: ١٨٠٩] [الإتحاف: مي حب كم حم ١٧٢١٧] [التحفة: د ت س ١١٧١٨]، وينظر مكررا: (٥٥٨٠)، وبنحوه: (٥٥٦١)، (٥٥٨١).

(٤) هذا الحديث والترجمة قبله وردا في ثلاثة مواضع في (س) (٣/ ٦٩)، (١٢/ ٣٣٤، ٣٥٤)، وهي كذلك فيما يقابله من الأصل، إلا أنه ضرب على الموضع الأول منها؛ ينظر: (٧٨٣)، ولم يتنبه محقق (س) لهذا الضرب؛ فأثبتهما في المواضع الثلاث.

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَمَرَ بِهَذَا الْفِعْلِ

٥٥٦١] أَخْبَرَنَا الصُّوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(١)] زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ۩ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ[(٢)] : «هَلْ لَكَ فِي رَبِيبَةٍ لَنَا ، فَتَكْفُلَهَا[(٣)] زَيْنَبُ؟» قَالَ : ثُمَّ جَاءَ فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : تَرَكْتُهَا عِنْدَ أُمِّهَا ، قَالَ : «فَمَجِيءٌ مَا جَاءَ بِكَ؟» قَالَ : جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ عِنْدَ مَنَامِي ، قَالَ : «اقْرَأْ : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون : ١] ، ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتِمَتِهَا ؛ فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ»[(٤)] . [الأول : ١٠٤]

ذِكْرُ الشَّيْءِ الَّذِي إِذَا قَالَهُ الْمَرْءُ عِنْدَ الرُّقَادِ ، ثُمَّ أَدْرَكَتْهُ الْمَنِيَّةُ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ

٥٥٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا[(٥)] إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ - وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : أَوْصَى رَجُلًا - أَنْ يَقُولَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي

٥٥٦١] [التقاسيم : ١٨١٠] [الموارد : ٢٣٦٣] [الإتحاف : مي حب كم حم ١٧٢١٧] [التحفة : د ت س ١١٧١٨] .

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

۩ [٧/ ١٧٤ أ] .

(٢) «له» من (ت) .

(٣) «فتكفلها» في (د) : «تكفلها» .

(٤) هذا الحديث والترجمة قبله وردا في ثلاثة مواضع في (٣/ ٧٠) ، (١٢/ ٣٣٥ ، ٣٥٤) ، وهي كذلك فيما يقابله من الأصل ، إلا أنه ضرب على الموضع الأول منها ؛ ينظر : (٧٨٣) ، ولم يتنبه محقق (س) لهذا الضرب ؛ فأثبتهما في المواضع الثلاث .

٥٥٦٢] [التقاسيم : ٥٠٥] [الإتحاف : مي عه حب حم ٢١٣٣] [التحفة : سي ١٧٥٦ - خ م د ت سي ١٧٦٣ - سي ١٨٢٣ - سي ١٨٢٧ - سي ١٨٥٦ - ت سي ١٨٥٨ - خ م سي ١٨٧٦ - سي ١٨٨٥ - خ ١٩١٣ - سي ١٩١٧ - سي ١٩١٩] ، وسيأتي : (٥٥٧١) .

(٥) قوله : «أمر رجلا» ليس في الأصل . وقد أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٠٨) من طريق أبي خليفة ، به .

أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي[١] إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ»[٢] . [الأول : ٢]

ذِكْرُ الشَّيْءِ الَّذِي يَغْفِرُ اللَّهُ ذُنُوبَ قَائِلِهِ[٣] إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ

٥[٥٥٦٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى[٤] بْنِ زُهَيْرٍ بِتُسْتَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرُ[٥] بْنُ سَهْلٍ الْأَهْوَازِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكُوفِيُّ ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهْ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لَا حَوْلَ[٦] وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، غَفَرَ اللَّهُ[٧] ذُنُوبَهُ - أَوْ قَالَ[٨] : خَطَايَاهُ ، شَكَّ مِسْعَرٌ - وَإِنْ كَانَ[٩] مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ[١٠]» . [الأول : ٢]

---

(١) **ألجأت ظهري** : استندت إليك ، والمراد : الاعتماد عليه سبحانه . (انظر : النهاية ، مادة : لجأ) .

(٢) زاد ابن حجر في «الإتحاف» (٢١٣٣) طرقا أخرى وعزاها لابن حبان ، لكن لم نعثر عليها فيه ، وهي : «عن أبي بكر الرازي محمد بن زياد وأبي أمية ، قالا : ثنا سعد بن شعبة بن الحجاج - ثلاثتهم ، عن شعبة ، به . وعن الصغاني ، عن الحسن الأشيب ، عن زهير . وعن زكريا بن يحيى ، ثنا سفيان بن عيينة - كلهم ، عن أبي إسحاق ، به» .

(٣) بعد «قائله» في (ت) : «به» .

٥[٥٥٦٣] [التقاسيم : ٥٠٦] [الموارد : ٢٣٦٥] [الإتحاف : حب س ١٨٩٨٨] [التحفة : سي ١٢٨٥٦] .

(٤) قوله : «بن يحيى» ليس في (د) .

(٥) «معمر» في (د) : «المعمر» .

(٦) **الحول** : الحركة . يقال حال الشخص يحول إذا تحرك ، المعنى : لا حركة ولا قوة إلا بمشيئة الله تعالى . وقيل الحول : الحيلة ، والأول أشبه . (انظر : النهاية ، مادة : حول) .

(٧) قوله : «غفر الله» وقع في (ت) : «غفر الله له» ، وفي (د) : «غفرت له» .

(٨) «قال» ليس في الأصل .

(٩) «كان» في (د) : «كانت» .

(١٠) **زبد البحر** : ما علاه من رغوة . (انظر : مجمع البحار ، مادة : زبد) .

ذِكْرُ الشَّيْءِ الَّذِي إِذَا قَالَهُ الْمَرْءُ عِنْدَ الرُّقَادِ يَكُونُ خَيْرًا لَهُ مِنْ خَادِمٍ يَخْدُمُهُ

٥٥٦٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْتَخْدِمُهُ، فَقَالَ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكِ - أَوْ: أُعَلِّمُكِ - مَا هُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْ ذَلِكَ، إِذَا أَوَيْتِ إِلَى فِرَاشِكِ، فَسَبِّحِي وَكَبِّرِي وَهَلِّلِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ». قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: فَلَمْ أَدَعْهَا مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالُوا: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ. [الأول: ٢]

ذِكْرُ مَا يُهَلِّلُ[١] الْمَرْءُ بِهِ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِذَا تَعَارَّ[٢] مِنَ اللَّيْلِ

٥٥٦٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ[٣]، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَامِرِيُّ[٤]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَصَوَّرَ[٥] مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ»[٦]. [الخامس: ١٢]

٥٥٦٤] [التقاسيم: ٥٠٧] [الإتحاف: عه طح حب كم حم مي ١٤٥٧٩] [التحفة: خ م د ١٠٢١٠- سي ١٠٢١٦- خ م سي ١٠٢٢٠]، وتقدم: (٥٥٥٩)، وسيأتي: (٦٩٦٣).

(١) **التهليل**: قول: لا إله إلا الله. (انظر: ذيل النهاية، مادة: هلل).

(٢) **تعار**: هب من نومه واستيقظ. (انظر: النهاية، مادة: تعر).

٥٥٦٥] [التقاسيم: ٦٧٢٣] [الموارد: ٢٣٥٨] [الإتحاف: حب كم ٢٢٣٢٠] [التحفة: س ١٧٠٩٨].

(٣) «سيار» في (د): «بشار»، وهو تصحيف، وينظر: «الإتحاف»، «تلخيص المتشابه» (٢/ ٦٩٠).

(٤) «العامري» ليس في الأصل.

(٥) **التضور**: التقلب. (انظر: النهاية، مادة: ضور).

(٦) قال ابن حجر في «الإتحاف»: «هو معلول. قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: هو خطأ؛ إنما هو عن هشام، عن أبيه، أنه كان يقول ذلك، كذا رواه جرير، عنه. قال: وقال أبو زرعة: حدثنا به يوسف بن عدي، وهو منكر».

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يُعْقِبَ التَّهْلِيلَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ بِسُؤَالِ الْمَغْفِرَةِ وَالزِّيَادَةِ فِي الْعِلْمِ ، وَنَفْيِ الزَّيْغِ عَنِ الْخَلَدِ

٥٥٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، قَالَ ۩ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنُ طَالِبٍ الْبَغْدَادِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ ، قَالَ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ إِنِّي[١] أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي ، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ ، اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْمًا ، وَلَا تُزِغْ[٢] قَلْبِي بَعْدَ إِذْ[٣] هَدَيْتَنِي ، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ» .

[الخامس : ١٢]

ذِكْرُ مَا يَحْمَدُ الْمَرْءُ رَبَّهُ - جَلَّ وَعَلَا - عَلَى مَا أَحْيَاهُ بَعْدَ إِمَاتَتِهِ[٤]

٥٥٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رِبْعِيٍّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا ، وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ» ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ ، قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ[٥]» .

[الخامس : ١٢]

٥٥٦٦] [التقاسيم : ٦٧٢٤] [الموارد : ٢٣٥٩] [الإتحاف : حب كم ٢١٧٠١] [التحفة : د سي ١٦١١٨] .

۩ [٧/ ١٧٤ ب] .

(١) «إني» ليس في (د) .

(٢) الزيغ : الميل عن الحق . (انظر : اللسان ، مادة : زيغ) .

(٣) «إذ» في (ت) : «أن» .

(٤) قوله : «بعد إماتته» في (ت) : «بعدما أماته» .

٥٥٦٧] [التقاسيم : ٦٧٢٥] [الإتحاف : مي حب حم ٤٢٤٥] [التحفة : خ د ت سي ق ٣٣٠٨] .

(٥) النشور : الإحياء يوم القيامة . (انظر : النهاية ، مادة : نشر) .

ذِكْرُ الشَّيْءِ الَّذِي إِذَا قَالَهُ الْمَرْءُ عِنْدَ اسْتِيقَاظِهِ مِنَ النَّوْمِ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِقَوْلِهِ ذَلِكَ ، إِنْ أَدْرَكَتْهُ مَنِيَّتُهُ

٥٥٦٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حَجَّاجٍ (١) الصَّوَّافِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (٢) ﷺ ، قَالَ : «إِذَا أَوَى الرَّجُلُ إِلَى فِرَاشِهِ أَتَاهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ ، فَيَقُولُ الْمَلَكُ : اخْتِمْ بِخَيْرٍ ، وَيَقُولُ الشَّيْطَانُ : اخْتِمْ بِشَرٍّ ، فَإِنْ ذَكَرَ اسْمَ (٣) اللَّهِ ، ثُمَّ نَامَ (٤) بَاتَتِ الْمَلَائِكَةُ تَكْلَؤُهُ ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ ، قَالَ الْمَلَكُ : افْتَحْ بِخَيْرٍ ، وَقَالَ الشَّيْطَانُ : افْتَحْ بِشَرٍّ ، فَإِنْ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ نَفْسِي ، وَلَمْ يُمِتْهَا فِي مَنَامِهَا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ﴿يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (٥) [فاطر : ٤١] ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، فَإِنْ وَقَعَ مِنْ سَرِيرِهِ فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ» . [الأول : ٢]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِمَسْأَلَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْغُفْرَانَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ مَضْجَعَهُ إِنْ أَمْسَكَ نَفْسَهُ ، وَحَفِظَهَا إِنْ أَرْسَلَهَا

٥٥٦٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبَانٍ الْقُرَشِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ (٦) ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ ۩ وَيُسَمِّي اللَّهَ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ ، وَإِذَا أَرَادَ

٥٥٦٨] [التقاسيم : ٥٠٩] [الموارد : ٢٣٦٢] [الإتحاف : حب كم ٣٢١٥] [التحفة : سي ٢٦٨٤] .

(١) «حجاج» في الأصل : «الحجاج» .

(٢) قوله : «رسول الله» في (د) : «النبي» .

(٣) «اسم» ليس في الأصل .

(٤) «نام» في (د) : «بات» .

(٥) قوله : «إلى آخر الآية» وقع في (د) «﴿وَلَئِن زَالَتَآ إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّنْ بَعْدِهِۦٓ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾» .

٥٥٦٩] [التقاسيم : ١٨٠٥] [الإتحاف : عه حب حم ١٩٧٢٤] [التحفة : خت سي ق ١٢٩٨٤- خ ١٣٠١٢- خ م د س ١٤٣٠٦] ، وسيأتي : (٥٥٧٠) .

(٦) داخلة الإزار : طرفه وحاشيته من داخل . (انظر : النهاية ، مادة : دخل) .

۩ [٧/ ١٧٥ أ] .

أَنْ يَضْطَجِعَ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ رَبِّي، بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا حَفِظْتَ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ». [الأول: ١٠٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ إِنَّمَا أُمِرَ لِمَنْ أَتَىٰ مَضْجَعَهُ وَوَسَّدَ يَمِينَهُ

٥٥٧٠] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا[1] الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَوَىٰ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ فِرَاشِهِ فَلْيَنْزِعْ إِزَارَهُ، وَلْيَنْفُضْ بِدَاخِلَتِهَا فِرَاشَهُ، ثُمَّ لْيَتَوَسَّدْ[2] يَمِينَهُ، وَيَقُولُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَضَعُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَكْتَهَا فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ».

[الأول: ١٠٤]

قال أبو حاتم رحمه الله: سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَمِعَهُ مِنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ فَالطَّرِيقَانِ - جَمِيعًا - مَحْفُوظَانِ.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ بِهَذَا الدُّعَاءِ إِنَّمَا أَمْرٌ لِلْآخِذِ مَضْجَعَهُ وَهُوَ مُتَوَضِّئٌ لِلصَّلَاةِ[3]

٥٥٧١] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ، يُحَدِّثُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ

٥٥٧٠] [التقاسيم: ١٨٠٦] [الإتحاف: مي حب ١٨٤٧٢] [التحفة: خت سي ق ١٢٩٨٤- خ ١٣٠١٢- خ م د س ١٤٣٠٦]، وتقدم: (٥٥٦٩).

(١) «حدثنا» في (ت): «حدثني».

(٢) التوسد: جعل الشيء تحت الرأس. (انظر: النهاية، مادة: وسد).

(٣) «للصلاة» وقع في (ت): «وضوء الصلاة».

٥٥٧١] [التقاسيم: ١٨٠٧] [التحفة: سي ١٧٥٦- خ م د ت سي ١٧٦٣- سي ١٨٢٣- سي ١٨٢٧- سي ١٨٥٦- ت سي ١٨٥٨- خ م سي ١٨٧٦- سي ١٨٨٥- خ ١٩١٣- سي ١٩١٧- سي ١٩١٩]، وتقدم: (٥٥٦٢).

عَازِبٍ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَىٰ شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ قُلِ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، وَاجْعَلْهُ آخِرَ مَا تَقُولُ ، فَإِنْ مِتَّ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ» ، فَقُلْتُ : أَسْتَذْكِرُهُنَّ ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ؟ فَقَالَ : «وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»[1] . [الأول : ١٠٤]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِسُؤَالِ الْعَبْدِ رَبَّهُ قَضَاءَ دَيْنِهِ ، وَغِنَاهُ مِنَ الْفَقْرِ عِنْدَ مَنَامِهِ

٥٥٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، قَالَ : كَانَ أَبُو صَالِحٍ ، يَأْمُرُنَا إِذَا ۩ أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ ، وَرَبَّ الْأَرْضِ ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ[2] ، مُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ[3] ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ[4] ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ» . وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[الأول : ١٠٤]

---

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢٠٦٤) لابن حبان ، وعزاه لابن خزيمة (٢١٦) ، أبي عوانة ، أحمد (٣٠/ ٥٣٠ ، ٥٥٠ ، ٥٥١ ، ٥٨٢) .

٥٥٧٢] [التقاسيم : ١٨١١] [الإتحاف : خز عه حب كم حم ١٨٢٨٠] [التحفة : س ١٢٣٨٢ - م ت ١٢٤٨٥ - م ق ١٢٤٩٩ - م س ١٢٥٩٩ - م د ت ١٢٦٣١ - ق ١٢٧٣٣ - د س ١٢٧٥٥] ، وتقدم : (٩٦١) .

۩ [٧/ ١٧٥ ب] .

(٢) **فالق الحب والنوى** : الذي يشق حبة الطعام ، ونوى التمر للإنبات . (انظر : النهاية ، مادة : فلق) .

(٣) **الناصية** : مُقَدَّم الرأس . (انظر : اللسان ، مادة : نصا) .

(٤) قوله : «وأنت الباطن فليس دونك شيء» ليس في الأصل .

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ عَلَىٰ مَا كَفَاهُ وَأَوْلَاهُ[1] وَآوَاهُ عِنْدَ إِرَادَتِهِ النَّوْمَ

٥٥٧٣ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ[2] الْمُعَلِّمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا تَبَوَّأَ مَضْجَعَهُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَآوَانِي وَسَقَانِي[3]، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ[4] فَأَفْضَلَ، وَالْحَمْدُ[5] لِلَّهِ الَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ[6]، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ، اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَالِكَ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ، لَكَ كُلُّ شَيْءٍ، أَعُوذُ[7] بِكَ مِنَ النَّارِ».

[الخامس: ١٢]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يُسَمِّيَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا عِنْدَ إِرَادَتِهِ النَّوْمَ

٥٥٧٤ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [الخامس: ١٢]

---

(١) «وأولاه» ليس في الأصل، وكتبه في الحاشية منسوبا لنسخة.

٥٥٧٣ [التقاسيم: ٦٧١٤] [الموارد: ٢٣٥٧] [الإتحاف: عه حب حم ٩٨٣٠] [التحفة: د س ٧١١٩].

(٢) «حسين» في الأصل: «الحسين».

(٣) «وسقاني» في (د): «وأطعمني وسقاني».

(٤) «علي» في (د): «علينا».

(٥) «والحمد» في الأصل في هذا الموضع والذي يليه: «الحمد» دون الواو.

(٦) أجزل: أعطى عطاءً كثيرًا. (انظر: مجمع البحار، مادة: جزل).

(٧) أعوذ: أعتصم. (انظر: النهاية، مادة: عوذ).

٥٥٧٤ [التقاسيم: ٦٧١٥] [الإتحاف: مي حب حم ٤٢٤٥] [التحفة: خ د ت سي ق ٣٣٠٨].

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا عَلَىٰ مَا أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ وَكَفَاهُ عِنْدَ إِرَادَتِهِ النَّوْمَ

٥٥٧٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ ، قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا ، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ ۩» .

[الخامس : ١٢]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا الْمَغْفِرَةَ عِنْدَ إِرَادَتِهِ النَّوْمَ

٥٥٧٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ ، قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَتَوَفَّاهَا ، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا ، اللَّهُمَّ إِنْ تَوَفَّيْتَهَا فَاغْفِرْ لَهَا ، وَإِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِهِ : أَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ : بَلْ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ كَانَ يَقُولُهُ ، قَالَ[1] : فَظَنَنَّا أَنَّهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[الخامس : ١٢]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ تَفْوِيضُ النَّفْسِ إِلَى الْبَارِي[2] جَلَّ وَعَلَا عِنْدَ إِرَادَتِهِ النَّوْمَ

٥٥٧٧] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عُبَيْدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا

٥٥٧٥] [التقاسيم : ٦٧١٦] [الإتحاف : حب عه حم ٤٦٣] [التحفة : م د ت سي ٣١١] .
۩ [٧/ ١٧٦ أ] .

٥٥٧٦] [التقاسيم : ٦٧١٧] [الإتحاف : عه حب حم ٩٨٣٢] [التحفة : م سي ٧١٢١] .

(١) «قال» ليس في (س) (١٢/ ٣٥١) ، وأثبته محققا (ت) من الأصل بالمخالفة لأصله الخطي .

(٢) قوله : «إلى الباري» وقع في الأصل : «ربه» ، وكتب فوقه : «الباري» بين السطور .

٥٥٧٧] [التقاسيم : ٦٧١٨] [الإتحاف : حب ٢١٠٤] [التحفة : سي ١٧٥٦- خ م د ت سي ١٧٦٣- سي ١٨٢٣- سي ١٨٢٧- سي ١٨٥٦- ت سي ١٨٥٨- خ م سي ١٨٧٦- سي ١٨٨٥- خ ١٩١٣- سي ١٩١٧- سي ١٩١٩] .

أَخَذَ مَضْجَعَهُ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ» . [الخامس : ١٢]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ قِرَاءَةُ سُورَةٍ مَعْلُومَةٍ عِنْدَ إِرَادَتِهِ النَّوْمَ

٥٥٧٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ النَّوْمَ ، جَمَعَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ نَفَثَ[1] فِيهِمَا ، ثُمَّ قَرَأَ[2] : ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾[3] ، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ وَسَائِرَ جَسَدِهِ . قَالَ عَقِيلٌ : وَرَأَيْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ . [الخامس : ١٢]

ذِكْرُ الْعَدَدِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ اسْتِعْمَالُ هَذَا الْفِعْلِ بِهِ

٥٥٧٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ عُقَيْلٍ ۩ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ جَمَعَ كَفَّيْهِ ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا ، وَقَرَأَ فِيهِمَا بِـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ ، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . [الخامس : ١٢]

٥٥٧٨ [التقاسيم : ٦٧١٩] [الإتحاف : ط عه حب حم ٢٢١٣٨] [التحفة : خ د ت س ق ١٦٥٣٧] ، وتقدم برقم : (٢٩٦٥) وسيأتي برقم : (٥٥٧٩) ، (٦٦٣١) .

(١) **النفث** : شبيه بالنفخ ، وهو أقل من التفل ؛ لأن التفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق . (انظر : النهاية ، مادة : نفث) .

(٢) «قرأ» في الأصل : «يقرأ» .

(٣) **الفلق** : الصبح . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٥٤٢) .

٥٥٧٩ [التقاسيم : ٦٧٢٠] [الإتحاف : ط عه حب حم ٢٢١٣٨] [التحفة : خ د ت س ق ١٦٥٣٧] ، وتقدم برقم : (٢٩٦٥) ، (٥٥٧٨) ، وسيأتي برقم : (٦٦٣١) .

۩ [٧/ ١٧٦ ب] .

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِقِرَاءَةِ : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ مَضْجَعَهُ

٥[٥٥٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَقُولُهُ إِذَا أَوَيْتُ إِلَى فِرَاشِي ، قَالَ : «اقْرَأْ : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾»(١) . [الأول : ١٠٤]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَمَرَ بِهَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٥٨١] أَخْبَرَنَا الصُّوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «هَلْ لَكَ فِي رَبِيبَةٍ لَنَا فَتَكْفُلَهَا زَيْنَبُ؟» قَالَ : ثُمَّ جَاءَ ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : تَرَكْتُهَا عِنْدَ أُمِّهَا ، قَالَ : «فَمَجِيءُ مَا جَاءَ بِكَ؟» ، قَالَ : جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ عِنْدَ مَنَامِي ، قَالَ : «اقْرَأْ : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتِمَتِهَا ؛ فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ»(٢) .

[الأول : ١٠٤]

٥[٥٥٨٠] [التقاسيم : ١٨٠٩] [الموارد : ٢٣٦٤] [الإتحاف : مي حب كم حم ١٧٢١٧] [التحفة : د ت س ١١٧١٨] .

(١) هذا الحديث والترجمة قبله وردا في ثلاثة مواضع في (س) (٣/ ٦٩) ، (١٢/ ٣٣٤ ، ٣٥٤) ، وهي كذلك فيما يقابله من الأصل ، إلا أنه ضرب على الموضع الأول منها ؛ ينظر : (٧٨٣) ، ولم يتنبه محقق (س) لهذا الضرب ؛ فأثبتهما في المواضع الثلاث .

٥[٥٥٨١] [التقاسيم : ١٨١٠] [الموارد : ٢٣٦٣] [الإتحاف : مي حب كم حم ١٧٢١٧] [التحفة : د ت س ١١٧١٨] .

(٢) هذا الحديث والترجمة قبله وردا في ثلاثة مواضع في (س) (٣/ ٧٠) ، (١٢/ ٣٣٥ ، ٣٥٤) ، وهي كذلك فيما يقابله من الأصل ، إلا أنه ضرب على الموضع الأول منها ؛ ينظر : (٧٨٣) ، ولم يتنبه محقق (س) لهذا الضرب ؛ فأثبتهما في المواضع الثلاث .

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ مُجَانَبَةُ النَّوْمِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ

٥٥٨٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعَتْنِي عَائِشَةُ وَأَنَا أَتَكَلَّمُ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، فَقَالَتْ : يَا عُرَيُّ ، أَلَا تُرِحْ[١] كَاتِبَكَ[٢] ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَنَامُ قَبْلَهَا ، وَلَا يَتَحَدَّثُ بَعْدَهَا[٣] . [الخامس : ٢٨]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ النَّوْمِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالسَّمَرِ[٤] بَعْدَهَا

٥٥٨٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّوْمِ قَبْلَهَا ، وَالْحَدِيثِ بَعْدَهَا ۩ ، يَعْنِي : عِشَاءَ الْآخِرَةِ . [الثاني : ٣٠]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ نَوْمِ الْإِنْسَانِ عَلَى بَطْنِهِ ، إِذِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا يُحِبُّ تِلْكَ النَّوْمَةِ

٥٥٨٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٥] عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى بَطْنِهِ ، فَغَمَزَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ : «إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ[٦] لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ» . [الثاني : ٢]

٥٥٨٢] [التقاسيم : ٦٩٣٩] [الموارد : ٢٧٥] [الإتحاف : حب ٢٢٢٨٢] .

(١) «ترح» في (د) ، (س) (١٢/ ٣٥٥) : «تريح» .

(٢) «كاتبك» في (د) : «كاتبيك» .

(٣) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

(٤) السمر : الحديث بالليل . (انظر : النهاية ، مادة : سمر) .

٥٥٨٣] [التقاسيم : ٢٢٤٢] [الإتحاف : طح حب ١٧٠٥٤] [التحفة : خ د ت ق ١١٦٠٦- خ م د س ق ١١٦٠٥] .

۩ [٧/ ١٧٧ أ] .

٥٥٨٤] [التقاسيم : ١٨٥٢] [الموارد : ١٩٥٩] [الإتحاف : حب كم حم ٢٠٦٣٨] [التحفة : ت ١٥٠٤١- ت ١٥٠٥٤] .

(٥) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٦) ضجعة : هيئة الاضطجاع (النوم) . (انظر : اللسان ، مادة : ضجع) .

ذِكْرُ بُغْضِ[1] اللهِ جَلَّ وَعَلَا النَّائِمِينَ عَلَىٰ بُطُونِهِمْ

٥[٥٥٨٥] أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ ابْنِ قَيْسِ بْنِ طِخْفَةَ[2] الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ انْطَلِقْ مَعَ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ انْطَلِقْ مَعَ فُلَانٍ»، حَتَّىٰ بَقِيَ[3] خَمْسَةٌ، أَنَا خَامِسُهُمْ، فَقَالَ: «قُومُوا مَعِي» فَفَعَلْنَا، فَدَخَلْنَا عَلَىٰ عَائِشَةَ - وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ - فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَطْعِمِينَا»، فَقَرَّبَتْ جَشِيشَةً[4]، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَطْعِمِينَا»، فَقَرَّبَتْ حَيْسًا[5]، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ اسْقِينَا»، فَجَاءَتْ بِعُسٍّ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، اسْقِينَا»، فَجَاءَتْ بِعُسٍّ دُونَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ نِمْتُمْ عِنْدَنَا، وَإِنْ شِئْتُمْ أَتَيْتُمُ الْمَسْجِدَ فَنِمْتُمْ فِيهِ»، قَالَ: فَنِمْنَا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، فَأَصَابَنِي نَائِمًا عَلَىٰ بَطْنِي، فَرَكَضَنِي بِرِجْلِهِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلِهَذِهِ النَّوْمَةِ، هَذِهِ نَوْمَةٌ يَكْرَهُهَا اللهُ - أَوْ: يُبْغِضُهَا اللهُ». [الثاني: ١٠٩]

٥[٥٥٨٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَسْتَلْقِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ قَفَاهُ، وَيَضَعْ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ»[6]. [الثاني: ٩٦]

---

(١) **البغض**: الكراهية. (انظر: اللسان، مادة: بغض).

٥[٥٥٨٥] [التقاسيم: ٢٩٣٩] [الموارد: ١٩٦٠] [الإتحاف: حب كم ١٦٣٥٥].

(٢) «طغفة» في «د»، «الإتحاف»: «طخفة» بالخاء، ويقال فيه أيضًا: «طهفة» بالهاء، وكلها صحاح، وينظر: «تهذيب الكمال» (٢٤/ ٥٦).

(٣) «بقي» في الأصل: «بعث»، وكذا في أصل (ت) الخطي، وأثبته محققا (ت) من (د) بالمخالفة لأصله الخطي.

(٤) **الجشيشة**: طحن الحِنطة طحنًا جليلًا، ثم تُجعل في القدور ويُلْقَى عليها لحم أو تمر وتُطبخ. (انظر: النهاية، مادة: جشش).

(٥) **الحيس**: طعام متخذ من التمر والأقط (اللبن المجفف) والسمن. (انظر: النهاية، مادة: حيس).

٥[٥٥٨٦] [التقاسيم: ٢٧٣٧] [الإتحاف: حب ٣٤٤٣] [التحفة: د ٢٦٩٢- ت ٢٧٠٣- م ٢٨٨١- م د ت س ٢٩٠٥].

(٦) قال الحافظ في «الإتحاف»: «فيه ثلاثة من المدلسين على نسق، لكن قد رواه الليث، وسيأتي»، انظر: (٥٥٨٨).

قال أبو حاتم : هَذَا الْفِعْلُ الَّذِي زَجَرَ عَنْهُ ، هُوَ : أَنْ يَسْتَلْقِيَ الْمَرْءُ عَلَىٰ قَفَاهُ ، ثُمَّ يَشِيلُ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ ، وَيَضَعُهَا[1] عَلَى الْأُخْرَىٰ ، وَذَاكَ أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا أَصْحَابَ مَيَازِرَ ، وَإِذَا اسْتَعْمَلَ مَا وَصَفْتُ ، مَنْ عَلَيْهِ الْمِئْزَرُ دُونَ السَّرَاوِيلِ ، رُبَّمَا تُكْشَفُ[2] عَوْرَتُهُ ، فَمِنْ أَجْلِهِ مَا نَهَىٰ عَنْهُ ﷺ ۩ .

ذِكْرُ اسْتِعْمَالِ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ الْفِعْلَ الَّذِي يُضَادُّ فِي الظَّاهِرِ الْخَبَرَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٥٥٨٧] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّهُ رَأَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ ، وَاضِعًا إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ . [الثاني : ٩٦]

قال أبو حاتم : هَذَا الْفِعْلُ الَّذِي اسْتَعْمَلَهُ ﷺ هُوَ مَدُّ الرِّجْلَيْنِ - جَمِيعًا - وَوَضْعُ إِحْدَاهُمَا[3] عَلَى الْأُخْرَىٰ دُونَ ذَلِكَ الْفِعْلِ الَّذِي نَهَىٰ عَنْهُ ، وَهُوَ ضِدُّ قَوْلِ مَنْ جَهِلَ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ ، فَزَعَمَ أَنَّ أَخْبَارَ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ تَتَضَادُّ وَتَتَهَاتَرُ .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ الْفِعْلَ الْمَزْجُورَ عَنْهُ إِنَّمَا أُرِيدَ بِذَلِكَ رَفْعُ إِحْدَىٰ الرِّجْلَيْنِ عَلَى الْأُخْرَىٰ لَا وَضْعُهَا عَلَيْهَا

٥٥٨٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ اشْتِمَالِ

---

(١) «ويضعها» في الأصل : «فيضعها» .

(٢) «تكشف» في (ت) : «انكشفت» .

۩ [٧/ ١٧٧ ب] .

٥٥٨٧] [التقاسيم : ٢٧٣٨] [الإتحاف : مي عه طح حب ط حم ٧١٥٤] [التحفة : خ م د ت س ٥٢٩٨] .

(٣) «إحداهما» في الأصل : «إحديهما» .

٥٥٨٨] [التقاسيم : ٢٧٣٩] [الإتحاف : حب كم حم ٣٥٧٣] [التحفة : د ٢٦٩٣- م ٢٨٨١- م د ت س ٢٩٠٥] .

الصَّمَّاءِ[١] ، وَالِاحْتِبَاءِ[٢] فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ وَهُوَ مُسْتَلْقِي[٣] عَلَىٰ ظَهْرِهِ . [الثاني : ٩٦]

ذِكْرُ خَبَرٍ فِيهِ كَالدَّلِيلِ عَلَىٰ صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْنَا الْخَبَرَ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ

٥[٥٥٨٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ بِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَىٰ بْنِ سُمَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَىٰ أَنْ يَسْتَلْقِيَ الرَّجُلُ ، وَيَثْنِيَ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ . [الثاني : ٩٦]

* * *

(١) **اشتمال الصماء** : الالتفاف في ثوب واحد من رأسه إلى قدميه يُجَلل به جسده كله وهو التلفع ، سُمّيت بذلك لاشتمالها على أعضائه حتى لا يجد منفذًا كالصخرة الصماء ، أو لشدها وضمّها جميع الجسد . (انظر : المشارق) (٢/ ٤٦) .

(٢) **الاحتباء** : ضمّ الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ، ويشده عليها . وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . (انظر : النهاية ، مادة : حبا) .

(٣) «مستلقي» في (س) (١٢/ ٣٦٤) خلافًا لأصله الخطي : «مستلقٍ» ، وما أثبت له وجه .

٥[٥٥٨٩] [التقاسيم : ٢٧٤٠] [الموارد : ١٩٦١] [الإتحاف : طح حب ٢٠٢٩٣] .

٤٣- كتاب الحظر والإباحة

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا خِصَالًا مَعْلُومَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ

٥٥٩٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا[1] جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ[2]، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ[3]، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ[4]».

[الثالث: ٦٨]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ خِصَالٍ مَعْلُومَةٍ مِنْ أَجْلِ عِلَلٍ مَعْدُودَةٍ

٥٥٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا غُلَامَهُ وَرَّادًا، فَقَالَ: اكْتُبْ: إِنِّي سَمِعْتُ[5]

[٧/ ١٧٨ أ].

٥٥٩٠] [التقاسيم: ٤٧٨٢] [الإتحاف: مي عه حب حم ١٦٩٨٧] [التحفة: خ م د س ١١٥٣٥- خ م س ١١٥٣٦]، وسيأتي: (٥٥٩١).

(١) «حدثنا» في (ت): «أخبرنا».

(٢) **عقوق الأمهات**: يقال: عق والده يعقه عقوقا فهو عاق، إذا آذاه وعصاه وخرج عليه، وهو ضد البر به، وأصله من العق: الشق والقطع، وإنما خص الأمهات وإن كان عقوق الآباء وغيرهم من ذوي الحقوق عظيما، فلعقوق الأمهات مزية في القبح. (انظر: النهاية، مادة: عقق).

(٣) **القيل والقال**: فضول ما يتحدث به المتجالسون، من قولهم: قيل كذا، وقال كذا. (انظر: النهاية، مادة: قول).

(٤) **إضاعة المال**: إنفاقه في غير طاعة الله تعالى والإسراف والتبذير. (انظر: النهاية، مادة: ضيع).

٥٥٩١] [التقاسيم: ٢٣٧٧] [الإتحاف: مي عه حب حم ١٦٩٨٧] [التحفة: سي ١١٥٠٦- خ م د س ١١٥٣٥- خ م س ١١٥٣٦]، وتقدم: (٥٥٩٠).

(٥) بعد «سمعت» في (ت): «من».

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ : وَأْدِ الْبَنَاتِ ، وَعُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ ، وَعَنْ مَنْعٍ وَهَاتِ[1] ، وَعَنْ : قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ . [الثاني : ٤٣]

سَمِعَ الشَّعْبِيُّ هَذَا عَنْ وَرَّادٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، قَالَهُ الشَّيْخُ .

ذِكْرُ خِصَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ اسْتَحَقَّ بُغْضَ[2] الْمُصْطَفَى ﷺ إِيَّاهُ

٥٥٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ ؛ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا ، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ[3] إِلَيَّ ، وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ ؛ أَسْوَؤُكُمْ أَخْلَاقًا ، الْمُتَشَدِّقُونَ[4] ، الْمُتَفَيْهِقُونَ[5] ، الثَّرْثَارُونَ» . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ وَصْفِ أَقْوَامٍ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ أَجْلِ أَعْمَالٍ ارْتَكَبُوهَا ۩

٥٥٩٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ[6] السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَرْبَعَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ : الْبَيَّاعُ الْحَلَّافُ ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ[7] ، وَالشَّيْخُ الزَّانِي ، وَالْإِمَامُ الْجَائِرُ[8]» . [الثاني : ١٠٩]

---

(١) **منع وهات** : منع ما عليه إعطاؤه ، وطلب ما ليس له . (انظر : النهاية ، مادة : منع) .

(٢) **البغض** : الكراهية . (انظر : اللسان ، مادة : بغض) .

٥٥٩٢] [التقاسيم : ٢٩٣٦] [الموارد : ١٩١٧] [الإتحاف : حب حم ١٧٤١٨] ، وتقدم : (٤٨٠) .

(٣) قوله : «وإن أبغضكم» وقع في (ت) ، (د) : «وأبغضكم» .

(٤) **المتشدقون** : المتوسعون في الكلام من غير احتياط واحتراز . وقيل : أراد بالمتشدق المستهزئ بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم . (انظر : النهاية ، مادة : شدق) .

(٥) **المتفيهقون** : الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم . (انظر : النهاية ، مادة : فهق) .

۩ [٧/ ١٧٨ ب] .

٥٥٩٣] [التقاسيم : ٢٩٠١] [الموارد : ١٠٩٨] [الإتحاف : حب ١٨٤٦٦] [التحفة : س ١٢٩٩٢] .

(٦) «الحجاج» في (د) : «حجاج» .

(٧) **الخيلاء** : الكبر والعجب . (انظر : النهاية ، مادة : خيل) .

(٨) **الجائر** : الظالم . (انظر : اللسان ، مادة : جور) .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَمْكُرَ الْمَرْءُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ أَوْ يُخَادِعَهُ فِي أَسْبَابِهِ

٥[٥٥٩٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ الْجَهْمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ[(١)] عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ»[(٢)]. [الثاني: ٨٤]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُفْسِدَ الْمَرْءُ امْرَأَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَوْ يُخَبِّبَ[(٣)] عَبِيدَهُ عَلَيْهِ

٥[٥٥٩٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[(٤)] مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ خَبَّبَ عَبْدًا عَلَى أَهْلِهِ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ أَفْسَدَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا فَلَيْسَ مِنَّا»[(٥)].

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الْكَبَائِرِ[(٦)] السَّبْعِ إِذْ هُنَّ الْمُوبِقَاتُ

٥[٥٥٩٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيُّ،

٥[٥٥٩٤] [التقاسيم: ٢٦٨٤] [الموارد: ١١٠٧] [الإتحاف: حب ١٢٥٨٣].

(١) «عن» في (د): «حدثنا».

(٢) هذا الحديث وترجمته وردا في موضعين في (س) (٢/ ٣٢٦)، (١٢/ ٣٦٩)، حيث ذكرهما في الأصل بعد حديث: (٥٦٥) وضرب عليهما، ثم اقتصر على مكانهما هنا، ولم يتنبه محقق (س) لهذا الضرب؛ فأثبتهما في الموضعين.

(٣) يخبب: يخدع ويفسد. (انظر: النهاية، مادة: خبب).

٥[٥٥٩٥] [التقاسيم: ٢٤٩٤] [الموارد: ١٣١٩] [الإتحاف: حب كم حم ٢٠٢٣٦] [التحفة: د س ١٤٨١٧].

(٤) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٥) هذا الحديث وترجمته وردا في موضعين في (س) (٢/ ٣٢٧)، (١٢/ ٣٧٠)؛ حيث ذكرهما والحديث والترجمة قبلهما في الأصل بعد حديث: (٥٦٥)، وضرب عليهما، ثم اقتصر على مكانهما هنا، ولم يتنبه محقق (س) لهذا الضرب؛ فأثبتهما في الموضعين.

(٦) الكبائر: جمع كبيرة، وهي: الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعًا، العظيم أمرها؛ كالقتل، والزنا، والفرار من الزحف، وغير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: كبر).

٥[٥٥٩٦] [التقاسيم: ١٨٦٩] [الإتحاف: حب ١٨٤٠٨] [التحفة: خ م د س ١٢٩١٥].

قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ[1]» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ : «الشِّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسِّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ[2] ، وَقَذْفُ[3] الْمُحْصَنَاتِ[4] الْغَافِلَاتِ[5] الْمُؤْمِنَاتِ» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ لَمْ يُرِدْ بِهِ النَّفْيَ عَمَّا دُونَهُ

○ [٥٥٩٧] أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ فِرَاسٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ : «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» ، قَالَ : ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ : «ثُمَّ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» ، قَالَ : ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ : «ثُمَّ الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» . قُلْتُ لِعَامِرٍ : مَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ : الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِ صَبْرٍ[6] ، وَهُوَ فِيهَا كَاذِبٌ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْيَمِينَ الْغَمُوسَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ مِنَ الْكَبَائِرِ

○ [٥٥٩٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

---

(١) **الموبقات** : الذنوب المهلكات . (انظر : النهاية ، مادة : وبق) .

(٢) **الزحف** : الجهاد ولقاء العدو في الحرب . (انظر : النهاية ، مادة : زحف) .

(٣) **القذف** : الرمي بالزنا . (انظر : النهاية ، مادة : قذف) .

(٤) **المحصنات** : جمع محصنة ، وهي : المرأة التي أحصنها زوجها ، وحَصُنت المرأة تَحْصُن : إذا عَفَّتْ عن الرِّيبة . (انظر : جامع الأصول) (٨/ ١١٨) .

(٥) **الغافلات** : الغافلات عن الفواحش . (انظر : الذيل على النهاية ، مادة : غفل) .

۩ [٧/ ١٧٩ أ] .

○ [٥٥٩٧] [التقاسيم : ١٨٧٠] [الإتحاف : مي حب حم ١١٨٨٣] [التحفة : خ ت س ٨٨٣٥] .

(٦) **يمين صبر** : أُلزم بها وحُبس عليها ، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم . (انظر : النهاية ، مادة : صبر) .

○ [٥٥٩٨] [التقاسيم : ٢٨٣٥] [الموارد : ١١٩١] [الإتحاف : حب كم حم ٦٨٨٤] [التحفة : ت ٥١٤٧] .

خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ[1] ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَحْلِفُ الرَّجُلُ[2] عَلَى مِثْلِ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ ؛ إِلَّا كَانَتْ نُكْتَةً[3] فِي قَلْبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ

٥٥٩٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا أَبَا ذَرٍّ ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا ، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي ؛ لَا تَتَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ ، وَلَا تَتَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ» . [الثاني : ١٦]

٥٦٠٠ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ بِمِصْرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ ،

---

(١) زاد بعد : «أمامة» في (د) ط . أسد : «عن أبيه» ، وزعم أن في الأصل سقطًا ، وهو خطأ ؛ فقد روى هذا الحديث ابن الأثير في «أسد الغابة» (٣/ ٧٦) ، والضياء في «المختارة» (٩/ ١٦) ، كلاهما من طريق شيخ المصنف ، ورواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٣٥) ، (٢٥٥٦) ، والبغوي في «معجم الصحابة» (١٦٠٨) ، والطبراني في «الكبير» (١٤/ ٢٩٨) من طريق وهب بن بقية ، به ، وليس فيه عندهم ذكر أبي أمامة ، وقد عزاه ابن الملقن في «البدر المنير» (٩/ ٤٥٠) لابن حبان بهذا الإسناد . ومن نافلة القول أن نقول : إن هذا الحديث له طريقان ؛ الأول : عن الليث ، عن هشام ، عن محمد بن زيد ، عن أبي أمامة ، عن عبد الله بن أنيس . والثاني : عن وهب بن بقية ، واختلف عليه ؛ فروي عنه ، عن خالد بن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن محمد بن زيد ، عن أبي أمامة ، عن عبد الله بن أنيس . وروي عنه ، عن خالد ، عن عبد الرحمن ، عن محمد بن زيد ، عن عبد الله بن أبي أمامة ، عن عبد الله بن أنيس . وروي عنه ، عن خالد ، عن عبد الرحمن ، عن محمد بن زيد ، عن عبد الله بن أبي أمامة ، عن أبي أمامة ، عن عبد الله بن أنيس ، وينظر : «تحفة الأشراف» (٥١٤٧) ، «تفسير ابن كثير» (٢/ ٢٧٦) .

(٢) «الرجل» في (د) ، (ت) : «رجل» .

(٣) «نكتة» في الأصل : «كية» .

٥٥٩٩ [التقاسيم : ٢١٧٦] [الإتحاف : عه حب كم حم ١٧٥١٤] [التحفة : م د س ١١٩١٩] .

٥٦٠٠ [التقاسيم : ٢١٧٥] [الموارد : ١٢٦٦] [الإتحاف : حب كم حم ١٨٤٦٣] [التحفة : س ١٢٠٦١ - س ق ١٣٠٤٧] .

قَالَ : أَخْبَرَنَا[1] اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : «أُحَرِّجُ مَالَ الضَّعِيفَيْنِ : الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ» .

[الثاني : ١٦]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ مَا يُعَذَّبُ بِهِ فِي الْقِيَامَةِ أَكَلَةُ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ ۩

٥[٥٦٠١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَوْمٌ مِنْ قُبُورِهِمْ تَأَجَّجُ أَفْوَاهُهُمْ نَارًا» ، فَقِيلَ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «أَلَمْ تَرَ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ الْآيَةَ [النساء : ١٠]» .

[الثالث : ٧٢]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِإِيجَابِ النَّارِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا لِمَنْ[2] كَانَ غِذَاؤُهُ حَرَامًا

٥[٥٦٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي جَمِيلَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ[3] ﷺ : «يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ ، إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ وَدَمٌ نَبَتَا عَلَىٰ سُحْتٍ ، النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ[4] ، يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ ، النَّاسُ غَادِيَانِ : فَغَادٍ فِي فَكَاكِ نَفْسِهِ ، فَمُعْتِقُهَا ، وَغَادٍ مُوبِقُهَا[5] ، يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ ، الصَّلَاةُ قُرْبَانٌ ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ[6] ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يَذْهَبُ الْجَلِيدُ عَلَى الصَّفَا» .

[الثالث : ٦٦]

---

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

۩[٧/ ١٧٩ ب] .

٥[٥٦٠١] [التقاسيم : ٥٠٧٩] [الموارد : ٢٥٨٠] [الإتحاف : حب ١٧٠٥٨] .

(٢) «لمن» صحح عليه في الأصل .

٥[٥٦٠٢] [التقاسيم : ٤٥٨٩] [الموارد : ٢٦١-٢٥٥٣] [الإتحاف : حب ١٦٣٨٩] [التحفة : ت س ١١١١٠- ت ١١١٠٩] .

(٣) «النبي» في (د) : «رسول الله» .

(٤) «به» في (ت) : «له» .

(٥) **الموبق** : المهلك . (انظر : النهاية ، مادة : وبق) .

(٦) **الجنة** : الوقاية . (انظر : النهاية ، مادة : جنن) .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الْمَعَاصِي الَّتِي يَكْرَهُهَا اللَّهُ ﷻ

٥[٥٦٠٣] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ بَانَكَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ[١] بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ الطُّفَيْلِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عَائِشَةُ، إِيَّاكِ وَمُحَقَّرَاتِ[٢] الْأَعْمَالِ؛ فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ طَالِبًا**». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِمُجَانَبَةِ الشُّبُهَاتِ سُتْرَةً بَيْنَ الْمَرْءِ وَبَيْنَ الْوُقُوعِ فِي الْحَرَامِ الْمَحْضِ[٣] نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ

٥[٥٦٠٤] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ الْقِتْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْعُكْلِيِّ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ[٤] النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ[٥]: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْحَرَامِ سُتْرَةً مِنَ الْحَلَالِ، مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ اسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ وَدِينِهِ[٦]، وَمَنْ أَرْتَعَ فِيهِ كَانَ كَالْمُرْتِعِ إِلَىٰ جَنْبِ الْحِمَىٰ[٧] يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ مَحَارِمُهُ[٨]**». [الأول: ٦٣]

٥[٥٦٠٣] [التقاسيم: ١٨٧١] [الموارد: ٢٤٩٧] [الإتحاف: مي حب حم ٢٢٥٧٥] [التحفة: س ق ١٧٤٢٥].

(١) قبل «عامر» في (د): «عبد الله بن»، وهو وهم، وينظر: «الإتحاف»، «تهذيب الكمال» (١١/ ٦٢).

(٢) **المحقرات**: الصغائر، والمفرد: محقرة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: حقر).

(٣) **المحض**: الخالص من كل شيء. (انظر: النهاية، مادة: محض).

٥[٥٦٠٤] [التقاسيم: ١١٦٢] [الموارد: ٢٥٥١] [الإتحاف: مي جا عه حب حم ١٧٠٩٧] [التحفة: ع ١١٦٢٤]، وتقدم برقم: (٢٩٨)، (٧١٦).

(٤) قوله: «أنه سمع» وقع في (د): «قال: سمعت». [٧/ ١٨٠ أ].

(٥) «يقول» في (د): «قال».

(٦) قوله: «لعرضه ودينه» وقع في (د): «لدينه وعرضه».

(٧) **الحمى**: اسم المكان الممنوع من الرعي. (انظر: المشارق) (١/ ٢٠١).

(٨) قوله: «يوشك أن يقع فيه، وإن لكل ملك حمى، وإن حمى الله في الأرض محارمه» ليس في (د).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ إِتْبَاعِ الْمَرْءِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ ؛ إِذِ اسْتِعْمَالُهَا يَزْرَعُ فِي الْقَلْبِ الْأَمَانِيَّ

٥٦٠٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ عَبْدَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ (١) أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : «يَا عَلِيُّ ، إِنَّ لَكَ كَنْزًا ، وَإِنَّكَ ذُو قَرْنَيْهَا ، فَلَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ ؛ فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ» . [الثاني : ١٩]

٥٦٠٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْرَقُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظْرَةِ الْفُجَاءَةِ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي . [الأول : ١٩]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله : الْأَمْرُ بِصَرْفِ الْبَصَرِ أَمْرُ حَتْمٍ عَمَّا لَا يَحِلُّ ، وَهُوَ مَقْرُونٌ بِالزَّجْرِ عَنْ ضِدِّهِ ، وَهُوَ النَّظَرُ إِلَى مَا حَرُمَ .

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِمَنْ رَأَى امْرَأَةً أَعْجَبَتْهُ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَتَهُ حِينَئِذٍ

٥٦٠٧] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى امْرَأَةً ؛ فَدَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ ؛ فَقَضَى حَاجَتَهُ وَخَرَجَ ، وَقَالَ : «إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ ، أَقْبَلَتْ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ امْرَأَةً أَعْجَبَتْهُ ؛ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ ؛ فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا» . [الأول : ٧٨]

٥٦٠٥] [التقاسيم : ٢١٩٢] [الإتحاف : مي طح حب كم حم ١٤٣١٨] .

(١) «بن» في الأصل : «عن» ، وينظر : «الإتحاف» .

٥٦٠٦] [التقاسيم : ٩٢٩] [الإتحاف : مي عه طح حب كم حم م ٣٩٦٤] [التحفة : م د ت س ٣٢٣٧] .

٥٦٠٧] [التقاسيم : ١٤١٣] [الإتحاف : حب ٣٦٦٣] [التحفة : م س ٢٦٨٥- م ٢٩٦٤- م د ت س ٢٩٧٥- س ١٩٤٢٢] ، وسيأتي : (٥٦٠٨) .

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِمُوَاقَعَةِ امْرَأَتِهِ لِمَنْ رَأَى امْرَأَةً أَعْجَبَتْهُ

٥[٥٦٠٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمْصَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَدَقَةَ الْجُبْلَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ الَّتِي تُعْجِبُهُ؛ فَلْيَرْجِعْ إِلَى أَهْلِهِ حَتَّى يَقَعَ بِهِمْ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مَعَهُمْ». [الأول: ٩٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ نَظَرِ الرَّجُلِ إِلَى عَوْرَةِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِلَى عَوْرَتِهِنَّ

٥[٥٦٠٩] أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ[1] فِي الثَّوْبِ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ تَنْظُرَ الْمَرْأَةُ إِلَى الرَّجُلِ الَّذِي لَا يُبْصِرُ

٥[٥٦١٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ نَبْهَانَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَمَيْمُونَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يَسْتَأْذِنُ[2]، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ[3]

٥[٥٦٠٨] [التقاسيم: ١٦٣٣] [الإتحاف: حب ٣٤٩٥] [التحفة: س ١٩٤٢٢]، وتقدم: (٥٦٠٧).
ﷺ [٧/ ١٨٠ ب].

٥[٥٦٠٩] [التقاسيم: ١٩٨٩] [الإتحاف: خز عه حب حم ٥٤١٢] [التحفة: م د ت س ق ٤١١٥].

(١) **أفضى الرجل إلى الرجل**: ألصق جسده بجسده. (انظر: جامع الأصول) (٥/ ٤٤٨).

٥[٥٦١٠] [التقاسيم: ٢٥٦٨] [الموارد: ١٩٦٨] [الإتحاف: حب حم ٢٣٥٠٧] [التحفة: د ت س ١٨٢٢٢]، وسيأتي: (٥٦١١).

(٢) «يستأذن» في (ت)، (د): «يستأذنه». وقد أخرجه أبو يعلى (٦٩٢٢) عن ابن أبي شيبة، به.

(٣) **ضرب**: فُرض. (انظر: ذيل النهاية، مادة: ضرب).

الْحِجَابُ ، فَقَالَ : «قُومَا» ، فَقُلْنَا : إِنَّهُ مَكْفُوفٌ لَا[1] يُبْصِرُنَا ، قَالَ[2] : «أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا لَا[3] تُبْصِرَانِهِ؟» . [الثاني : ٧٠]

قال أبو حاتم : قَوْلُهُ ﷺ : «أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا؟» لَفْظَةُ اسْتِخْبَارٍ مُرَادُهَا الزَّجْرُ عَنْ نَظَرِهِمَا إِلَى الرَّجُلِ الَّذِي كُفَّ ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ النِّسَاءَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِنَّ النَّظَرُ إِلَى الرِّجَالِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونُوا لَهُنَّ بِمَحْرَمٍ ، سَوَاءٌ كَانُوا مَكْفُوفِينَ أَوْ بُصَرَاءَ .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى النِّسَاءِ مِنْ غَضِّ الْبَصَرِ وَلُزُومِ الْبُيُوتِ لِئَلَّا يَقَعَ بَصَرُهُنَّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ وَإِنْ كَانَ الرِّجَالُ عِمْيَانًا

٥[٥٦١١] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[4] يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ نَبْهَانَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ ، أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَيْمُونَةُ ، قَالَتْ : فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ أَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرَ[5] بِالْحِجَابِ ، قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «احْتَجِبَا مِنْهُ» ، فَقَالَتَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ۩ ، أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى ، فَمَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ؟!» . [الثالث : ٦٥]

٥[٥٦١٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ سُلَيْمَانَ بْنَ

---

(١) «لا» في (س) (١٢/ ٣٨٧) : «ولا» .
(٢) «قال» في (د) ، (ت) : «فقال» .
(٣) «لا» في (د) : «ألستما» .
٥[٥٦١١] [التقاسيم : ٤٤١٩] [الموارد : ١٤٥٧] [الإتحاف : حب حم ٢٣٥٠٧] [التحفة : د ت س ١٨٢٢٢] ، وتقدم : (٥٦١٠) .
(٤) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .
(٥) «أمر» في (د) : «أمرنا» .
۩[٧/ ١٨١ أ] .
٥[٥٦١٢] [التقاسيم : ٦٥٣٣] [الإتحاف : طح حب حم ٢٢٤٩٥] [التحفة : م س ق ١٦٣٢٤ - خ م د س ١٥٩٨٣ - م ق ١٦٤٤٩ - س ١٦٥٣٣ - م س ق ١٦٥٨٦ - م د ١٦٥٩٩ - خ ١٦٦٢٠ - س ١٦٩٧٦ - د ت ق ١٧٠١٩ - خ ١٧٣٦٧ - خ س ١٧٤٩٣ - س ١٧٥٥٣ - م ١٧٨٣٤ - م س ١٧٩٦٩] ، وتقدم : (١١٠٣) (١١٠٦) (١١٨٧) (١١٨٨) (١١٨٩) (١١٩٠) (١١٩٦) (١١٩٧) (١٢٥٧) (١٢٥٩) .

مُوسَىٰ ، عَنِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَىٰ فَرْجِ امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ : سَأَلْتُ عَنْهَا عَطَاءً ، فَقَالَ : سَأَلْتُ عَنْهَا عَائِشَةَ فَقَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَحِبِّي رَسُولُ اللَّهِ[1] ﷺ مِنَ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ ، تَخْتَلِفُ فِيهِ أَكُفُّنَا ، وَأَشَارَتْ إِلَىٰ إِنَاءٍ فِي الْبَيْتِ قَدْرَ سِتَّةِ أَقْسَاطٍ . [الخامس : ١٠]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ

٥[٥٦١٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، دَعَا الْقَوْمَ فَطَعِمُوا ، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ ، قَالَ : فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ ، قَالَ : فَلَمْ يَقُمْ[2] ، فَلَمَّا رَأَىٰ ذَلِكَ قَامَ[3] مَنْ قَامَ مِنَ الْقَوْمِ ، وَقَعَدَ ثَلَاثَةٌ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ ، فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ ، فَرَجَعَ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا ، فَانْطَلَقُوا ، فَجِئْتُ ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا ، فَجَاءَ حَتَّىٰ دَخَلَ ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ ، فَأُلْقِيَ الْحِجَابُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ : ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٣] . [الثالث : ٦٤]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٦١٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْمُودٍ السَّعْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ،

---

(١) قوله : «رسول الله» ليس في الأصل .

٥[٥٦١٣] [التقاسيم : ٤٣٠٠] [الإتحاف : طح حب ١٩١٦] [التحفة : خ ت س ٢٥٧- خت م ت س ٥١٣- خ سي ١٠٤٦- ت ١١٠٩- خ س ١١٢٤- س ١١٢٧- خ ١٥١٩- خ ١٥٦٣- خ م س ١٦٥١] ، وسيأتي : (٥٦١٤) .

(٢) «يقم» كذا للجميع ، وصوبه في (س) (١٢/ ٣٩١) بالمخالفة لأصله الخطي : «يقوموا» ، وهو الأشبه بالصواب ينظر «صحيح البخاري» (٤٧٧٤) ، و«السنن الكبرىٰ» للبيهقي (١١٥٣٢) .

(٣) بعد «قام» في (س) (١٢/ ٣٩١) : «فلما قام قام» بالمخالفة لأصله الخطي .

٥[٥٦١٤] [التقاسيم : ٤٣٠١] [الإتحاف : حب حم ٣٩١] [التحفة : خ ت س ٢٥٧- خت م ت س ٥١٣- خ ٩٥٥- خ سي ١٠٤٦- ت ١١٠٩- خ س ١١٢٤- س ١١٢٧- خ ١٥١٩- خ ١٥٦٣- خ م س ١٦٥١] ، وتقدم : (٥٦١٣) .

قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ بِشْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ﴾ [الأحزاب : ٥٣] ، قَالَ : بَنَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِبَعْضِ نِسَائِهِ ، فَصَنَعَ طَعَامًا ، فَأَرْسَلَنِي ، فَدَعَوْتُ رِجَالًا ، فَأَكَلُوا ، ثُمَّ قَامَ ، فَخَرَجَ ، فَأَتَىٰ بَيْتَ عَائِشَةَ ، ثُمَّ تَبِعْتُهُ فَدَخَلَ ، فَوَجَدَ فِي بَيْتِهَا رَجُلَيْنِ ، فَلَمَّا رَآهُمَا رَجَعَ ، وَلَمْ يُكَلِّمْهُمَا ، فَقَامَا وَخَرَجَا ، وَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ(١) إِنَاهُ(٢)﴾ [الأحزاب : ٥٣] . [الثالث : ٦٤]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ مَمْنُوعٌ عَنْ مَسِّ امْرَأَةٍ لَا يَكُونُ لَهَا مَحْرَمًا فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ(٣)

٥[٥٦١٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ(٤) الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُصَافِحِ امْرَأَةً قَطُّ . [الخامس : ٣٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَ عَائِشَةَ مَا وَصَفْنَا أَرَادَتْ بِهِ فِي الْبَيْعَةِ وَأَخْذِهِ عَلَيْهِنَّ

٥[٥٦١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

---

(١) **ناظرين** : منتظرين (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٣٥٢) .

(٢) **إناه** : وقت إدراكه (نضجه) . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٣٥٢) .

۩[٧/ ١٨١ ب] .

(٣) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٦١٥] [التقاسيم : ٦٩٦٣] [الإتحاف : حب ٢٢٣١١] [التحفة : خ ١٦٥٥٨- م د ١٦٦٠٠- س ١٦٦٦٨] ، وسيأتي : (٥٦١٦) .

(٤) قوله : «أحمد بن» ليس في «الإتحاف» وهو خطأ . ينظر «ميزان الاعتدال» (١/ ١٢٦) ، «لسان الميزان» (١/ ٤٢٩) .

٥[٥٦١٦] [التقاسيم : ٦٩٦٤] [الإتحاف : عه حب حم ٢٢١٣٢] [التحفة : خت ١٦٤٠٩- خ ١٦٤٥١- خ ١٦٥٠٧- خ ١٦٥٥٨- م د ١٦٦٠٠- خ ١٦٦١٦- خ ت (س) ١٦٦٤٠- س ١٦٦٦٨- خت م ١٧٩٢٥] ، وتقدم : (٥٦١٥) .

ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ قَطُّ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ، وَمَا مَسَّتْ كَفُّهُ كَفَّ امْرَأَةٍ قَطُّ ، وَمَا كَانَ يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ إِلَّا : «قَدْ بَايَعْتُكُنَّ كَلَامًا» . [الخامس : ٣٢]

٥[٥٦١٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى[(١)] ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، يَرْفَعُ[(٢)] الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يُبَاشِرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ ، وَلَا الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ» . [الثاني : ٢٦]

ذِكْرُ بَعْضِ الرِّجَالِ الَّذِينَ اسْتُثْنُوا مِنْ ذَلِكَ الْعُمُومِ وَأُبِيحَ[(٣)] لَهُمُ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ الْفِعْلِ الْمَزْجُورِ عَنْهُ

٥[٥٦١٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(٤)] وَكِيعٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(٤)] سُفْيَانُ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ ، وَلَا الرَّجُلُ الرَّجُلَ إِلَّا الْوَالِدُ الْوَلَدَ» . [الثاني : ٢٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ دُخُولِ الْمَرْءِ وَحْدَهُ عَلَى مَنْ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا مِنَ النِّسَاءِ

٥[٥٦١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ۞ التَّيْمِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ : جَاءَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ

٥[٥٦١٧] [التقاسيم : ٢٢٢٩] [الموارد : ١٩٦٣] [الإتحاف : حب كم حم ٨٥٦٢] .

(١) قوله : «أحمد بن علي بن المثنى» وقع في (ت) ، (د) ، (الإتحاف) : «الحسن بن سفيان» .

(٢) «يرفع» في (د) : «رفع» . (٣) «وأبيح» في (ت) : «فأبيح» .

٥[٥٦١٨] [التقاسيم : ٢٢٣٠] [الموارد : ١٩٦٢] [الإتحاف : حب ١٩٩٩١] .

(٤) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

٥[٥٦١٩] [التقاسيم : ٢٠٥٧] [الموارد : ١٩٦٧] [الإتحاف : حب حم ١٥٩٩٧] [التحفة : ت ١٠٧٥٢] .

۞[٧/ ١٨٢ أ] .

إِلَىٰ مَنْزِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ[١] يَلْتَمِسُهُ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَجَعَ فَوَجَدَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ كَلَّمَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا أَرَىٰ حَاجَتَكَ إِلَّا إِلَى الْمَرْأَةِ، قَالَ: أَجَلْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى الْمُغِيبَاتِ. [الثاني: ٥]

أَبُو صَالِحٍ هَذَا، اسْمُهُ: مِيزَانٌ، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ - ثِقَةٌ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، وَرَوَىٰ عَنْهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، مَا رَوَىٰ عَنْهُ غَيْرُ هَذَيْنِ، وَلَيْسَ هَذَا بِصَاحِبِ الْكَلْبِيِّ، فَإِنَّهُ وَاهٍ[٢] ضَعِيفٌ.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ دُخُولَ الْمَرْءِ عَلَىٰ الْمُغِيبَةِ[٣] مِنْ أَجْلِ حَاجَةٍ إِذَا كَانَ مَعَهُ رَجُلٌ آخَرَ جَائِزٌ

٥[٥٦٢٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَىٰ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ، فَرَآهُمْ؛ فَكَرِهَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: لَمْ أَرَ إِلَّا خَيْرًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ»، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَىٰ مُغِيبَةٍ، إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ». [الثاني: ٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ أَنْ يَخْلُوَ[٤] الْمَرْءُ بِامْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِمُغِيبَةٍ

٥[٥٦٢١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

---

(١) قوله: «بن أبي طالب» ليس في (د).
(٢) «واه» في الأصل: «واهي».
(٣) المغيبة: التي غاب عنها زوجها. (انظر: النهاية، مادة: غيب).
٥[٥٦٢٠] [التقاسيم: ٢٠٥٨] [الإتحاف: حب حم ١١٩٤٥] [التحفة: م س ٨٨٧٢].
(٤) يخلو: ينفرد. (انظر: النهاية، مادة: خلا).
٥[٥٦٢١] [التقاسيم: ٢٠٥٩] [الموارد: ٢٢٨٢] [الإتحاف: طح حب حم ١٥٢١٥] [التحفة: س ق ١٠٤١٨ - س ١٠٤٨٤ - س ١٠٦٣٩]، وتقدم: (٤٦٠٤).

جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْجَابِيَةِ[1] فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا فَقَالَ : «أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ ، حَتَّى يَحْلِفَ الرَّجُلُ عَلَى الْيَمِينِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَحْلَفَ عَلَيْهَا ، وَيَشْهَدَ عَلَى الشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدَ عَلَيْهَا ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَنَالَ بُحْبُوحَةَ[2] الْجَنَّةِ ، فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ ، وَهُوَ مِنَ الاِثْنَيْنِ أَبْعَدُ ، أَلَا لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ؛ فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ ، أَلَا وَمَنْ كَانَ[3] مِنْكُمْ تَسُوءُهُ سَيِّئَتُهُ ، وَتَسُرُّهُ حَسَنَتُهُ ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ ۩» . [الثاني : ٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَبِيتَ الْمَرْءُ عِنْدَ امْرَأَةٍ إِلَّا لِعِلَّتَيْنِ اثْنَتَيْنِ

٥[٥٦٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا لَا يَبِيتَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ فِي بَيْتٍ ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ[4]» . [الثاني : ٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ وَلَا سِيَّمَا الْحَمْوُ

٥[٥٦٢٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ

---

(١) الجابية : مدينة تقع جنوب سوريا في منطقة «حوران» ، تظهر للناظر من بلدة «الصنمين» وبلدة «نوى» ، وبقربها تل يُسمّى « تل الجابية » ، ويقال لها : « جابية الجولان » أيضًا . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص١١٠) .

(٢) «بحبوحة» في (د) : «بحبوبة» .

البحبوحة : الوسط ، يقال : تبحبح إذا تمكن وتوسط المنزل والمقام . (انظر : النهاية ، مادة : بحبح) .

(٣) «كان» في (د) : «كانت» .

۩[٧/ ١٨٢ ب] .

٥[٥٦٢٢] [التقاسيم : ٢٠٦٨] [الإتحاف : عه حب ٣٦٧٣] [التحفة : م س ٢٩٩٠] .

(٤) ذو المحرم : من لا يحل له نكاحها من الأقارب ، كالأب والابن والأخ والعم ومن يجري مجراهم . (انظر : النهاية ، مادة : حرم) .

٥[٥٦٢٣] [التقاسيم : ٢٢٠١] [الإتحاف : مي عه حب حم ١٣٩٠٠] [التحفة : خ م ت س ٩٩٥٨] .

أَبِي الْخَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ[1]: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمْوُ الْمَوْتُ». [الثاني: ٢٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْأَةَ زُجِرَتْ عَنْ أَنْ تَخْلُوَ بِغَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الرِّجَالِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ مَعًا[2]

٥٦٢٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ مُقَاتِلٍ الشَّيْخُ الْفَاضِلُ الصَّالِحُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَعْبَدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ: «لَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا بِذِي مَحْرَمٍ، وَلَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا بِذِي مَحْرَمٍ». [الرابع: ١٢]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْأَةِ[3] أَنْ تَخْلُوَ بِاللَّيْلِ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا فِي بَيْتٍ

٥٦٢٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبِيتَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ فِي بَيْتٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا، أَوْ ذَا مَحْرَمٍ». [الرابع: ١٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ مَمْنُوعَةٌ مِنَ التَّزَيُّنِ لِلرِّجَالِ ۩ الَّذِينَ لَيْسُوا لَهَا بِمَحْرَمٍ

٥٦٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ،

---

(١) الحمو: قريب الزوج، والجمع: أحماء. (انظر: النهاية، مادة: حما).

(٢) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥٦٢٤] [التقاسيم: ٥٦٧٣] [الإتحاف: خز عه حب قط ش حم ٩٠٢٥] [التحفة: خ م ٦٥١٤- س ٦٥١٦]، وتقدم برقم: (٢٧٣١)، (٣٧٦١).

(٣) «للمرأة» في الأصل: «للمرء».

٥٦٢٥] [التقاسيم: ٥٦٧٢] [الإتحاف: عه حب ٣٦٧٣] [التحفة: م س ٢٩٩٠].

۩ [٧/ ١٨٣ أ].

٥٦٢٦] [التقاسيم: ٣١٦٩] [الإتحاف: خز جا عه حب كم ٥٦٨٧] [التحفة: م س ٤٣٤٥- ت ق ٤٣٦٦]، وسيأتي: (٥٦٢٧).

قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدُّنْيَا ، فَقَالَ : «إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ[1] حُلْوَةٌ ، فَاتَّقُوهَا ، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ ، ثُمَّ ذَكَرَ نِسْوَةً ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ، وَامْرَأَةً قَصِيرَةً لَا تُعْرَفُ ، فَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ ، وَصَاغَتْ خَاتَمًا ، فَحَشَتْهُ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ ، فَإِذَا مَرَّتْ بِالْمَسْجِدِ ، أَوْ بِالْمَلَأِ ، قَالَتْ بِهِ ، فَفَتَحَتْهُ ، فَفَاحَ رِيحُهُ» .

[الثالث : ٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ اتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ لِتَتَطَاوَلَ بِهِمَا[2] الْمَرْأَتَيْنِ الطَّوِيلَتَيْنِ

٥٦٢٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ قَصِيرَةً ، فَاتَّخَذَتْ لَهَا نَعْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ ، فَكَانَتْ تَمْشِي بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ تَطَاوَلُ بِهِمَا ، وَاتَّخَذَتْ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، وَحَشَتْ تَحْتَ فَصِّهِ أَطْيَبَ الطِّيبِ الْمِسْكَ ، فَكَانَتْ إِذَا مَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ ، حَرَّكَتْهُ ، فَيَفُوحُ رِيحُهُ» .

[الثالث : ٦]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ تَقْبِيلِ الْمَرْءِ وَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدِهِ عَلَى سُرَّتِهِ

٥٦٢٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[3] يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ

---

(١) الخضرة : الغضة الناعمة الطرية . (انظر : النهاية ، مادة : خضر) .

(٢) «بهاتين» في (ت) : «بهما بين» .

٥٦٢٧ [التقاسيم : ٣١٧٠] [الإتحاف : خز جا عه حب كم ٥٦٨٧] [التحفة : م ت س ٤٣١١- م د س ٤٣٨١] ، وتقدم : (٥٦٢٦) .

٥٦٢٨ [التقاسيم : ٥٥٦٢] [الموارد : ٢٢٣٩] [الإتحاف : حب حم ١٩٦٦٢] ، وسيأتي : (٧٠٠٧) .

(٣) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ : أَرِنِي الْمَكَانَ الَّذِي رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُهُ مِنْكَ ، قَالَ : فَكَشَفَ عَنْ سُرَّتِهِ ، فَقَبَّلَهَا ، فَقَالَ[1] شَرِيكٌ : لَوْ كَانَتِ السُّرَّةُ مِنَ الْعَوْرَةِ ، مَا كَشَفَهَا . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُقَبِّلَ وَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدِهِ عَلَى سُرَّتِهِ[2]

٥[٥٦٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[3] مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ۩ قَبَّلَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ، وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسٌ ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ : إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ ، مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا قَطُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ لَا يَرْحَمُ ، لَا يُرْحَمُ» . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُقَبِّلَ وَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدِهِ

٥[٥٦٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّغُولِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[4] سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : أَتُقَبِّلُونَ الصِّبْيَانَ؟ فَمَا نُقَبِّلُهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَمَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ[5] نَزَعَ[6] اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِنْ قَلْبِكَ» . [الرابع : ٥]

---

(١) «فقال» في (ت) : «قال» .

(٢) قوله : «على سرته» ليس في الأصل .

٥[٥٦٢٩] [التقاسيم : ٥٥٣٨] [الإتحاف : عه حب حم ٢٠٦٢٣] [التحفة : م د ت ١٥١٤٦ - خ ١٥١٦٧] ، وتقدم : (٤٥٧) وسيأتي : (٥٦٣١) (٧٠١٧) .

(٣) «حدثنا» في (ت) : «أخبرنا» .

۩ [٧/ ١٨٣ ب] .

٥[٥٦٣٠] [التقاسيم : ٥٥٩٨] [الإتحاف : عه حب حم ٢٢٤٢٦] [التحفة : خ ١٦٩١٣] .

(٤) «أخبرنا» في (ت) : «حدثنا» .

(٥) «أن» في (ت) : «إن» .

(٦) النزع : الجذب والقلع ، والمراد : سلبها منه . (انظر : النهاية ، مادة : نزع) .

ذِكْرُ إِبَاحَةِ مُلَاعَبَةِ الْمَرْءِ وَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدِهِ

٥[٥٦٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْلِعُ[1] لِسَانَهُ لِلْحُسَيْنِ[2]، فَيَرَى الصَّبِيُّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ، فَيَهَشُّ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ بَدْرٍ: أَلَا أَرَى تَصْنَعُ هَذَا بِهَذَا! وَاللَّهِ، لَيَكُونُ لِيَ الِابْنُ قَدْ خَرَجَ وَجْهُهُ وَمَا قَبَّلْتُهُ قَطُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ[3] لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ». [الرابع: ١]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ دُخُولِ النِّسَاءِ الْحَمَّامَاتِ وَإِنْ كُنَّ ذَوَاتِ مَيَازِرَ[4]

٥[٥٦٣٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوَيْدٍ[5] الْخَطْمِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ[6]، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ

٥[٥٦٣١] [التقاسيم: ٥٥٥٥] [الإتحاف: حب حم ٢٠٦٢٤] [التحفة: م د ت ١٥١٤٦- خ ١٥١٦٧]، وتقدم: (٤٥٧) (٥٦٢٩) وسيأتي: (٧٠١٧).

(١) **الإدلاع**: الإخراج. (انظر: النهاية، مادة: دلع).

(٢) «للحسين» في «الإتحاف»: «للحسن».

(٣) قبل «من» في الأصل: «إنه».

(٤) «ميازر» في (ت): «مآزر».

٥[٥٦٣٢] [التقاسيم: ٢٥٣٦] [الموارد: ٢٣٨-٢٥٣] [الإتحاف: حب كم العلل ٤٣٧٧].

(٥) «سويد» في (د): «يزيد» وينظر: «الإتحاف»، «الثقات» للمصنف (٥/ ٤٧). وقد أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٧٩٩٢)، «السنن الكبير» للبيهقي (١٤٩٢٣)، وعندهما: «يزيد»، والمثبت هو الصواب، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٦/ ٣٠١).

(٦) **الإزار والمئزر**: كل ما وارى المرء وستره، وأطلق في العصور الإسلامية الأولى على الثوب بصورة عامة مهما كان شكله. (انظر: معجم الملابس) (ص٣١).

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مِنْ نِسَائِكُمْ ؛ فَلَا تَدْخُلِ[1] الْحَمَّامَ» . قَالَ : فَنَمَيْتُ بِذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي خِلَافَتِهِ ، فَكَتَبَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، أَنْ سَلْ مُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنْ حَدِيثِهِ ، فَإِنَّهُ رِضًا ، فَسَأَلَهُ ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ ، فَمَنَعَ النِّسَاءَ عَنِ الْحَمَّامِ۩ . [الثاني : ٦٢]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ لُزُومِ[2] قَعْرِ بَيْتِهَا

٥[٥٦٣٣] *أَخْبَرَنَا* عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ، عَنْ قَتَادَةَ[3] ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ ، وَإِنَّهَا إِذَا خَرَجَتِ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ ، وَإِنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَىٰ وَجْهِ اللَّهِ أَقْرَبَ مِنْهَا فِي قَعْرِ بَيْتِهَا**» . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْأَةِ بِلُزُومِ قَعْرِ بَيْتِهَا لِأَنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهَا عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٥[٥٦٣٤] *أَخْبَرَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ ، فَإِذَا خَرَجَتِ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ ، وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنْ رَبِّهَا ؛ إِذَا هِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا**» . [الأول : ٨٩]

---

(١) «تدخل» في (د) : «يدخل» .

۩[٧/ ١٨٤ أ] .

(٢) «لزوم» في (ت) : «لزومها» .

٥[٥٦٣٣] [التقاسيم : ٤٦٦١] [الموارد : ٣٣٠] [الإتحاف : خز حب كم ١٣٠٦١] [التحفة : د ت ٩٥٢٩] ، وسيأتي : (٥٦٣٤) .

(٣) «قتادة» ألحق بعده في حاشية الأصل : «عن مورق» ، وكتب فوقه : «سقط» ، ولم يصحح عليه . والحديث يروىٰ عن قتادة عن مورق عن أبي الأحوص (٥٦٣٤) ، ويروىٰ عن قتادة عن أبي الأحوص كما في هذا السجل .

٥[٥٦٣٤] [التقاسيم : ١٥١٩] [الموارد : ٣٢٩] [الإتحاف : خز حب كم ١٣٠٦١] [التحفة : د ت ٩٥٢٩] ، وتقدم : (٥٦٣٣) .

ذِكْرُ إِبَاحَةِ عِيَادَةِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا وَمَوَالِي أَبِيهَا إِذَا اسْتَأْذَنَتْ زَوْجَهَا فِيهَا

٥[٥٦٣٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ اشْتَكَى ، وَاشْتَكَى أَصْحَابُهُ ، وَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ ، وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، وَبِلَالٌ ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَائِشَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عِيَادَتِهِمْ ، فَأَذِنَ لَهَا ، فَقَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ : كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَقَالَ :

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ ... وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

وَسَأَلَتْ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ ، فَقَالَ :

إِنِّي وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ ... إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ

وَسَأَلَتْ بِلَالًا ، فَقَالَ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً ... بِفَجٍّ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ[(١)] وَجَلِيلُ[(٢)]

فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ بِقَوْلِهِمْ ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ : «**اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ وَأَشَدَّ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا ، وَانْقُلْ وَبَاءَهَا إِلَى مَهْيَعَةَ**» ، وَهِيَ : الْجُحْفَةُ[(٣)] . [الرابع : ٢٨]

ذِكْرُ ۩ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ تَمْشِيَ الْمَرْأَةُ فِي حَاجَتِهَا فِي وَسَطِ الطَّرِيقِ

٥[٥٦٣٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ :

٥[٥٦٣٥] [التقاسيم : ٥٧٧٣] [الإتحاف : حب حم ٢٢٠٠١] [التحفة : س ١٦٥٠٣- س ١٦٣٥٧] ، وتقدم : (٣٧٢٨) .

(١) **الإذخر** : الحشيشة الطيبة الرائحة ، تسقف بها البيوت فوق الخشب . (انظر : النهاية ، مادة : إذخر) .

(٢) **الجليل** : النبت الضعيف القصير الذي لا يطول . (انظر : النهاية ، مادة : جلل) .

(٣) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

۩[٧/ ١٨٤ ب] .

٥[٥٦٣٦] [التقاسيم : ٢٥٨٧] [الموارد : ١٩٦٩] [الإتحاف : حب ٢٠٦٤٥] .

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ وَسَطُ الطَّرِيقِ».

[الثاني: ٧٢]

قَالَ الشَّيْخُ: قَوْلُهُ ﷺ: «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ وَسَطُ الطَّرِيقِ» لَفْظَةُ إِخْبَارٍ، مُرَادُهَا: الزَّجْرُ عَنْ شَيْءٍ مُضْمَرٍ فِيهِ، وَهُوَ مُمَاسَّةُ النِّسَاءِ الرِّجَالَ فِي الْمَشْيِ، إِذْ وَسَطُ الطَّرِيقِ الْغَالِبُ عَلَى الرِّجَالِ سُلُوكُهُ، وَالْوَاجِبُ[1] عَلَى النِّسَاءِ أَنْ يَتَخَلَّلْنَ الْجَوَانِبَ حَذَرَ مَا يُتَوَقَّعُ مِنْ مُمَاسَّتِهِمْ إِيَّاهُنَّ.

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْأَةِ أَنْ يَحْجُمَهَا الرَّجُلُ[2] عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا كَانَ الصَّلَاحُ فِيهِمَا مَوْجُودًا

٥[٥٦٣٧] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْحِجَامَةِ[3]، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَحْجُمَهَا، وَقَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَوْ غُلَامًا لَمْ يَحْتَلِمْ».

[الأول: ٧٠]

١- فَصْلٌ فِي التَّعْذِيبِ

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ ضَرْبِ الْمُسْلِمِينَ كَافَّةً إِلَّا مَا يُبِيحُهُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ

٥[٥٦٣٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ»[4].

[الثاني: ٣]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: عُمَرُ، وَيَعْلَى، وَمُحَمَّدٌ: بَنُو عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، كُوفِيُّونَ ثِقَاتٌ.

---

(١) «والواجب» في الأصل: «والجوانب».

(٢) «الرجل» في الأصل: «رجل».

٥[٥٦٣٧] [التقاسيم: ١٢٦٦] [الإتحاف: حب كم حم ٣٥٧٧] [التحفة: م د ق ٢٩٠٩].

(٣) الحجامة: مصّ الدم من الجرح أو القيح من القرحة بالفم أو بآلة كالكأس. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: حجم).

٥[٥٦٣٨] [التقاسيم: ٢٠٢٣]، [الموارد: ١٠٦٤].

(٤) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٢٦٤٤) لابن حبان في «صحيحه»، بل عزاه إليه في «روضة العقلاء» (ص ٢٤٢) بإسناد آخر، وعزاه أيضًا لأحمد (٦/ ٣٨٩).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ ضَرْبِ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمَ عَلَىٰ وَجْهِهِ

٥[٥٦٣٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمْصَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْقُرَشِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ۩ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ**» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٦٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»(١) . [الثاني : ٣]

قَالَ أبو حاتم رضي الله عنه : يُرِيدُ بِهِ صُورَةَ الْمَضْرُوبِ ؛ لِأَنَّ الضَّارِبَ إِذَا ضَرَبَ وَجْهَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ضَرَبَ وَجْهًا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ(٢) .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَعْذِيبِ شَيْءٍ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ بِحَرْقِ النَّارِ

٥[٥٦٤١] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ ، قَالَ :

٥[٥٦٣٩] [التقاسيم : ٢٠٢١] [الإتحاف : عه حب حم ١٩١٥٣] [التحفة : م ١٢٧٩٦- م ١٣٧٠٣- م ١٣٨٩٢- س ١٤١٤٧- خ ١٤٣١٨- م ١٤٨٥٨- د ١٤٩٨٣] ، وسيأتي برقم : (٥٦٤٠) . ۩[٧/ ١٨٥ أ] .

٥[٥٦٤٠] [التقاسيم : ٢٠٢٢] [التحفة : م ١٢٧٩٦- م ١٣٧٠٣- م ١٣٨٩٢- س ١٤١٤٧- خ ١٤٣١٨- م ١٤٨٥٨- د ١٤٩٨٣] ، وتقدم : (٥٦٣٩) وسيأتي : (٥٧٤٦) .

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٩١٥٣) لابن حبان بهذا الإسناد .

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «بيان تلبيس الجهمية» (٦/ ٣٧٣) : «لم يكن بين السلف من القرون الثلاثة الأولى نزاع في أن الضمير في قوله ﷺ : «على صورته» عائد على الله سبحانه ؛ فإنه مستفيض من طرق متعددة عن عدد من الصحابة ، وسياق الأحاديث كلها يدل على ذلك» ، وينظر : «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٦٦) .

٥[٥٦٤١] [التقاسيم : ١٩٦٧] [الإتحاف : جا حب قط كم ش حم ٨٤٤٢] [التحفة : س ٥٣٦٢- خ د ت س ق ٥٩٨٧- س ٦١٩٩] ، وتقدم : (٤٥٠٣) .

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ عَلِيًّا أُتِيَ بِقَوْمٍ قَدِ ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ - أَوْ قَالَ : زَنَادِقَةٍ - مَعَهُمْ كُتُبٌ ، فَأَمَرَ بِنَارٍ فَأُجِّجَتْ ، فَأَلْقَاهُمْ فِيهَا بِكُتُبِهِمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَمَّا أَنَا لَوْ كُنْتُ لَمْ أُحَرِّقْهُمْ لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَقَتَلْتُهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ» ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» .

[الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ رَمْيِ الْمَرْءِ مَنْ فِيهِ الرُّوحُ بِالنَّبْلِ (١)

٥[٥٦٤٢] حدثنا (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْفَتْحِ الْعَابِدُ (٣) ، بِسَمَرْقَنْدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٤) يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ رَمَانَا بِالنَّبْلِ (٥) فَلَيْسَ مِنَّا» .

[الثاني : ٦١]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اتِّخَاذِ الْغَرَضِ (٦) شَيْئًا مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ

٥[٥٦٤٣] أخبرنا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ

---

(١) «بالنبل» في (ت) : «بالليل» .

٥[٥٦٤٢] [التقاسيم : ٢٤٩٠] [الموارد : ١٨٥٧] [الإتحاف : حب حم ١٨٤٦٢] .

(٢) «حدثنا» في (د) : «أخبرنا» .

(٣) قوله «محمد بن الفتح العابد» في الأصل : «محمد بن الفتح العائدي» ، ولعل الصواب : «نصر بن الفتح» ، كما في السابق برقم : (٦٣٤١) ، وقد ذكروا في ترجمته أنه يروي عن الدارمي ، ورجاء بن مرجى ، وعنه المصنف . فالله أعلم .

(٤) قوله : «قال : حدثنا» وقع في (د) : «عن» .

(٥) «بالنبل» في (ت) ، (د) : «بالليل» . وقد أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٩) ، وأحمد في «مسنده» (١٤/ ٢١) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٩٣٤٠) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، فقالوا : «بالليل» قال الهيثمي : «الظاهر أن الليل هنا النبل» ، ينظر : «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٩٢) ، وفي «غاية المقصد في زوائد المسند» (٤٤٠١) قال : «بالنبل» .

(٦) **الغرض** : الهدف . (انظر : التاج ، مادة : غرض) .

٥[٥٦٤٣] [التقاسيم : ١٩٦٤] [الإتحاف : عه طح حب حم ٧٤٦٤] [التحفة : خت م س ٥٥٥٩- ت ق ٦١١٢] .

ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ صَبْرِ[1] الدَّوَابِّ بِالْقَتْلِ ۩

٥[٥٦٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[2] مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ تِعْلَى[3] ، سَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَبْرِ الدَّابَّةِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ قَتْلِ الصَّبْرِ شَيْئًا مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ

٥[٥٦٤٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ تِعْلَى أَنَّهُ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَأُتِيَ بِأَرْبَعَةِ أَعْلَاجٍ مِنَ الْعَدُوِّ ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقُتِلُوا صَبْرًا بِالنَّبْلِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا أَيُّوبَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ قَتْلِ الصَّبْرِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَتْ دَجَاجَةً مَا صَبَرْتُهَا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ خَالِدٍ ؛ فَأَعْتَقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ . [الثاني : ٣]

---

(١) القتل صبرا : مسك شيء من ذوات الروح حيا ، ثم يرمى بشيء حتى يموت . (انظر : النهاية ، مادة : صبر) .

۩[٧/ ١٨٥ ب] .

٥[٥٦٤٤] [التقاسيم : ١٩٦٢] [الموارد : ١٠٧٢] [الإتحاف : مي طح حب حم ٤٣٩١] [التحفة : د ٣٤٧٥] ، وسيأتي : (٥٦٤٥) .

(٢) قوله : «قال : حدثنا» وقع في (د) : «عن» .

(٣) «تعلى» ضبطه في الأصل بفتح التاء ، قال ابن ماكولا في «الإكمال» (٧/ ٣٣٧) : «تعلى : أوله تاء مكسورة معجمة باثنتين من فوقها» .

٥[٥٦٤٥] [التقاسيم : ١٩٦٣] [الموارد : ١٦٦٠] [الإتحاف : مي طح حب حم ٤٣٩١] [التحفة : د ٣٤٧٥] ، وتقدم : (٥٦٤٤) .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُعَذِّبَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِعَذَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٥[٥٦٤٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ[٢]، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الدَّوْسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ[٣] ﷺ قَالَ: «إِذَا لَقِيتُمْ هَبَّارَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَنَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ»، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، وَلَكِنْ إِنْ لَقِيتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا».

[الثاني: ٩٥]

ذِكْرُ تَعْذِيبِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقِيَامَةِ مَنْ عَذَّبَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا

٥[٥٦٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْكَلَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ وَجَدَ عِيَاضَ بْنَ غَنْمٍ وَهُوَ عَلَى حِمْصَ شَمَّسَ نَاسًا مِنَ النَّبَطِ[٤] فِي أَخْذِ الْجِزْيَةِ[٥]، فَقَالَ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ: مَا هَذَا يَا عِيَاضُ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا». [الثاني: ١٠٩]

٥[٥٦٤٦] [التقاسيم: ٢٧٣٤] [الموارد: ١٥١٠] [الإتحاف: مي حب خ د ت ن ابن السكن ٢٠٢٨٢] [التحفة: خ د ت س ١٣٤٨١].

(١) «بحران» ليس في الأصل.

(٢) قوله: «بن أبي أنيسة» ليس في (د).

(٣) «النبي» في (د): «رسول الله».

٥[٥٦٤٧] [التقاسيم: ٢٨٥٠] [الإتحاف: خز جا عه حب حم ١٧٢٢٦] [التحفة: م د س ١١٧٣٠]، وسيأتي: (٥٦٤٨).

(٤) **النبط والأنباط والنبيط**: فلاحو العجم، والنَّبَط بفتحتين: قوم من العرب دخلوا في العجم والروم واختلطت أنسابهم، وفسدت ألسنتهم، وسموا بذلك لمعرفتهم بإنباط الماء؛ أي: استخراجه؛ لكثرة فلاحتهم. (انظر: مجمع البحار، مادة: نبط).

(٥) **الجزية**: ما يؤخذ من أهل الذمة. (انظر: النهاية، مادة: جزا).

ذِكْرُ ۩ خَبَرٍ أَوْهَمَ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّ عُرْوَةَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ

٥[٥٦٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ(١) ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ مَرَّ بِعُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ ، وَهُوَ يُعَذِّبُ النَّاسَ فِي الْجِزْيَةِ فِي الشَّمْسِ ، فَقَالَ : يَا عُمَيْرُ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا**» ، قَالَ : اذْهَبْ ، فَخَلِّ سَبِيلَهُمْ .

[الثاني : ١٠٩]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ عُرْوَةُ مِنْ(٢) هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ وَهُوَ يُعَاتِبُ عِيَاضَ بْنَ غَنْمٍ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ ، وَسَمِعَهُ أَيْضًا مِنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، حَيْثُ عَاتَبَ عُمَيْرَ بْنَ سَعْدٍ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ سَوَاءً ، فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ أَنْ يُعَذِّبَ مَخْلُوقٌ بِعَذَابِ اللَّهِ

٥[٥٦٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، «**أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ ، فَأُحْرِقَتْ ؛ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ**» .

[الثالث : ٥]

۩[٧/ ١٨٦ أ].

٥[٥٦٤٨] [التقاسيم : ٢٨٥١] [الموارد : ١٥٦٧] [الإتحاف : حب ٤٣٣٥] ، وتقدم : (٥٦٤٧) .

(١) قوله : «عن عروة» ليس في الأصل ، وينظر : «الإتحاف» .

(٢) «من» في (س) (١٢/ ٤٢٩) : «عن» .

٥[٥٦٤٩] [التقاسيم : ٣١٠١] [الإتحاف : عه حب حم ١٨٧٣٤] [التحفة : س ١٢٢٥٧- خ م د س ق ١٣٣١٩- خ ١٣٨٤٩- س ١٣٨٦٨- م د س ١٣٨٧٥- س ١٤٤٠٤- م ١٤٧٨٣] .

٢- بَابُ الْمُثْلَةِ(١)

٥[٥٦٥٠] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ(٢) ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : «هَلْ تُنْتَجُ إِبِلُ قَوْمِكَ صِحَاحًا آذَانُهَا ، فَتَعْمَدُ إِلَى الْمُوسَى(٣) ، فَتَقْطَعُ آذَانَهَا(٤) ، أَوْ تَشُقُّ(٥) جُلُودَهَا ، وَتَقُولُ : هَذِهِ صُرُمٌ(٦) ، فَتُحَرِّمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟» قَالَ(٧) : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَكُلُّ مَا آتَاكَ اللَّهُ لَكَ(٨) حِلٌّ ، سَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ ، وَمُوسَى اللَّهِ أَحَدُّ(٩) مِنْ مُوسَاكَ» . [الأول : ٦٤]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : «سَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ» مِنْ أَلْفَاظِ التَّعَارُفِ الَّتِي لَا يَتَهَيَّأُ مَعْرِفَةُ الْخِطَابِ فِي الْقَصْدِ فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا بِهِ ، وَقَوْلُهُ : «فَكُلُّ مَا آتَاكَ اللَّهُ لَكَ حِلٌّ» لَفْظَةُ أَمْرٍ مُرَادُهَا الزَّجْرُ عَنْ سَبَبِ ذَلِكَ الشَّيْءِ ، وَهُوَ اسْتِعْمَالُ الْقَوْمِ فِي الْإِبِلِ قَطْعَ الْآذَانِ ، وَشَقَّ الْجُلُودِ ، وَتَحْرِيمَهَا عَلَيْهَا .

---

(١) **المثلة** : مثلت بالحيوان أمثل به مثلا ، إذا قطعت أطرافه وشوهت به ، ومثلت بالقتيل ، إذا جدعت أنفه ، أو أذنه ، أو مذاكيره ، أو شيئا من أطرافه . والاسم : المثلة . (انظر : النهاية ، مادة : مثل) .

٥[٥٦٥٠] [التقاسيم : ١١٦٤] [الموارد : ١٠٧٣] [الإتحاف : حب كم حم ١٦٤٨٦] [التحفة : س ق ١١٢٠٤ - س ١١٢٠٧ - ت ١١٢٠٦ - د س ١١٢٠٣] .

(٢) قوله : «مالك بن نضلة» ليس في الأصل ، وينظر : «الإتحاف» .

(٣) **الموسى** : أداة حديدية ؛ لحلق الشعر . (انظر : المصباح المنير ، مادة : موس) .

(٤) بعد «آذانها» في (س) (١٢/ ٤٣٢) : «فتقول : هذه بحر» .

(٥) «أو تشق» في (د) : «وتشق» .

(٦) **الصرم** : جمع الصريم ، وهو الذي صرمت أذنه : أي قطعت . والصرم : القطع . (انظر : النهاية ، مادة : صرم) .

(٧) «قال» ليس في (د) ، وفي الأصل : «فإن» .

(٨) «لك» ليس في (د) ، «الإتحاف» .

(٩) «أحد» في (د) : «أشد» .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الْمُثْلَةِ بِشَيْءٍ فِيهِ الرُّوحُ ۩

٥[٥٦٥١] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ : إِنَّ عَبْدًا لِي أَبَقَ ، وَإِنِّي نَذَرْتُ إِنْ أَصَبْتُهُ لَأَقْطَعَنَّ يَدَهُ ، قَالَ : لَا تَقْطَعْ يَدَهُ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِينَا فَيَأْمُرُنَا بِالصَّدَقَةِ ، وَيَنْهَانَا عَنِ الْمُثْلَةِ .

[الثاني : ٣]

ذِكْرُ لَعْنِ (١) الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُمَثِّلَ بِشَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ

٥[٥٦٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ مَثَّلَ (٢) بِالْحَيَوَانِ» .

[الثاني : ١٠٩]

٣- فَصْلٌ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالدَّوَابِ

ذِكْرُ إِبَاحَةِ اسْتِعْمَالِ الْمَرْءِ الإِرْتِدَافَ وَالتَّعْقِيبَ عَلَى الدَّابَّةِ الْوَاحِدَةِ إِذَا عَلِمَ قِلَّةَ تَأَذِّي الدَّابَّةِ بِهِ

٥[٥٦٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّومِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ

۩[٧/ ١٨٦ ب] .

٥[٥٦٥١] [التقاسيم : ١٩٦٥] [الموارد : ١٥٠٩] [الإتحاف : طح حب كم حم ١٥٠٠٩] [التحفة : د ١٠٨٦٧] ، وتقدم : (٤٥٠٠) .

(١) اللعن : الطرد والإبعاد من رحمة الله . (انظر : النهاية ، مادة : لعن) .

٥[٥٦٥٢] [التقاسيم : ٢٨٩٦] [الإتحاف : مي عه طح حب كم خ حم ٩٧٤٤] [التحفة : خ م س ٧٠٥٤] .

(٢) بعد «مثل» في حاشية الأصل : «بشيء من» ونسبه لنسخة .

٥[٥٦٥٣] [التقاسيم : ٥٥٤٣] [الإتحاف : عه حب ٦٠٠٢] [التحفة : م ت ٤٥١٨] .

أَبِيهِ قَالَ : لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ[(١)] ، حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا قُدَّامَهُ[(٢)] ، وَهَذَا خَلْفَهُ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اتِّخَاذِ الْمَرْءِ الدَّوَابَّ كَرَاسِيَّ

٥[٥٦٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**ارْكَبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيَّ**» . [الثاني : ٢٣]

قال أبو حاتم : فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا يَسِيرُ بِهَا ، وَلَا يَنْزِلُ عَنْهَا .

ذِكْرُ ۩ الزَّجْرِ عَنْ ضَرْبِ الْمَرْءِ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ عَلَى وُجُوهِهَا

٥[٥٦٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ مُرَّ عَلَيْهِ بِحِمَارٍ قَدْ كُوِيَ عَلَى وَجْهِهِ أَوْ وُسِمَ[(٣)] ، فَلَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : «**سُبْحَانَ اللَّهِ ، لَا تَضْرِبُوهَا عَلَى وُجُوهِهَا**» . [الثاني : ٤٩]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْمُسِيءَ إِلَى ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ قَدْ يُتَوَقَّعُ لَهُ دُخُولُ النَّارِ فِي الْقِيَامَةِ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ

٥[٥٦٥٦] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،

---

(١) **الشهباء** : التي يغلب بياضُها سوادَها . (انظر : النهاية ، مادة : شهب) .

(٢) «قدامه» في الأصل ، (ت) : «وراءه» . والحديث أخرجه مسلم (٢٥٠٥) عن عبد الله بن الرومي ، به .

٥[٥٦٥٤] [التقاسيم : ٢٢٠٨] [الموارد : ٢٠٠٢] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ١٦٥٨٨] .

۩[٧/ ١٨٧ أ] .

٥[٥٦٥٥] [التقاسيم : ٢٤٣٠] [الموارد : ٢٠٠٤] [الإتحاف : حب ٣٣٠٦] [التحفة : م ت ٢٨١٦] .

(٣) قوله : «أو وسم» ليس في «الإتحاف» .

٥[٥٦٥٦] [التقاسيم : ٣١٣٤] [الإتحاف : عه حب حم ١٧٩٩٦] [التحفة : م ١٢٢٨٧ - خ م ١٢٩٨٦] .

قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «دَخَلَتِ امْرَأَةُ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا ، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا ، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ[1] ، حَتَّى مَاتَتْ» . [الثالث : ٦]

ذِكْرُ وَصْفِ عَذَابِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ الَّتِي رَبَطَتِ الْهِرَّةَ حَتَّى مَاتَتْ

٥[٥٦٥٧] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ سَيْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ وَقُمْنَا ، فَصَلَّى ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا يُحَدِّثُنَا ، فَقَالَ : «لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ ، حَتَّى لَوْ شِئْتُ لَتَعَاطَيْتُ مِنْ قُطُوفِهَا ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ ، فَلَوْلَا أَنِّي دَفَعْتُهَا عَنْكُمْ لَغَشِيَتْكُمْ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا ثَلَاثَةً يُعَذَّبُونَ : امْرَأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً ، تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا أَوْثَقَتْهَا فَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَلَمْ تُطْعِمْهَا حَتَّى مَاتَتْ ، فَهِيَ إِذَا أَقْبَلَتْ تَنْهَشُهَا ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ تَنْهَشُهَا ، وَرَأَيْتُ أَخَا بَنِي دَعْدَعٍ صَاحِبَ السَّائِبَتَيْنِ[2] يُدْفَعُ بِعَمُودَيْنِ[3] فِي النَّارِ - وَالسَّائِبَتَانِ[4] : بَدَنَتَانِ لِرَسُولِ[5] اللَّهِ ﷺ سَرَقَهُمَا - وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْمِحْجَنِ[6] مُتَّكِئًا عَلَى مِحْجَنِهِ - وَكَانَ صَاحِبُ الْمِحْجَنِ يَسْرِقُ مَتَاعَ الْحَاجِّ بِمِحْجَنِهِ - فَإِذَا خَفِيَ لَهُ ذَهَبَ بِهِ ، وَإِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِ قَالَ : إِنِّي لَمْ أَسْرِقْ ، إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي» . [الثالث : ٦]

---

(١) **خشاش الأرض** : هوامها وحشراتها . (انظر : النهاية ، مادة : خشش) .

٥[٥٦٥٧] [التقاسيم : ٣١٣٥] [الموارد : ٥٩٦] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١١٦٧٢] [التحفة : خ م س ٨٩٦٣- د تم س ٨٦٣٩- س ٨٩٦٥] .

(٢) «السائبتين» في الأصل ، (ت) ، (د) : «السبتيتين» ، وهو تحريف ينافي السياق ، وعزاه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٥/ ٧) إلى المصنف كما أثبتناه .

(٣) «بعمودين» في (د) : «بعموده» .

(٤) «والسائبتان» في الأصل ، (ت) ، (د) : «والسبتيتين» ، وينظر التعليق السابق .

(٥) قوله : «بدنتان لرسول» وقع في الأصل ، (ت) : «بدنتين لرسول» ، وفي (د) : «بدنتين رسول» وهو وهم .

(٦) **المحجن** : عصا معوجة الطّرف . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : حجن) .

ذِكْرُ ۩ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسِمَ فِي جَاعِرَتَيْ[١] ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ[٢]

٥[٥٦٥٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَوَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْعَبَّاسَ وَسَمَ[٣] بَعِيرًا أَوْ دَابَّةً[٤] فِي وَجْهِهِ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَغَضِبَ، فَقَالَ عَبَّاسٌ: لَا أَسِمُهُ إِلَّا فِي آخِرِهِ، فَوَسَمَهُ فِي جَاعِرَتَيْهِ.

[الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٦٥٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ نَاعِمًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ، لَا أَسِمُهُ إِلَّا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ[٥] الْوَجْهِ، فَأَمَرَ بِحِمَارٍ لَهُ، فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَتَيْنِ.

[الرابع: ٥٠]

۩[٧/ ١٨٧ ب].

(١) **الجاعرتان**: موضع الرَّقمتين من است الحمار، وهو مضرب الفرس بذنبه على فخذيه، وقيل: هما حرفا الوَرِكين المشرفان على الفخذين. (انظر: جامع الأصول) (١١/ ٧٥٥).

(٢) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٦٥٨] [التقاسيم: ٦٠٠٠] [الإتحاف: حب ٨٠٣٥] [التحفة: م ٦٥١٠]، وسيأتي: (٥٦٦٠).

(٣) **الوسم**: التأثير في الشيء بعلامة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: وسم).

(٤) قوله: «أو دابة» ليس في «الإتحاف».

٥[٥٦٥٩] [التقاسيم: ٦٠٠١] [الإتحاف: عه حب ٩٠٢٩] [التحفة: م ٦٥١٠].

(٥) كتب في حاشية الأصل: «كلمة: من - هاهنا - للابتداء لا للتبعيض».

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ وَسْمِ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ فِي وُجُوهِهَا(١)

٥[٥٦٦٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ نَاعِمًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى حِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، قَالَ: وَاللَّهِ، لَا أَسِمُهُ إِلَّا أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، فَأَمَرَ بِحِمَارِهِ، فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَتَيْنِ. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ مَنْ فَعَلَ هَذَيْنِ الْفِعْلَيْنِ اللَّذَيْنِ تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُمَا

٥[٥٦٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ صَاعِقَةُ(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَّ حِمَارٌ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ كُوِيَ فِي وَجْهِهِ، تَفُورُ(٣) مَنْخِرَاهُ ۩ مِنْ دَمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا»، ثُمَّ نَهَى عَنِ الْكَيِّ فِي الْوَجْهِ، وَالضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ. [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ وَسْمِ شَيْءٍ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ عَلَى وَجْهِهِ

٥[٥٦٦٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى حِمَارًا قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَنْهَ عَنْ هَذَا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَهُ(٤)». [الثاني: ٨٩]

---

(١) «وجوهها» في (ت): «وجهها».

٥[٥٦٦٠] [التقاسيم: ٢٠٢٤] [الإتحاف: عه حب ٩٠٢٩] [التحفة: م ٦٥١٠]، وتقدم: (٥٦٥٨).

٥[٥٦٦١] [التقاسيم: ٢٠٢٥] [الموارد: ٢٠٠٣] [الإتحاف: حب ٣٢٦٨] [التحفة: د ٢٧٥٧- م ت ٢٨١٦- م ٢٩٥٧].

(٢) «صاعقة» ليس في (د).

(٣) «تفور» في (د): «يفور».

۩[٧/ ١٨٨ أ].

٥[٥٦٦٢] [التقاسيم: ٢٧١٣] [الموارد: ٢٠٠٥] [الإتحاف: حب ٣٢٤٤] [التحفة: م ٢٩٥٧]، وسيأتي: (٥٦٦٣).

(٤) «فعله» في «الإتحاف»: «فعل هذا».

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْوَاسِمَ شَيْئًا مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ[1] فِي وَجْهِهِ

٥[٥٦٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى حِمَارٍ قَدْ وُسِمَ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَسَمَهُ». [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسِمَ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ فِي غَيْرِ الْوَجْهِ

٥[٥٦٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَخٍ لِي يُرِيدُ أَنْ يُحَنِّكَهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي الْمِرْبَدِ[2]، وَهُوَ يَسِمُ غَنَمًا. قَالَ شُعْبَةُ: أَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا.

[الرابع: ١]

٤- بَابُ قَتْلِ الْحَيَوَانِ

ذِكْرُ كِتْبَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْحَسَنَاتِ لِمَنْ قَتَلَ الضَّرَّارَاتِ

٥[٥٦٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُوسُفَ أَبُو حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ ۩: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً فَلَهُ سَبْعُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ قَتَلَ وَزَغَةً[3] فَلَهُ حَسَنَةٌ». [الأول: ٢]

---

(١) «الأربع» في الأصل: «الأرواح»، وألحق في الحاشية: «الأربع» ونسبه لنسخة.

٥[٥٦٦٣] [التقاسيم: ٢٨٨٩] [الإتحاف: عه حب ٣٦٣٧] [التحفة: م ٢٩٥٧]، وتقدم: (٥٦٦٢).

٥[٥٦٦٤] [التقاسيم: ٥٤٩٠] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٨٨٩] [التحفة: خ م د ق ١٦٣٢].

(٢) المربد: الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم. (انظر: النهاية، مادة: ربد).

٥[٥٦٦٥] [التقاسيم: ٧٩٤] [الموارد: ١٠٨١] [الإتحاف: حب حم ١٣٢٦٣].

۩[٧/ ١٨٨ ب].

(٣) الوزغة: التي يقال لها: سام أبرص (بُرص)، والجمع: أوزاغ. (انظر: النهاية، مادة: وزغ).

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَوْزَاغِ

٥[٥٦٦٦] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى السَّخْتِيَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(١)] جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ سَائِبَةَ مَوْلَاةِ لِفَاكِهِ[(٢)] بْنِ الْمُغِيرَةِ ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ ، فَرَأَتْ فِي بَيْتِهَا رُمْحًا مَوْضُوعًا[(٣)] ، فَقَالَتْ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، مَا تَصْنَعِينَ بِهَذَا؟ قَالَتْ : نَقْتُلُ بِهِ الْأَوْزَاغَ ، فَإِنَّ نَبِيَّ[(٤)] اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَنَا ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ ﷺ لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، لَمْ يَكُنْ فِي الْأَرْضِ دَابَّةٌ[(٥)] إِلَّا أَطْفَأَتِ النَّارَ عَنْهُ غَيْرَ الْوَزَغِ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَنْفُخُ عَلَيْهِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِهِ . [الأول : ٢]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِقَتْلِ الْفَوَاسِقِ[(٦)] فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ

٥[٥٦٦٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِيرَوَيْهِ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ خَمْسٍ فَوَاسِقَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ : الْحِدَأَةُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ[(٧)] . [الأول : ٢٤]

٥[٥٦٦٦] [التقاسيم : ٧٩٥] [الموارد : ١٠٨٢] [الإتحاف : حب حم ٢٣٠٧٣] [التحفة : ق ١٧٨٤٣] .

(١) «أخبرنا» في (د) : «حدثنا» ، وكتب فوقه في الأصل بين السطور : «ثنا» .

(٢) قوله : «مولاةِ لفاكه» وقع في (د) : «مولاةِ الفاكه» .

(٣) «موضوعا» في الأصل : «موضوعة» .

(٤) «نبي» في (د) : «رسول» .

(٥) قوله : «لم يكن في الأرض دابة» وقع في (د) : «لم تكن دابة في الأرض» .

(٦) **الفواسق** : جمع فاسق ، وأصل الفسوق : الخروج عن الاستقامة ، والجور ، وبه سمي العاصي فاسقا ، وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق ، على الاستعارة لخبثهن . وقيل : لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم ؛ أي : لا حرمة لهن بحال . (انظر : النهاية ، مادة : فسق) .

٥[٥٦٦٧] [التقاسيم : ١٠١٨] [الإتحاف : مي عه حب حم ٢٢١٩٨] [التحفة : م س ق ١٦١٢٢- س ١٦٤٠١- خ م ت س ١٦٦٢٩- م س ١٦٨٦٢- م ١٧٠٠٠- م ١٧٥٤٣] ، وسيأتي : (٥٦٦٨) .

(٧) **العقور** : كل سَبُع يَعْقِرُ ، أي : يجرح ويقتل ويفترس ، كالأسد والنَّمِر والذئب ، سماها كلبا لاشتراكها في السَّبُعِيَّة . (انظر : النهاية ، مادة : عقر) .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُتَقَصِّي لِلَّفْظَةِ الْمُخْتَصَرَةِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهَا بِأَنَّ قَتْلَ الْغُرَابِ إِنَّمَا أُبِيحَ الْأَبْقَعُ[1] مِنَ الْغِرْبَانِ دُونَ غَيْرِهِ

٥[٥٦٦٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْعَقْرَبُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ». [الأول: ٢٤]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رضي الله عنه: الْمُخْتَصَرُ مِنَ الْأَخْبَارِ هُوَ رِوَايَةُ صَحَابِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ رِوَايَةِ الْعُدُولِ عَنْهُ بِلَفْظَةٍ[2] يَتَهَيَّأُ اسْتِعْمَالُهَا فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ، وَالْمُتَقَصِّي[3] هُوَ رِوَايَةُ ذَلِكَ الْخَبَرِ بِعَيْنِهِ عَنْ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ نَفْسِهِ، مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ بِزِيَادَةِ بَيَانٍ، يَجِبُ اسْتِعْمَالُ تِلْكَ الزِّيَادَةِ الَّتِي[4] تَفَرَّدَ بِهَا ثِقَةٌ عَلَى السَّبِيلِ الَّذِي وَصَفْنَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ ۞.

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِقَتْلِ الْأَوْزَاغِ ضِدَّ قَوْلِ مَنْ كَرِهَ قَتْلَهَا

٥[٥٦٦٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ[5] عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي أُمُّ شَرِيكٍ - إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ - أَنَّهَا اسْتَأْمَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قَتْلِ الْوَزَغِ؛ فَأَمَرَ[6] بِقَتْلِهَا. [الأول: ٧٠]

---

(١) **الأبقع**: الذي في ظهره أو بطنه بياض. (انظر: الصحاح، مادة: بقع).

٥[٥٦٦٨] [التقاسيم: ١٠١٩] [الإتحاف: مي عه حب حم ٢٢١٩٨] [التحفة: م س ق ١٦١٢٢- س ١٦٤٠١- خ م ت س ١٦٦٢٩- م س ١٦٨٦٢- م ١٧٠٠٠- م ١٧٥٤٣]، وتقدم: (٥٦٦٧).

(٢) «بلفظة» في (س) (١٢/ ٤٥٠): «بلفظه».

(٣) «المتقصّي» ضبطه في الأصل بتشديد الصاد وفتحها، أي: «المتقصَّى».

(٤) «التي» في الأصل: «الذي».

۞[٧/ ١٨٩ أ].

٥[٥٦٦٩] [التقاسيم: ١٢٤٩] [الإتحاف: مي عه حب حم ٢٣٦٤٢].

(٥) «عن» صحح عليه في الأصل.

(٦) «فأمر» في (ت): «فأمرها».

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِقَتْلِ الْأَوْزَاغِ إِذْ هُنَّ مِنَ الْفَوَاسِقِ

٥[٥٦٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْوَزَغِ، وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا. [الأول: ٧٠]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْفِسْقِ عَلَىٰ غَيْرِ أَوْلَادِ آدَمَ وَالشَّيَاطِينِ

٥[٥٦٧١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَزَغُ فُوَيْسِقٌ»(١). [الأول: ٧٠]

وَهَذَا غَرِيبٌ(٢)؛ قَالَهُ الشَّيْخُ.

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِقَتْلِ الْمَرْءِ الْحَيَّةَ إِذَا رَآهَا فِي دَارِهِ بَعْدَ إِعْلَامِهِ إِيَّاهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَاءً

٥[٥٦٧٢] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَيْفِيٍّ مَوْلَىٰ ابْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَىٰ هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي بَيْتِهِ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّىٰ قَضَىٰ صَلَاتَهُ، فَسَمِعْتُ تَحْرِيكًا تَحْتَ سَرِيرٍ(٣) فِي بَيْتِهِ، فَإِذَا حَيَّةٌ، فَقُمْتُ لِأَقْتُلَهَا، فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنِ اجْلِسْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَىٰ بَيْتٍ فِي الدَّارِ، وَقَالَ: تَرَىٰ هَذَا الْبَيْتَ؟ قَالَ:

٥[٥٦٧٠] [التقاسيم: ١٢٥٧] [الإتحاف: حب حم ٥٠٤٤] [التحفة: م د ٣٨٩٣].

٥[٥٦٧١] [التقاسيم: ١٢٥٨] [الإتحاف: عه حب م ق حم ٢٢١٥٧] [التحفة: خ م س ق ١٦٦٩٦- خ س ١٦٥٩٨].

(١) ينظر بلفظه: (٣٩٦٧).

(٢) قال ابن حجر في «الإتحاف»: «أخرجه مسلم وابن ماجه، عن أبي الطاهر، عن ابن وهب، عن يونس وحده، ولم يذكر مالكًا»، وينظر: مسلم (٢٣٠٤)، ابن ماجه (٣٢٥٠).

٥[٥٦٧٢] [التقاسيم: ١٤٢٦] [الإتحاف: حب ٥٨٠٣] [التحفة: م د ت س ٤٤١٣].

(٣) «سرير» في (س) (١٢/ ٤٥٣) مخالفًا أصله الخطي، (ت): «السرير».

فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : إِنَّهُ كَانَ فِيهِ فَتًى مِنَّا[١] حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ[٢] ، فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ ، فَكَانَ[٣] ذَلِكَ الْفَتَى يَسْتَأْذِنُهُ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ وَيَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ ، قَالَ : فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمًا ، فَقَالَ لَهُ : «خُذْ سِلَاحَكَ ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ» ، فَأَخَذَ سِلَاحَهُ ثُمَّ ذَهَبَ ، فَإِذَا ۩ هُوَ بِامْرَأَتِهِ بَيْنَ الْبَابَيْنِ ، فَهَيَّأَ لَهَا الرُّمْحَ لِيَطْعَنَهَا بِهِ ، وَأَصَابَتْهُ الْغَيْرَةُ ، فَقَالَتِ : اكْفُفْ عَنْكَ رُمْحَكَ حَتَّى تَرَى مَا فِي بَيْتِكَ ، فَدَخَلَ فَإِذَا حَيَّةٌ عَظِيمَةٌ مُنْطَوِيَةٌ[٤] عَلَى فِرَاشِهِ ، فَأَهْوَى[٥] إِلَيْهَا فَانْتَظَمَهَا[٦] فِيهِ ، ثُمَّ خَرَجَ بِهِ فَرَكَزَهُ فِي الدَّارِ ، فَاضْطَرَبَتِ[٧] الْحَيَّةُ فِي رَأْسِ الرُّمْحِ ، وَخَرَّ الْفَتَى صَرِيعًا ، فَمَا يُدْرَى أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا ، الْفَتَى أَمِ الْحَيَّةُ ، قَالَ : فَجِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ ، وَقُلْنَا : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحْيِيَهُ ، فَقَالَ : «اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ» ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ مِنْهَا[٨] شَيْئًا فَآذِنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ بَدَا[٩] لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ ؛ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ» . [الأول : ٧٨]

ذِكْرُ وَصْفِ الْحَيَّاتِ الَّتِي أُبِيحَ قَتْلُهَا لِلْمَرْءِ

٥[٥٦٧٣] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

---

(١) قوله : «إنه كان فيه فتى منا» في «الإتحاف» : «كان فتى منا» .

(٢) **العرس** : الزواج والبناء . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : عرس) .

(٣) «فكان» في «الإتحاف» : «وكان» .

۩[٧/ ١٨٩ ب] .

(٤) **المنطوية** : المُنكمشة المُستديرة . (انظر : اللسان ، مادة : طوي) .

(٥) **أهوى** : مدّ ومال . (انظر : النهاية ، مادة : هوا) .

(٦) **انتظمها** : طعنها وأصابها . (انظر : اللسان ، مادة : نظم) .

(٧) **اضطربت** : تحركت . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ضرب) .

(٨) «منها» في (ت) : «منهم» .

(٩) **البدو والبداء** : الظهور . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : بدا) .

٥[٥٦٧٣] [التقاسيم : ٢٤٩٨] [الإتحاف : عه حب حم ٩٦٦٨] [التحفة : خ م د ٦٨٢١- خت م ٦٨٦٠- ت ٦٩١٠- خت م ٦٩٢٦- خ م ٦٩٣٨- خت م ق ٦٩٨٥- خ م ٧٦١١] ، وسيأتي : (٥٦٧٧) (٥٦٧٨) (٥٦٨٠) .

ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَغَيْرُهُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ[1] وَالْأَبْتَرَ[2] ؛ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ[3] الْبَصَرَ ، وَيُسْقِطَانِ الْحَبَلَ» .

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِذَلِكَ ، وَقَالَ : «فَمَنْ وَجَدَ ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَلَمْ يَقْتُلْهُمَا فَلَيْسَ مِنَّا» . [الثاني : ٦١]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ قَتْلِ مَسْخِ[4] الْجِنِّ مِنَ الْحَيَّاتِ الَّتِي تَأْوِي[5] الدُّورَ

٥[٥٦٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَّاتِ[6] الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ . [الثاني : ٤٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْتُ أَنَّ مِنَ الْحَيَّاتِ الَّتِي تَكُونُ فِي الدُّورِ مِنْ مَسْخِ الْجِنِّ

٥[٥٦٧٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ ، عَنْ

---

(١) ذو الطفيتين : حَيَّة لينة خبيثة قصيرة الذنب ، لَهَا خَطَّان أَسْودان يُشَبَّهانِ بالخُوصَتَيْن . (انظر : اللسان ، مادة : طفا) .

(٢) الأبتر : الثعبان القصير الذنب . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : بتر) .

(٣) يلتمسان : يَخْطِفان ويَطْمِسان . (انظر : النهاية ، مادة : لمس) .

(٤) المسخ : قلب الخلقة من شيء إلى شيء . (انظر : النهاية ، مادة : مسخ) .

(٥) الإيواء : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : أوى) .

٥[٥٦٧٤] [التقاسيم : ٢٣٨٨] [الإتحاف : عه حب ط حم ١٧٨٠٩] [التحفة : خ م د ٣٧٦٨] .

(٦) «الحيات» ألحق في حاشية الأصل : «الجنان» ونسبه لنسخة .

٥[٥٦٧٥] [التقاسيم : ٢٣٨٩] [الموارد : ١٠٨٠] [الإتحاف : حب ٨٤٨٨] .

عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْحَيَّاتُ مِنْ[1] مَسْخِ الْجَانِّ[2] ، كَمَا مُسِخَتِ الْخَنَازِيرُ وَالْقِرَدَةُ» . [الثاني : ٤٣]

ذِكْرُ الْعَلَامَةِ الَّتِي يُفَرَّقُ بِهَا بَيْنَ مَسْخِ الْجِنِّ وَبَيْنَ الْحَيَّاتِ عِنْدَ قَتْلِهِنَّ ۩

٥٦٧٦ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَذِهِ[3] هَوَامٌّ مِنَ الْجِنِّ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فَلْيُحَرِّجْ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَإِنْ رَآهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلْيَقْتُلْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ شَيْطَانٌ» .

[الثاني : ٤٣]

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى[4] ، هُوَ : وَالِدُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ .

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ مَسْخِ الْجَانِّ

٥٦٧٧ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ[5] : «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ ؛ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ» . [الثاني : ٤٣]

---

(١) «من» ليس في (د) . (٢) «الجان» في (د) ، «الإتحاف» : «الجن» .

۩ [٧/ ١٩٠ أ] .

٥٦٧٦ [التقاسيم : ٢٣٩١] [الإتحاف : حب ٥٨٤٤] [التحفة : د ٤٤٤٤- ت سي ٤٠٨٠- م د ت س ٤٤١٣] .

(٣) قبل «هذه» في (ت) : «إنَّ» .

(٤) قوله : «محمد بن أبي يحيى» ليس في الأصل ، (ت) .

٥٦٧٧ [التقاسيم : ٢٣٩٢] [الإتحاف : عه حب حم ٩٦٦٨] [التحفة : خ م د ٦٨٢١- خت م ٦٨٦٠- ت ٦٩١٠- خت م ٦٩٢٦- خ م ٦٩٣٨- خت م ق ٦٩٨٥- خ م ٧٦١١] ، وتقدم : (٥٦٧٣) وسيأتي : (٥٦٧٨) (٥٦٨٠) .

(٥) «قال» ليس في الأصل .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ النَّهْيَ عَنْ قَتْلِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ مِنَ الْحَيَّاتِ إِنَّمَا هُوَ مُسْتَثْنًى عَنْ[1] جُمْلَةِ الْأَمْرِ بِقَتْلِهِنَّ

٥[٥٦٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَالِمًا، أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ؛ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ**». قَالَ[2] ابْنُ عُمَرَ: مَا كُنْتُ أَدَعُ حَيَّةً إِلَّا قَتَلْتُهَا، حَتَّىٰ رَآنِي أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً مِنْ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ، فَنَهَيَانِي عَنْ قَتْلِهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ، فَقَالَا: إِنَّهُ نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ ذَوَاتِ[3] الْبُيُوتِ. [الثاني: ٤٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَرْكِ الْمَرْءِ قَتْلَ ذِي الطُّفْيَتَيْنِ مِنَ الْحَيَّاتِ

٥[٥٦٧٩] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَا سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ** - يَعْنِي: الْحَيَّاتِ - **وَمَنْ تَرَكَ قَتْلَ شَيْءٍ مِنْهُنَّ خِيفَةً، فَلَيْسَ مِنَّا**»[4]. [الثاني: ٦١]

---

(١) «عن» في (ت): «من».

٥[٥٦٧٨] [التقاسيم: ٢٣٩٣] [الإتحاف: عه حب ٤٩٠١] [التحفة: خ م د ٦٨٢١- خت م ٦٨٦٠- ت ٦٩١٠- خت م ٦٩٢٦- خ م ٦٩٣٨- خت م ق ٦٩٨٥- خ م ٧٦١١]، وتقدم: (٥٦٧٣) (٥٦٧٧) وسيأتي: (٥٦٨٠).

(٢) «قال» في (ت): «فقال».

(٣) «ذوات» في «الإتحاف»: «دواب».

٥[٥٦٧٩] [التقاسيم: ٢٤٩٧]، [الموارد: ١٠٧٩] [التحفة: د ١٤١٤٢].

(٤) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٩٤٦١) لابن حبان، وعزاه لأحمد (١٢/ ٣٢٤)، (١٥/ ٣٦٠)، (١٦/ ٤٣٣).

ذِكْرُ ۩ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ قَتْلَ ذِي الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ مِنَ الْحَيَّاتِ

٥[٥٦٨٠] أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[(١)]: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ؛ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ، وَيُسْقِطَانِ الْحَبَلَ[(٢)]»، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ كُلَّهَا، حَتَّى أَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ يُطَارِدُ حَيَّةً، فَقَالَ: إِنَّهُ[(٣)] نُهِيَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ[(٤)]. [الرابع: ٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ قَتْلِ أَرْبَعَةٍ مِنَ الدَّوَابِّ وَالطُّيُورِ

٥[٥٦٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ ذَرِيحٍ بِعُكْبَرَا، قَالَ: حَدَّثَنَا[(٥)] بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَنَزِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَعُقَيْلٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ أَرْبَعَةٍ: الْهُدْهُدِ، وَالصُّرَدِ، وَالنَّمْلَةِ، وَالنَّحْلَةِ. [الثاني: ٤٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنْ لَا حَرَجَ عَلَى قَاتِلِ النَّمْلَةِ إِذَا قَرَصَتْهُ

•[٥٦٨٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ:

۩[٧/ ١٩٠ ب].

٥[٥٦٨٠] [التقاسيم: ٥٦٠٧] [التحفة: خ م د ٦٨٢١- خت م ٦٨٦٠- ت ٦٩١٠- خت م ٦٩٢٦- خ م ٦٩٣٨- خت م ق ٦٩٨٥- خ م ٧٦١١]، وتقدم: (٥٦٧٣) (٥٦٧٧) (٥٦٧٨).

(١) قوله: «قال: قال رسول الله ﷺ» مكرر في الأصل.

(٢) «الحبل» كتب فوقه في الأصل بين السطور: «الحمل».

(٣) بعد «إنه» في (ت): «قد».

(٤) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٩٦٦٨) لابن حبان بهذا الإسناد.

٥[٥٦٨١] [التقاسيم: ٢٤٢٨] [الموارد: ١٠٧٨] [الإتحاف: مي حب حم ٨٠٣٣].

(٥) «حدثنا» في الأصل: «أخبرنا».

•[٥٦٨٢] [التقاسيم: ٣١٠٢] [الإتحاف: حب ١٩٨٧٤] [التحفة: س ١٢٢٥٧].

حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَقَالَ تَحْتَهَا، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِبَيْتِهِنَّ فَتُحْرَقَ عَلَى مَنْ فِيهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: هَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً.

[الثالث: ٥]

٥٦٨٣ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي عَقِبِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: وَقَالَ الْأَشْعَثُ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ، وَزَادَ: «فَإِنَّهُنَّ يُسَبِّحْنَ».

[الثالث: ٥]

ذِكْرُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ

٥٦٨٤ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ.

[الأول: ٩٥]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أَمَرَ الْمُصْطَفَى ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ

٥٦٨٥ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ؓ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا(١)، قَالَتْ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام قَدْ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِيَ اللَّيْلَةَ، فَلَمْ

٥٦٨٣ [التقاسيم: ٣١٠٢] [الإتحاف: حب ١٩٨٧٤].

٥٦٨٤ [التقاسيم: ١٦١٠] [الإتحاف: مي حب حم ١١١٥٨] [التحفة: س ق ٧٠٠٢- م ٧٥٠١- م ٧٨٥٨- خ م س ق ٨٣٤٩].

٥٦٨٥ [التقاسيم: ١٦١١] [الإتحاف: عه طح حب حم ٢٣٣٥٦] [التحفة: م د س ١٨٠٦٨]، وسيأتي: (٥٨٩٢).

[٧/ ١٩١ أ].

(١) الواجم: الساكت من الهم والكآبة. (انظر: النهاية، مادة: وجم).

يَلْقَنِي، أَمَا وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي»، قَالَتْ: فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَىٰ ذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ[1] كَلْبٍ تَحْتَ[2] بِسَاطٍ لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَ[3] بِهِ مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَىٰ لَقِيَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي اللَّيْلَةَ»، قَالَ: أَجَلْ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ. [الأول: ٩٥]

ذِكْرُ نَقْصِ الْأَجْرِ عَنْ مُقْتَنِي الْكِلَابِ إِلَّا أَجْنَاسًا مَعْلُومَةً مِنْهَا

٥[٥٦٨٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنِ اقْتَنَىٰ[4] كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، وَلَا مَاشِيَةٍ، وَلَا حَرْثٍ[5]، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ[6]». [الأول: ٩٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ بَعْدَ هَذَا الْأَمْرِ زَجَرَ عَنْ قَتْلِ الْكِلَابِ إِلَّا جِنْسًا مِنْهَا

٥[٥٦٨٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّىٰ إِنْ كَانَتِ

---

(١) **الجرو**: ولد الكلب والسباع، والجمع: أجرٍ، وجراء، وجمع الجراء: أجرية. (انظر: الصحاح، مادة: جرىٰ).

(٢) «تحت» في الأصل: «علىٰ».

(٣) **النضح**: الرش بالماء، وقد يرد بمعنى الغسل والإزالة. (انظر: النهاية، مادة: نضح).

٥[٥٦٨٦] [التقاسيم: ١٦١٢] [الإتحاف: حب ١٣٤١٧] [التحفة: د ت س ق ٩٦٤٩].

(٤) **اقتنىٰ**: اتخذ لنفسه. (انظر: النهاية، مادة: قنا).

(٥) **الحرث**: الزرع. (انظر: اللسان، مادة: حرث).

(٦) **القيراط**: عبارة عن ثواب معلوم عند الله تعالىٰ، والجمع قراريط. (انظر: مجمع البحار، مادة: قرط).

٥[٥٦٨٧] [التقاسيم: ١٦١٣] [الإتحاف: حب حم ٣٥٠٦] [التحفة: م د ٢٨١٣].

الْمَرْأَةُ تَقْدَمُ مِنَ الْبَادِيَةِ بِالْكَلْبِ فَنَقْتُلُهُ(١) ، ثُمَّ(٢) نَهَانَا عَنْ قَتْلِهَا ، وَقَالَ : «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ ذِي الطُّفْيَتَيْنِ(٣) ؛ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ» . [الأول : ٩٥]

ذِكْرُ وَصْفِ عُقُوبَةِ مُمْسِكِ الْكَلْبِ لِغَيْرِ النَّفْعِ

٥[٥٦٨٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ۩ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ ، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ» . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ أَنَّ(٤) هَذَا الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ فِي هَذَا الْخَبَرِ قَدْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ مُمْسِكِ الْكَلْبِ(٥) أَكْثَرَ مِنْهُ

٥[٥٦٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ضَارِيَةٍ(٦) أَوْ مَاشِيَةٍ ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ كُلَّ يَوْمٍ» .

[الثاني : ١٠٩]

---

(١) «فنقتله» في (س) (١٢/ ٤٦٧) : «فتقتله» .

(٢) «ثم» تكرر في الأصل .

(٣) «الطفيتين» في (س) (١٢/ ٤٦٧) خلافًا لأصله الخطي : «النقطتين» ، وينظر : «مستخرج أبي عوانة» (٥٣١٤ ، ٥٣١٥) ، «كشف المشكل» لابن الجوزي (٣/ ٨٠) .

٥[٥٦٨٨] [التقاسيم : ٢٨٦٩] [الإتحاف : طح حب حم ٢٠٥٧٠] [التحفة : م ١٤٦١٠ - م ١٥٣٦٧ - خ م ١٥٤٢٨ - خ ١٥٤٣٢] ، وسيأتي : (٥٦٩٠) .

۩ [٧/ ١٩١ ب] .

(٤) «أن» في (ت) : «بأن» .

(٥) «الكلب» في (ت) : «الكلاب» .

٥[٥٦٨٩] [التقاسيم : ٢٨٧٠] [الإتحاف : حب ١٠٣٠٣] [التحفة : س ٨٣١٦ - خ م س ٦٧٥٠ - م ٦٧٧٦ - م س ٦٧٩٦ - م س ٦٨٣١ - م ٧١٤١ - خ ٧٢٢١ - م ت س ٧٣٥٣ - م ٧٣٦٦ - ت ٧٥٩٤ - خ م ٨٣٧٦] .

(٦) **الضاري** : المعوَّد على الصيد . (انظر : النهاية ، مادة : ضرو) .

ذِكْرُ مَا يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ بِإِمْسَاكِهِ الْكَلْبَ عَبَثًا

٥[٥٦٩٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ[1]: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ».

[الثالث: ٣٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اسْتِثْنَاءَ الْمُصْطَفَى ﷺ كَلْبَ الْحَرْثِ وَالْمَاشِيَةِ مِنْ بَيْنِ عُمُومِ الْإِمْسَاكِ، لَمْ يُرِدْ بِهِ النَّفْيَ عَمَّا وَرَاءَهُ

٥[٥٦٩١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا، لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ أُجُورِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ». [الثالث: ٣٢]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا أَرَادَ الْمُصْطَفَى ﷺ زَجْرَهُ عَنْ قَتْلِ الْكِلَابِ

٥[٥٦٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: كُنَّا فِي جِنَازَةِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ، وَمَعَنَا شُعْبَةُ، فَلَمَّا دُفِنَ، قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي هَذَا - وَأَشَارَ إِلَى قَبْرِ ۩ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ - قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ: مَنْ

٥[٥٦٩٠] [التقاسيم: ٣٩٠١] [الإتحاف: طح حب حم ٢٠٥٧٠] [التحفة: خ م ١٥٤٢٨- م ١٤٦١٠- م ١٥٣٦٧- خ ١٥٤٣٢]، وتقدم: (٥٦٨٨).

(١) قوله: «قال: حدثني أبو سلمة، قال» سقط من الأصل، وينظر: «الإتحاف».

٥[٥٦٩١] [التقاسيم: ٣٩٠٢] [الإتحاف: حب ١٣٤١٧] [التحفة: د ت س ق ٩٦٤٩]، وتقدم برقم: (٥٦٨٦) وسيأتي برقم: (٥٦٩٣).

٥[٥٦٩٢] [التقاسيم: ٣٩١٨] [الإتحاف: مي طح حب قط حم ١٣٤١٢] [التحفة: د ت س ق ٩٦٤٩]، وسيأتي: (٥٦٩٣).

۩[٧/ ١٩٢ أ].

حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ[١] : «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا»؟ فَقَالَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغَفَّلِ ؛ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، حَدَّثَنِي فِي هَذَا الْمَسْجِدِ ، وَأَوْمَأَ إِلَى مَسْجِدِ الْجَامِعِ . [الثالث : ٣٤]

قال أبو حاتم : اسْمُ أَبِي سُفْيَانَ : سَعْدٌ ، وَلَقَبُهُ سُنْسُنْ[٢] ، وَلَيْسَ لِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ فِي الدُّنْيَا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ غَيْرَ هَذَا ، وَهُوَ أَخُو أَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ ، وَأَبُو عَمْرِو بْنُ الْعَلَاءِ اسْمُهُ : زَبَّانُ ، وَهُمْ أَرْبَعَةٌ : أَبُو مُعَاذٍ ، وَعُمَرُ .

ذِكْرُ إِرَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْأَمْرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ كُلِّهَا

٥[٥٦٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ ، لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا ، فَاقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ[٣]» ، قَالَ : «وَأَيُّمَا قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا ، لَيْسَ بِكَلْبِ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ» . قَالَ : وَكُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ[٤] ، وَلَا نُصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ[٥] الْإِبِلِ ؛ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ . [الثالث : ٦٠]

---

(١) «قال» ليس في الأصل .

(٢) «سنسن» في الأصل ، (ت) : «سُلس» ، وهو تصحيف ، والصواب المثبت . قال ابن ماكولا في «الإكمال» (٤/ ٤١٧) : «وأما سُنسُن : السين الأولى مضمومة ، وبعدها نون ساكنة ، ثم سين مهملة مضمومة ، فهو : سنسن لقب لأبي سفيان بن العلاء ؛ واسمه : العريان» ، وينظر كذلك : «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣/ ١٢٦٦) ، «سؤالات السجزي» (ص ٢٠٦) ، «تبصير المنتبه» لابن حجر (٢/ ٧١٠) .

٥[٥٦٩٣] [التقاسيم : ٤٢٣٢] [الإتحاف : حب ١٣٤١٧- مي طح حب قط حم/ ١٣٤١٢] [التحفة : د ت س ق ٩٦٤٩] ، وتقدم : (٥٦٩٢) .

(٣) **البهيم** : الذي لا يخالط لونَهُ لونٌ سواه . (انظر : النهاية ، مادة : بهم) .

(٤) **مرابض الغنم** : جمع مربض ، وهو : مكان إقامة الغنم . (انظر : النهاية ، مادة : ربض) .

(٥) **الأعطان** : جمع العطن ، وهي : مبارك الإبل حول الماء . (انظر : النهاية ، مادة : عطن) .

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَمَرَ ﷺ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ مِنَ الْكِلَابِ

٥[٥٦٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ، لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، وَلَكِنِ اقْتُلُوا الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ؛ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ». [الثالث: ٦٠]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِصَاحِبِ الْحَرْثِ اقْتِنَاءَ الْكِلَابِ لِيَنْتَفِعَ بِهَا

٥[٥٦٩٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ۩ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الْحَرْثِ(١). [الرابع: ٤٢]

٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّبَاغُضِ وَالتَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ وَالتَّشَاحُنِ(٢) وَالتَّهَاجُرِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ(٣)

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ التَّبَاغُضِ وَالتَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ(٤) بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

٥[٥٦٩٦] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ». [الثاني: ٣]

٥[٥٦٩٤] [التقاسيم: ٤٢٣٣] [الموارد: ١٠٨٣] [الإتحاف: حب ٣٣٠٨] [التحفة: م د ٢٨١٣].

٥[٥٦٩٥] [التقاسيم: ٥٨٨٦] [الإتحاف: حب ١٣٤١٣] [التحفة: م د س ق ٩٦٦٥].

۩[٧/ ١٩٢ ب].

(١) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

(٢) «التشاحن» في (س) (١٢/ ٤٧٦): «التشاجر».

(٣) التبويب كله ليس في (ت).

(٤) التدابر: أن يعطي كل واحد أخاه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره. (انظر: النهاية، مادة: دبر).

٥[٥٦٩٦] [التقاسيم: ١٩٦٩] [الإتحاف: ط عه حب حم ١٧٦٨] [التحفة: م ١٢٨٤- م ت ١٤٨٨- خ ١٥٠١- خ م د ١٥٣٠- م ١٥٣٤- م ١٥٤٤].

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الْمُشَاحَنَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ؛ إِذِ الْغُفْرَانُ يَكُونُ عَنِ الْمُشَاحِنِ بَعِيدًا

٥[٥٦٩٧] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ كُلَّ يَوْمِ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا رَجُلًا[١] بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ[٢] ، فَيُقَالُ : أَنْظِرُوا[٣] هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا ، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا» . [الثاني : ٢]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الْهِجْرَانِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ لَيَالٍ

٥[٥٦٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَهُوَ : ابْنُ أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ : وَاللَّهِ ، لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ ، أَوْ لَأَحْجُرَنَّ[٤] عَلَيْهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ حِينَ بَلَغَهَا ذَلِكَ : إِنَّ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرًا أَلَّا أُكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا ، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ حِينَ[٥] طَالَتْ هِجْرَتُهَا لَهُ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ لَا أُشَفِّعُ فِيهِ أَحَدًا ، وَلَا أَحْنَثُ فِي نَذْرِي الَّذِي نَذَرْتُ أَبَدًا ، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ ، كَلَّمَ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ ، وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ ، فَقَالَ لَهُمَا : نَشَدْتُكُمَا بِاللَّهِ إِلَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى

٥[٥٦٩٧] [التقاسيم : ١٨٥٨] [الإتحاف : ط خز عه حب حم ١٨١٦٢] [التحفة : م ١٢٦١٨- م ت ١٢٧٠٢- د ١٢٧٩٨] ، وسيأتي : (٥٧٠٢) (٥٧٠٣) .

(١) «رجلا» في (الأصل) : «رجل» . والمثبت هو الجادة ، ينظر : (٥٧٠٤) من طريق مالك عن سهيل به ، «الإتحاف» .

(٢) **الشحناء** : العداوة . (انظر : النهاية ، مادة : شحن) .

(٣) **الإنظار** : التأخير والإمهال . (انظر : النهاية ، مادة : نظر) .

٥[٥٦٩٨] [التقاسيم : ١٨٣٥] [الإتحاف : حب حم ٢٢٥٧٦] [التحفة : خ ١١٢٧٩] .

(٤) **الحجر** : المنع من التصرف . (انظر : النهاية ، مادة : حجر) .

(٥) «حين» ألحقه في حاشية الأصل ، ونسبه لنسخة .

عَائِشَةَ ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ ۩ فِي قَطِيعَتِي ، فَأَقْبَلَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، وَقَدِ اشْتَمَلَا عَلَيْهِ بِبُرْدَيْهِمَا[1] ، حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَا : السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، إِيهٍ نَدْخُلُ[2] يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : ادْخُلَا ، فَقَالَا : كُلُّنَا؟ قَالَتْ : نَعَمِ ، ادْخُلُوا كُلُّكُمْ ، وَلَا تَعْلَمُ عَائِشَةُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ ، فَلَمَّا دَخَلُوا ، اقْتَحَمَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ ، وَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَاعْتَنَقَهَا ، وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي ، وَطَفِقَ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِ عَائِشَةَ ، وَيَقُولَانِ لَهَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَمَّا عَمِلْتِيهِ[3] ، وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَلَمَّا أَكْثَرَا عَلَى عَائِشَةَ التَّذْكِرَةَ ، طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمْ وَتَبْكِي ، وَتَقُولُ : إِنِّي نَذَرْتُ وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ ، فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمَتِ ابْنَ الزُّبَيْرِ ، ثُمَّ أَعْتَقَتْ عَنْ نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً ، ثُمَّ كَانَتْ بَعْدَمَا أَعْتَقَتْ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً تَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا . [الثاني : ٢]

قال أبو حاتم : عَائِشَةُ هِيَ خَالَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ لِأَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ أُخْتُ عَائِشَةَ .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَهْجُرَ الْمَرْءُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ

٥[٥٦٩٩] *أَخْبَرَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

۩[٧/ ١٩٣ أ] .

(١) «ببرديهما» في الأصل : «برديهما» .

البردان : مثنى برد ، وهو : قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل . (انظر : معجم الملابس) (ص٥٢) .

(٢) قوله : «إيه ندخل» وقع في (ت) : «أندخل» .

(٣) «عملتيه» في الأصل : «علمتيه» . والحديث أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٨٥١) .

٥[٥٦٩٩] [التقاسيم : ٢٦٩٦] [الإتحاف : ط خز عه حب حم ١٨١٦٢] [التحفة : م ١٢٦١٨ - م ت ١٢٧٠٢ - د ١٢٧٩٨] ، وتقدم : (٣٦٤٨) ، وسيأتي : (٥٧٠٤) .

أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَيُغْفَرُ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا الْمُتَهَاجِرَيْنِ ، يَقُولُ : رُدُّوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا» . [الثاني : ٨٦]

ذِكْرُ نَفْيِ دُخُولِ الْجَنَّةِ عَمَّنْ مَاتَ وَهُوَ مُهَاجِرٌ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَوْقَ الْأَيَّامِ الثَّلَاثِ

٥٧٠٠ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا[١] أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُصَارِمَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثٍ[٢] ، وَإِنَّهُمَا نَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ مَا كَانَا عَلَى صِرَامِهِمَا ، وَإِنْ أَوَّلَهُمَا فَيْئًا يَكُونُ سَبْقُهُ بِالْفَيْءِ كَفَّارَةً[٣] لَهُ ، وَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَقْبَلْ سَلَامَهُ ، رَدَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ ، وَرَدَّ عَلَى الْآخَرِ الشَّيْطَانُ ، وَإِنْ مَاتَا عَلَى صِرَامِهِمَا ، لَمْ يَدْخُلَا الْجَنَّةَ ، وَلَمْ يَجْتَمِعَا[٤] فِي الْجَنَّةِ» . [الثالث : ٤٢]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : قَوْلُهُ ﷺ : «لَمْ يَدْخُلَا الْجَنَّةَ ، وَلَمْ يَجْتَمِعَا فِي الْجَنَّةِ» ، يُرِيدُ بِهِ : إِنْ لَمْ يَتَفَضَّلِ الرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِمَا بِالْعَفْوِ عَنْ إِثْمِ صِرَامِهِمَا ذَلِكَ .

ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ لِمَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ ، إِلَّا مَنْ أَشْرَكَ بِهِ أَوْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ

٥٧٠١ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَافَى الْعَابِدُ بِصَيْدَا[٥] وَابْنُ قُتَيْبَةَ وَغَيْرُهُ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْرَقُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خُلَيْدٍ[٦] عُتْبَةُ بْنُ حَمَّادٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَ ابْنِ

٥٧٠٠ [التقاسيم : ٤٠٠٢] [الموارد : ١٩٨١] [الإتحاف : حب حم ١٧٢٢٨] .

(١) قوله : «أبو يعلى ، قال : حدثنا» ليس في (د) ، وينظر : «الإتحاف» .

(٢) «ثلاث» في (د) : «ثلاثة» .

(٣) الكفارة : الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة ، أي : تسترها وتمحوها ، وهي فعالة للمبالغة . (انظر : النهاية ، مادة : كفر) .

(٤) قوله : «ولم يجتمعا» في (د) ، «مسند أبي يعلى» (١٥٥٧) : «أو : لم يجتمعا» ، وينظر تعليق المصنف على الحديث . [٧/ ١٩٣ ب] .

٥٧٠١ [التقاسيم : ٧٩١] [الموارد : ١٩٨٠] [الإتحاف : حب الطبراني البيهقي ١٦٧٢٩] .

(٥) «بصيدا» في (د) : «بصيداء» .

(٦) «خليد» في (د) : «خليفة» ، وينظر : «الإتحاف» .

ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَطَّلِعُ اللَّهُ إِلَى خَلْقِهِ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ ، فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ ، إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ» . [الأول : ٢]

ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا غَيْرَ الْمُشَاحِنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ إِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ عِنْدَ عَرْضِ أَعْمَالِهِمْ عَلَى بَارِئِهِمْ جَلَّ وَعَلَا فِيهِمَا

٥٧٠٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[١] أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا رَجُلًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ : أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا ، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا» . [الأول : ٢]

ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ غَيْرِ الْمُشَاحِنِ فِي كُلِّ إِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ

٥٧٠٣] أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٢] ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ : يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ ، إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ ، فَيُقَالُ : اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا[٣]» [الأول : ٢]

قال أبو حاتم : هَذَا فِي الْمُوَطَّأِ مَوْقُوفٌ ، مَا رَفَعَهُ عَنْ مَالِكٍ إِلَّا ابْنُ وَهْبٍ ۞ .

٥٧٠٢] [التقاسيم : ١٧٧] [الإتحاف : ط خز عه حب حم ١٨١٦٢] [التحفة : م ١٢٦١٨ - م ت ١٢٧٠٢ - د ١٢٧٩٨] ، وتقدم : (٥٦٩٧) ، وسيأتي : (٥٧٠٣) .

(١) «أخبرنا» في (ت) : «حدثنا» .

٥٧٠٣] [التقاسيم : ٧٥٦] [الإتحاف : ط خز عه حب حم ١٨١٦٢] [التحفة : ت ق ١٢٧٤٦ - م ١٢٨٨١] ، وتقدم : (٥٦٩٧) (٥٧٠٢) .

(٢) «أخبرنا» كتب فوقه في الأصل : «ثنا» ، ونسبه لنسخة .

(٣) الفيء : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : فيأ) .

۞ [٧/ ١٩٤ أ] .

ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ غَيْرِ الْمُشَاحِنِ مِنْ عِبَادِهِ فِي كُلِّ إِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ

٥[٥٧٠٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ[1] لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا[2] كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا». [الثاني: ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خَيْرَ الْمُتَهَاجِرَيْنِ مَنْ كَانَ بَادِئًا بِالسَّلَامِ مِنْهُمَا

٥[٥٧٠٥] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»[3]. [الثاني: ٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ مِنَ الْمُتَهَاجِرَيْنِ كَانَ خَيْرَهُمَا

٥[٥٧٠٦] أَخْبَرَنَا السَّامِيُّ وَعُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ[4]، قَالُوا: حَدَّثَنَا

٥[٥٧٠٤] [التقاسيم: ١٩٧٢] [الإتحاف: ط خز عه حب حم ١٨١٦٢] [التحفة: م ١٢٦١٨- م ت ١٢٧٠٢- د ١٢٧٩٨]، وتقدم: (٣٦٤٨) (٥٦٩٩).

(١) «فيغفر» في (ت): «فيغفر الله».

(٢) «رجلا» في الأصل: «رجل»، الوجه النصب على الاستثناء، والرفع ضعيف، إلا أنه قد يجوز على مذهب الكوفة، ولو خفض على البدل وجعل إلا بمعنى غير كان غير ممتنع، وعلى الصفة أيضا، والحديث أخرجه مالك في «الموطأ» (١٨٩٧).

٥[٥٧٠٥] [التقاسيم: ٧٥٧] [الإتحاف: عه حب ط حم ٤٣٩٨] [التحفة: خ م د ت ٣٤٧٩].

(٣) هذا الحديث ورد في موضعين في الأصل، وفي ثلاثة مواضع في (ت)؛ هذا أحدهما، وتكرر هناك في (ت) (٣/ ١٢)، وعزاه إليه ابن حجر في «الإتحاف» في موضعين منهما، وينظر الثالث: (٥٧٠٦).

٥[٥٧٠٦] [التقاسيم: ١٩٧٠] [الإتحاف: عه حب ط حم ٤٣٩٨] [التحفة: خ م د ت ٣٤٧٩].

(٤) قوله: «الفضل بن الحباب» وقع في «الإتحاف»: «الحسين بن إدريس»، وينظر هامش «الإتحاف».

أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» . [الثاني : ٣]

٦- بَابُ التَّوَاضُعِ وَالْكِبْرِ وَالْعُجْبِ

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ التَّوَاضُعِ وَتَرْكِ التَّكَبُّرِ وَالتَّعْظِيمِ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ

٥٧٠٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَغَرِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ ۞ جَلَّ وَعَلَا : «الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي ، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي ، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا ، قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ» . [الثالث : ٦٧]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ سَلْمَانُ الْأَغَرُّ

٥٧٠٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ بِالْأُبُلَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا : «الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي ، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي ، فَمَنْ نَازَعَنِي فِي شَيْءٍ مِنْهُ أَدْخَلْتُهُ فِي[1] النَّارِ» . [الثالث : ٦٧]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَوَاضَعَ فِي جُلُوسِهِ بِتَرْكِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى التَّكَبُّرِ

٥٧٠٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ[2]

٥٧٠٧ [التقاسيم : ٤٧١٦] [الإتحاف : حب ١٨٧٩٧] [التحفة : م د ق ١٢١٩٢] ، وتقدم : (٣٢٨) .
۞ [٧/ ١٩٤ ب] .

٥٧٠٨ [التقاسيم : ٤٧١٧] [الموارد : ٤٩] [الإتحاف : حب ٧٤٩١] [التحفة : ق ٥٥٧٧] .

(١) «في» ليس في (د) .

٥٧٠٩ [التقاسيم : ٦٩٤٠] [الموارد : ٤٩٧] [الإتحاف : حب أبو يعلى ١١٩] .

(٢) «سعيد» ليس في (د) .

الْجَوْهَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَىٰ بْنِ الطَّبَّاعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، أَنَّ[1] النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْفِزُ[2] عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ ، وَلَا يَتَّكِئُ[3] . [الخامس : ٢٨]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اتِّكَاءِ الْمَرْءِ عَلَىٰ يَدِهِ الْيُسْرَىٰ خَلْفَ ظَهْرِهِ فِي جُلُوسِهِ

٥[٥٧١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَّانِيُّ[4] ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ قَدْ[5] وَضَعْتُ يَدِي الْيُسْرَىٰ خَلْفَ ظَهْرِي ، وَاتَّكَأْتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ[6] ﷺ : «أَتَقْعُدُ[7] قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟» . قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَضَعَ رَاحَتَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ[8] .

[الثاني : ١٠٨]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَلَّا يَأْنَفَ[9] مِنَ الْعَمَلِ الْمُسْتَحْقَرِ فِي بَيْتِهِ بِنَفْسِهِ ، وَإِنْ كَانَ عَظِيمًا فِي أَعْيُنِ الْبَشَرِ[10]

٥[٥٧١١] أَخْبَرَنَا[11] ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،

---

(١) «أن» في (د) : «عن» .

(٢) «يحفز» في (د) : «يحتفز» ، وفي «الإتحاف» : «يجثي» ، وكتب فوقه في الأصل : «ظ» .

(٣) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٧١٠] [التقاسيم : ٢٨٠٢] [الموارد : ١٩٥٦] [الإتحاف : حب كم حم ٦٣٣٢] [التحفة : د ٤٨٤١] .

(٤) «الحراني» في (د) : «الحزامي» ، وينظر : «تهذيب الكمال» (٢٨/ ٣٩٠) .

(٥) «قد» في (د) : «وقد» .

(٦) «النبي» في (د) : «رسول الله» .

(٧) «أتقعد» في (د) : «لا تقعد» .

(٨) قوله : «وراء ظهره» ليس في (د) .

(٩) يأنف : يَمتنع ويتكبر . (انظر : اللسان ، مادة : أنف) .

(١٠) من هنا إلى حديث أبي يعلى الواقع تحت ترجمة : «ذكر ما يجب على المرء من مجانبة الترفع بنفسه في بيته عن خدمته ، وإن كان له من يكفيه ذلك» (٥٧١٣) استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٧١١] [التقاسيم : ٧٣٢٤] [الموارد : ٢١٣٦] [الإتحاف : حب ت ٢٣١٩١] [التحفة : تم ١٧٩٤٣] ، وسيأتي : (٥٧١٢) .

(١١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا سُئِلَتْ : مَا كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ : مَا كَانَ إِلَّا بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ ، كَانَ يَفْلِي ثَوْبَهُ ، وَيَحْلِبُ شَاتَهُ ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ ۩ ﷺ . [الخامس : ٤٧]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٧١٢] أَخْبَرَنَا[١] الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِسْطَامَ بِالْأُبُلَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٢] عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[١] مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَيُّ شَيْءٍ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَكِ؟ قَالَتْ : مَا يَفْعَلُ أَحَدُكُمْ فِي مِهْنَةِ[٣] أَهْلِهِ ؛ يَخْصِفُ نَعْلَهُ[٤] ، وَيَخِيطُ ثَوْبَهُ ، وَيَرْقَعُ دَلْوَهُ[٥] . [الخامس : ٤٧]

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُجَانَبَةِ التَّرَفُّعِ بِنَفْسِهِ فِي بَيْتِهِ عَنْ خِدْمَتِهِ ، وَإِنْ كَانَ لَهُ مَنْ يَكْفِيهِ ذَلِكَ

٥[٥٧١٣] أَخْبَرَنَا[١] أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

۩[٧/ ١٩٥ أ] .

٥[٥٧١٢] [التقاسيم : ٧٣٢٥] [الموارد : ٢١٣٥] [الإتحاف : حب حم ٢٢١٣٩] [التحفة : خ ت ١٥٩٢٩ - تم ١٧٩٤٣] ، وتقدم : (٥٧١١) .

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٢) «حدثنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٣) **المهنة** : الخدمة . (انظر : النهاية ، مادة : مهن) .

(٤) **خصف النعل** : تخييطه وترقيعه . (انظر : المصباح المنير ، مادة : خصف) .

(٥) أعاد ابن حجر هذا الحديث في ترجمة : هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، من «الإتحاف» (٢٢٣٣٤) معزوًا لابن حبان ، فقال : «وعن الحسن - كذا ، وصوابه : الحسين - بن أحمد بن بسطام ، حدثنا حسين بن مهدي ، حدثنا عبد الرزاق . . . نحوه» ، ولعله وهم منه ؛ حيث سبق أن ذكره فيه على الصواب في ترجمة : الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، كما هنا ، وينظر الحديث الذي بعده .

٥[٥٧١٣] [التقاسيم : ٧٣٢٦] [الموارد : ٢١٣٤] [الإتحاف : حب حم ٢٢٣٣٤] [التحفة : خ ت ١٥٩٢٩] ، وسيأتي : (٦٤٨٠) .

مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا سُئِلَتْ : مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ : كَانَ يَخِيطُ ثَوْبَهُ ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ ، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرِّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ(١) . [الخامس : ٤٧]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَضْعِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَنْ تَكَبَّرَ عَلَى عِبَادِهِ ، وَرَفْعِهِ مَنْ تَوَاضَعَ لَهُمْ

٥[٥٧١٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ دَرَّاجًا ، حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً يَرْفَعْهُ اللَّهُ دَرَجَةً ، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَعْلَى عِلِّيِّينَ ، وَمَنْ يَتَكَبَّرْ(٢) عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً ، يَضَعْهُ اللَّهُ دَرَجَةً ، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ فِي صَخْرَةٍ صَمَّاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ بَابٌ وَلَا كُوَّةٌ(٣) ، لَخَرَجَ(٤) مَا غَيَّبَهُ لِلنَّاسِ كَائِنًا مَا كَانَ**» . [الثالث : ٦٦]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَوْلُهُ ﷺ : «مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً» ، يُرِيدُ بِهِ : مَنْ تَوَاضَعَ لِلْمَخْلُوقِينَ فِي اللَّهِ ، فَأَضْمَرَ الْخَلْقَ فِيهِ ، وَقَوْلُهُ : «وَمَنْ يَتَكَبَّرْ» أَرَادَ بِهِ : عَلَى خَلْقِ اللَّهِ ، فَأَضْمَرَ الْخَلْقَ فِيهِ ؛ إِذِ الْمُتَكَبِّرُ عَلَى اللَّهِ كَافِرٌ بِهِ .

ذِكْرُ إِيجَابِ دُخُولِ النَّارِ لِلْمُسْتَكْبِرِ الْجَوَّاظِ ، إِنْ لَمْ يَتَفَضَّلِ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْعَفْوِ ۩

٥[٥٧١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ

---

(١) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٧١٤] [التقاسيم : ٤٦٠١] [الموارد : ١٩٤٢] [الإتحاف : حب كم حم ٥٣١٠] [التحفة : ق ٤٠٦٧] .

(٢) «يتكبر» في (د) : «تكبر» ، وقد أخرجه ابن ماجه (٤٢٠٩) عن حرملة ، به .

(٣) الكوة : الثقبة فى الحائط . (انظر : المصباح المنير ، مادة : كوى) .

(٤) «لخرج» في الأصل ، «الإتحاف» : «يخرج» .

۩[٧/ ١٩٥ ب] .

٥[٥٧١٥] [التقاسيم : ٢٦٢٠] [الإتحاف : عه حب حم ٤١٢٠] [التحفة : خ م ت س ق ٣٢٨٥] .

وَهْبِ الْخُزَاعِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ(١) ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ(٢) ، وَأَهْلُ النَّارِ كُلُّ مُسْتَكْبِرٍ جَوَّاظٍ» .

[الثاني : ٧٦]

٥[٥٧١٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ(٣) حَبَّةِ خَرْدَلٍ(٤) مِنْ كِبْرٍ ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ» . [الثالث : ١٩]

قَالَ أبو حاتم : فِي هَذَا الْخَبَرِ مَعْنَيَانِ اثْنَانِ : أَحَدُهُمَا وَهُوَ الَّذِي نَوَّعْنَا لَهُ النَّوْعَ : «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ» ، أَرَادَ بِهِ : جَنَّةً عَالِيَةً يَدْخُلُهَا غَيْرُ الْمُتَكَبِّرِينَ ، وَقَوْلُهُ : «وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ» ، أَرَادَ بِهِ : نَارًا سَافِلَةً يَدْخُلُهَا غَيْرُ الْمُسْلِمِينَ ، وَالْمَعْنَى الثَّانِي : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَصْلًا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ ، أَرَادَ بِالْكِبْرِ : الشِّرْكَ ؛ إِذِ الْمُشْرِكُ لَا يَدْخُلُ جَنَّةً مِنَ الْجِنَانِ أَصْلًا ، وَقَوْلُهُ : «لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ» ، أَرَادَ بِهِ : عَلَىٰ سَبِيلِ الْخُلُودِ ، حَتَّىٰ يَصِحَّ الْمَعْنَيَانِ مَعًا .

---

(١) **المتضعف** : الذي يتضعفه الناس ويتجبرون عليه في الدنيا للفقر ورثاثة الحال . (انظر : النهاية ، مادة : ضعف) .

(٢) **إبرار القسم** : القسم : اليمين ، والمقسم : الحلف ، وإبراره : تصديقه وألا يحنثه . (انظر : جامع الأصول) (٦/ ٥٢٩) .

٥[٥٧١٦] [التقاسيم : ٣٧٥١] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٢٩٤٦] [التحفة : م ت ٩٤٤٤- م د ت ق ٩٤٢١] ، وتقدم : (٥٥٠١) .

(٣) **المثقال** : مقدار من الوزن ، أي شيء كان من قليل أو كثير . (انظر : النهاية ، مادة : ثقل) .

(٤) **الخردل** : نبات عشبي تستعمل بذوره في الطب ، ويضرب به المثل في الصغر . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : خردل) .

ذِكْرُ نَفْيِ نَظَرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِلَىٰ مَنْ جَرَّ ثِيَابَهُ خُيَلَاءَ

٥٧١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ[١] الْمَقَابِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَشْيَاءَ مَعْلُومَةٍ غَيْرِ مَا ذَكَرْنَاهَا

٥٧١٨] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْفَزَارِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ جَرَّ الْإِزَارِ، وَالتَّبَرُّجَ بِالزِّينَةِ لِغَيْرِ أَهْلِهَا، وَعَزْلَ الْمَاءِ عَنْ مَحِلِّهِ، وَضَرْبَ الْكِعَابِ[٢]، وَالصُّفْرَةَ[٣]، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، وَعَقْدَ[٤] التَّمَائِمِ وَالرُّقَىٰ إِلَّا بِالْمُعَوِّذَاتِ. [الثاني: ١١٠]

ذِكْرُ ۩ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ

٥٧١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّغُولِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ

٥٧١٧] [التقاسيم: ٢٩٤٠] [الإتحاف: عه حب ط حم ٩٨٨١] [التحفة: خ م س ٦٦٦٩- خ م ت ٦٧٢٦- خت ٦٧٤٤- م ٦٧٥٦- خت م ٦٧٨٣- خت ٦٧٩٣- خ د س ٧٠٢٦- خ م ت ٧٢٢٧- ق ٧٣٣٩- خ م س ٧٤٠٩- م ٧٤٣٢- م ٧٤٤١- م س ٧٤٥٦- م ٧٤٨٤- م ت س ٧٥٢٦- م ق ٧٨٣٥- م ق ٧٩٥٢- م ٨٢٤٢- خ م ت ٨٣٥٨]، وتقدم: (٥٤٧٨).

(١) قوله: «يحيى بن أيوب» ليس في الأصل، وينظر: «الإتحاف».

٥٧١٨] [التقاسيم: ٢٩٦٦] [الإتحاف: حب كم حم ١٢٨٠٣] [التحفة: د س ٩٣٥٥].

(٢) **الكعاب**: جمع كعب، وكعبة، وهي: فصوص النرد، واللعب بها حرام، وكرهها عامة الصحابة. (انظر: النهاية، مادة: كعب).

(٣) **الصفرة**: نوع من الطيب. (انظر: مجمع البحار، مادة: صفر).

(٤) «وعقد» في الأصل: «وعن». وقد أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٧٦٢٣) عن المعتمر بن سليمان، به. ۩[٧/ ١٩٦ أ].

٥٧١٩] [التقاسيم: ٢٩٦٧] [الموارد: ١٤٧٢] [الإتحاف: حب كم حم ١٢٨٠٣] [التحفة: د س ٩٣٥٥].

الذُّهْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَشُعْبَةُ ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ عَشْرًا : تَغْيِيرَ الشَّيْبِ ، وَخَاتَمَ الذَّهَبِ ، وَالضَّرْبَ بِالْكِعَابِ ، وَالرُّقَى إِلَّا بِالْمُعَوِّذَاتِ ، وَالتَّمَائِمَ ، وَجَرَّ الْإِزَارِ ، وَالصُّفْرَةَ ، وَالتَّبَرُّجَ[1] بِالزِّينَةِ لِغَيْرِ مَحِلِّهَا ، وَعَزْلَ الْمَاءِ عَنْ مَحِلِّهِ . [الثاني : ١١٠]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ إِعْجَابِ الْمَرْءِ بِمَا أُوتِيَ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ ، وَتَبَخْتُرِهِ فِي شَيْءٍ مِنْهَا

٥[٥٧٢٠] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ الْعَطَّارُ بِالْبَصْرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، أَنَّ فَتًى مِنْ قُرَيْشٍ أَتَى أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، إِنَّكَ تُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَهَلْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ فِي حُلَّتِي هَذِهِ؟ فَقَالَ : لَوْلَا مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَيَّ فِي الْكِتَابِ ، مَا حَدَّثْتُكُمْ بِشَيْءٍ ، سَمِعْتُهُ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَتَبَخْتَرُ ، إِذْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ وَبُرْدَاهُ ، فَخَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ[2] فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» . [الثالث : ٦]

٧- بَابُ الِاسْتِمَاعِ الْمَكْرُوهِ وَسُوءِ الظَّنِّ وَالْغَضَبِ وَالْفُحْشِ

ذِكْرُ وَصْفِ عُقُوبَةِ مَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَكْرَهُونَ مِنْهُ ذَلِكَ

٥[٥٧٢١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِبُسْتَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا

---

(١) قوله : «والصفرة ، والتبرج» وقع في (د) : «والمصفرة ، والمتبرج» ، وينظر : «الإتحاف» .

٥[٥٧٢٠] [التقاسيم : ٣١٢٠] [الإتحاف : عه حب حم ٢٠٠٩٠] [التحفة : خ س ٦٩٩٨- خ س ١٢٩١٣- س ١٣٥٨٢- م ١٣٩٠٢- م ١٤٣٧٨- خ م ١٤٣٨٦- م ١٤٦٥٤- م ١٤٧٨٦] .

(٢) يتجلجل : يغوص في الأرض حين يُخْسَفُ به . (انظر : النهاية ، مادة : جلجل) .

٥[٥٧٢١] [التقاسيم : ٢٩٤٥] [الإتحاف : مي حب حم ٨٦١٥] [التحفة : خ م س ٥٦٥٨- خ د ت س ق ٥٩٨٦- خ ٦٠٥٨- خت ٦٢٢٩- خ م س ٦٥٣٦] ، وسيأتي : (٥٨٨٤) .

الرُّوحَ ، وَمَنْ تَحَلَّمَ[(١)] حُلْمًا كَاذِبًا ، كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ ، وَيُعَذَّبُ عَلَى ذَلِكَ ، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ[(٢)] قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنُكُ[(٣)] يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

[الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ صَبِّ الْآنُكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي آذَانِ الْمُسْتَمِعِينَ إِلَى حَدِيثِ أَقْوَامٍ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ

٥[٥٧٢٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً ، عَذَّبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَفِرُّونَ مِنْهُ ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ[(٤)] الْآنُكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ ، وَلَيْسَ بِفَاعِلٍ» .

[الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ سُوءِ الظَّنِّ بِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

٥[٥٧٢٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا[(٥)] ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَنَافَسُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» .

[الثاني : ٣]

---

(١) تحلم : ادعى الرؤيا كاذبا ، وقال : إنه رأى في النوم ما لم يره . (انظر : النهاية ، مادة : حلم) .

(٢) «حديث» ليس في الأصل ، وقد أخرجه البخاري (٧٠٤٤) عن أيوب ، به .

(٣) الآنك : الرصاص الأبيض . وقيل : الأسود . وقيل : هو الخالص منه . (انظر : النهاية ، مادة : أنك) .

٥[٥٧٢٢] [التقاسيم : ٢٨٤٣] [الإتحاف : مي حب حم ٨٦١٥] [التحفة : خ م س ٥٦٥٨- خ د ت س ق ٥٩٨٦- خ ٦٠٥٨- خت ٦٢٢٩- خ م س ٦٥٣٦] ، وسيأتي : (٥٨٨٢) .

(٤) «أذنه» في (س) (١٢/ ٤٩٩) : «أذنيه» ، وقد أخرجه الترمذي (١٨٤٨) عن حماد ، به .

٥[٥٧٢٣] [التقاسيم : ١٩٧١] [الإتحاف : عه حب حم ط ١٩٢٨٦] [التحفة : ت ١٣٧٢٠- م ١٢٣٤٨- م ١٢٤٠٣- خ ١٣١٩٨- خ ١٣٥٢٦- خ ١٣٦٣٦- م ١٤٠٦٣- خ ١٤٦٨٦- م ق ١٤٩٤١] .

(٥) التحسس : كالتجسس ، وهو : البحث عن باطن أمور الناس وأكثر ما يقال ذلك في الشر . وقيل : التحسس : الاستماع ، وقيل : هو أن يطلب معرفة الأخبار لنفسه . (انظر : غريب الخطابي) (١/ ٨٤) .

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالْجُلُوسِ لِمَنْ غَضِبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَالِاضْطِجَاعِ إِذَا كَانَ جَالِسًا

٥٧٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ، وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ». [الأول: ٧٨]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ ذَمِّ النَّفْسِ عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى مَا لَا يُرْضِي اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا بِالْغَضَبِ

٥٧٢٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ عَمٍّ لَهُ، وَهُوَ: جَارِيَةُ بْنُ قُدَامَةَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي قَوْلًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، وَأَقْلِلْ ۞ لَعَلِّي لَا أُغْفِلُهُ، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَعَادَ لَهُ مِرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَغْضَبْ». [الثالث: ٦٥]

٥٧٢٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى[1]، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَارِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: قُلْ لِي قَوْلًا وَأَقْلِلْ، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَأَعَادَ عَلَيْهِ، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ». [الثاني: ٥١]

٥٧٢٤] [التقاسيم: ١٤٢٥] [الموارد: ١٩٧٣] [الإتحاف: حب ١٧٦٥٦] [التحفة: د ١٢٠٠١].

٥٧٢٥] [التقاسيم: ٤٤٣١] [الإتحاف: حب كم حم ٣٨٩٠]، وسيأتي برقم: (٥٧٢٦).

۞ [٧/ ١٩٧ أ].

٥٧٢٦] [التقاسيم: ٢٤٣٤] [الموارد: ١٩٧٢] [الإتحاف: حب كم حم ٣٨٩٠]، وتقدم برقم: (٥٧٢٥).

(١) قوله: «أحمد بن علي بن المثنى» وقع في (د): «أبو يعلى»، وأبو يعلى هو: أحمد بن علي، وينظر: «الثقات» للمصنف (٨/ ٥٥).

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قَوْلُهُ ﷺ : «لَا تَغْضَبْ» أَرَادَ بِهِ : أَلَّا تَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْغَضَبِ مِمَّا نَهَيْتُكَ عَنْهُ ، لَا أَنَّهُ نَهَاهُ عَنِ الْغَضَبِ ؛ إِذِ الْغَضَبُ شَيْءٌ جِبِلَّةٌ فِي الْإِنْسَانِ ، وَمُحَالٌ أَنْ يُنْهَى الْمَرْءُ عَنْ جِبِلَّتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا ، بَلْ وَقَعَ النَّهْيُ فِي هَذَا الْخَبَرِ عَمَّا يَتَوَلَّدُ مِنَ الْغَضَبِ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُجَانَبَةِ الْخُرُوجِ إِلَى مَا لَا يُرْضِي اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا عِنْدَ الِاحْتِدَادِ

٥٧٢٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَوَانَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا تَقُولُونَ فِي الصُّرَعَةِ؟» قَالَ : قُلْتُ : الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ ، قَالَ : «الصُّرَعَةُ الَّذِي يُمْسِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» . [الثالث : ٥٣]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالِاسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ لِمَنِ اعْتَرَاهُ الْغَضَبُ

٥٧٢٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدَ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ ، وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ مُغْضَبًا قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» ، فَقَالُوا لِلرَّجُلِ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ[1] . [الأول : ١٠٤]

٥٧٢٧] [التقاسيم : ٤١٦٧] [الإتحاف : عه حب حم ١٢٥٠٨] [التحفة : م د ٩١٩٣] .

٥٧٢٨] [التقاسيم : ١٧٦٩] [التحفة : خ م د سي ٤٥٦٦] .

(١) [٧/ ١٩٧ ب] . لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٦٠٤٧) لابن حبان ، وعزاه لأبي عوانة ، الحاكم (٣٦٩٤) ، مسلم (٢٦٩٥ ، ٢٦٩٥/ ١) ، أحمد (٤٥/ ١٨٣) .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْفُحْشِ وَالْبَذَاءِ[١] لِلْمَرْءِ فِي أَسْبَابِهِ

٥[٥٧٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَثْقَلَ مَا وُضِعَ[٢] فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُلُقٌ حَسَنٌ، وَإِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ»[٣]. [الثاني: ٧٦]

ذِكْرُ بُغْضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ[٤] مِنَ النَّاسِ

٥[٥٧٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ[٥] ﷺ، فَخَرَجَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، فَقَالَ: تُصَلِّي إِلَى قَبْرِهِ؟! فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّهُ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا قَبِيحًا، ثُمَّ أَدْبَرَ، فَانْصَرَفَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ[٦] فَقَالَ[٧]: يَا مَرْوَانُ، إِنَّكَ آذَيْتَنِي، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ»، وَإِنَّكَ فَاحِشٌ مُتَفَحِّشٌ. [الثاني: ١٠٩]

---

(١) **البذاء**: الفُحش في القول. (انظر: النهاية، مادة: بذأ).

٥[٥٧٢٩] [التقاسيم: ٢٦١٧] [الموارد: ١٩٢٠] [الإتحاف: حب حم ١٦٢١٢].

(٢) «وضع» في (د): «يوضع»، وينظر: (٥٧٣١).

(٣) ينظر مختصرًا: (٤٧٩).

(٤) **المتفحش**: المتكلف الفحش (كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي) والمتعمد له. (انظر: النهاية، مادة: فحش).

٥[٥٧٣٠] [التقاسيم: ٢٩٥٥] [الموارد: ١٩٧٤] [الإتحاف: حب حم الطبراني ١٦٢].

(٥) قوله: «رسول الله» في (د): «النبي». ولبيان النكارة في قوله: «يصلي عند قبر رسول الله ﷺ» ينظر: «التعليقات الحسان» للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (٨/ ٢١٠).

(٦) قوله: «بن زيد» ليس في الأصل.

(٧) بعد «فقال» في (د): «له».

ذِكْرُ وَصْفِ الْمُتَفَحِّشِ الَّذِي يُبْغِضُهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

٥[٥٧٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَثْقَلَ مَا وُضِعَ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُلُقٌ حَسَنٌ، وَإِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ»(١). [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنِ اتُّقِيَ فُحْشُهُ

٥[٥٧٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْخَلِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارٍ(٢)، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا سَمِعَ صَوْتَهُ، قَالَ ۩ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ: «بِئْسَ الرَّجُلُ - أَوْ - بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، فَلَمَّا دَخَلَ انْبَسَطَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا خَرَجَ كَلَّمَتْهُ عَائِشَةُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ: «بِئْسَ الرَّجُلُ - أَوْ - بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، فَلَمَّا دَخَلَ انْبَسَطْتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، شَرُّ النَّاسِ مَنْ يَتَّقِي النَّاسُ فُحْشَهُ». [الثاني: ١٠٩]

٥[٥٧٣١] [التقاسيم: ٢٩٥٦] [الإتحاف: حب حم ١٦٢١٢] [التحفة: د ت ١٠٩٩٢ - ت ١١٠٠٢].

(١) هذا الحديث ورد في موضعين في الأصل، (ت)، ولم يورده الهيثمي إلا في موضع واحد في (د)، وينظر مكررًا: (٥٧٢٩)، ومختصرًا: (٤٧٩).

٥[٥٧٣٢] [التقاسيم: ٢٩٤٤] [الإتحاف: حب عه ٢٢٠١١] [التحفة: س ١٦٣٦٠ - خ م د ت ١٦٧٥٤ - د ١٧٥٨٠ - سي ١٧٦٥٥]، وتقدم: (٤٥٦٦).

(٢) «نيار» في الأصل، (ت): «دينار»، وهو تصحيف؛ فالحديث في «الإتحاف» من مسند عبد الله بن نيار، عن عروة، عن عائشة، وعبد الله بن نيار يروي عن عروة، ويروي عنه عبد الرحمن بن حرملة، تنظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٦/ ٢٣١)، أما عبد الله بن دينار فلا يروي عن عروة، ولا يروي عنه عبد الرحمن بن حرملة، وتنظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٤/ ٤٧٤).

۩[٧/ ١٩٨أ].

ذِكْرُ بُغْضِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا الْمُتَخَاصِمَ فِي غَيْرِ[١] ذَاتِ اللَّهِ

٥٧٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُسَلَّمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ[٢]». [الثاني: ١٠٩]

٨- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ وَمَا لَا يُكْرَهُ

ذِكْرُ تَخَوُّفِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ قِلَّةَ حِفْظِهِمْ أَلْسِنَتَهُمْ

٥٧٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ اللَّخْمِيُّ بِعَسْقَلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٣] يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُوَيْدٍ، أَنَّ جَدَّهُ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ[٤] بِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ»، قَالَ[٥]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْثَرُ[٦] مَا تَخَافُ[٧] عَلَيَّ؟ قَالَ: «هَذَا»، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ. [الثالث: ٢٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ لِسَانَ الْمَرْءِ مِنْ أَخْوَفِ مَا يُخَافُ عَلَيْهِ مِنْهُ

٥٧٣٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا

---

(١) «غير» ليس في الأصل.

٥٧٣٣] [التقاسيم: ٢٩٤٣] [الإتحاف: عه حب حم ٢١٨٤٣] [التحفة: خ م ت س ١٦٢٤٨].

(٢) **الألد الخصم**: الشديد الخصومة، واللدد: الخصومة الشديدة. (انظر: النهاية، مادة: لدد).

٥٧٣٤] [التقاسيم: ٣٧٨٤] [الموارد: ٢٥٤٣] [الإتحاف: مي حب كم عه حم ٥٨٩٧] [التحفة: م ت س ق ٤٤٧٨]، وتقدم: (٩٣٦)، وسيأتي: (٥٧٣٨).

(٣) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٤) **أعتصم**: أتمسك. (انظر: النهاية، مادة: عصم).

(٥) «قال» في (د): «قلت».

(٦) «أكثر» في (د): «أخوف».

(٧) «تخاف» في (د): «يُخاف».

٥٧٣٥] [التقاسيم: ٧١١] [الإتحاف: مي حب كم عه حم ٥٨٩٧] [التحفة: م ت س ق ٤٤٧٨]، وسيأتي: (٥٧٣٦).

عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ[١] ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ ، قَالَ : «**قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ**» ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَخْوَفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ قَالَ : فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «**هَذَا**» . [الأول : ٢]

قال أبو حاتم : الْمَعْنَى فِي أَخْذِ النَّبِيِّ ﷺ لِسَانَهُ بِيَدِهِ وَقَالَ : «هَذَا» وَقَدْ أَمْكَنَهُ أَنْ يَقُولَ ۩ : اللِّسَانُ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْخُذَ لِسَانَهُ ، أَنَّهُ ﷺ كَانَ عَالِمًا بِالْعِلْمِ الَّذِي كَانَ يُعَلِّمُ النَّاسَ ، فَأَرَادَ أَنْ يَسْبِقَ بِنَفْسِهِ[٢] إِلَى الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ الَّذِي اسْتُعْلِمَ ، فَعُلِمَ بِأَنَّهُ أَخْبَرَ السَّائِلَ بِأَنَّ أَخْوَفَ مَا يُخَافُ عَلَيْهِ أَنْ يُورِدَ صَاحِبَهُ الْمَوَارِدَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْبِضَ عَلَيْهِ وَلَا يُطْلِقَهُ ، فَعَمِلَ ﷺ بِمَا كَانَ يَعْلَمُهُ أَوَّلًا حَتَّى يُفَصِّلَ مَوَاضِعَ الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ لِسَانَ الْمَرْءِ مِنْ أَخْوَفِ مَا يُخَافُ عَلَيْهِ عَصَمَنَا اللَّهُ وَكُلَّ مُسْلِمٍ مِنْ شَرِّهِ

٥٧٣٦ [*أخبرنا* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبَانٍ الْقُرَشِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ[٣] عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ[٤] : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ ، قَالَ : «**قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ، ثُمَّ اسْتَقِمْ**» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَشَدُّ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِسَانِ نَفْسِهِ . [الثالث : ٣٧]

---

(١) قوله : «عن عبد الرحمن بن ماعز» ، قال ابن حجر في «الإتحاف» : «الصواب : عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز» ، وقال المزي في «تهذيبه» (١٧/ ٣٧٧) : «عبد الرحمن بن ماعز ، ويقال : محمد بن عبد الرحمن بن ماعز ، ويقال : ماعز بن عبد الرحمن العامري ، حجازي» .

۩ [٧/ ١٩٨ ب] .

(٢) «بنفسه» في (س) (١٣/ ٦) : «نفسه» .

٥٧٣٦ [التقاسيم : ٣٩٥٣] [الموارد : ٢٥٤٤] [الإتحاف : مي حب كم عه حم ٥٨٩٧] [التحفة : م ت س ق ٤٤٧٨] .

(٣) قوله : «محمد بن» ليس في (د) ، وهو قول في اسمه ، وقال المزي في «تهذيبه» (١٧/ ٣٧٧) : «عبد الرحمن بن ماعز ، ويقال : محمد بن عبد الرحمن بن ماعز ، ويقال : ماعز بن عبد الرحمن العامري ، حجازي» .

(٤) قوله : «الثقفي قال» ليس في (د) .

ذِكْرُ إِيجَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ لِمَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ عَمَّا لَا يَحِلُّ

٥٧٣٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِبُسْتَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يَتَوَكَّلْ (١) لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ (٢) أَتَوَكَّلْ لَهُ الْجَنَّةَ» . [الأول : ٢]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ حِفْظِ لِسَانِهِ ؛ لِأَنَّ ۩ تَعَاهُدَ اللِّسَانِ أَوَّلُ مَطِيَّةِ الْعُبَّادِ

٥٧٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمْصَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَاعِزِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَامِرِيِّ (٣) ، أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ» ،

٥٧٣٧] [التقاسيم : ٧٩٨] [الإتحاف : حب كم حم ٦٢٤٠] [التحفة : خ ت ٤٧٣٦] .

(١) **التوكل** : الضمان ، يقال : توكل بالأمر ، إذا ضمن القيام به ، وقيل : هو بمعنى تكفل . (انظر : النهاية ، مادة : وكل) .

(٢) **اللحيان** : عظمان تنبت عليهما الأسنان علوا وسفلا ، أراد شر لسانه مما يوجب الكفر والفسوق . (انظر : مجمع البحار ، مادة : لحا) .

۩ [٧/ ١٩٩ أ] .

٥٧٣٨] [التقاسيم : ٤٤٣٠] [الموارد : ٢٥٤٥] [الإتحاف : مي حب كم عه حم ٥٨٩٧] [التحفة : م ت س ق ٤٤٧٨] ، وتقدم : (٩٣٦) (٥٧٣٤) .

(٣) قوله : «ماعز بن عبد الرحمن العامري» قال المصنف عقبه : «ماعز بن عبد الرحمن ، قاله الزبيدي ، وهو متقن» ؛ لكن قال الحافظ في «الإتحاف» : «كذا قال - يعني : الزبيدي - والصواب : عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز» . وقال الطبراني في «مسند الشاميين» (٣/ ٥٣) : «قال الزبيدي : ماعز بن عبد الرحمن ، ورواه أصحاب الزهري عن الزهري ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز العامري ، وبلغني : أن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز كان يلقب ماعزا باسم جده» ، وقال المزي في «تهذيبه» (١٧/ ٣٧٧) : «عبد الرحمن بن ماعز ، ويقال : محمد بن عبد الرحمن بن ماعز ، ويقال : ماعز بن عبد الرحمن العامري ، حجازي» .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَكْثَرَ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «هَذَا» . [الثالث : ٦٥]

مَاعِزُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَهُ الزُّبَيْدِيُّ ، وَهُوَ مُتْقِنٌ .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ عُصِمَ[1] مِنْ فِتْنَةِ فَمِهِ وَفَرْجِهِ رُجِيَ لَهُ دُخُولُ الْجَنَّةِ

٥٧٣٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْخَلِيلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ وُقِيَ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَرِجْلَيْهِ[2] دَخَلَ الْجَنَّةَ» . [الأول : ٢]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْمَرْءِ الْبَذَاءَ فِي أَسْبَابِهِ إِذِ الْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ

٥٧٤٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ ذَرِيحٍ بِعُكْبَرَا[3] ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[4] إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْبَذَاءُ[5] مِنَ الْجَفَاءِ[6] ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ ، وَالْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ» . [الثاني : ٨٤]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالصَّدَقَةِ لِمَنْ قَالَ هُجْرًا[7] فِي كَلَامِهِ

٥٧٤١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،

---

(١) **العصمة** : المَنعة (الوقاية والحفظ) ، والعاصمُ : المانعُ الحامي ، والاعْتِصامُ : الامْتِساكُ بالشَّيء . (انظر : النهاية ، مادة : عصم) .

٥٧٣٩ [التقاسيم : ٧٢٧] [الموارد : ٢٥٤٦] [الإتحاف : حب كم ١٨٨٥٣] [التحفة : ت ١٣٤٢٩] .

(٢) «ورجليه» في (د) : «وما بين رجليه» .

٥٧٤٠ [التقاسيم : ٢٦٨٦] [الموارد : ٢٤] [الإتحاف : حب كم ١٧١٦٢] [التحفة : ق ١١٦٧٠] .

(٣) «بعكبرا» في (د) : «بعكبراء» . (٤) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٥) «البذاء» في الأصل : «البذ» ، وينظر : «مختار الصحاح» (ص ٣١) .

(٦) **الجفاء** : غِلَظُ الطبع . (انظر : النهاية ، مادة : جفا) .

(٧) **الهجر** : القبيح من القول . (انظر : النهاية ، مادة : هجر) .

٥٧٤١ [التقاسيم : ١٢٢٤] [الإتحاف : عه خز حب حم ١٧٩٨٧] [التحفة : ع ١٢٢٧٦] .

قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ(١) وَالْعُزَّىٰ(٢)، فَلْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَعَالَ أُقَامِرْكَ(٣)، فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ» . [الأول : ٦٧]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ يَهْوِي(٤) فِي النَّارِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا بِالشَّيْءِ الْيَسِيرِ الَّذِي يَقُولُهُ، وَلَيْسَ لِلَّهِ فِيهِ رِضًا

٥٧٤٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ عَبْدَانُ(٥)، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ بَحْرٍ الْعُقَيْلِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ ۩ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَرَىٰ بِهَا بَأْسًا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا(٦)» . [الثاني : ١٠٩]

---

(١) **اللات** : صنم كان بالطائف، يعظمونه نحو تعظيم الكعبة . وكان موقعه غربي مسجد ابن عباس عن قرب . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٣٥) .

(٢) **العزىٰ** : صنم كان لبني كنانة وقريش، أو شجرة من المَوْز كانت لغَطَفان بنَوْا عليها بيتًا وجعلوا يعبدونها . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٩١) .

(٣) **القمار** : كل لعب فيه مراهنة . (انظر : المعجم الوسيط، مادة : قمر) .

(٤) **يهوي** : يهبط . (انظر : النهاية، مادة : هوا) .

٥٧٤٢] [التقاسيم : ٢٨٥٧] [الإتحاف : عه حب كم خ م حم ١٩٦٦٩] [التحفة : خ س ١٢٨٢١ - خ م ت س ١٤٢٨٣ - ق ١٤٩٩٥]، وسيأتي : (٥٧٤٣) .

(٥) «عبدان» في (ت) : «بن عبدان»، وينظر : «تاريخ بغداد» (٩/ ٣٨٥)، «تاريخ دمشق» (٢٧/ ٥١)، وينظر أسانيد الأحاديث التالية : (٤٩٦، ٧٧٠، ١٢٦٨) .

۩ [٧/ ١٩٩ ب] .

(٦) **الخريف** : زمان معروف من فصول السنة بين الصيف والشتاء، ويريد به : سنة ؛ لأن الخريف لا يكون في السنة إلا مرة واحدة . (انظر : النهاية، مادة : خرف) .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ[1] ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ

٥[٥٧٤٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْقَائِلَ مَا وَصَفْنَا قَدْ يَهْوِي فِي النَّارِ بِهِ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ

٥[٥٧٤٤] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَثَبَّتُ فِيهَا، يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ التَّنَابُزِ بِالْأَلْقَابِ

٥[٥٧٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ أَبِي جَبِيرَةَ قَالَ: كَانَتْ لَهُمْ أَلْقَابٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا بِلَقَبِهِ، فَقِيلَ[2]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ

---

(١) بعد «به» في (ت): «محمد».

٥[٥٧٤٣] [التقاسيم: ٢٨٥٨] [الإتحاف: عه حب كم خ م حم ١٩٦٦٩] [التحفة: خ س ١٢٨٢١ - خ م ت س ١٤٢٨٣ - ق ١٤٩٩٥]، وتقدم: (٥٧٤٢).

٥[٥٧٤٤] [التقاسيم: ٢٨٥٩] [الإتحاف: عه حب كم خ م حم ١٩٦٦٩] [التحفة: خ س ١٢٨٢١ - خ م ت س ١٤٢٨٣ - ق ١٤٩٩٥]، وسيأتي: (٥٧٥٢).

٥[٥٧٤٥] [التقاسيم: ٤٣٠٢] [الموارد: ١٧٦١] [الإتحاف: حب حم كم ٦٥٨٣] [التحفة: د ت س ق ١١٨٨٢].

(٢) بعد «فقيل» في (د): «له» وتبعه محقق (ت).

يَكْرَهُهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ : ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾[1] ﴿بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات : ١١] ، قَالَ : وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَتَصَدَّقُونَ وَيُعْطُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، حَتَّىٰ أَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ فَأَمْسَكُوا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ : ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة : ١٩٥] . [الثالث : ٦٤]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ قَوْلِ الْمَرْءِ لِأَخِيهِ : قَبَّحَ اللَّهُ وَجْهَكَ

٥٧٤٦] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : قَبَّحَ اللَّهُ وَجْهَكَ! وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ» .

[الثاني : ٤٣]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : يُرِيدُ بِهِ عَلَىٰ صُورَةِ الَّذِي قِيلَ لَهُ : قَبَّحَ اللَّهُ وَجْهَكَ مِنْ وَلَدِهِ ، وَالدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّ الْخِطَابَ لِبَنِي آدَمَ دُونَ غَيْرِهِمْ قَوْلُهُ ﷺ : «وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ» ؛ لِأَنَّ وَجْهَ آدَمَ فِي الصُّورَةِ تُشْبِهُ صُورَةَ وَلَدِهِ[2] .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ قَوْلَ الْمَرْءِ[3] : لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ ، مِمَّا قَدْ يُخَافُ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةُ بِهِ

٥٧٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ وَرْدَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ : قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» . [الثالث : ٦]

---

(١) **تنابزوا بالألقاب** : تتداعوا بها . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٤١٦) .

٥٧٤٦] [التقاسيم : ٢٣٥١] [الإتحاف : خز حب ١٨٤٩٩] [التحفة : م ١٤٨٥٨] ، وتقدم : (٥٦٤٠) .

[٧/ ٢٠٠ أ] .

(٢) سبق التنبيه على ذلك ، وينظر : (٥٦٤١) .

(٣) بعد «المرء» في (ت) : «للمرء» .

٥٧٤٧] [التقاسيم : ٣١٢٨] [الإتحاف : عه حب ٣٩٨٧] [التحفة : م ٣٢٦٣] .

ذِكْرُ وَصْفِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ مَا قَالَ

٥٧٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْضَمُ بْنُ جَوْسٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ، فَإِذَا أَنَا بِشَيْخٍ مُصَفِّرٍ رَأْسَهُ، بَرَّاقِ الثَّنَايَا، مَعَهُ رَجُلٌ أَدْعَجُ، جَمِيلُ الْوَجْهِ شَابٌّ، فَقَالَ الشَّيْخُ: يَا يَمَامِيُّ[1]، تَعَالَ لَا تَقُولَنَّ لِرَجُلٍ أَبَدًا لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ[2]، وَاللَّهِ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا، قُلْتُ: وَمَنْ أَنْتَ؟ يَرْحَمُكَ اللَّهُ! قَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قُلْتُ: إِنَّ هَذِهِ لَكَلِمَةٌ يَقُولُهَا أَحَدُنَا لِبَعْضِ أَهْلِهِ، أَوْ لِخَادِمِهِ إِذَا غَضِبَ عَلَيْهَا، قَالَ: فَلَا تَقُلْهَا؛ فَإِنِّي[3] سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاخِيَيْنِ، أَحَدُهُمَا مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ وَالْآخَرُ مُذْنِبٌ، فَأَبْصَرَ الْمُجْتَهِدُ الْمُذْنِبَ عَلَى ذَنْبٍ، فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ فَقَالَ لَهُ: خَلِّنِي وَرَبِّي، قَالَ: وَكَانَ يُعِيدُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: خَلِّنِي وَرَبِّي، حَتَّى وَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ، فَاسْتَعْظَمَهُ فَقَالَ: وَيْحَكَ أَقْصِرْ! قَالَ: خَلِّنِي وَرَبِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا؟! فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَبَدًا، أَوْ قَالَ: لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا، فَبُعِثَ إِلَيْهِمَا مَلَكٌ فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا، فَاجْتَمَعَا عِنْدَهُ جَلَّ وَعَلَا، فَقَالَ رَبُّنَا لِلْمُجْتَهِدِ: أَكُنْتَ عَالِمًا؟ أَمْ كُنْتَ قَادِرًا عَلَى مَا فِي يَدِي؟ أَمْ تَحْظُرُ رَحْمَتِي عَلَى عَبْدِي؟ اذْهَبْ إِلَى الْجَنَّةِ - يُرِيدُ الْمُذْنِبَ - وَقَالَ لِلْآخَرِ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ» ۩، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ[4] وَآخِرَتَهُ. [الثالث: ٦]

٥٧٤٨] [التقاسيم: ٣١٢٩] [الإتحاف: حب حم ١٨٩٥٠] [التحفة: د ١٣٥١٥].

(١) «يمامي» في الأصل: «يماني»، وينظر: «شعب الإيمان» (٦٢٦٢).

(٢) بعد «لك» في (ت): «أو».

(٣) «فإني» في (س) (١٣/ ٢٠): «إني».

۩ [٧/ ٢٠٠ ب].

(٤) «دنياه» في الأصل: «دينه»، وينظر: «شعب الإيمان».

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ إِضَافَةِ الْأُمُورِ إِلَى الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا ، دُونَ التَّشَكِّي مِنْ دَهْرِهِ(١)

٥[٥٧٤٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : وَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» . [الثالث : ٦٧]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»

٥[٥٧٥٠] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «قَالَ اللَّهُ : يَسُبُّ ابْنُ آدَمَ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ ، بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ» . [الثالث : ٦٧]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الدَّهْرَ يُنْسَبُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى حَسَبِ الْخَلْقِ ، دُونَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ جَلَّ رَبُّنَا وَتَعَالَى عَنْهُ

٥[٥٧٥١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٣) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ : إِنَّمَا يُهْلِكُنَا اللَّيْلُ

---

(١) الدهر : اسم للزمان الطويل ومدة الحياة الدنيا . (انظر : النهاية ، مادة : دهر) .

٥[٥٧٤٩] [التقاسيم : ٤٧٣٦] [الإتحاف : عه حب ط حم ١٩٢١٣] [التحفة : م ١٤٥١٤- م ١٣٩٠٤- خ ١٥٢٨٢] .

٥[٥٧٥٠] [التقاسيم : ٤٧٣٧] [الإتحاف : عه حب حم ٢٠٥٧٥] [التحفة : خ م د س ١٣١٣١- م ١٣٢٩٢- خ م س ١٥٣١٢] ، وسيأتي : (٥٧٥١) .

٥[٥٧٥١] [التقاسيم : ٤٧٣٨] [الموارد : ١٧٥٩] [الإتحاف : عه حب كم حم ١٨٦٩٧] [التحفة : خ م د س ١٣١٣١- م ١٣٢٩٢- خ م س ١٥٣١٢] ، وتقدم : (٥٧٥٠) .

(٢) «الأزدي» ليس في (د) .

(٣) «أخبرنا» في (د) : «حدثنا» .

وَالنَّهَارُ، هُوَ الَّذِي يُهْلِكُنَا وَيُمِيتُنَا وَيُحْيِينَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾[1] [الجاثية: ٢٤] الْآيَةَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا[2] الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أُقَلِّبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا». [الثالث: ٦٧]

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَحَفُّظِ اللِّسَانِ عَمَّا يَضْحَكُ بِهِ جُلَسَاؤُهُ۩

٥[٥٧٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَتَكِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يُضْحِكُ بِهَا جُلَسَاءَهُ، يَهْوِي بِهَا مِنْ[3] أَبْعَدَ مِنَ الثُّرَيَّا». [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَقُولَ الْمَرْءُ بِلِسَانِهِ مَا عَلَيْهِ، دُونَ الَّذِي يَكُونُ لَهُ

٥[٥٧٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ[4] الْبَغْدَادِيُّ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْمَنُ امْرِئٍ وَأَشْأَمُهُ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ» قَالَ وَهْبٌ: يَعْنِي لِسَانَهُ. [الثاني: ٤٦]

---

(١) قوله تعالى: «﴿وَقَالُوا۟ مَا﴾» وقع في الأصل: «وما»، وفي (ت): «ما». وقوله تعالى: «﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾» من (د).

(٢) «وأنا» في (د): «أنا».

۩[٧/ ٢٠١أ].

٥[٥٧٥٢] [التقاسيم: ٢٨٦٠] [الإتحاف: حب حم ١٩٥٧٨] [التحفة: خ س ١٢٨٢١- خ م ت س ١٤٢٨٣]، وتقدم: (٥٧٤٤).

(٣) «من» صحح عليه في الأصل.

٥[٥٧٥٣] [التقاسيم: ٢٤٠٣] [الموارد: ٢٥٤٢] [الإتحاف: حب خز ١٣٧٩٥].

(٤) «البزاز» كذا للجميع، وقد سبق أن صوابه: «البزار»، وينظر: (٣٦٩٥).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَشْقِيقِ الْكَلَامِ فِي الْأَلْفَاظِ ، إِذَا قُصِدَ بِهِ غَيْرُ الدِّينِ

٥٧٥٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[1] أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَامَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ خَطِيبَيْنِ فَتَكَلَّمَا ، ثُمَّ قَعَدَا فَقَامَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ ، فَعَجِبُوا مِنْ كَلَامِهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَخَطَبَ فَقَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ ؛ فَإِنَّمَا تَشْقِيقُ الْكَلَامِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّ[2] مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» . [الثاني : ٤٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُجَانَبَةِ الْكَلَامِ الْكَثِيرِ وَتَضْيِيعِ الْمَالِ

٥٧٥٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَشْوَعَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : كَتَبَ مُعَاوِيَةُ ۩ إِلَى الْمُغِيرَةِ ، أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا : قِيلَ وَقَالَ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ» .

قَالَ ابْنُ عُلَيَّةَ : إِضَاعَةُ الْمَالِ : إِنْفَاقُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ . [الثالث : ٦٨]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ الشَّعْبِيُّ

٥٧٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُوسُفَ بِنَسَا ، قَالَ : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ :

٥٧٥٤] [التقاسيم : ٢٣٥٤] [الإتحاف : حب ط حم ٩٤٦٧] [التحفة : خ د ت ٦٧٢٧] ، وسيأتي برقم : (٥٨٣١) .

(١) «أخبرنا» في (ت) : «حدثنا» . (٢) «فإن» في (ت) : «وإن» .

٥٧٥٥] [التقاسيم : ٤٧٨٠] [الإتحاف : مي عه حب حم ١٦٩٨٧] [التحفة : خ م س ١١٥٣٦] ، وتقدم برقم : (٥٥٩٠) ، (٥٥٩١) .

۩[٧/ ٢٠١ ب] .

٥٧٥٦] [التقاسيم : ٤٧٨١] [الموارد : ٩٣] [الإتحاف : حب ١٨٥١٦] [التحفة : م ١٢٦٠٧] ، وتقدم : (٣٣٩٢) (٤٥٨٨) .

حَدَّثَنَا[(١)] يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ[(٢)] ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ» . [الثالث : ٦٨]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَسْتَعْمِلَ الْمَرْءُ فِي أَسْبَابِهِ اللَّوَّ ، دُونَ الِانْقِيَادِ بِحُكْمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِيهَا

٥٧٥٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ ، وَكُلٌّ عَلَى خَيْرٍ ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَلَا تَعْجِزْ[(٣)] ، فَإِنْ غَلَبَكَ شَيْءٌ فَقُلْ : قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ ، وَإِيَّاكَ وَاللَّوَّ ؛ فَإِنَّ اللَّوَّ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» . [الثاني : ٢٣]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ خَبَرَ ابْنِ عَجْلَانَ مُنْقَطِعٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الْأَعْرَجِ

٥٧٥٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْفَارِسِيُّ بِدَارَا مِنْ دِيَارِ رَبِيعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الطَّائِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ[(٤)] ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ ، وَفِي كُلِّ الْخَيْرُ ، فَاحْرِصْ عَلَى مَا تَنْتَفِعُ بِهِ ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ ، فَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ قُلْ : قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ ؛ فَإِنَّ اللَّوَّ[(٥)] تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» . [الثاني : ٢٣]

---

(١) «حدثنا» في (د) : «خبرنا» .

(٢) قوله : «بن إسحاق» ليس في (د) .

٥٧٥٧ - [التقاسيم : ٢٢٠٣] [الإتحاف : حب حم ١٩١٥٥] [التحفة : سي ق ١٣٩٥٢ - سي ١٣٦٤٥ - سي ١٣٨٧١] ، وسيأتي : (٥٧٥٨) .

(٣) «تعجز» في (ت) : «تعجزه» .

٥٧٥٨ - [التقاسيم : ٢٢٠٤] [الإتحاف : حب حم ١٩١٥٥] [التحفة : سي ق ١٣٩٥٢ - سي ١٣٦٤٥ - سي ١٣٨٧١] ، وتقدم : (٥٧٥٧) .

(٤) قال الحافظ في «الإتحاف» : «سقط ابن عجلان من هذا الإسناد الثاني من أصل سماعنا ولابد منه» ، وينظر تعليق ابن حبان آخر الحديث .

(٥) «اللو» في (ت) : «لو» .

قال أبو حاتم: يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَجْلَانَ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنَ الْأَعْرَجِ، وَسَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ ۩ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الْأَعْرَجِ، فَمَرَّةً كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ عَنِ الْأَعْرَجِ مُفْرَدًا، وَتَارَةً يَرْوِيهِ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الْأَعْرَجِ مُفْرَدًا.

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ قَوْلِ الْمَرْءِ لِمَا حَرَثَ: زَرَعْتُ

٥٧٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ الْجَرْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْنٍ (١)، عَنْ (٢) هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: زَرَعْتُ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: حَرَثْتُ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ﴾ (٣) [الواقعة: ٦٣، ٦٤]؟ [الثاني: ٤٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَقُولَ الْمَرْءُ: خَبُثَتْ (٤) نَفْسِي

٥٧٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّغُولِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ (٥)». [الثاني: ٤٣]

۩ [٧/ ٢٠٢ أ].

٥ [٥٧٥٩] [التقاسيم: ٢٣٤٧] [الموارد: ١١٣٥] [الإتحاف: حب ١٩٨٦٥].

(١) «حسين» في (د): «الحسين».

(٢) «عن» في (د): «حدثنا».

(٣) قوله تعالى: «﴿ءَأَنتُمْ﴾» في الأصل: «(آنتم)» بالمد، وهي قراءة نافع، وأبي عمرو، ورويس عن يعقوب، وينظر: «الوجيز في شرح قراءات القراء الثمانية» لأبي علي الأهوازي (ص: ٩٧).

(٤) خبثت: ثقلت (كسلت وملت)، كأنه كره اسم الخبث. (انظر: النهاية، مادة: خبث).

٥ [٥٧٦٠] [التقاسيم: ٢٣٢٥] [الإتحاف: عه حب حم ٢٢٢٨٥] [التحفة: سي ١٦٤٣٢- م ١٦٨٤٦- د ١٦٨٨٠- م سي ١٦٩٢٥].

(٥) اللقس: الغثيان، أو سوء الخلق، أو الشح والحرص. (انظر: النهاية، مادة: لقس).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَقُولَ الْمَرْءُ فِي أُمُورِهِ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ

٥[٥٧٦١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ[(١)] بْنُ يَحْيَى بْنِ زُهَيْرٍ الْحَافِظُ[(٢)] بِتُسْتَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرِ بْنِ الْبَرِّيِّ[(٣)] ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : رَأَى رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّوْمِ أَنَّهُ لَقِيَ قَوْمًا مِنَ الْيَهُودِ ، فَأَعْجَبَتْهُ هَيْئَتُهُمْ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ لَقَوْمٌ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ : عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ، قَالَ[(٤)] : وَأَنْتُمْ قَوْمٌ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ، قَالَ : وَلَقِيَ[(٥)] قَوْمًا مِنَ النَّصَارَى ، فَأَعْجَبَتْهُ هَيْئَتُهُمْ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ قَوْمٌ[(٦)] لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ : الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ، قَالَ[(٧)] : وَأَنْتُمْ قَوْمٌ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ[(٨)] مُحَمَّدٌ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَصَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «كُنْتُ[(٩)] أَسْمَعُهَا مِنْكُمْ فَتُؤْذِينِي[(١٠)] ؛ فَلَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ» . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْمُسْتَبَّيْنِ[(١١)] اللَّذَيْنِ يَكْذِبَانِ فِي سِبَابِهِمَا ۩

٥[٥٧٦٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُكْرَمِ بْنِ خَالِدٍ الْبِرْتِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ :

٥[٥٧٦١] [التقاسيم : ٢٠٤٠] [الموارد : ١٩٩٨] [الإتحاف : حب ٢٥٤٩] .

(١) بعد «أحمد» في (ت) : «بن محمد» . (٢) «الحافظ» ليس في (د) .

(٣) «البري» في (ت) ، (د) : «بريّ» ، وينظر : «الإكمال» لابن ماكولا (١/ ٤٠٠) .

(٤) «قال» في (س) (١٣/ ٣٢) : «فقالوا» .

(٥) «ولقي» في (د) : «ورأى» . (٦) «قوم» في (د) : «لقوم» .

(٧) «قال» في (س) (١٣/ ٣٢) : «فقالوا» .

(٨) قوله : «وشاء» وقع في (س) (١٣/ ٣٢) : «وما شاء» .

(٩) قبل «كنت» في «الإتحاف» : «قد» .

(١٠) «فتؤذيني» في (س) (١٣/ ٣٢) : «فتؤذونني» .

(١١) **السب** : الشتم . (انظر : اللسان ، مادة : سبب) .

۩[٧/ ٢٠٢ ب] .

٥[٥٧٦٢] [التقاسيم : ٤١٥٦] [الموارد : ١٩٧٨] [الإتحاف : حب حم ١٦٢٣٤] ، وسيأتي برقم : (٥٧٦٣) .

حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[1] ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ : قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، الرَّجُلُ مِنْ قَوْمِي يَشْتُمُنِي وَهُوَ دُونِي ، أَفَأَنْتَقِمُ مِنْهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْمُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذَبَانِ» . [الثالث : ٥٢]

٥[٥٧٦٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ[2] اللَّهِ ، الرَّجُلُ يَشْتُمُنِي مِنْ قَوْمِي[3] وَهُوَ دُونِي ، أَعَلَيَّ مِنْ بَأْسٍ أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهُ؟ قَالَ : «الْمُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذَبَانِ» .

[الثاني : ٨٣]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : أَطْلَقَ ﷺ اسْمَ الشَّيْطَانِ عَلَى الْمُسْتَبِّ عَلَى سَبِيلِ الْمُجَاوَرَةِ ؛ إِذِ الشَّيْطَانُ دَلَّهُ عَلَى ذَلِكَ الْفِعْلِ ، حَتَّى تَهَاتَرَ وَتَكَاذَبَ ، لَا أَنَّ الْمُسْتَبَّيْنِ يَكُونَانِ شَيْطَانَيْنِ .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ مُجَاوَبَةِ أَخِيهِ عِنْدَ سِبَابٍ يَكُونُ بَيْنَهُمَا

٥[٥٧٦٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا ، فَعَلَى الْبَادِئِ مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ» . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُسْتَبَّيْنِ مَا قَالَا كَانَ عَلَى الْبَادِئِ مِنْهُمَا

٥[٥٧٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

---

(١) قوله : «قال حدثنا» وقع في (د) : «عن» .

٥[٥٧٦٣] [التقاسيم : ٢٦٨٠] [الموارد : ١٩٧٧] [الإتحاف : حب حم ١٦٢٣٤] ، وتقدم برقم : (٥٧٦٢) .

(٢) «رسول» في (د) : «نبي» . (٣) قوله : «من قومي» ليس في (د) .

٥[٥٧٦٤] [التقاسيم : ٤٥٤٩] [الموارد : ١٩٧٦] [الإتحاف : عه حب حم ١٩٣٨٠] [التحفة : م ١٤٠٠٢- د ت ١٤٠٥٣] ، وسيأتي برقم : (٥٧٦٥) .

٥[٥٧٦٥] [التقاسيم : ٢٦٨٢] [الإتحاف : عه حب حم ١٩٣٨٠] [التحفة : م ١٤٠٠٢] ، وتقدم برقم : (٥٧٦٤) .

إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْتَبَّيْنِ مَا قَالَا، فَهُوَ عَلَى الْبَادِئِ مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ». [الثاني: ٨٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ سَبِّ الْمَحْدُودَيْنِ إِذَا حُدَّا[1]

٥٧٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ۩ ﷺ بِشَارِبٍ، فَقَالَ: اضْرِبُوهُ، فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَمِنَّا الضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا، لَا تُعِينُوا الشَّيْطَانَ عَلَيْهِ». [الثاني: ٤٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ سَبِّ الْمَرْءِ الدِّيكَةَ؛ لِأَنَّهَا تَحُثُّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الصَّلَاةِ

٥٧٦٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا[2] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[3] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ؛ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ». [الثاني: ٤٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ سَبِّ الرِّيَاحِ؛ إِذِ الرِّيَاحُ رُبَّمَا أَتَتْ بِالرَّحْمَةِ

٥٧٦٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

---

(١) قوله: «المحدودين إذا حدا» بالتثنية وقع في (ت): «المحدودين إذا حُدُّوا» بالجمع.

٥٧٦٦] [التقاسيم: ٢٣٥٧] [الإتحاف: طح حب حم ٢٠٦٦٤] [التحفة: خ د س ١٤٩٩٩].

۩ [٧/ ٢٠٣ أ].

٥٧٦٧] [التقاسيم: ٢٣٥٩] [الموارد: ١٩٩٠] [الإتحاف: حب حم ٤٨٩٠] [التحفة: د سي ٣٧٥٨].

(٢) «حدثنا» في (د): «أنبأنا».

(٣) اسم الجلالة ليس في (د).

٥٧٦٨] [التقاسيم: ٢٠٤١] [الإتحاف: عه حب كم حم ١٧٩١٩] [التحفة: د سي ق ١٢٢٣١-سي ١٤٢٧٣]، وتقدم: (١٠٠٢).

قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ الزُّرَقِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الرِّيحَ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ ، فَلَا تَسُبُّوهَا وَاسْأَلُوا[1] اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا ، وَاسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا» . [الثاني : ٣]

٩- بَابُ الْكَذِبِ

٥[٥٧٦٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي[2] خَيْرًا ، وَيَقُولُ[3] خَيْرًا»[4] . [الرابع : ٢٠]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَعَوُّدِ الْمَرْءِ الْكَذِبَ فِي كَلَامِهِ ؛ إِذِ الْكَذِبُ مِنَ الْفُجُورِ ۩

٥[٥٧٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالْقَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَوْسَطَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ ، وَهُمَا فِي النَّارِ» . [الثاني : ٨٤]

---

(١) «واسألوا» في الأصل : «وسلوا» .

٥[٥٧٦٩] [التقاسيم : ٥٧٣٠] [الإتحاف : عه حب حم ٢٣٦٧٢] [التحفة : خ م د ت س ١٨٣٥٣] .

(٢) نماء الحديث : تبليغه على وجه الإصلاح ، وطلب الخير . (انظر : النهاية ، مادة : نما) .

(٣) «ويقول» في (س) (١٣/ ٤٠) خلافا لأصله الخطي : «أو يقول» ، وينظر : «الإتحاف» .

(٤) هذا الحديث استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

۩[٧/ ٢٠٣ ب] .

٥[٥٧٧٠] [التقاسيم : ٢٦٨٥] [الموارد : ١٠٦] [الإتحاف : حب كم حم ٩٢٦٩] [التحفة : سي ق ٦٥٨٦- سي ٦٥٩٠- ت ٦٥٩٣- سي ٦٦١٣] ، وتقدم برقم : (٩٤٥) ، (٩٤٧) .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْكَذِبَ يُسَوِّدُ وَجْهَ صَاحِبِهِ فِي الدَّارَيْنِ

٥٧٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ الْحَارِثِ[١] ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَلَا إِنَّ الْكَذِبَ يُسَوِّدُ الْوَجْهَ ، وَالنَّمِيمَةُ[٢] عَذَابُ الْقَبْرِ» .

[الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْكَذِبَ كَانَ مِنْ أَبْغَضِ الْأَخْلَاقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٥٧٧٢] أَخْبَرَنَا[٣] عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجُوَيْهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٤] عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٤] مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا كَانَ خُلُقٌ أَبْغَضَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْكَذِبِ ، وَلَقَدْ[٥] كَانَ الرَّجُلُ يَكْذِبُ عِنْدَهُ الْكَذْبَةَ فَمَا تَزَالُ[٦] فِي نَفْسِهِ[٧] ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً .

[الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى إِبَاحَةِ قَوْلِ الْمَرْءِ الْكَذِبَ فِي الْمَعَارِيضِ ، يُرِيدُ بِهِ صِيَانَةَ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ

٥٧٧٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

٥٧٧١] [التقاسيم : ٢٨٦١] [الموارد : ١٠٤] [الإتحاف : حب ١٧٠٧٤] .

(١) قال ابن حجر في «الإتحاف» : «زياد بن المنذر هذا : هو أبو الجارود ، من كبار الروافض ، وإليه تنسب الطائفة الجارودية ، ونافع بن الحارث ، قيل : هو نفيع بن الحارث أبو داود الأعمى ، وهو متروك متهم بالوضع ؛ لكن ابن حبان خالف ذلك فذكره في «الثقات» ، والحق عندي أنه غيره ؛ فقد ذكره البخاري فقال : إنه كوفي لم يصح حديثه . فما أدري كيف خفي هذا على ابن حبان؟» .

(٢) بعد «والنميمة» في (س) (١٣/ ٤٤) مخالفًا أصله الخطي ، (ت) : «من» .

٥٧٧٢] [التقاسيم : ٢٨٦٢] [الموارد : ١٠٥] [الإتحاف : حب حم ٢١٨٣٩] .

(٣) «أخبرنا» في الأصل : «حدثنا» ، وكتب فوقه : «أخبرنا» ، ونسبه لنسخة .

(٤) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٥) «ولقد» في (د) : «فإن» .

(٦) «تزال» في (د) : «يزال» .

(٧) بعد «نفسه» في (د) ، (ت) : «عليه» .

٥٧٧٣] [التقاسيم : ٣٠٤٥] [الإتحاف : عه حب ١٩٨٦٧] [التحفة : خ م ١٤٤١٢] .

الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثًا : اثْنَتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ : قَوْلُهُ : ﴿إِنِّي سَقِيمٌ(١)﴾ ، [الصافات : ٨٩] ، وَقَوْلُهُ : ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء : ٦٣] ، قَالَ : وَمَرَّ عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ سَارَّةُ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ رَجُلًا هَاهُنَا مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ، قَالَ : فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَتَاهُ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : هَذِهِ أُخْتِي ، قَالَ : فَأَتَاهَا فَقَالَ لَهَا : إِنَّ هَذَا قَدْ سَأَلَنِي عَنْكِ ، وَإِنِّي أَنْبَأْتُهُ أَنَّكِ أُخْتِي ، وَإِنَّكِ أُخْتِي فِي ۩ كِتَابِ اللَّهِ فَلَا تُكَذِّبِينِي ، قَالَ : فَلَمَّا رَآهَا ذَهَبَ لِيَأْتِيَهَا ، فَدَعَتِ اللَّهَ فَأُخِذَ ، فَقَالَ : ادْعِي اللَّهَ لِي ، وَلَكِ عَلَيَّ أَنْ لَا أَعُودَ فَدَعَتْ لَهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَأْتِيَهَا ، فَدَعَتْ فَأُخِذَ أَخْذَةً هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى ، فَقَالَ : ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَكِ عَلَيَّ أَنْ لَا أَعُودَ ، فَدَعَتْ لَهُ فَذَهَبَ لِيَأْتِيَهَا ، فَدَعَتْ فَأُخِذَ أَخْذَةً هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَيَيْنِ ، فَقَالَ : ادْعِي اللَّهَ لِي ، وَلَكِ عَلَيَّ أَنْ لَا أَعُودَ ، فَدَعَتْ لَهُ فَأُرْسِلَ ، فَقَالَ لِأَدْنَى حَجَبَتِهِ عِنْدَهُ : إِنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ ، وَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ ، فَلَمَّا رَآهَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ : مَهْيَمْ(٢) ، قَالَتْ : كَفَى اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ الْفَاجِرِ ، وَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ» ، قَالَ : فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ : تِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ(٣) ، قَالَ : وَمَدَّ النَّضْرُ صَوْتَهُ . [الثالث : ٤]

قال أبو حاتم : كُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ وَلَدِ هَاجَرَ يُقَالُ لَهُ : وَلَدُ مَاءِ السَّمَاءِ ؛ لِأَنَّ إِسْمَاعِيلَ مِنْ هَاجَرَ ، وَقَدْ رُبِّيَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، وَهُوَ مَاءُ السَّمَاءِ الَّذِي أَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ إِسْمَاعِيلَ حَيْثُ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ هَاجَرُ ، فَأَوْلَادُهَا أَوْلَادُ مَاءِ السَّمَاءِ .

---

(١) سقيم : أي سأسقم فلا أقدر على الغدوّ معكم . هذا الذي أوهمهم بمعاريض الكلام ، ونيّته أنه سقيم غدا لا محالة ، لأن من كانت غايته الموت ومصيره إلى الفناء- فسيسقم . (انظر : تأويل مشكل القرآن) (ص٢٠٢) .

۩[٧/ ٢٠٤أ] .

(٢) مهيم : ما شأنك وما خبرك؟ (انظر : النهاية ، مادة : مهيم) .

(٣) بنو ماء السماء : يريد العرب ؛ لأنهم كانوا يتبعون قطر السماء ، فينزلون حيث كان . (انظر : النهاية ، مادة : ماء) .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْمُتَشَبِّعَةِ مِنْ زَوْجِهَا مَا لَمْ يُعْطِهَا

٥[٥٧٧٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ[(١)]، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً[(٢)]، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ[(٣)] أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ زَوْجِي مَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ**[(٤)]». [الثالث: ٢٨]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ تَشَبُّعِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ ضَرَّتِهَا بِمَا لَمْ يُعْطِهَا زَوْجُهَا

٥[٥٧٧٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الطُّفَاوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنِ اسْتَكْثَرْتُ مِنْ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْمُتَشَبِّعَ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ**». [الثالث: ٦٥]

١٠- بَابُ اللَّعْنِ

٥[٥٧٧٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

٥[٥٧٧٤] [التقاسيم: ٣٨٤٣] [الإتحاف: عه حب حم ٢١٢٩١]، وسيأتي برقم: (٥٧٧٥).

(١) «خازم» صحح عليه في الأصل.

(٢) **الضرة**: الزوجة الأخرى للرجل. (انظر: اللسان، مادة: ضرر).

(٣) **الجناح**: الإثم. (انظر: النهاية، مادة: جنح).

(٤) **الزور**: الكذب والباطل. (انظر: النهاية، مادة: زور).

٥[٥٧٧٥] [التقاسيم: ٤٤٣٤] [الإتحاف: عه حب حم ٢١٢٩١]، وتقدم برقم: (٥٧٧٤).

٥[٥٧٧٦] [التقاسيم: ١٠٤٣] [الإتحاف: مي عه حب حم ١٥٠٩٧] [التحفة: م د س ١٠٨٨٣].

قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ۩ الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، وَامْرَأَةٌ عَلَىٰ نَاقَةٍ لَهَا ، فَضَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُذُوا مَتَاعَكُمْ عَنْهَا وَأَرْسِلُوهَا ؛ فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ» ، قَالَ : فَفَعَلُوا ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرْقَاءَ[1] . [الأول : ٣١]

قال أبو حاتم رضي الله عنه : عَمُّ أَبِي قِلَابَةَ هَذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ زَيْدٍ الْجَرْمِيُّ كُنْيَتُهُ أَبُو الْمُهَلَّبِ ، وَهِمَ[2] الْأَوْزَاعِيُّ فِي كُنْيَتِهِ ، فَقَالَ : أَبُو الْمُهَاجِرِ ، إِذِ الْجَوَادُ يَعْثُرُ .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ

٥[٥٧٧٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ إِذْ سَمِعَ لَعْنَةً ، فَقَالَ : «مَنْ هَذَا؟» فَقِيلَ : هَذِهِ فُلَانَةٌ لَعَنَتْ رَاحِلَتَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ضَعُوا عَنْهَا ؛ فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ» ، قَالَ : فَوُضِعَ عَنْهَا ، قَالَ عِمْرَانُ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرْقَاءَ . [الأول : ٣١]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُمِرَ بِهَذَا الْأَمْرِ

٥[٥٧٧٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبُو حَزْرَةَ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَطْلُبُ

۩[٧/ ٢٠٤ ب] .

(١) الورقاء : السمراء . (انظر : النهاية ، مادة : ورق) .

(٢) «وهم» في (ت) : «ووهم» .

٥[٥٧٧٧] [التقاسيم : ١٠٤٤] [الإتحاف : مي عه حب حم ١٥٠٩٧] [التحفة : م د س ١٠٨٨٣] .

٥[٥٧٧٨] [التقاسيم : ١٠٤٥] [الموارد : ٢٤١١] [الإتحاف : عه حب ٢٨٤٤] [التحفة : د ٢٣٦١] .

الْمَجْدِيَّ[١] بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ ، وَكَانَ[٢] النَّاضِحُ[٣] يَعْتَقِبُهُ[٤] مِنَّا[٥] الْخَمْسَةُ وَالسِّتَّةُ وَالسَّبْعَةُ ، فَدَنَا[٦] عُقْبَةُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَىٰ نَاضِحٍ لَهُ ، فَأَنَاخَهُ[٧] فَرَكِبَهُ ، ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ[٨] عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ ، فَقَالَ : شَأْ[٩] لَعَنَكَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ[١٠] ﷺ : «مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بَعِيرَهُ؟» قَالَ[١١] : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ[١٠] : «انْزِلْ عَنْهُ فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ[١٢] ، لَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا[١٣] عَلَىٰ أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ، لَا[١٤] تُوَافِقُوا مِنَ السَّاعَةِ[١٥] فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ» . [الأول : ٣١]

ذِكْرُ ۩ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْنَا خَبَرَ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ بِأَنَّ لَعْنَةَ هَذِهِ اللَّاعِنَةِ قَدِ اسْتُجِيبَ لَهَا فِي نَاقَتِهَا

٥[٥٧٧٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ،

---

(١) «المجدي» في الأصل : «المجرز» ، وكتب في الحاشية : «صوابه : المجدي» ، وينظر : «صحيح مسلم» (٣١٢٥) .

(٢) «وكان» في (د) : «فكان» .

(٣) **الناضح** : واحد الإبل التي يُستقىٰ عليها ، والجمع : نواضح . (انظر : النهاية ، مادة : نضح) .

(٤) «يعتقبه» في (ت) : «يتعقبه» . (٥) «منا» ليس في (د) .

(٦) «فدنا» في (د) : «فدنت» .

(٧) **الإناخة** : إبراك البعير وإنزاله على الأرض . (انظر : اللسان ، مادة : نوخ) .

(٨) **تلدن** : تَلَكَّأَ وتَمَكَّث ولم يَنْبعث . (انظر : النهاية ، مادة : لدن) .

(٩) «شأ» يروىٰ أيضا بالمهملة : «سأ» . قال النووي في «شرح مسلم» (١٨/ ١٣٨) : «هو بشين معجمة بعدها همزة ، هكذا هو في نسخ بلادنا ، وذكر القاضي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ أن الرواة اختلفوا فيه ؛ فرواه بعضهم بالشين المعجمة كما ذكرناه ، وبعضهم بالمهملة ، قالوا : وكلاهما كلمة زجر للبعير» .

(١٠) قوله : «رسول الله» وقع في (د) : «النبي» . (١١) «قال» في (د) : «فقال» .

(١٢) قوله : «تصحبنا بملعون» وقع في (د) : «يصحبنا ملعون» .

(١٣) «تدعوا» ليس في (د) . (١٤) «لا» في الأصل : «ألا» .

(١٥) قبل «الساعة» في (د) : «الإجابة» .

۩ [٧/ ٢٠٥ أ] .

٥[٥٧٧٩] [التقاسيم : ١٠٤٦] [الإتحاف : عه حب حم ١٧٠٦٣] [التحفة : م ١١٦٠٤] .

أَنَّ جَارِيَةً بَيْنَا هِيَ عَلَى بَعِيرٍ(١) ، أَوْ رَاحِلَةٍ(٢) عَلَيْهَا مَتَاعُ الْقَوْمِ بَيْنَ جَبَلَيْنِ ، فَتَضَايَقَ بِهَا الْجَبَلُ ، وَأَتَى عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَبْصَرَتْهُ جَعَلَتْ تَقُولُ : حَلْ(٣) ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُ ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَصْحَبْنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللَّهِ» . [الأول : ٣١]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رضي الله عنه : أَمْرُ الْمُصْطَفَى ﷺ بِتَسْيِيبِ الرَّاحِلَةِ الَّتِي لُعِنَتْ أَمْرٌ أُضْمِرَ فِيهِ سَبَبُهُ ، وَهُوَ حَقِيقَةُ اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ لِلَّاعِنِ(٤) ، فَمَتَى عُلِمَ اسْتِجَابَةُ الدُّعَاءِ مِنْ لَاعِنٍ مَا رَاحِلَةً لَهُ أَمَرْنَاهُ بِتَسْيِيبِهَا ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى عِلْمِ هَذَا لِانْقِطَاعِ الْوَحْيِ ، فَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ هَذَا الْفِعْلِ لِأَحَدٍ أَبَدًا .

ذِكْرُ الزَّجْرِ لِلنِّسَاءِ عَنْ إِكْثَارِ اللَّعْنِ(٥) وَإِكْفَارِ الْعَشِيرِ

٥٧٨٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سفيان ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحًى - أَوْ فِطْرٍ - إِلَى الْمُصَلَّى ، فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقَامَ فَوَعَظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ ، قَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، تَصَدَّقُوا» ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ : «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، تَصَدَّقْنَ ؛ فَإِنِّي أَرَاكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ!» فَقُلْنَ : وَلِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ(٦) ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ(٧) الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ» ، فَقُلْنَ لَهُ : مَا نُقْصَانُ دِينِنَا

---

(١) **البعير** : يقع على الذكر والأنثى من الإبل ، والجمع : أبعرة وبُعران . (انظر : النهاية ، مادة : بعر) .

(٢) **الراحلة** : البعير القوي على الأسفار والأحمال ، ويقع على الذَّكَر والأنثى . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(٣) **حل** : زجرٌ للناقة إذا حثثتها على السير . (انظر : النهاية ، مادة : حلل) .

(٤) قوله : «الدعاء للاعن» وقع في (ت) : «دعاء اللاعن» .

(٥) **اللعن** : الكلام السيئ . (انظر : المصباح المنير ، مادة : لعن) .

٥٧٨٠] [التقاسيم : ٢٠٨٥] [الإتحاف : خز حب ٥٦٢٥] [التحفة : خ م س ق ٤٢٧١] .

(٦) **تكفرن العشير** : تجحدن إحسان أزواجكن . (انظر : النهاية ، مادة : كفر) .

(٧) **اللب** : العقل . (انظر : اللسان ، مادة : لبب) .

وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟» قُلْنَ : بَلَىٰ ، قَالَ : «فَذَاكَ نُقْصَانُ عَقْلِهَا ، أَوَلَيْسَتْ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟» قُلْنَ : بَلَىٰ ، قَالَ : «فَذَاكَ نُقْصَانُ دِينِهَا» ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا صَارَ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ ، جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ زَيْنَبُ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ ، فَقَالَ : «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» قِيلَ : امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : «نَعَمِ ، ائْذَنُوا لَهَا» فَأُذِنَ لَهَا ، فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّكَ أَمَرْتَنَا الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ ۩ النَّبِيُّ ﷺ : «صَدَقَ ؛ زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ عَلَيْهِمْ» . [الثاني : ٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ لَعْنِ الْمَرْءِ الرِّيَاحَ ؛ لِأَنَّهَا مَأْمُورَةٌ تَأْتِي بِالْخَيْرِ وَالشَّرِّ مَعًا

٥٧٨١] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ[1] قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ الرِّيحَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ ﷺ : «لَا تَلْعَنِ الرِّيحَ ؛ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَلْعَنُ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ إِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ» . [الثاني : ٤٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَلْعَنَ الْمَرْءُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، دُونَ أَنْ يَأْتِيَ مَعْصِيَةً[2] تَسْتَوْجِبُ مِنْهُ إِيَّاهَا

٥٧٨٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ يُرْسِلُ

۩[٧/ ٢٠٥ ب] .

٥[٥٧٨١] [التقاسيم : ٢٣٦٠] [الموارد : ١٩٨٨] [الإتحاف : حب ٧٣٣٤] [التحفة : د ت ٥٤٢٦- د ١٨٦٤١] .

(١) «عن» في (د) : «حدثنا» .

(٢) «معصية» في (س) (١٣/ ٥٦) خلافا لأصله الخطي ، (ت) : «بمعصية» .

٥[٥٧٨٢] [التقاسيم : ٢٦٩٤] [الإتحاف : عه حب كم حم ١٦٢٠٧] [التحفة : م د ١٠٩٨٠] .

إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : وَرُبَّمَا بَاتَتْ عِنْدَهُ ، قَالَ : فَدَعَا عَبْدُ الْمَلِكِ خَادِمًا فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ الْعَنْهُ ، فَقَالَتْ : لَا تَلْعَنْهُ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُوا[1] شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [الثاني : ٨٦]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ تَرْكُ اللَّعْنِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فِي قُنُوتِهِ إِذَا كَانَ مِمَّنْ يَفْعَلُ[2] ذَلِكَ

٥٧٨٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ : «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ ، ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا ، وَفُلَانًا» ، وَدَعَا[3] عَلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [آل عمران : ١٢٨] .

[الخامس : ٥]

ذِكْرُ ۩ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَرْءَ بِالْمَعْصِيَةِ لَا يَجِبُ أَنْ يُلْعَنَ

٥٧٨٤ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ» .

[الثالث : ٤٢]

---

(١) «يكونوا» كذا في الأصل ، (ت) ، وصوبه في (س) (١٣/ ٥٦) خلافا لأصله الخطي إلى «يكونون» ، وهو الجادة .

(٢) «يفعل» في (ت) : «فعل» .

٥٧٨٣ - [التقاسيم : ٦٢٩٥] [الإتحاف : خز طح حب حم ٩٥٩٧] [التحفة : ت ٦٧٨٠ - خت ٦٨٠٦ - خ س ٦٩٤٠ - ت ٨٤٣٦] .

(٣) «ودعا» في (ت) : «دعا» .

۩ [٧/ ٢٠٦ أ] .

٥٧٨٤ - [التقاسيم : ٤٠٠٩] [الإتحاف : عه حب كم حم ١٨٣٣١] [التحفة : خ ١٢٣٧٤ - خ ١٢٤٣٨ - م ١٢٤٤٨] .

قال أبو حاتم : يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ ﷺ بِخِطَابِهِ(١) هَذَا بَيْضَةَ الْحَدِيدِ أَوْ بَيْضَةَ النَّعَامَةِ الَّتِي قِيمَتُهَا تَبْلُغُ رُبُعَ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ، وَكَذَلِكَ الْحَبْلُ ، أَرَادَ بِهِ الْحِبَالَ الْكِبَارَ الَّتِي تَكُونُ لِلْآبَارِ الْعَمِيقَةِ الْقَعْرِ ، أَوْ لِلْمَرَاكِبِ الْعَمَّالَةِ فِي الْبَحْرِ ، وَذَلِكَ(٢) أَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ الْغَالِبُ عَلَيْهِمُ الْآبَارُ الْعَمِيقَةُ الْقَعْرِ ، وَعَلَيْهَا بَكَرَاتٌ لَهُمْ بِحِبَالِ الدِّلَاءِ(٣) تَدُورُ ، فَتُتْرَكُ بِاللَّيْلِ عَلَىٰ حَالِهَا(٤) ، وَهَكَذَا حِبَالُ الْمَرَاكِبِ ؛ لِأَنَّ الْمَرْكَبَ إِذَا أُرْسِيَ رُبَّمَا طُرِحَتِ الْمَرَاسِي بِحِبَالِهَا(٥) بَرًّا ، فَتَمُرُّ بِهِ السَّابِلَةُ ، فَزَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْخِطَابِ مَسَّ شَيْءٍ مِنْهَا عَلَىٰ سَبِيلِ الِاسْتِحْلَالِ دُونَ الِانْتِفَاعِ بِهَا .

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ مَعَ سَائِرِ(٦) الْأَنْبِيَاءِ أَقْوَامًا مِنْ أَجْلِ أَعْمَالٍ ارْتَكَبُوهَا

٥٧٨٥ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ ، وَلَعَنَهُمُ(٧) اللَّهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٌ : الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ ، وَالْمُسَلَّطُ(٨) بِالْجَبَرُوتِ لِيُذِلَّ بِذَلِكَ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ ، وَلِيُعِزَّ(٩) بِهِ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ ، وَالْمُسْتَحِلُّ لِحَرَمِ اللَّهِ ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي(١٠) مَا حَرَّمَ اللَّهُ ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي**» . [الثاني : ١٠٩]

---

(١) «بخطابه» في (ت) : «لخطابه» .
(٢) «وذلك» في (ت) : «وذاك» .
(٣) «الدلاء» في (ت) : «للدلاء» .
(٤) «حالها» في (ت) : «حالتها» .
(٥) «بحبالها» في الأصل : «بحالها» .
(٦) سائر : باقي . (انظر : اللسان ، مادة : سأر) .
٥٧٨٥ [التقاسيم : ٢٨٧٧] [الموارد : ٥٢] [الإتحاف : حب كم ٢٣١٩٧] .
(٧) قوله : «لعنتهم ولعنهم» وقع في الأصل : «لعنتهم لعنهم» ، وفي (د) : «لعنهم» ، وينظر : «الإتحاف» .
(٨) «والمسلط» في (د) : «والمتسلط» .
(٩) «وليعز» في (د) : «ويعز» .
(١٠) العترة : أخص الأقارب . وعترة النبي ﷺ : بنو عبد المطلب . وقيل : أهل بيته الأقربون ، وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : عتر) .

ذِكْرُ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ[١] ﷺ الْمُذَكَّرَاتِ وَالْمُخَنَّثِينَ[٢] مَعًا

٥٧٨٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَلَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْمُذَكَّرَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ ۩. [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ أَوِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ

٥٧٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَنْ[٣] سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ[٤] الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ.

[الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ

٥٧٨٨] أَخْبَرَنَا الْخَلِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ[٥] بِوَاسِطٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ الْكُرْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، وَسَأَلَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ

---

(١) قوله: «رسول الله» وقع في (ت): «المصطفى».

(٢) **المخنثون**: جمع المخنث، وهو: من فيه تسكين وتكسر خلقةً كالنساء. (انظر: مجمع البحار، مادة: خنث).

٥٧٨٦] [التقاسيم: ٢٨٨١] [الإتحاف: مي حب حم ٨٦٢٠] [التحفة: ت ٦٠١٢- خ د ت ق ٦١٨٨- خ د ت س ٦٢٤٠].

۩ [٧/ ٢٠٦ ب].

٥٧٨٧] [التقاسيم: ٢٨٨٢] [الموارد: ١٤٥٥] [الإتحاف: حب كم حم ١٨٣٣٦] [التحفة: د س ١٢٦٧٠- ق ١٢٦٩٤]، وسيأتي: (٥٧٨٨).

(٣) «عن» في (د): «حدثنا».

(٤) **اللبسة**: الملابس. (انظر: اللسان، مادة: لبس).

٥٧٨٨] [التقاسيم: ٢٨٨٨] [الموارد: ١٤٥٦] [الإتحاف: حب كم حم ١٨٣٣٦] [التحفة: د س ١٢٦٧٠- ق ١٢٦٩٤]، وتقدم: (٥٧٨٧).

(٥) «محمد» في الأصل، (ت): «أحمد» وهو خطأ، وينظر: «الإتحاف»، وسبق التنبيه عليه (١٣٨٢).

بِلَالٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ النِّسَاءِ اللَّاتِي يَسْتَحْقِقْنَ اللَّعْنَ بِأَفْعَالِهِنَّ

٥٧٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ عِيسَى بْنَ هِلَالٍ الصَّدَفِيَّ وَأَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ ، يَقُولَانِ : سَمِعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «سَيَكُونُ[١] فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَى سُرُوجٍ كَأَشْبَاهِ الرِّحَالِ[٢] ، يَنْزِلُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ ، نِسَاؤُهُمْ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ ، عَلَى رُءُوسِهِنَّ كَأَسْنِمَةِ[٣] الْبُخْتِ[٤] الْعِجَافِ ، الْعَنُوهُنَّ ؛ فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ ، لَوْ كَانَ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ خَدَمَهُنَّ[٥] نِسَاؤُكُمْ ، كَمَا خَدَمَكُمْ نِسَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ» .

[الثالث : ٦٩]

١١- بَابُ ذِي الْوَجْهَيْنِ

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءُ فِي الْأَسْبَابِ أَقْوَامًا بِضِدِّ مَا يَأْتِي غَيْرَهُمْ فِيهَا ۩

٥٧٩٠] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ

٥٧٨٩] [التقاسيم : ٤٩١١] [الموارد : ١٤٥٤] [الإتحاف : حب كم حم ١٢٠٤١] .

(١) «سيكون» في (د) : «يكون» .

(٢) «الرحال» في (س) (١٣/ ٦٤) خلافا لأصله الخطي ، (د) : «الرجال» ، وهو الموافق لما في «الإتحاف» ، والمثبت من الأصل ، (ت) موافق لما في : «مسند أحمد» (١١/ ٦٥٤) من طريق عبد الله بن يزيد ، به ، «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٨/ ٨٨) .

(٣) **الأسنمة** : جمع سَنام ، وسَنام كل شيء أعلاه . ومنه سنام الجمل ، وهو ما ارتفع من ظهره . (انظر : النهاية ، مادة : سنم) .

(٤) **البخت** : جمع بختي ، وهو : الذكر من الجِمال طِوَال الأعناق . (انظر : النهاية ، مادة : بخت) .

(٥) «خدمهن» في (د) : «خدمتهن» .

۩[٧/ ٢٠٧ أ] .

٥٧٩٠] [التقاسيم : ٢٦١٣] [الإتحاف : عه حب حم ١٩٤٩٢] [التحفة : خ ١٢٣٧٢- ت ١٢٥٣٨- م ١٣٣٦٧- د ١٣٧١٩- خ م ١٤١٥٥] ، وسيأتي : (٥٧٩١) .

سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ[1]: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ». [الثاني: ٧٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ» أَرَادَ بِهِ مِنْ شَرِّ النَّاسِ

٥٧٩١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ: الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ». [الثاني: ٧٦]

ذِكْرُ وَصْفِ عُقُوبَةِ ذِي الْوَجْهَيْنِ فِي النَّارِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا

٥٧٩٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا[2] شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [الثاني: ٧٦]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ[3] بِأَنَّ ذَا الْوَجْهَيْنِ مِنَ النَّاسِ يَكُونُ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٥٧٩٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ

---

(١) «يقول» ليس في الأصل.

٥٧٩١ [التقاسيم: ٢٦١٤] [الإتحاف: عه حب ط حم ١٩١٦١] [التحفة: خ ١٢٣٧٢ - ت ١٢٥٣٨ - م ١٣٣٦٧ - د ١٣٧١٩ - خ م ١٤١٥٥]، وتقدم: (٥٧٩٠).

٥٧٩٢ [التقاسيم: ٢٦١٥] [الموارد: ١٩٧٩] [الإتحاف: مي حب ١٤٩٤٨] [التحفة: د ١٠٣٦٩].

(٢) قوله: «قال حدثنا» وقع في (د): «عن».

(٣) «الإخبار» كتب فوقه في الأصل: «البيان».

٥٧٩٣ [التقاسيم: ٤٦٢٣] [الإتحاف: عه حب حم ١٨٦٩٥] [التحفة: خ س ١٢٩٨٧ - م ١٣٣٦١ - م ١٤٨٢٤].

الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا ، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَكْرَهَهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ ، وَتَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ : الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ» . [الثالث : ٦٦]

١٢- بَابُ الْغِيبَةِ

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْفَصْلِ بَيْنَ الْغِيبَةِ وَالْبُهْتَانِ ۩

٥[٥٧٩٤] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟» قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «أَنْ تَذْكُرَ أَخَاكَ بِمَا فِيهِ[1]» ، قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا ذَكَرْتُ؟ قَالَ : «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا ذَكَرْتَ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا ذَكَرْتَ فَقَدْ بَهَتَّهُ» . [الثالث : ٥٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ صِيَانَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِتَحَفُّظِ لِسَانِهِ عَنِ الْوَقِيعَةِ[2] فِيهِ

٥[٥٧٩٥] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

۩[٧/ ٢٠٧ ب] .

٥[٥٧٩٤] [التقاسيم : ٤١٧٦] [الإتحاف : مي عه حب حم ١٩٣٥٧] [التحفة : م س ١٣٩٨٥- د ت ١٤٠٥٤] ، وسيأتي برقم : (٥٧٩٥) .

(١) «فيه» في «الإتحاف» : «يكره» .

(٢) الوقيعة : العيب والذم . (انظر : اللسان ، مادة : وقع) .

٥[٥٧٩٥] [التقاسيم : ٤٦٥٤] [الإتحاف : مي عه حب حم ١٩٣٥٧] [التحفة : م س ١٣٩٨٥- د ت ١٤٠٥٤] ، وتقدم برقم : (٥٧٩٤) .

قَالَ : «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟» قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ[1]» ، قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ : «فَإِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ» . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ[2] تَتَبُّعِ الْمَرْءِ عُيُوبَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

○ [٥٧٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ[3] مَوْلَى ثَقِيفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّكَ إِنِ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ ، أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ» . قَالَ : يَقُولُ أَبُو الدَّرْدَاءِ : كَلِمَةٌ سَمِعَهَا مُعَاوِيَةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا . [الثالث : ١٠]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَفَقُّدِ عُيُوبِ نَفْسِهِ دُونَ طَلَبِ مَعَايِبِ[4] النَّاسِ

○ [٥٧٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُبْصِرُ أَحَدُكُمُ الْقَذَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ ، وَيَنْسَى الْجِذْعَ فِي عَيْنِهِ!» [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُزْدَرِي غَيْرَهُ مِنَ النَّاسِ كَانَ هُوَ الْهَالِكَ دُونَهُمْ

○ [٥٧٩٨] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ الطَّائِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ

---

(١) «يكره» في الأصل : «تكره» .

(٢) بعد «جواز» في (س) (١٣/ ٧٢) ، (ت) : «ذكر» .

○ [٥٧٩٦] [التقاسيم : ٣٦٨٨] [الموارد : ١٤٩٥] [الإتحاف : حب ١٦٨٣٨] [التحفة : د ١١٤١٣] .

(٣) قوله : «بن إبراهيم» ليس في (د) . (٤) «معايب» في الأصل : «مغايب» .

○ [٥٧٩٧] [التقاسيم : ٤٥٩٧] [الموارد : ١٨٤٨] [الإتحاف : حب ٢٠٢٤٣] .

۩ [٧/ ٢٠٨ أ] .

○ [٥٧٩٨] [التقاسيم : ٤٦٠٥] [الإتحاف : عه حب ط حم ١٨٣٠٦] [التحفة : م ١٢٦٢٣- م ١٢٦٤٣- م ١٢٦٧٦] .

مَالِكٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ : هَلَكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ طَلَبِ عَثَرَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَتَعْيِيرِهِمْ

٥٧٩٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيُّ بِبَغْدَادَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّغُولِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ ابْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ أَوْفَى بْنِ دَلْهَمٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمِنْبَرَ ، فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ وَقَالَ : «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ[1] بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ[2] قَلْبَهُ ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ ، وَلَا تَطْلُبُوا عَثَرَاتِهِمْ[3] ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْ عَوْرَةَ الْمُسْلِمِ يَطْلُبِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَطْلُبِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ ، وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ» . وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا إِلَى الْبَيْتِ ، فَقَالَ : مَا أَعْظَمَكَ ، وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكَ ، وَلَلْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكَ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ الْوَقِيعَةِ فِي الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانَ تَشْمِيرُهُ فِي الطَّاعَاتِ كَثِيرًا

٥٨٠٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ[4] - مَوْلَى ثَقِيفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[5] أَبُو يَحْيَى - مَوْلَى جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ :

٥٧٩٩ [التقاسيم : ١٨٧٤] [الموارد : ١٤٩٤] [الإتحاف : حب ١٠٣١٩] [التحفة : ت ٧٥٠٩] .

(١) «أسلم» في «الإتحاف» : «آمن» .

(٢) بعد «الإيمان» في (ت) : «في» .

(٣) **العثرات** : جمع عثرة ، وهي : الخطأ والسقطة ، والجمع : العثرات . (انظر : اللسان ، مادة : عثر) .

٥٨٠٠ [التقاسيم : ٤٤٦٥] [الموارد : ٢٠٥٤] [الإتحاف : حب كم حم ٢٠٧٨٤] .

(٤) قوله : «بن إبراهيم» ليس في (د) .

(٥) «حدثنا» في (د) : «حدثني» .

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فُلَانَةَ ذَكَرَ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا[(١)] ، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي[(٢)] بِلِسَانِهَا ، قَالَ[(٣)] : «فِي النَّارِ» ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ[(٤)] ، إِنَّ فُلَانَةَ ذَكَرَ مِنْ قِلَّةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا ، وَأَنَّهَا[(٥)] تَصَدَّقَتْ بِأَثْوَارِ أَقِطٍ ، غَيْرَ أَنَّهَا لَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا ، قَالَ : «هِيَ فِي الْجَنَّةِ» . [الثالث : ٦٥]

١٣- بَابُ النَّمِيمَةِ

ذِكْرُ نَفْيِ دُخُولِ الْجَنَّةِ عَنِ النَّمَّامِ مِنَ[(٦)] الْمُسْلِمِينَ ۩

٥[٥٨٠١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى السُّلْطَانِ ، فَكُنَّا جُلُوسًا مَعَ حُذَيْفَةَ ، فَمَرَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ ، فَقِيلَ[(٧)] : هُوَ هَذَا ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ[(٨)]» . [الثاني : ١٠٩]

١٤- بَابُ الْمَدْحِ

٥[٥٨٠٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُكْرَمِ بْنِ خَالِدٍ الْبِرْتِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ

---

(١) بعد «صلاتها» في (ت) ، (د) : «وصيامها» ، وأثبته محققا (ت) من (د) .

(٢) بعد «تؤذي» في (ت) ، (د) : «جيرانها» ، وأثبته محققا (ت) من (د) .

(٣) بعد «قال» في (ت) ، (د) : «هي» .

(٤) قوله : «يا رسول الله» ليس في (د) .

(٥) «وأنها» في (ت) : «وإنها» ، وفي (د) : «وأنها ما» .

(٦) «من» في (ت) : «بين» .

۩ [٧/ ٢٠٨ ب] .

٥[٥٨٠١] [التقاسيم : ٢٩١٣] [الإتحاف : خز حب عه حم ٤٢٥٥] [التحفة : خ م د ت س ٣٣٨٦] .

(٧) «فقيل» في (س) (١٣/ ٧٨) : «قيل» .

(٨) **القتات** : النمام ، وقيل : الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ، ثم ينم . (انظر : النهاية ، مادة : قتت) .

٥[٥٨٠٢] [التقاسيم : ٤١١٤] [الإتحاف : عه حب حم ١٧١٤٨] [التحفة : خ م د ق ١١٦٧٨] ، وسيأتي : (٥٨٠٣) .

أَبِيهِ قَالَ : مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا ، ثُمَّ قَالَ : «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ[1] فَلْيَقُلْ : أَحْسَبُ فُلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ - إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ - كَذَا وَكَذَا» . [الثالث : ٤٥]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥٨٠٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «وَيْحَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا ، ثُمَّ قَالَ : «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسَبُ فُلَانًا ، وَلَا أُزَكِّي[2] عَلَى اللَّهِ أَحَدًا» . [الثالث : ٤٥]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مَدْحَ النَّاسِ الْمَرْءَ عَلَى الطَّاعَةِ وَسُرُورَهُ بِهِ ضَرْبٌ مِنَ الرِّيَاءِ

٥٨٠٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ يَعْمَلُ مِنَ الْخَيْرِ يَحْمَدُهُ النَّاسُ؟ قَالَ : «تِلْكَ[3] بُشْرَى الْمُؤْمِنِ» . [الثالث : ٦٥]

---

(١) بعد «أخاه» في (ت) : «لا محالة» .

٥٨٠٣ [التقاسيم : ٤١١٥] [الإتحاف : عه حب حم ١٧١٤٨] [التحفة : خ م د ق ١١٦٧٨] ، وتقدم : (٥٨٠٢) .

(٢) التزكية : المدح . (انظر : النهاية ، مادة : زكا) .

٥٨٠٤ [التقاسيم : ٤٤٠٣] [الإتحاف : عه حب حم ١٧٥٥٢] [التحفة : م ق ١١٩٥٤] ، وتقدم : (٣٦٦) (٣٦٧) .

(٣) بعد «تلك» في (س) (١٣/ ٨٢) مخالفًا لأصله الخطي : «عاجل» ، وتبعه محققا (ت) بالمخالفة أيضًا لأصله الخطي .

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِتَرْكِ الِاغْتِرَارِ عِنْدَ الْمَدْحِ إِذَا مُدِحَ الْمَرْءُ بِهِ

٥٨٠٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ ذَكْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ ۩، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «احْثُوا فِي أَفْوَاهِ[1] الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ». [الأول: ٨١]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِتَرْكِ اغْتِرَارِ الْمَرْءِ بِمَا يُمْدَحُ بِهِ

٥٨٠٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّ رَجُلًا مَدَحَ رَجُلًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَرْفَعُ التُّرَابَ نَحْوَهُ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ». [الأول: ٩٥]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَمْدَحَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ إِذَا أَرَادَ بِذَلِكَ انْتِفَاعَ النَّاسِ بِهِ وَأَمِنَ الْعُجْبَ عَلَى نَفْسِهِ[2]

٥٨٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ - وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، وَلَّيْتَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَنَا؛ فَأَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يُوَلِّ، وَلَكِنْ عَجِلَ سَرَعَانُ

٥٨٠٥] [التقاسيم: ١٤٥٧] [الموارد: ٢٠٠٨] [الإتحاف: حب ٩٤٦٨]، وسيأتي: (٥٨٠٦).

۩ [٧/ ٢٠٩ أ].

(١) «أفواه» في «الإتحاف»: «وجوه».

٥٨٠٦] [التقاسيم: ١٦٥٣] [الإتحاف: حب حم ١٠٠٢٢]، وتقدم: (٥٨٠٥).

(٢) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥٨٠٧] [التقاسيم: ٥٧٤٤] [الإتحاف: جا عه حب كم ٢١٣٩] [التحفة: خ ١٨٠٦- م ١٨٣٣- خ م ١٨٣٨- س ١٨٤٤- خ م س ١٨٧٣].

الْقَوْمِ فَرَشَقَهُمْ[١] هَوَازِنُ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَرْبِ[٢] آخِذٌ بِرَأْسِ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ ، وَهُوَ يَقُولُ : «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»[٣] . [الرابع : ٢٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ جَائِزٌ لَهُ أَنْ يَمْدَحَ نَفْسَهُ بِبَعْضِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذَا أَرَادَ بِذَلِكَ قَصْدَ الْخَيْرِ بِالْمُسْتَمِعِينَ لَهُ دُونَ إِعْطَاءِ النَّفْسِ شَهَوَاتِهَا مِنْهُ

٥٨٠٨ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْفَلَهُ[٤] مِنْ حُنَيْنٍ عَلِقَتِ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ[٥] ، وَخُطِفَ رِدَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «أَعْطُونِي رِدَائِي ، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ[٦] نَعَمًا[٧] لَقَسَمْتُهَا بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي كَذَّابًا ، وَلَا جَبَانًا» ۩ . [الخامس : ٤٧]

---

(١) «فرشقهم» في (س) (١٣/ ٨٤) : «فرشقتهم» وهو الموافق لما في «عمل اليوم والليلة» لابن السني (٤١٤) من طريق شيخ المصنف ، به .

(٢) «الحرب» كذا في الأصل وهو خطأ ، وجعله محقق (س) (١٣/ ٨٤) : «الحارث» بالمخافة لأصله الخطي وهو الصواب ؛ فهو أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ ، وينظر : المصدر السابق ، «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٤/ ٣٨) .

(٣) ينظر بنحوه : (٤٧٩٩) ، ومختصرًا : (٤٨٠٤) .

٥٨٠٨ [التقاسيم : ٧٢٩٢] [الإتحاف : حب حم ٣٩٠٨] [التحفة : خ ٣١٩٥] ، وتقدم برقم : (٤٨٤٩) .

(٤) **القفول** : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قفل) .

(٥) **السمرة** : شجرة صغيرة الورق ، قصيرة الشوك ، لها بَرَمة (ثمرة) صفراء يأكلها الناس ، وقيل غير ذلك . والجمع : السمر . (انظر : اللسان ، مادة : سمر) .

(٦) **العضاه** : جمع العضة ، وهي : كل شجر عظيم له شوك . (انظر : النهاية ، مادة : عضه) .

(٧) **النعم** : الإبل خاصة . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : نعم) .

۩ [٧/ ٢٠٩ ب] .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ مِنْ قَبُولِ الْعُذْرِ وَالْقِيَامِ عِنْدَ الْمَدْحِ بِحَيْثُ يُوجِبُ الْحَقُّ ذَلِكَ

٥٨٠٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَرَّادٍ - كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفِحٍ عَنْهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ فَوَاللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ[1]، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ؛ وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ». [الثالث: ٦٧]

١٥- بَابُ التَّفَاخُرِ

ذِكْرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْفَخْرِ عَلَى أَهْلِ الْوَبَرِ مَعَ إِطْلَاقِ السَّكِينَةِ عَلَى أَهْلِ الْغَنَمِ

٥٨١٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْكُفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ[2] فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ[3]: أَهْلِ الْخَيْلِ

٥٨٠٩ [التقاسيم: ٤٧٢٦] [الإتحاف: مي عه حب كم خ م حم عم ١٦٩٨٦] [التحفة: خ م ١١٥٣٨].

(١) **بطن**: خفي. (انظر: اللسان، مادة: بطن).

٥٨١٠ [التقاسيم: ٣٨٢١] [الإتحاف: حب حم ١٩٣٢٥] [التحفة: م ١٢٣٤٣- خ م ١٢٣٩٦- م ١٢٥٣٠- خ ١٢٩٢١- م ١٣١٦٩- م ١٣٦٥٣- خ ١٣٧٥٧- خ م ١٣٨٢٣- م ١٣٩٩١- ت ١٥٠٤٧- خ م ١٥١٦٠- م ١٥٣٤٠]، وسيأتي: (٧٣٣٩).

(٢) **السكينة**: الوقار والتأني في الحركة والسير. (انظر: النهاية، مادة: سكن).

(٣) «الفدادين» في الأصل: «الفذاذين»، وينظر: «مسند أحمد» (١٤/ ٤٤٠).

الفدادون: الذين تعلو أصواتهم في حروثهم ومواشيهم، وقيل: هم المكثرون من الإبل. (انظر: النهاية، مادة: فدد).

وَالْوَبَرِ[(١)]، يَأْتِي الْمَسِيحُ حَتَّىٰ إِذَا جَاوَزَ أُحُدًا صَرَفَتِ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ». [الثالث: ٢٧]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ افْتِخَارِ الْمَرْءِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَإِنْ كَانُوا لَهُ أَقْرَبَ الْقَرَابَةِ

٥٨١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - مَوْلَىٰ ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَفْتَخِرُوا[(٢)] بِآبَائِكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَا يُدَهْدِهُ[(٣)] الْجُعَلُ[(٤)] بِمَنْخِرَيْهِ خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ» ۩. [الثاني: ١٠٨]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ افْتِخَارَ الْمَرْءِ بِالْكَرَمِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِالدِّينِ لَا بِالدُّنْيَا

٥٨١٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا[(٥)] أَبُو نَصْرٍ التَّمَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ: يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ». [الثالث: ٤]

---

(١) **أهل الوبر**: أهل البوادي؛ لأنهم يتخذون بيوتهم من وبر الإبل، أي: صوف الإبل. (انظر: النهاية، مادة: وبر).

٥٨١١] [التقاسيم: ٢٧٩٩] [الموارد: ١٩٤٣] [الإتحاف: حب حم ٨٥٦٦].

(٢) «تفتخروا» في (د): «تفخروا».

(٣) **الدهدهة**: الدحرجة. (انظر: النهاية، مادة: دهدأ).

(٤) «الجعل» ضبطه في الأصل بفتح اللام على النصب، وهو خلاف الجادة.

۩[٧/ ٢١٠أ].

٥٨١٢] [التقاسيم: ٣٠٥٢] [الإتحاف: حب كم حم ٢٠٥٥٨] [التحفة: ت ١٥٠٤٣- ت ١٥٠٥٥- س ١٥٠٨١].

(٥) «حدثنا» في (ت): «أخبرنا».

١٦- بَابُ الشِّعْرِ وَالسَّجْعِ

٥[٥٨١٣] أخبرنا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ(١) أَحَدِكُمْ قَيْحًا(٢) حَتَّى يَرِيَهُ(٣)، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا».

[الثالث: ٣٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عُمُومَ هَذَا الْخَطَّابِ فِي خَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ أُرِيدَ بِهِ بَعْضُ ذَلِكَ الْعُمُومِ لَا الْكُلُّ

٥[٥٨١٤] أخبرنا هَارُونُ بْنُ عِيسَى بْنِ السُّكَيْنِ(٤) بِبَلَدِ الْمَوْصِلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الطَّائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً». [الثالث: ٣٩]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَغْلِبَ عَلَى الْمَرْءِ الشِّعْرُ حَتَّى يَقْطَعَهُ عَنِ الْفَرَائِضِ وَبَعْضِ النَّوَافِلِ

٥[٥٨١٥] أخبرنا أَبُو عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا». [الثاني: ٦٢]

٥[٥٨١٣] [التقاسيم: ٣٩٥٧] [الإتحاف: عه طح حب حم ١٨٣٣٥] [التحفة: خ م ق ١٢٣٦٤- د ١٢٤٠٤- م ق ١٢٤٦٨- ت ١٢٤٧٨]، وسيأتي: (٥٨١٥).

(١) **الجوف**: القلب. (انظر: النهاية، مادة: جوف).

(٢) **القيح**: المِدة خالصة لا يخالطها دم، وقيل: هو الصديد الذي كأنه الماء، وفيه شُكلة (حُمرة) دم. (انظر: اللسان، مادة: قيح).

(٣) **يريه**: من الوري: الداء؛ والمراد: إذا أصاب جوفه الداء. (انظر: النهاية، مادة: ورا).

٥[٥٨١٤] [التقاسيم: ٣٩٥٨] [الموارد: ٢٠١٧] [الإتحاف: حب حم ٨٥٥٥] [التحفة: د ت ق ٦١٠٦].

(٤) «السكين» في «الإتحاف»: «السكن»، وينظر: «تاريخ بغداد» (١٤/ ٣٣).

٥[٥٨١٥] [التقاسيم: ٢٥١٣] [الإتحاف: عه طح حب حم ١٨٣٣٥] [التحفة: خ م ق ١٢٣٦٤- د ١٢٤٠٤- م ق ١٢٤٦٨- ت ١٢٤٧٨]، وتقدم: (٥٨١٣).

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْأَشْعَارَ بِكُلِّيَّتِهَا لَا يَجِبُ أَنْ يُشْتَغَلَ بِهَا ۩

٥[٥٨١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ بِالْبَصْرَةِ أَبُو الطَّيِّبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الشَّوَارِبِ(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ(٢)، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ بَيِّنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَمًا(٣)». [الثالث: ٥٢]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُنْشِدَ الْأَشْعَارَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا خَنًا وَلَا فُحْشٌ

٥[٥٨١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: جَالَسْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ، فَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ وَيَتَذَاكَرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ سَاكِتٌ، وَرُبَّمَا تَبَسَّمَ مَعَهُمْ ﷺ(٤). [الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ إِنْشَادِ الْمَرْءِ الشِّعْرَ الَّذِي لَا يَكُونُ فِيهِ هِجَاءُ مُسْلِمٍ وَلَا مَا لَا يُوجِبُهُ الدِّينُ

٥[٥٨١٨] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرْدَفَنِي(٥)

۩[٧/ ٢١٠ ب].

٥[٥٨١٦] [التقاسيم: ٤١٥٩] [الموارد: ٢٠٠٩] [الإتحاف: حب حم ٨٥٥٥] [التحفة: د ت ق ٦١٠٦].

(١) بعد: «الشوارب» في (د): «محمد بن عبد الملك».

(٢) بعد «عوانة» في (د): «يعني».

(٣) **الحكم**: الكلام النافع يمنع من الجهل والسفه، وينهى عنهما، قيل: أراد بها المواعظ والأمثال التي ينتفع بها الناس. (انظر: النهاية، مادة: حكم).

٥[٥٨١٧] [التقاسيم: ٦٠٠٢] [الإتحاف: خز عه حب حم عم ٢٥٧٩] [التحفة: م د س ٢١٥٥- ت ٢١٧٦]، وتقدم برقم: (٢٠٢٦)، (٢٠٢٧) وسيأتي برقم: (٦٢٩٨).

(٤) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٨١٨] [التقاسيم: ٥٥٥٨] [الإتحاف: طح عه حب حم ٦٣٣٧] [التحفة: م تم سي ق ٤٨٣٦].

(٥) **الإرداف**: الركوب خلف الراكب، وأردف فلانًا: أركبه خلفه. (انظر: ذيل النهاية، مادة: ردف).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ فَقَالَ : «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ؟» فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «هِيهِ[1]» ، فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا ، فَقَالَ : «هِيهِ» ، ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ : «هِيهِ» ، وَأُنْشِدُهُ حَتَّى أَتْمَمْتُ مِائَةَ بَيْتٍ . [الرابع : ١]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ جَوَازِ إِنْشَادِ الْمَرْءِ الْأَشْعَارَ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى سُلُوكِ الْآخِرَةِ

٥[٥٨١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ الرَّيَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ» . [الثالث : ٦٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «أَشْعَرُ كَلِمَةٍ» ۩ ، أَرَادَ بِهِ أَشْعَرَ بَيْتٍ

٥[٥٨٢٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمُلَائِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَشْعَرُ بَيْتٍ قَالَتْهُ الْعَرَبُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ ، وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ» . [الثالث : ٦٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هِجَاءَ الْمَرْءِ الْقَبِيلَةَ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرْيَةِ

٥[٥٨٢١] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ ، عَنْ

---

(١) هيه : بمعنى إيه . تقال عند الاستزادة من الحديث . (انظر : النهاية ، مادة : هيه) .

٥[٥٨١٩] [التقاسيم : ٤٢٦٦] [الإتحاف : عه حب حم ٢٠٥٧٢] [التحفة : خ م ت ق ١٤٩٧٦] ، وسيأتي : (٥٨٢٠) .

۩[٧/ ٢١١ أ] .

٥[٥٨٢٠] [التقاسيم : ٤٢٦٧] [الإتحاف : عه حب حم ٢٠٥٧٢] [التحفة : خ م ت ق ١٤٩٧٦] ، وتقدم : (٥٨١٩) .

٥[٥٨٢١] [التقاسيم : ٢٥١٤] [الموارد : ٢٠١٤] [الإتحاف : حب ٢١٩٤٨] [التحفة : ق ١٦٣٢٩] .

عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ فِرْيَةً اثْنَانِ: شَاعِرٌ[1] يَهْجُو الْقَبِيلَةَ بِأَسْرِهَا، وَرَجُلٌ انْتَفَى[2] مِنْ أَبِيهِ». [الثاني: ٦٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ وَقِيعَةَ الْمُسْلِمِ فِي الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ دَارِ الْحَرْبِ مِنَ الْإِيمَانِ

٥[٥٨٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ[3] بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[4] مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ[5] أُنْزِلَ فِي الشِّعْرِ مَا قَدْ أُنْزِلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَكَأَنَّمَا تَرْمُونَهُمْ نَضْحَ النَّبْلِ[6]». [الثالث: ٦٥]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِبَاحَةِ هِجَاءِ الْمُسْلِمِ الْمُشْرِكِينَ إِذَا لَمْ يَطْمَعْ فِي إِسْلَامِهِمْ أَوْ طَمِعَ فِيهِ

٥[٥٨٢٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَيْفَ بِنِسْبَتِي؟» فَقَالَ حَسَّانُ: لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَسَلِّ الشَّعَرَةِ مِنَ الْعَجِينِ۩. [الثالث: ٦٥]

---

(١) «شاعر» في «الإتحاف»: «الشاعر».

(٢) الانتفاء: الإنكار. (انظر: ذيل النهاية، مادة: نفل).

٥[٥٨٢٢] [التقاسيم: ٤٤٦٣] [الموارد: ٢٠١٨] [الإتحاف: حب حم ١٦٤٢٢]، وتقدم: (٤٧٣٥).

(٣) قوله: «محمد بن الحسن» ليس في (د).

(٤) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٥) قبل «قد» في (ت)، (د): «إن الله».

(٦) النبل: السهام العربية، ولا واحد لها من لفظها. (انظر: النهاية، مادة: نبل).

٥[٥٨٢٣] [التقاسيم: ٤٤٦٢] [الإتحاف: عه حب كم ٢٢٢٩٨] [التحفة: خ م ١٧٠٥٤- م ١٧٢٩٩- م ١٧٧٤٤]، وسيأتي: (٧١٨٧).

۩[٧/ ٢١١ ب].

ذِكْرُ إِبَاحَةِ تَحْرِيضِ[١] الْمُشْرِكِينَ بِالشِّعْرِ الَّذِي يَشُقُّ عَلَيْهِمْ إِنْشَادُهُ

٥٨٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٢] بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ - أَخُو مُحَمَّدٍ[٣]، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ[٤]، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ قَامَ أَهْلُ مَكَّةَ سِمَاطَيْنِ، قَالَ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَمْشِي وَيَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ ... الْيَوْمَ نَضْرِبْكُمْ[٥] عَلَىٰ تَنْزِيلِهِ[٦]

ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ[٧] عَنْ مَقِيلِهِ[٨] ... وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

يَا رَبِّ إِنِّي مُؤْمِنٌ بِقِيلِهِ[٩]

فَقَالَ لَهُ[١٠] عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ، أَتَقُولُ الشِّعْرَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! قَالَ[١١] ﷺ: «مَهْ[١٢] يَا عُمَرُ، لَهَذَا[١٣] أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَقْعِ النَّبْلِ». [الرابع: ٥٠]

---

(١) «تحريض» كتب فوقه في الأصل: «تعريض»، ونسبه لنسخة.

٥٨٢٤] [التقاسيم: ٦٠٠٤] [الموارد: ٢٠٢٠] [الإتحاف: خز حب البزار ٤١٠] [التحفة: ت س ٢٦٦].

(٢) «عبد الله» في (د): «محمد» وهو خطأ، وينظر: «الإتحاف»، «الثقات» للمصنف (٨/ ٣٥٧).

(٣) «محمد» في (د): «أحمد» وهو خطأ، وينظر المصدر السابق.

(٤) «الضبعي» ليس في (د).

(٥) «نضربكم» في الأصل: «يضربكم»، وينظر: «مسند أبي يعلى الموصلي» (٣٣٩٤).

(٦) «تنزيله» في (د): «تأويله»، وينظر: «الشمائل المحمدية» للترمذي (١/ ٢٠٣).

(٧) **الهام**: جمع هامة، وهي: الرأس. (انظر: النهاية، مادة: هوم).

(٨) **المقيل**: الموضع، مستعار من موضع القائلة. (انظر: النهاية، مادة: قيل).

(٩) «بقيله» ليس في الأصل، وينظر: «مسند أبي يعلى الموصلي» (٣٣٩٤).

(١٠) «له» ليس في (د).

(١١) «قال» في (د)، (ت): «فقال».

(١٢) «مه» ليس في (د).

(١٣) «لهذا» في (د): «هذا».

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْجَعَ فِي كَلَامِهِ

٥[٥٨٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدَا

فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ»(١) .

[الرابع : ٢٢]

١٧- بَابُ الْمِزَاحِ وَالضَّحِكِ

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَمْزَحَ مَعَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِمَا لَا يُحَرِّمُهُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ(٢)

٥[٥٨٢٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٣) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٣) مَعْمَرٌ ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ(٤) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يُقَالُ لَهُ : زَاهِرُ بْنُ حَرَامٍ كَانَ يُهْدِي إِلَى النَّبِيِّ(٥) ﷺ الْهَدِيَّةَ ، وَيُجَهِّزُهُ(٦) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ زَاهِرًا(٧) بَادِيَتُنَا(٨) وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ» ، قَالَ : فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَالرَّجُلُ

٥[٥٨٢٥] [التقاسيم : ٥٧٤٥] [الإتحاف : عه حب ٩٦٤] [التحفة : م ٣٥٤- خ ٥٦٣- خ س ٦٣٤- خ س ٦٩٢- خ م ت س ١٢٤٦- خ م س ١٥٩٣- م ١٧٠٠] ، وسيأتي : (٧٣٠١) .

(١) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

(٢) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٨٢٦] [التقاسيم : ٥٧٣٥] [الموارد : ٢٢٧٦] [الإتحاف : حب حم ٧٣١] [التحفة : تم ٤٨٣] .

(٣) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٤) «البناني» ليس في (د) .

(٥) قوله : «إلى النبي» وقع في (د) : «للنبي» .

(٦) «ويجهزه» في (س) (١٣/ ١٠٧) : «فيجهزه رسول الله ﷺ» ، وهو الموافق لما في «مسند أبي يعلى» (٣٤٥٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، به ، «إتحاف الخيرة» (٧/ ٢٧٤) .

(٧) قوله : «إن زاهرا» وقع في (د) : «زاهر» .

(٨) «باديتنا» في الأصل : «بادينا» .

لَا يُبْصِرُهُ ، فَقَالَ : أَرْسِلْنِي! مَنْ هَذَا؟ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا عَرَفَ أَنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يُلْزِقُ ظَهْرَهُ بِصَدْرِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يَشْتَرِي هَذَا الْعَبْدَ؟!» فَقَالَ زَاهِرٌ : تَجِدُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ كَاسِدًا ، قَالَ[1] : «لَكِنَّكَ ۩ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتَ[2] بِكَاسِدٍ» ، أَوْ قَالَ ﷺ : «بَلْ أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ غَالٍ» . [الرابع : ٢٢]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ الْمِزَاحِ لِمَنْ وُثِقَ بِدِينِهِ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ قَوْلِهِ بَشِعًا فِي الذِّكْرِ

٥٨٢٧] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : رَأَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَارِيَةً يَتِيمَةً عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : «لَقَدْ شِبْتِ ، لَا أَشَبَّ اللَّهُ قَرْنَكِ» ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : لَقَدْ دَعَوْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى يَتِيمَتِي أَنْ لَا يُشِبَّ اللَّهُ قَرْنَهَا ، فَوَاللَّهِ لَا تَشِبُّ أَبَدًا! فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ، أَوَمَا عَلِمْتِ أَنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَ رَبِّي عَهْدًا؟ أَيُّمَا أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِي دَعَوْتُ عَلَيْهِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا ، أَوْ قُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [الرابع : ٢٢]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِقِلَّةِ الضَّحِكِ وَكَثْرَةِ الْبُكَاءِ

٥٨٢٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ وَمُوسَى بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا ، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» . [الأول : ٨٣]

---

(١) «قال» في (د) : «فقال» .

۩[٧/ ٢١٢ أ] .

(٢) «لست» في (د) : «فلست» .

٥٨٢٧] [التقاسيم : ٥٧٣٦] [الإتحاف : عه حب ٣٢٤] [التحفة : م ١٩٢] ، وسيأتي : (٦٥٥٥) .

٥٨٢٨] [التقاسيم : ١٤٧٩] [الإتحاف : مي حب حم ١٥٥٥] [التحفة : خ م ت س ١٦٠٨ - ق ١٤٢٦ - م س ١٥٧٧ - د ١٥٨١ - س ١٦١٧ - خ ١٦٤٧] .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ إِفْرَاطِ الْمَرْءِ فِي الضَّحِكِ إِذْ كَثْرَتُهُ لَا تُحْمَدُ عَاقِبَتُهُ

٥[٥٨٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا». [الثاني: ٥٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ ضَحِكِ الْمَرْءِ عِنْدَ خُرُوجِ الصَّوْتِ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

٥[٥٨٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ۩ فِي خُطْبَتِهِ وَهُوَ يَذْكُرُ النَّاقَةَ وَمَنْ عَقَرَهَا(١)، فَقَالَ: «﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ(٢) أَشۡقَىٰهَا(٣)﴾ [الشمس: ١٢]، انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَارِمٌ(٤) عَزِيزٌ مَنِيعٌ(٥) فِي رَهْطِهِ(٦)، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ»، ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَقَالَ: «أَلَا لِمَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ؟ وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا فِي آخِرِ يَوْمِهِ!» ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي الضَّحِكِ مِنَ الضَّرْطَةِ فَقَالَ: «أَلَا لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟!»(٧). [الثاني: ٦٢]

٥[٥٨٢٩] [التقاسيم: ٢٤٦٩] [الإتحاف: حب حم ١٨٧٠٦] [التحفة: خ ١٣٢١٧- خ ١٤٧٩٩- ت ١٥٠٤٩]، وتقدم: (٣٥٨) (٦٦٠) وسيأتي: (٦٧٤٧).

٥[٥٨٣٠] [التقاسيم: ٢٥٣٠] [التحفة: خ م ت س ق ٥٢٩٤]، وتقدم: (٤١٩٥).

۩[٧/ ٢١٢ ب].

(١) **العقر**: الجرح والقتل والافتراس. وأصل العقر: ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم. (انظر: النهاية، مادة: عقر).

(٢) **انبعث**: نهض لعقر الناقة. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٥٣٠).

(٣) **أشقاها**: شقيها، يعني: عاقر الناقة، قيل: إن اسمه: قدار بن سالف. (انظر: نفس الصباح للخزرجي) (ص٧٨٤).

(٤) **العارم**: الخبيث الشرير. (انظر: النهاية، مادة: عرم).

(٥) **المنيع**: الممتنع في عز قومه، فلا يقدر عليه من يريده. (انظر: المصباح المنير، مادة: منع).

(٦) **الرهط**: عدد من الرجال دون العَشرة. وقيل: إلى الأربعين. (انظر: النهاية، مادة: رهط).

(٧) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٧١٣٠) لابن حبان، وعزاه لأحمد (٢٦/ ١٦٠ - ١٦٢).

١٨- فَصْلٌ

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ لُزُومُ الْبَيَانِ فِي كَلَامِهِ

٥[٥٨٣١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا - أَوْ: إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ سِحْرٌ[(١)]».

[الثالث: ٥٢]

ذِكْرُ وَصْفِ الْبَيَانِ فِي الْكَلَامِ الَّذِي هُوَ مَحْمُودٌ

٥[٥٨٣٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ يُوسُفَ بِدِمَشْقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ السَّكَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْبَيَانُ مِنَ اللَّهِ، وَالْعِيُّ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَيْسَ الْبَيَانُ كَثْرَةَ الْكَلَامِ، وَلَكِنَّ الْبَيَانَ الْفَصْلُ فِي الْحَقِّ، وَلَيْسَ الْعِيُّ قِلَّةَ الْكَلَامِ، وَلَكِنْ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ».

[الثالث: ٥٢]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ التَّمْثِيلَ لِلْأَشْيَاءِ بِالْأَشْيَاءِ فِي كَلَامِهِ[(٢)]

٥[٥٨٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمِائَةِ، لَا يَكَادُ أَنْ يُوجَدَ فِيهَا[(٣)] رَاحِلَةٌ».

[الرابع: ٢٢]

٥[٥٨٣١] [التقاسيم: ٤١٥٨] [الإتحاف: حب ط حم ٩٤٦٧] [التحفة: خ د ت ٦٧٢٧].

(١) «سحر» في الأصل: «سحرًا».

٥[٥٨٣٢] [التقاسيم: ٤١٦٠] [الموارد: ٢٠١٠] [الإتحاف: حب ٢٠٨٥٧].

(٢) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٨٣٣] [التقاسيم: ٥٧٣٨] [الإتحاف: عه حب حم ٩٦٧٢] [التحفة: ق ٦٧٤٠- ت ٦٨٣٥- خ ٦٨٥٣]، وسيأتي: (٦٢١٠).

(٣) قوله: «لا يكاد أن يوجد فيها» كتب مقابله في حاشية الأصل: «لا تكاد تجد فيها»، ونسبه لنسخة.

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ اسْتِعْمَالَ الْكِنَايَاتِ فِي الْأَلْفَاظِ عَلَىٰ سَبِيلِ التَّشْبِيهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ فِي الْحَقِيقَةِ

٥[٥٨٣٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ ۩ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ ، فَاسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ ، يُقَالُ لَهُ : مَنْدُوبٌ ، فَرَكِبَهُ ، فَرَجَعَ وَقَالَ : «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا[1]» . [الرابع : ٢٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ إِبَاحَةِ اسْتِعْمَالِ الْمَرْءِ الْكِنَايَاتِ فِي كَلَامِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِقَاصِدٍ لِحَقَائِقِهَا

٥[٥٨٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمْصَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمَذْحِجِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ : اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي قُعَيْسٍ بَعْدَمَا نَزَلَ الْحِجَابُ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ، لَا آذَنُ لَهُ حَتَّىٰ أَسْتَأْذِنَ فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي قُعَيْسٍ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّىٰ أَسْتَأْذِنَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَمَا يَمْنَعُكِ أَنْ تَأْذَنِي لِعَمِّكِ؟» ، قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ الَّذِي أَرْضَعَنِي ، إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي امْرَأَتُهُ! قَالَ ﷺ : «هُوَ

٥[٥٨٣٤] [التقاسيم : ٥٧٣٩] [الإتحاف : عه حب حم ١٥٦٦] [التحفة : خ م ت س ق ٢٨٩- خ ١١٩٨- خ م د ت س ١٢٣٨] ، وسيأتي : (٦٤٠٩) .

۩[٧/ ٢١٣ أ] .

(١) البحر : الواسع الجري . (انظر : النهاية ، مادة : بحر) .

٥[٥٨٣٥] [التقاسيم : ٤٤٤٨] [الإتحاف : جا حب قط حم ش ط ٢٢١٦٥] [التحفة : د ت س ١٦٣٤٤- خ م س ١٦٣٦٩- م س ١٦٣٧٥- م س ق ١٦٤٤٣- خ ١٦٤٨١- خ ١٦٥٦٣- خ م س ١٦٥٩٧- م ١٦٦٥٩- م ١٦٨٦٩- د ١٦٩١٧- س ق ١٦٩٢٦- م ت ١٦٩٨٢- خ ١٧١٦٨- س ١٧٣٤٨- م س ١٧٩٠٢] .

عَمُّكِ، ائْذَنِي لَهُ تَرِبَتْ يَمِينُكِ[١]». قَالَ عُرْوَةُ: فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعِ[٢] مَا تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ. [الثالث: ٦٥]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ اسْتِعْمَالَ الْكِنَايَةِ فِي كَلَامِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ سَخَطُ اللَّهِ[٣]

٥٨٣٦] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَسَائِقٌ يَسُوقُ، فَأَتَى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدًا[٤] سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

[الرابع: ٢٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَنْجَشَةَ السَّائِقَ كَانَ هُوَ الَّذِي يَحْدُو[٥] بِهِنَّ فِي السَّيْرِ

٥٨٣٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَادٍ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، وَكَانَ ۩ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُوَيْدَكَ يَا أَنْجَشَةُ، لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ». قَالَ قَتَادَةُ: يَعْنِي: ضَعَفَةَ النِّسَاءِ. [الرابع: ٢٢]

---

(١) **تربت يمينك**: افتقرت ولصقت بالتراب، وتربت يداك: كلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به. وقيل معناها: لله درك. وقيل: أراد به المَثَل ليرى المأمور بذلك الجدَّ، وأنه إن خالفه فقد أساء. وقيل غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: ترب).

(٢) «الرضاع» في (ت): «الرضاعة».

(٣) من هنا إلى حديث محمد بن عبيد بن حساب الواقع تحت ترجمة: «ذكر البيان بأن أنجشة كان غلام رسول الله ﷺ» (٥٨٣٩) استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥٨٣٦] [التقاسيم: ٥٧٤٠] [الإتحاف: حب عه حم ١١٤٠] [التحفة: خ م ٣٠٠- م سي ٨٨٣].

(٤) **الرويد**: المَهَل والتأني. (انظر: النهاية، مادة: رود).

(٥) **الحداء**: سوق الإبل والغناء لها. (انظر: اللسان، مادة: حدو).

٥٨٣٧] [التقاسيم: ٥٧٤١] [الإتحاف: عه حب حم ١٥٣١] [التحفة: خ م ٣٠٠- خ سي ٤٤٣- م سي ٨٨٣]، وسيأتي: (٥٨٣٨) (٥٨٣٩).

۩[٧/ ٢١٣ ب].

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَنْجَشَةَ كَانَ يَسُوقُ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ السَّفَرِ

٥[٥٨٣٨] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْحَلَبِيُّ بِدِمَشْقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عُبَيْدُ بْنُ هِشَامٍ الْحَلَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ، وَكَانَ سَائِقٌ يَسُوقُ بِهِنَّ، فَقَالَ ﷺ: «رُوَيْدًا سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ». [الرابع: ٢٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَنْجَشَةَ كَانَ غُلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٥[٥٨٣٩] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. وَأَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي مَسِيرٍ لَهُ وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، وَهُوَ يَحْدُو، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدًا سَوْقَكَ الْقَوَارِيرَ»، يَعْنِي: النِّسَاءَ(١). [الرابع: ٢٢]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ اسْتِعْمَالَ التَّكْرَارِ فِي الْكَلَامِ إِذَا قَصَدَ بِذَلِكَ التَّأْكِيدَ

٥[٥٨٤٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ(٢)، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ(٣)، لِمَنْ شَاءَ». وَكَانَ ابْنُ بُرَيْدَةَ يُصَلِّي قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ(٤). [الرابع: ٣٧]

٥[٥٨٣٨] [التقاسيم: ٥٧٤٢] [الإتحاف: حب عه حم ١١٤٠] [التحفة: خ م ٣٠٠- م سي ٨٨٣]، وتقدم: (٥٨٣٧) وسيأتي: (٥٨٣٩).

٥[٥٨٣٩] [التقاسيم: ٥٧٤٣] [الإتحاف: عه حب حم ٤٥٥] [التحفة: خ م ٣٠٠- خ سي ٤٤٣- م سي ٨٨٣]، وتقدم: (٥٨٣٧) (٥٨٣٨).

(١) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٨٤٠] [التقاسيم: ٥٨٥٤] [الإتحاف: مي حب حم ١٣٤٢٠] [التحفة: ع ٩٦٥٨].

(٢) «صلاة» ليس في الأصل.

(٣) قوله: «بين كل أذانين صلاة» الثاني ليس في (س) (١٣/ ١٢١)، والمثبت هو الموافق للترجمة.

(٤) ينظر بلفظه: (١٥٥٥)، وبنحوه: (١٥٥٦)، (١٥٥٧).

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يَدُلُّ عَلَىٰ صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَا ؛ أَنَّ الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتْ وَصْفَ شَيْئَيْنِ وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا تَبَايُنٌ تَصِفُهُمَا بِلَفْظِ أَحَدِهِمَا ۩

٥[٥٨٤١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرَاهِيجَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : مَا كَانَ لَنَا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَيْنِ : التَّمْرَ ، وَالْمَاءَ .

[الرابع : ٣٧]

١٩- بَابُ الِاسْتِئْذَانِ

٥[٥٨٤٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ اسْتَأْذَنَ عَلَىٰ عُمَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ ، فَرَجَعَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ ، فَقَالَ : مَا رَدَّكَ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ**» . فَقَالَ : لَتَجِيئَنِّي (٢) عَلَىٰ هَذَا بِبَيِّنَةٍ وَإِلَّا - قَالَ حَمَّادٌ : تَوَعَّدَهُ (٣) - قَالَ : فَانْصَرَفَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَأَتَىٰ مَجْلِسَ الْأَنْصَارِ فَقَصَّ عَلَيْهِمُ الْقِصَّةَ : مَا قَالَ لِعُمَرَ ، وَمَا قَالَ لَهُ عُمَرُ ، فَقَالُوا : لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُنَا ، فَقَامَ مَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، فَشَهِدَ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنَّا لَا نَتَّهِمُكَ ، وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَدِيدٌ .

[الأول : ٤٣]

۩[٧/ ٢١٤ أ] .

٥[٥٨٤١] [التقاسيم : ٥٨٥٥] [الموارد : ٢٥٣٥] [الإتحاف : حب حم ١٨٠٥٠] ، وتقدم : (٦٧٩) .

(١) قوله : «محمد بن جعفر» وقع في (د) : «جعفر» وهو خطأ ظاهر ؛ ومحمد بن جعفر ، هو المعروف بغندر . وينظر : «الإتحاف» ، «تهذيب الكمال» (٢٥/ ٥) ، (٣٥/ ٥٢) .

٥[٥٨٤٢] [التقاسيم : ١١١٠] [الإتحاف : حب ١٢٢٣٦] [التحفة : خ م د ت س ٨٩٩٣- د ٩٠٨٤- م د ٩١٠٠] ، وسيأتي : (٥٨٤٦) .

(٢) «لَتجيئنِّي» في (ت) ، (س) (١٣/ ١٢٢) : «لتجئني» .

(٣) قوله : «قال حماد : توعده» ليس في «الإتحاف» .

قال أبو حاتم رحمه الله : الْأَمْرُ بِالرُّجُوعِ لِلْمُسْتَأْذِنِ إِذَا كَانَ الشَّرْطُ مَوْجُودًا - وَهُوَ عَدَمُ الْإِذْنِ - وَاجِبٌ ، وَمَتَىٰ وُجِدَ الشَّرْطُ - وَهُوَ الْإِذْنُ - بَطَلَ الْأَمْرُ بِالرُّجُوعِ .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَعْضَ السُّنَنِ قَدْ تَخْفَىٰ عَلَى الْعَالِمِ وَقَدْ يَحْفَظُهَا مَنْ[1] هُوَ دُونَهُ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ

٥[٥٨٤٣] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ اسْتَأْذَنَ عَلَىٰ عُمَرَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ ، وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا ، فَرَجَعَ أَبُو مُوسَىٰ ، فَفَرَغَ عُمَرُ فَقَالَ : أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ ائْذَنُوا لَهُ ، قِيلَ[2] : إِنَّهُ قَدْ رَجَعَ ، فَدَعَا بِهِ ، فَقَالَ : كُنَّا نُؤْمَرُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : لَتَأْتِيَنِّي عَلَىٰ ذَلِكَ بِالْبَيِّنَةِ[3] ، فَانْطَلَقَ إِلَىٰ مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ ، فَسَأَلَهُمْ ، فَقَالُوا : لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَىٰ ذَلِكَ إِلَّا أَصْغَرُنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، فَانْطَلَقَ بِأَبِي سَعِيدٍ فَشَهِدَ لَهُ ، فَقَالَ : خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَلْهَانِي الصَّفْقُ[4] بِالْأَسْوَاقِ ، وَلَكِنْ سَلِّمْ مَا شِئْتَ . [الأول : ٤٣]

ذِكْرُ ۩ الزَّجْرِ عَنْ قَوْلِ الْمُسْتَأْذِنِ عِنْدَ اسْتِئْذَانِهِ : أَنَا ، دُونَ السَّلَامِ عَلَى الْقَوْمِ

٥[٥٨٤٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَقَقْتُ الْبَابَ ، فَقَالَ : «مَنْ ذَا؟» ، فَقُلْتُ : أَنَا ، فَقَالَ : «أَنَا! أَنَا!» مَرَّتَيْنِ ، كَأَنَّهُ كَرِهَهُ .
[الثاني : ٦٢]

---

(١) «من» في الأصل : «لمن» .

٥[٥٨٤٣] [التقاسيم : ١١١١] [الإتحاف : حب حم ١٢٢٤٤] [التحفة : خ م د ت س ٨٩٩٣- د ٩٠٨٤- م د ٩١٠٠] .

(٢) بعد «قيل» في الأصل : «له» .

(٣) البينة : الدليل . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : بين) .

(٤) الصفق : التبايُع . (انظر : النهاية ، مادة : صفق) .

۩[٧/ ٢١٤ ب] .

٥[٥٨٤٤] [التقاسيم : ٢٥٢٧] [الإتحاف : مي حب عه حم ٣٧٠٥] [التحفة : خ م د ت سي ق ٣٠٤٢] .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَنْظُرَ الْمَرْءُ فِي دَارِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ

٥[٥٨٤٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِيَدِهِ مِدْرًى[1] يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ» . [الثاني : ٨٥]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ وَصْفِ الِاسْتِئْذَانِ إِذَا أَرَادَ ذَلِكَ عَلَى أَقْوَامٍ

٥[٥٨٤٦] أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَّا فِي مَجْلِسٍ عِنْدَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، فَأَتَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ بِعَصًا حَتَّى وَقَفَ فَقَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ[2] ، هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ» . قَالَ أُبَيٌّ : وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمْسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ، فَرَجَعْتُ ، ثُمَّ جِئْتُهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي جِئْتُهُ أَمْسِ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا ثُمَّ انْصَرَفْتُ ، فَقَالَ : قَدْ سَمِعْنَاكَ وَنَحْنُ حِينَئِذٍ عَلَى شُغْلٍ ، فَلَوِ اسْتَأْذَنْتَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَكَ؟ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ ، لَأُوجِعَنَّ ظَهْرَكَ أَوْ لَتَأْتِيَنِّي بِمَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا ، قَالَ : فَقَالَ أُبَيٌّ : وَاللَّهِ ، لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَحْدَثُنَا سِنًّا ، قُمْ يَا أَبَا سَعِيدٍ ، فَقُمْتُ حَتَّى أَتَيْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ : قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ۩ ﷺ يَقُولُ هَذَا[3] . [الثالث : ٦٦]

٥[٥٨٤٥] [التقاسيم : ٢٦٨٨] [الإتحاف : مي جا عه حب ش حم ٦٢٧٥] [التحفة : خ م ت س ٤٨٠٦] .

(١) **المدرى والمدراة** : شيء يُعمَل من حديد أو خشب ، على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه ، يسرح به الشعر المتلبد . (انظر : النهاية ، مادة : درى) .

٥[٥٨٤٦] [التقاسيم : ٤٦٩١] [التحفة : خ م د ٣٩٧٠- خ م د ٤١٤٦- ق ٤٣٢٣- م ت ٤٣٣٠- م ٤٣٤٧- خ م د ت س ٨٩٩٣] ، وتقدم : (٥٨٤٢) .

(٢) **النشدة والنشدان والمناشدة** : السؤال بالله والقسم على المخاطب . (انظر : النهاية ، مادة : نشد) .
۩[٧/ ٢١٥ أ] .

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٥١٣٦) لابن حبان ، وعزاه : لأبي عوانة ، الدارقطني ، مالك (٢٧٦٧) ، أحمد (١٧/ ٧٤) .

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ دُخُولَ بَيْتِ الدَّاعِي بِغَيْرِ إِذْنِهِ إِذَا كَانَ مَعَهُ رَسُولُهُ

٥[٥٨٤٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ وَحَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ»(١). [الرابع: ١٦]

٢٠- بَابُ الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى

٥[٥٨٤٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا(٣) بِكُنْيَتِي». [الثاني: ٣٨]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٨٤٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَائِمًا بِالْبَقِيعِ(٤) فَنَادَى رَجُلٌ آخَرُ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا دَعَوْتُ فُلَانًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي». [الثاني: ٣٨]

٥[٥٨٤٧] [التقاسيم: ٥٧٠٥] [الموارد: ١٩٦٥] [الإتحاف: حب ١٩٩٠٢] [التحفة: د ١٤٤٦٢].

(١) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٨٤٨] [التقاسيم: ٢٢٧٦] [الإتحاف: حب ٢٠٧٩٦] [التحفة: خ ١٣٦١٢- ت ١٤١٤٣].

(٢) «أبو يونس» في الأصل: «أبو أويس» وهو خطأ، وينظر: «الإتحاف»، «الثقات» للمصنف (٤/ ٣٣٠).

(٣) «تكنوا» في (ت)، «الإتحاف»: «تكتنوا».

٥[٥٨٤٩] [التقاسيم: ٢٢٧٧] [الإتحاف: عه طح حب حم ١٠٠٠] [التحفة: خ ٦٦٧- خ ٦٩٣- ق ٧٢٧- ت ٨١٤].

(٤) البقيع: الموضع (المتسع) الذي فيه أروم (أصول) الشجر من ضروب شتى، ويطلق على عدة أماكن؛ كبقيع بطحان، وبقيع الغرقد (مقبرة المدينة)، وبقيع الخيل (سوق المدينة بجوار المصلى)، وبقيع الخبجة، وبقيع الزبير، وكلها مواضع معروفة بالمدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٥٠).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْقَصْدَ فِي هَذَا الزَّجْرِ إِنَّمَا هُوَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا

٥[٥٨٥٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنْيَتِي». [الثاني: ٣٨]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ إِنَّمَا زُجِرَ عَنْهُ إِذَا جُمِعَ بَيْنَهُمَا فِي إِنْسَانٍ لَا انْفِرَادِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِيهِ

٥[٥٨٥١] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ بِالْفُسْطَاطِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَجْمَعَ أَحَدٌ[1] اسْمَهُ وَكُنْيَتَهُ، فَيُسَمَّى مُحَمَّدٌ أَبَا الْقَاسِمِ. [الثاني: ٣٨]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ هَذَا الزَّجْرَ وَقَعَ عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ، لَا انْفِرَادِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِيهِ

٥[٥٨٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَنَّيْتُمْ فَلَا تَسَمَّوْا بِي، وَإِذَا سَمَّيْتُمْ[2] فَلَا تَكَنَّوْا[3] بِي». [الثاني: ٣٨]

٥[٥٨٥٠] [التقاسيم: ٢٢٧٨] [الإتحاف: طح حب حم ١٩٤٦٠] [التحفة: خ ١٣٦١٢- ت ١٤١٤٣]، وسيأتي: (٥٨٥١).

۩[٧/ ٢١٥ ب].

٥[٥٨٥١] [التقاسيم: ٢٢٧٩] [الإتحاف: حب ١٨٥٠٠] [التحفة: ت ١٤١٤٣]، وتقدم: (٥٨٥٠).

(١) بعد «أحد» في «الإتحاف»: «بين».

٥[٥٨٥٢] [التقاسيم: ٢٢٨٠] [الإتحاف: حب ٣٢٢٨] [التحفة: خ م ٢٢٤٤- ق ٢٣٣٣- ت ٢٦٨٦- د ٢٩٨٣- م ٣٠١٦].

(٢) بعد «سميتم» في (س) (١٣/ ١٣٣) مخالفًا أصله الخطي: «بي».

(٣) «تكنوا» في (ت): «تكتنوا».

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٥٨٥٣] أَخْبَرَنَا الْخَلِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَزَّارُ بِوَاسِطٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَدِّي تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنْيَتِي ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ ، اللَّهُ يُعْطِي وَأَنَا أَقْسِمُ**» . [الثاني : ٣٨]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ وَأَبِيهِ - وَهُمَا ثِقَتَانِ ، وَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ .

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُحْسِنَ أَسَامِيَ أَوْلَادِهِ لِنِدَاءِ الْمَلَائِكَةِ فِي[(١)] الْقِيَامَةِ إِيَّاهُمْ بِهَا

٥[٥٨٥٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَكَرِيَّا ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ ، فَحَسِّنُوا[(٢)] أَسْمَاءَكُمْ**» . [الأول : ٩٥]

٥[٥٨٥٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ ، وَقَالَ : «**أَنْتِ جَمِيلَةُ**»[(٣)] . [الخامس : ١٤]

٥[٥٨٥٣] [التقاسيم : ٢٢٨١] [الإتحاف : طح حب حم ١٩٤٦٠] [التحفة : ت ١٤١٤٣] .

(١) بعد «في» في (ت) : «يوم» .

٥[٥٨٥٤] [التقاسيم : ١٦٣١] [الموارد : ١٩٤٤] [الإتحاف : مي حب حم ١٦١٣٣] [التحفة : د ١٠٩٤٩] .

(٢) «فحسنوا» في (د) : «فأحسنوا» .

٥[٥٨٥٥] [التقاسيم : ٦٧٩٨] [الإتحاف : مي عه حب حم ١٠٩٥٦] [التحفة : م ق ٧٨٧٦- م د ت ٨١٥٥] ، وسيأتي برقم : (٥٨٥٦) .

(٣) [٧/ ٢١٦ أ] . ومن هنا إلى حديث شعبة الواقع تحت ترجمة : «ذكر العلة التي من أجلها كان يغير ﷺ هذا الجنس من الأسماء» (٥٨٦٦) استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

٥٨٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَاصِيَةَ : «أَنْتِ جَمِيلَةُ» . [الخامس : ١٤]

قَالَ أبو حاتم رحمه الله : اسْتِعْمَالُ الْمُصْطَفَى ﷺ هَذَا الْفِعْلَ لَمْ يَكُنْ تَطَيُّرًا بِعَاصِيَةَ ، وَلَكِنْ تَفَاؤُلًا بِجَمِيلَةَ ، وَكَذَلِكَ مَا يُشْبِهُ هَذَا الْجِنْسَ مِنَ الْأَسْمَاءِ ؛ لِأَنَّهُ ﷺ نَهَى عَنِ الطِّيَرَةِ فِي غَيْرِ خَبَرٍ .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِاسْتِعْمَالِ هَذَا الْفِعْلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٥٨٥٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِأَرْضٍ تُسَمَّى غَدِرَةَ(١) ، فَسَمَّاهَا خَضِرَةَ . [الخامس : ١٤]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِإِبَاحَةِ اسْتِعْمَالِ هَذَا الْفِعْلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٥٨٥٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِجَدِّهِ : «مَا اسْمُكَ؟» ، قَالَ : حَزْنٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ» ، قَالَ : لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي . قَالَ سَعِيدٌ : فَمَا زَالَتْ فِينَا حُزُونَةٌ بَعْدُ .

[الخامس : ١٤]

٥٨٥٦] [التقاسيم : ٦٧٩٩] [الإتحاف : مي عه حب حم ١٠٩٥٦] [التحفة : م ق ٧٨٧٦- م د ت ٨١٥٥] ، وتقدم برقم : (٥٨٥٥) .

٥٨٥٧] [التقاسيم : ٦٨٠٠] [الموارد : ١٩٤٧] [الإتحاف : حب ٢٢٣٠٩] .

(١) «غدرة» في (د) : «عذرة» .

٥٨٥٨] [التقاسيم : ٦٨٠١] [الإتحاف : حب حم ١٦٥٧٣] [التحفة : خ د ٣٤٠٠- خ ١١٢٨٣- خ ١٨٧١٠] .

ذِكْرُ خَبَرٍ رَابِعٍ يَدُلُّ عَلَى إِبَاحَةِ اسْتِعْمَالِ مَا وَصَفْنَا

٥[٥٨٥٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : يَا شِهَابُ ، قَالَ : «أَنْتَ هِشَامٌ»(٢) .

[الخامس : ١٤]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ يُغَيِّرُ ﷺ الْأَسْمَاءَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا

٥[٥٨٦٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : يَا أُمَّاهُ ، حَدِّثِينِي بِشَيْءٍ سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الطَّيْرُ يَجْرِي(٣) بِقَدَرٍ» ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ الْفَأْلُ الْحَسَنُ .

[الخامس : ١٤]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِذِكْرِ الْعِلَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلُ

٥[٥٨٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ ، وَيُعْجِبُهُ الِاسْمُ الْحَسَنُ .

[الخامس : ١٤]

٥[٥٨٥٩][التقاسيم : ٦٨٠٢] .

(١) «أخزم» في الأصل : «أخرم» وهو خطأ ، وينظر : «الثقات» للمصنف (٨/ ٢٥١) . [٧/ ٢١٦ ب]

(٢) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢١٦٨٣) لابن حبان ، وعزاه للحاكم (٧٩٤١) ، أحمد (٤١/ ١٢) .

٥[٥٨٦٠][التقاسيم : ٦٨٠٣][الإتحاف : حب كم حم ٢٢٨٦٥] .

(٣) «يجري» في «الإتحاف» : «تجري» .

٥[٥٨٦١][التقاسيم : ٦٨٠٤][الإتحاف : حب حم ٨٥٥٣] .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَصْدَ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي تَغْيِيرِ[1] الْأَسْمَاءِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا لَمْ يَكُنِ التَّطَيُّرَ بِتِلْكَ الْأَسْمَاءِ

٥[٥٨٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى[2] وَلَا طِيَرَةَ[3]، وَأُحِبُّ الْفَأْلَ الصَّالِحَ». [الخامس: ١٤]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ اسْتِعْمَالَ الْمُصْطَفَى ﷺ مَا وَصَفْنَاهُ كَانَ عَلَى سَبِيلِ التَّفَاؤُلِ لَا التَّطَيُّرِ

٥[٥٨٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا[4] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ[5] أَبِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَرْضًا سَأَلَ[6] عَنِ اسْمِهَا، فَإِنْ كَانَ حَسَنًا رُئِيَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ۩. [الخامس: ١٤]

---

(١) «تغيير» في الأصل: «تغير».

٥[٥٨٦٢] [التقاسيم: ٦٨٠٥] [الإتحاف: حم خز عه حب ١٩٨٩٨] [التحفة: خت ١٣٣٧٧- خ م ١٣٤٨٩- د ١٤٠٦٨- خ م ١٤١١٠- م ١٤٥٥٦- ق ١٥٠٦٩- خ م ١٥١٨٩- خ د س ١٥٢٧٣- د م ١٥٤٩٩- د ١٥٥٠٢]، وسيأتي: (٦١٥٢) (٦١٦٢) (٦١٦٣).

(٢) العدوى: الإصابة بمثل ما بصاحب المرض. (انظر: اللسان، مادة: عدا).

(٣) الطيرة: التشاؤم بالشيء. (انظر: النهاية، مادة: طير).

٥[٥٨٦٣] [التقاسيم: ٦٨٠٦] [الموارد: ١٤٣٠] [الإتحاف: خز عه حب حم ٢٢٨٦] [التحفة: د س ١٩٩٣].

(٤) «حدثنا» في (د): «أنبأنا».

(٥) «بن» ليس في (س) (١٣/ ١٤٢)، وينظر: «الإتحاف»، «الثقات» للمصنف (١/ ٢١٣).

(٦) «سأل» في (د): «يسأل».

۩[٧/ ٢١٧ أ].

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ غَيْرَ الْمُتَبَحِّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ فِي الْقَصْدِ لِمَا ذَكَرْنَا مِنَ الْأَخْبَارِ قَبْلُ

٥٨٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[1] سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ : كَانَ اسْمُ أَبِي عَزِيزًا ، فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ .

[الخامس : ١٤]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ قَدْ يُوهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكِمْ صِنَاعَةَ الْعِلْمِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلُ

٥٨٦٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ كُرَيْبًا يُحَدِّثُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ اسْمُ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ : بَرَّةَ ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : جُوَيْرِيَةَ .

[الخامس : ١٤]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ يُغَيِّرُ ﷺ هَذَا الْجِنْسَ مِنَ الْأَسْمَاءِ

٥٨٦٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ اسْمُ زَيْنَبَ : بَرَّةَ ، فَقَالُوا : تُزَكِّي نَفْسَهَا ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : زَيْنَبَ[2] .

[الخامس : ١٤]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُسَمِّيَ الْمَرْءُ الْعِنَبَ الْكَرْمَ

٥٨٦٧] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ

٥٨٦٤] [التقاسيم : ٦٨٠٧] [الموارد : ١٩٤٥] [الإتحاف : حب كم ١٣٥٦٩] .

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

٥٨٦٥] [التقاسيم : ٦٨٠٨] [الإتحاف : عه حب حم خز ٨٧٥٥] [التحفة : م د سي ٦٣٥٨] .

٥٨٦٦] [التقاسيم : ٦٨٠٩] [الإتحاف : مي عه حب حم ٢٠٠٨٠] [التحفة : خ م ق ١٤٦٦٧] .

(٢) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥٨٦٧] [التقاسيم : ٢٣٦٤] [الإتحاف : مي عه حب ١٧٢٩٧] [التحفة : م ١١٧٧٥] .

مُعَاذٍ[١] ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تَقُولُوا : الْكَرْمُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : الْحَبَلَةُ[٢] ، أَوِ الْعِنَبُ» .

[الثاني : ٤٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥٨٦٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ ۩ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقُولُوا : الْعِنَبُ الْكَرْمُ ، إِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ» . [الثاني : ٤٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «الْكَرْمُ : الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ» ، أَرَادَ بِهِ : قَلْبَهُ

٥٨٦٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «تَقُولُونَ : الْكَرْمُ[٣] ، وَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ» . [الثاني : ٤٣]

---

(١) قوله : «بن معاذ» ضبب عليه في الأصل .

(٢) «الحبلة» ضبطه في الأصل بضم الحاء وكسرها ، وسكون الباء ، وفتح اللام ، والضبط المثبت من «النهاية» لابن الأثير (حبل) .

الحبلة : الأصل أو القضيب من شجر الأعناب . (انظر : النهاية ، مادة : حبل) .

٥٨٦٨] [التقاسيم : ٢٣٦٥] [الإتحاف : حب عه حم ٢٠١٤١] [التحفة : خ م د س ١٣١٣١ - خ م ١٣١٤١ - م ١٣٢٩٢ - د س ١٣٦٣٢ - م ١٣٩٠٤ - م ١٣٩٢٣ - م ١٤٤٥٤ - م ١٤٥١٤ - م ١٤٥١٥ - م ١٤٧٨٢ - خ ١٥٢٨٢ - خ م س ١٥٣١٢] ، وسيأتي : (٥٨٧٠) .

۩ [٧/ ٢١٧ ب] .

٥٨٦٩] [التقاسيم : ٢٣٦٦] [الإتحاف : عه حب حم ١٨٦٥٢] [التحفة : خ م د س ١٣١٣١ - خ م ١٣١٤١ - م ١٣٢٩٢ - د س ١٣٦٣٢ - م ١٣٩٠٤ - م ١٣٩٢٣ - م ١٤٤٥٤ - م ١٤٥١٤ - م ١٤٥١٥ - م ١٤٧٨٢ - خ ١٥٢٨٢ - خ م س ١٥٣١٢] .

(٣) «الكرم» في (س) (١٣/ ١٤٦) : «والكرم» .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ تَفَرَّدَ بِهَا سُفْيَانُ

٥[٥٨٧٠] أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَرْكِينَ بِدِمَشْقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: الْكَرْمَ، فَإِنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ». [الثاني: ٤٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُسَمِّيَ الْمَرْءُ نَفْسَهُ إِذَا كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا مَلِكَ الْأَمْلَاكِ

٥[٥٨٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ[1]: «أَخْنَعُ[2] الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الْأَمْلَاكِ»، يَعْنِي: شَاهَانِ شَاهَا. [الثاني: ٦٢]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُسَمَّى الرَّقِيقُ بِأَسَامِي مَعْلُومَةٍ

٥[٥٨٧٢] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الرُّكَيْنَ بْنَ الرَّبِيعِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: نَهَانَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا أَرْبَعَةَ[3] أَسْمَاءٍ: أَفْلَحَ، وَرَبَاحٍ، وَيَسَارٍ، وَنَافِعٍ ۩. [الثاني: ٢٤]

٥[٥٨٧٠] [التقاسيم: ٢٣٦٧] [الإتحاف: عه حب حم ١٨٦٥٢] [التحفة: خ م د س ١٣١٣١- خ م ١٣١٤١- م ١٣٢٩٢- د س ١٣٦٣٢- م ١٣٩٠٤- م ١٣٩٢٣- م ١٤٤٥٤- م ١٤٥١٤- م ١٤٥١٥- م ١٤٧٨٢- خ ١٥٢٨٢- خ م س ١٥٣١٢]، وتقدم: (٥٨٦٨).

٥[٥٨٧١] [التقاسيم: ٢٥١٩] [الإتحاف: عه حب كم خ م حم ١٩٢٨٥] [التحفة: خ م د ت ١٣٦٧٢- خ (د) ١٣٧٦١- م ١٤٧٨١].

(١) «قال» ليس في (ت).

(٢) الخنوع: الذل والوضاعة. (انظر: النهاية، مادة: خنع).

٥[٥٨٧٢] [التقاسيم: ٢٢٢٦] [الإتحاف: مي عه حب حم ٦٠٨٦] [التحفة: م د ت ق ٤٦١٢]، وسيأتي: (٥٨٧٣) (٥٨٧٤).

(٣) «أربعة» في (س) (١٣/ ١٤٩)، (ت) بالمخالفة لأصليهما الخطيين: «بأربعة»، وينظر: «صحيح مسلم» (٢١٩٢) من طريق معتمر، به.

۩[٧/ ٢١٨ أ].

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُسَمِّيَ الْمَرْءُ مَمَالِيكَهُ أَسَامِيَ مَعْلُومَةً

٥[٥٨٧٣] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُسَمِّ عَبْدَكَ أَفْلَحَ ، وَلَا نَجِيحًا[١] ، وَلَا رَبَاحًا[٢] ، وَلَا يَسَارًا[٣] ، وَانْظُرُوا أَنْ لَا تَزِيدُوا[٤] عَلَيْهِ» . [الثاني : ٧٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «وَانْظُرُوا أَنْ لَا تَزِيدُوا عَلَيْهِ» ؛ أَرَادَ بِهِ : أَلَّا تَزِيدُوا عَلَى هَذَا الْعَدَدِ الَّذِي هُوَ الْأَرْبَعُ

٥[٥٨٧٤] أَخْبَرَنَا مَكْحُولٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُزْبُرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُسَمِّيَنَّ غُلَامَكَ رَبَاحًا[٥] ، وَلَا نَجِيحًا[٦] ، وَلَا يَسَارًا[٧] ، وَلَا أَفْلَحَ ، إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعٌ ، فَلَا تَزِيدُوا عَلَيْهِ» . [الثاني : ٧٢]

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَاتِمٍ : يُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ الْعِلَّةُ فِي الزَّجْرِ عَنْ تَسْمِيَةِ الْغِلْمَانِ بِالْأَسَامِي

٥[٥٨٧٣] [التقاسيم : ٢٥٨٥] [الإتحاف : مي عه حب حم ٦٠٨٦] [التحفة : م د ت ق ٤٦١٢] ، وتقدم برقم : (٥٨٧٢) وسيأتي برقم : (٥٨٧٤) .

(١) «نجيحا» في الأصل ، (ت) : «نجيح» ، وهو خلاف الجادة .

(٢) «رباحا» في الأصل ، (ت) : «رباح» ، وهو خلاف الجادة .

(٣) «يسارا» في الأصل ، (ت) : «يسار» ، وهو خلاف الجادة .

(٤) «تزيدوا» في الأصل : «يزيدوا» .

٥[٥٨٧٤] [التقاسيم : ٢٥٨٦] [الإتحاف : مي عه حب حم ٦٠٨٦] [التحفة : م د ت ق ٤٦١٢] ، وتقدم : (٥٨٧٢) (٥٨٧٣) .

(٥) «رباحا» في الأصل ، (ت) : «رباح» ، وهو خلاف الجادة .

(٦) «نجيحا» رسمه في الأصل ، (ت) : «نجيح» ، وهو خلاف الجادة .

(٧) «يسارا» رسمه في الأصل ، (ت) : «يسار» ، وهو خلاف الجادة .

الْأَرْبَعِ الَّتِي ذُكِرَتْ فِي الْخَبَرِ هِيَ : أَنَّ الْقَوْمَ كَانَ عَهْدُهُمْ بِالشِّرْكِ قَرِيبًا ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الرَّقِيقَ بِهَذِهِ الْأَسَامِي ، وَيَرَوْنَ الرِّبْحَ مِنْ(١) رَبَاحٍ ، وَالنُّجْحَ مِنْ نَجَاحٍ ، وَالْيُسْرَ مِنْ يَسَارٍ ، وَفَلَاحًا(٢) مِنْ أَفْلَحَ ، لَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ(٣) ، فَمِنْ أَجْلِ هَذَا نَهَىٰ عَمَّا نَهَىٰ عَنْهُ .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِرَادَتِهِ ﷺ الزَّجْرَ عَنْ أَنْ يُسَمِّيَ الْمَرْءُ بِأَسَامِي مَعْلُومَةٍ

٥٨٧٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «**إِنْ عِشْتُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ زَجَرْتُ أَنْ يُسَمَّىٰ بَرَكَةَ ، وَنَافِعًا ، وَأَفْلَحَ**» ، فَلَا أَدْرِي قَالَ(٤) : أَفْلَحُ أَمْ لَا؟ فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَلَمْ يَزْجُرْ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَزْجُرَ عَنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ تَرَكَهُ .

[الثالث : ٣٤]

ذِكْرُ ۩ إِرَادَتِهِ ﷺ الزَّجْرَ عَنْ أَنْ يُسَمِّيَ الْمَرْءُ يَسَارًا

٥٨٧٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَىٰ أَنْ يُسَمَّىٰ بِبَرَكَةَ ، وَأَفْلَحَ ، وَيَسَارٍ ، وَنَافِعٍ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ عَنْهَا بَعْدُ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، وَقُبِضَ ﷺ ، ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَىٰ عَنْ ذَلِكَ فَتَرَكَهُ .

[الثالث : ٣٤]

---

(١) «من» كتب فوقه هنا وفي الموضعين التاليين في الأصل : «في» ، دون أن يرقم عليه بشيء .

(٢) «وفلاحا» رسمه في الأصل : «وفلاح» .

(٣) بعد «تعالى» في حاشية الأصل ، (ت) : «جل وعلا» ، وفوقه في حاشية الأصل : «أصل» .

٥٨٧٥] [التقاسيم : ٣٩١٤] [الإتحاف : حب ٣٨٢٥] [التحفة : د ٢٣٣٠- م ٢٨٦١] ، وسيأتي : (٥٨٧٨) .

(٤) «قال» في (ت) : «أقال» . ۩[٧/ ٢١٨ ب] .

٥٨٧٦] [التقاسيم : ٣٩١٥] [الإتحاف : عه حب ٣٤٥٨] [التحفة : د ٢٣٣٠- م ٢٨٦١] ، وسيأتي : (٥٨٧٧) .

ذِكْرُ إِرَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ الزَّجْرَ عَنْ أَنْ يُسَمِّيَ أَحَدٌ بِرَبَاحٍ وَنَجِيحٍ

٥٨٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَئِنْ عِشْتُ لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَئِنْ عِشْتُ لَأَنْهَيَنَّ أَنْ يُسَمَّى بِرَبَاحٍ، وَنَجِيحٍ، وَأَفْلَحَ، وَيَسَارٍ». [الثالث: ٣٤]

ذِكْرُ إِرَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ الزَّجْرَ عَنْ أَنْ يُسَمِّيَ أَحَدٌ أَحَدًا بِمَيْمُونٍ

٥٨٧٨] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: هَمَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَزْجُرَ أَنْ يُسَمَّى: مَيْمُونٌ، وَبَرَكَةُ، وَأَفْلَحُ، وَهَذَا النَّحْوُ ثُمَّ تَرَكَهُ. [الثالث: ٣٤]

٢١- بَابُ الصُّوَرِ وَالْمُصَوِّرِينَ

٥٨٧٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ فِي حِجْرِ عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَعِنْدِي نَمَطٌ فِيهِ صُورَةٌ[1] فَوَضَعْتُهُ عَلَى سَهْوَتِي، قَالَتْ: فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاجْتَبَذَهُ، وَقَالَ: «أَتَسْتُرِينَ الْجِدَارَ؟». فَجَعَلْتُهُ وِسَادَتَيْنِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِقُ[2] عَلَيْهِمَا ۩. [الثاني: ٦٩]

٥٨٧٧] [التقاسيم: ٣٩١٦] [الإتحاف: حم جا عه حب كم ١٥٢٢١] [التحفة: ت ق ١٠٤٢٣]، وتقدم: (٥٨٧٦).

٥٨٧٨] [التقاسيم: ٣٩١٧] [الإتحاف: عه حب ٣٤٥٨] [التحفة: د ٢٣٣٠- م ٢٨٦١]، وتقدم: (٥٨٧٥).

٥٨٧٩] [التقاسيم: ٢٥٦٢] [الإتحاف: عه طح حب حم ٢٣٠٤٣] [التحفة: م د سي ١٦٠٨٩]، وسيأتي: (٥٨٩٦).

(١) «صورة» في (ت): «صور».

(٢) **الارتفاق**: الاتكاء على المرفقة وهي كالوسادة، وأصله من المرفق، كأنه استعمل مرفقه واتكأ عليه. (انظر: النهاية، مادة: رفق).

۩[٧/ ٢١٩أ].

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اتِّخَاذِ الصُّوَرِ عَلَى الْأَرْضِ وَالْجُدُرِ

٥[٥٨٨٠] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : إِنَّ[1] النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصُّوَرِ فِي الْبَيْتِ . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنِ الصُّوَرِ فِي الْبُيُوتِ

٥[٥٨٨١] أخبرنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً[2] فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَمَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«فَمَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟»** فَقَالَتِ : اشْتَرَيْتُهَا لَكَ تَقْعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا ، فَقَالَ : **«إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»** . ثُمَّ قَالَ : **«إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ»** . [الثاني : ٣]

قال أبو حاتم : يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْبَيْتُ الَّذِي يُوحَى فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ إِذْ مُحَالٌ أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ فِي بَيْتٍ وَفِيهِ صُورَةٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ حَافِظَاهُ مَعَهُ ، وَهُمَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَكَذَلِكَ مَعْنَى قَوْلِهِ : **«لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ»** . يُرِيدُ بِهِ : رِفْقَةً

٥[٥٨٨٠] [التقاسيم : ٢٠٠٨] [الموارد : ١٤٨٥] [الإتحاف : حب حم ٣٤٢٠] [التحفة : ت ٢٨٧٠- د ٣١٣٧] .

(١) قوله : «يقول إن» وقع في (د) : «أن» .

٥[٥٨٨١] [التقاسيم : ٢٠٠٩] [الإتحاف : طح حب ط عه ٢٢٦١٣] [التحفة : م ت س ١٦١٠١- م ١٦٨٣٦- خ ١٦٩٦٨- م ١٧٠٨٤- س ١٧٢٢٩- م س ١٧٤٥٤- س ١٧٤٥٧- ق ١٧٤٧٢- م س ١٧٤٧٦- م ١٧٤٨١- خ م س ١٧٤٨٣- م س ١٧٤٩٤- خ ١٧٥٠٤- خ م س ١٧٥٥١- خ س ق ١٧٥٥٧- خ م ١٧٥٥٩] ، وسيأتي برقم : (٥٨٨٣) .

(٢) **النمرقة** : الوسادة ، جمعها : نمارق . (انظر : النهاية ، مادة : نمرق) .

فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ إِذْ مُحَالٌ أَنْ يَخْرُجَ الْحَاجُّ وَالْعُمَّارُ مِنْ أَقَاصِي الْمُدُنِ وَالْأَقْطَارِ يَؤُمُّونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ عَلَى نَعَمٍ وَعِيسٍ بِأَجْرَاسٍ وَكِلَابٍ ثُمَّ لَا تَصْحَبُهَا الْمَلَائِكَةُ وَهُمْ وَفْدُ اللَّهِ[1] .

ذِكْرُ تَعْذِيبِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْمُصَوِّرِينَ[2] الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ الصُّوَرَ

٥[٥٨٨٢] أَخْبَرَنَا ابْنُ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِشْكَابَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي عَمِلْتُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ ، قَالَ : فَقَالَ[3] النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُصَوِّرِينَ لِمَا[4] صَوَّرُوا» . قَالَ : فَذَهَبَ الرَّجُلُ وَزَعَمَ أَنَّ لَهُ عِيَالًا ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا تُصَوِّرْ شَيْئًا فِيهِ رُوحٌ[5] . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصَوِّرِينَ يَكُونُونَ فِي الْقِيَامَةِ مِنْ أَشَدِّ خَلْقِ اللَّهِ عَذَابًا

٥[٥٨٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ مُسْتَتِرَةٌ بِقِرَامٍ[6] فِيهِ تَمَاثِيلُ ، فَتَلَوَّنَ

---

(١) أنكر ابن حجر هذا القول من ابن حبان ، وقال في «فتح الباري» (١٠/ ٣٨٢) : «وهو تأويل بعيد جدا لم أره لغيره» .

(٢) **المصورون** : صانعو التماثيل . (انظر : اللسان ، مادة : صور) .

٥[٥٨٨٢] [التقاسيم : ٢٨٣٦] [الإتحاف : عه طح حب حم ٧٦٩٠] ، وتقدم : (٥٧٢٢) .

(٣) قوله : «قال فقال» وقع في (ت) : «فقال قال» .

(٤) «لما» كتب مقابله في حاشية الأصل : «بما» ، ونسبه لنسخة .

(٥) «روح» في الأصل : «الروح» ، وينظر : «الإتحاف» . [٧/ ٢١٩ ب]

٥[٥٨٨٣] [التقاسيم : ٢٨٣٧] [الإتحاف : طح حب ط عه ٢٢٦١٣] [التحفة : م ت س ١٦١٠١- م ١٦٨٣٦- خ ١٦٩٦٨- م ١٧٠٨٤- س ١٧٢٢٩- م س ١٧٤٥٤- س ١٧٤٥٧- ق ١٧٤٧٢- م س ١٧٤٧٦- م ١٧٤٨١- خ م س ١٧٤٨٣- م س ١٧٤٩٤- خ ١٧٥٠٤- خ م س ١٧٥٥١- خ س ق ١٧٥٥٧- خ م ١٧٥٥٩] .

(٦) **القرام** : الستر الرقيق . (انظر : النهاية ، مادة : قرم) .

وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَهْوَى إِلَى الْقِرَامِ فَهَتَكَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ». [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ وَصْفِ الْعَذَابِ الَّذِي يُعَذَّبُ بِهِ الْمُصَوِّرُونَ

٥٨٨٤] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَوْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مَعِيشَتِي مِنْ هَذِهِ التَّصَاوِيرِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهِ الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» فَاصْفَرَّ لَوْنُهُ فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَعَلَيْكَ بِالشَّجَرِ وَمَا لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ[1]. [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ نَفْيِ دُخُولِ الْمَلَائِكَةِ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ

٥٨٨٥] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[2] أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ إِسْحَاقَ[3]، مَوْلَى آلِ[4] الشِّفَاءِ، أَخْبَرَهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ نَعُودُهُ[5]، قَالَ[6]: فَقَالَ لَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ- أَوْ: صُورَةٌ». شَكَّ[7] إِسْحَاقُ أَيُّهُمَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ. [الثاني: ١٠٩]

٥٨٨٤] [التقاسيم: ٢٨٣٨] [الإتحاف: عه طح حب حم ٧٦٩٠] [التحفة: خ م س ٦٥٣٦- خ د ت س ق ٥٩٨٦]، وتقدم: (٥٧٢١).

(١) «روح» في الأصل: «الروح».

٥٨٨٥] [التقاسيم: ٢٨٣٩] [الموارد: ١٤٨٦] [الإتحاف: حم حب ط ٥٢٤٣] [التحفة: ت ٤٠٣١].

(٢) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٣) قوله: «رافع بن إسحاق» وقع في (د): «رافعًا».

(٤) «آل» ليس في (د).

(٥) **عيادة المريض**: زيارته. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: عود).

(٦) «قال» ليس في (د).

(٧) «شك» في (س) (١٣/ ١٦٠) خلافا لأصله الخطي: «يشك».

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ تَدْخُلُ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الشَّيْءُ الْيَسِيرُ مِنَ الصُّوَرِ ۩

٥[٥٨٨٦] أخبرنا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ». قَالَ بُسْرٌ: ثُمَّ اشْتَكَى فَعُدْنَاهُ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ[1] وَإِذَا فِيهِ صُورَةٌ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا وَيَدَعَ[2] النَّوْبَ؟! قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ: «إِلَّا رَقْمًا[3] فِي ثَوْبٍ»[4]. [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ: «إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ» مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا مِنْ كَلَامِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ

٥[٥٨٨٧] أخبرنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ - مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ يَعُودُهُ، قَالَ: فَوَجَدْنَا عِنْدَهُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ، قَالَ:

۩[٧/ ٢٢٠أ].

٥[٥٨٨٦] [التقاسيم: ٢٨٤٠] [الإتحاف: ط عه حب طح حم ٤٩٠٦] [التحفة: خ م د س ٣٧٧٥- خ م ت س ق ٣٧٧٩- ت س ٣٧٨٢].

(١) **الستر**: ما يستر به، وما أسدل على نوافذ البيت وأبوابه؛ حجبا للنظر، والجمع: أَسْتَار، وستور، وَستر. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ستر).

(٢) قوله: «يخبرنا ويدع» وقع في الأصل: «تخبرنا وتدع».

(٣) **الرقم**: النقش. (انظر: النهاية، مادة: رقم).

(٤) زاد ابن حجر في «الإتحاف» طريقا آخر وعزاه لابن حبان، لكن لم نعثر عليه، والطريق هو: «عن ابن أبي داود، ثنا الوهبي، ثنا ابن إسحاق، عن سالم أبي النضر، بمثل رواية مالك لهما، أنه قال: فقال لي عثمان بن حنيف، وفيه حديث زيد بن خالد الجهني، عن عائشة: «إن الله لم يأمرنا فيما رزقنا أن نكسو الطين والحجارة...» الحديث. وفي حديث: عن عبد الله بن الخولاني، عن أبي طلحة».

٥[٥٨٨٧] [التقاسيم: ٢٨٤١] [الإتحاف: حب ط حم طح ٦١٦٨].

فَدَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا فَنَزَعَ نَمَطًا[(١)] تَحْتَهُ فَقَالَ لَهُ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ : لِمَ تَنْزِعُهُ؟ فَقَالَ : إِنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ ، وَقَدْ قَالَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، فَقَالَ سَهْلٌ : أَلَمْ يَقُلْ : «إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ؟» . قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ الْأَشْيَاءَ

٥٨٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[(٢)] عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى حَجَّامًا فَأَتَى بِمَحَاجِمِهِ فَكُسِرَتْ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ[(٣)] ، وَلَعَنَ الْوَاشِمَةَ[(٤)] ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَآكِلَ الرِّبَا ، وَمُوكِلَهُ ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ[(٥)] . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ الْبُيُوتَ الَّتِي فِيهَا التَّمَاثِيلُ

٥٨٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام ۩ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ

---

(١) **النمط** : ظهارة الفراش ، وقيل : ضرب من البسط ، وقيل : ثوب من صوف ملون له خمل رقيق ، ويطرح على الهودج . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : نمط) .

٥٨٨٨] [التقاسيم : ٢٨٤٢] [التحفة : خ ١١٨١١ - د ١١٨١٢] .

(٢) قوله : «قال حدثنا» وقع في (ت) : «عن» .

(٣) **البغي** : الفاجرة ، يقال : بغت المرأة تبغي بغاء - بالكسر - إذا زنت ، فهي بغي ، والجمع : بغايا . (انظر : النهاية ، مادة : بغى) .

(٤) **الواشمة** : التي تغرز الجلد بإبرة ، ثم تحشوه بكحل ، أو نيل فيزرق أثره أو يخضر . (انظر : النهاية ، مادة : وشم) .

(٥) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٧٣١٧) لابن حبان ، وعزاه : للطحاوي (٤/ ٥٣ ، ١٢٩) ، أحمد (٣١/ ٤٩ ، ٥٦ ، ٥٩) .

٥٨٨٩] [التقاسيم : ٣٧٦٢] [الموارد : ١٤٨٨] [الإتحاف : طح حب حم ١٩٧٤١] [التحفة : م ١٢٦٧٩ - د ت س ١٤٣٤٥] .

۩ [٧/ ٢٢٠ ب] .

وَفِي بَيْتِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ سِتْرٌ مُصَوَّرٌ[١] فِيهِ تَمَاثِيلُ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «ادْخُلْ» . فَقَالَ : إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ ، فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ جَاعِلًا فِي بَيْتِكَ فَاقْطَعْ رُءُوسَهَا أَوِ اقْطَعْهَا وَسَائِدَ وَاجْعَلْهَا بُسُطًا . [الثالث : ٢٠]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُجَاهِدًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْئًا

٥[٥٨٩٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ[٢] ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ[٣] ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٤] النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا ، يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَتَانِي جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ تِمْثَالُ رَجُلٍ ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ سِتْرٌ فِيهِ تَمَاثِيلُ ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ» . فَأَمَرَ بِرَأْسِ التِّمْثَالِ أَنْ يُقْطَعَ ، وَأَمَرَ بِالسِّتْرِ الَّذِي فِيهِ التِّمْثَالُ[٥] أَنْ يُقْطَعَ رَأْسُ التِّمْثَالِ ، وَجُعِلَ مِنْهُ وِسَادَتَانِ ، وَأَمَرَ بِالْكَلْبِ فَأُخْرِجَ ، وَكَانَ الْكَلْبُ جَرْوًا لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ تَحْتَ نَضَدٍ[٦] لَهُمْ ، قَالَ : «ثُمَّ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَمَا زَالَ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ» . [الثالث : ٢٠]

ذِكْرُ نَفْيِ دُخُولِ الْمَلَائِكَةِ الْمَوَاضِعَ الَّتِي فِيهَا الصُّوَرُ وَالْكِلَابُ

٥[٥٨٩١] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،

---

(١) «مصور» في (ت) : «منصوب» .

٥[٥٨٩٠] [التقاسيم : ٣٧٦٣] [الموارد : ١٤٨٧] [الإتحاف : طح حب حم ١٩٧٤١] [التحفة : م ١٢٦٧٩- د ت س ١٤٣٤٥] .

(٢) «الأزدي» ليس في (د) .

(٣) «الحنظلي» ليس في (د) .

(٤) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٥) قوله : «برأس التمثال أن يقطع ، وأمر بالستر الذي فيه التمثال» ليس في (د) .

(٦) **النضد** : سرير تُنْضَد عليه الثياب ، أي : يجعل بعضها فوق بعض . (انظر : النهاية ، مادة : نضد) .

٥[٥٨٩١] [التقاسيم : ٣٩٩٦] [الإتحاف : ط عه حب طح حم ٤٩٠٦] [التحفة : خ م د س ٣٧٧٥- خ م ت س ق ٣٧٧٩- ت س ٣٧٨٢] ، وتقدم برقم : (٥٥٠٣) ، (٥٨٨٦) .

قَالَ : حَدَّثَنَا[١] يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ»[٢] . [الثالث : ٤١]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ» أَرَادَ بِهِ بَيْتًا يُوحَىٰ فِيهِ لَا كُلَّ الْبُيُوتِ[٣]

٥٨٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ السَّبَّاقِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَخْبَرَتْنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا ، قَالَتْ مَيْمُونَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ۩ ، اسْتَنْكَرْتُ[٤] هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِيَ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَنِي ، أَمَا وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي» . قَالَ : فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَىٰ ذَلِكَ ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ فُسْطَاطٍ[٥] لَهُ فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَ مَكَانَهُ ، فَلَمَّا أَمْسَىٰ

---

(١) «حدثنا» في (ت) : «أخبرنا» .

(٢) زاد ابن حجر في «الإتحاف» طريقا آخر ، وعزاه لابن حبان ، لكن لم نعثر عليه ، والطريق هو : «عن ابن أبي داود ، ثنا الوهبي ، ثنا ابن إسحاق ، عن سالم أبي النضر ، بمثل رواية مالك لهما ، أنه قال : فقال لي عثمان بن حنيف ، وفيه حديث زيد بن خالد الجهني ، عن عائشة : «إن الله لم يأمرنا فيما رزقنا أن نكسو الطين والحجارة . . .» الحديث . وفي حديث : عن عبد الله بن الخولاني ، عن أبي طلحة» .

(٣) سبق التعليق على مثل ذلك ، وينظر : (٥٨٨٢) .

٥٨٩٢] [التقاسيم : ٣٩٩٨] [الإتحاف : عه طح حب حم ٢٣٣٥٦] [التحفة : م د س ١٨٠٦٨- س ١٨٠٧٥] ، وتقدم : (٥٦٨٥) .

۩[٧/ ٢٢١ أ] .

(٤) قبل «استنكرت» في (ت) : «لقد» .

(٥) **الفسطاط** : الخيمة الكبيرة . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : فسط) .

لَقِيَهُ جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : «قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِيَ الْبَارِحَةَ[1]» . قَالَ : أَجَلْ ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ ، وَلَا صُورَةٌ . [الثالث : ٤١]

قال أبو حاتم : هَذَا هُوَ عُبَيْدُ بْنُ السَّبَّاقِ .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قُصِدَ بِهَا الْمَوَاضِعُ الَّتِي فِيهَا الْمُصْطَفَىٰ ﷺ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْمَوَاضِعِ

٥٨٩٣ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه زَمَنَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ[2] أَنْ يَأْتِيَ الْكَعْبَةَ فَيَمْحُوَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا ، فَلَمْ يَدْخُلْهَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهَا[3] . [الثالث : ٤١]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ دُخُولِ الْمَلَائِكَةِ الْبُيُوتَ الَّتِي فِيهَا الصُّوَرُ

٥٨٩٤ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ الْبَيْتَ وَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ ، قَالَ : «أَمَا هُمْ لَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ فَمَا بَالُهُ يَسْتَقْسِمُ[4]؟!» . [الثالث : ٦٦]

---

(١) **البارحة** : أقرب ليلة مضت . (انظر : مجمع البحار ، مادة : برح) .

٥٨٩٣ [التقاسيم : ٣٩٩٩] [الموارد : ١٤٨٣] [الإتحاف : حب ٣٨٢٦] [التحفة : د ٣١٣٧] .

(٢) **البطحاء** : مسيل فيه دقاق الحصىٰ ، وبطحاء مكة كانت علمًا على جزء من وادي مكة بين الحجون إلى المسجد الحرام ، ولم يبق اليوم بطحاء ؛ لأن الأرض كلها معبدة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٤٩) .

(٣) «فيها» ليس في (د) .

٥٨٩٤ [التقاسيم : ٤٦٧٨] [الإتحاف : طح حب حم ٨٧٤٩] [التحفة : خ د ٥٩٩٥ - خ س ٦٣٤٠] .

(٤) **الاستقسام** : طلب القِسْم الذي قُسم له وقُدِّر مما لم يُقسم ولم يقدَّر . وكانوا إذا أراد أحدهم أمرًا ضرب بقداح مكتوب عليها : أمرني ربي ، والآخر : نهاني ربي ، والآخر : غفل ، فإن خرج الأمر مضىٰ لشأنه ، وإن خرج النهي أمسك ، وإن خرج الغفل أجال القداح مرة أخرىٰ . (انظر : النهاية ، مادة : قسم) .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ التَّصْوِيرِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا عَلَىٰ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ

٥[٥٨٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ۩ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا لِسَعِيدٍ أَوْ لِمَرْوَانَ ، فَرَأَىٰ مُصَوِّرًا يُصَوِّرُ فِي الْجِدَارِ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ : مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ، فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا ذَرَّةً» . [الثالث : ٦٨]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رحمه الله : قَوْلُهُ ﷺ : «فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا ذَرَّةً» مِنْ أَلْفَاظِ الْأَوَامِرِ الَّتِي مُرَادُهَا التَّعْجِيزُ .

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ تَرْكُ الدُّخُولِ فِي الْبُيُوتِ الَّتِي فِيهَا سُتُورٌ عَلَيْهَا تَمَاثِيلُ

٥[٥٨٩٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا نَصَبَتْ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَزَعَهُ ، قَالَتْ : فَقَطَعْتُهُ[1] وِسَادَتَيْنِ ، فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ - يُقَالُ لَهُ : رَبِيعَةُ بْنُ عَطَاءٍ مَوْلَىٰ بَنِي زُهْرَةَ : أَمَا سَمِعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَذْكُرُ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِقُ عَلَيْهِمَا[2]؟

قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : لَا ، قَالَ : لَكِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ ، يُرِيدُ : الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ . [الخامس : ٨]

٥[٥٨٩٥] [التقاسيم : ٤٧٧٢] [الإتحاف : عه طح حب حم ٢٠٣٧٠] [التحفة : خ م ١٤٩٠٦] .

۩[٧/ ٢٢١ ب] .

٥[٥٨٩٦] [التقاسيم : ٦٤٥٢] [الإتحاف : مي خز طح حب حم عه ٢٢٦١٢] [التحفة : م ت س ١٦١٠١ - س ١٧٢٢٩ - م س ١٧٤٥٤ - س ١٧٤٥٧ - ق ١٧٤٧٢ - م س ١٧٤٧٦ - م ١٧٤٨١ - خ م س ١٧٤٨٣ - م س ١٧٤٩٤ - خ ١٧٥٠٤ - خ م س ١٧٥٥١ - خ س ق ١٧٥٥٧ - خ م ١٧٥٥٩] ، وتقدم : (٥٨٧٩) .

(١) «فقطعته» في (ت) : «قد قطعته» .

(٢) «عليهما» في الأصل : «عليها» ، وينظر : «صحيح مسلم» (٢١٦٤/ ١٢) .

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ لَا يَدْخُلَ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْبَيْتُ مِمَّا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٥[٥٨٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى الصُّوَرَ فِي الْبَيْتِ - يَعْنِي: الْكَعْبَةَ - لَمْ يَدْخُلْ، وَأَمَرَ بِهَا فَمُحِيَتْ، وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ بِأَيْدِيهِمَا[1] الْأَزْلَامُ فَقَالَ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، وَاللَّهِ، مَا اسْتَقْسَمَا بِالْأَزْلَامِ قَطُّ».

[الخامس: ٩]

ذِكْرُ وَصْفِ عَدَدِ الْأَصْنَامِ الَّتِي كَانَتْ حَوْلَ الْكَعْبَةِ ذَلِكَ الْيَوْمَ

٥[٥٨٩٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَحَوْلَهُ[2] ثَلَاثُمِائَةٍ ۞ وَسِتُّونَ صَنَمًا، فَجَعَلَ يَطْعَنُهَا بِعُودٍ كَانَ مَعَهُ وَيَقُولُ: «﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ[3] ٱلْبَٰطِلُ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]». [الثالث: ٦٦]

٢٢- بَابُ اللَّعِبِ وَاللَّهْوِ

ذِكْرُ جَوَازِ لُعْبِ الْمَرْأَةِ إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ وَهِيَ غَيْرُ مُدْرِكَةٍ بِاللُّعَبِ

٥[٥٨٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

٥[٥٨٩٧] [التقاسيم: ٦٥٢٦] [الإتحاف: حب كم حم ٨٣٣٦] [التحفة: خ د ٥٩٩٥- خ س ٦٣٤٠].

(١) «بأيديهما» في الأصل: «بأيديهم»، وفي (ت): «وبأيديهم»، وينظر: «مسند أحمد» (٥/ ٤١٧).

٥[٥٨٩٨] [التقاسيم: ٤٦٧٩] [الإتحاف: عه حب حم ١٢٧٧٣] [التحفة: خ م ت س ٩٣٣٤].

(٢) «وحوله» في (ت): «وحول الكعبة».

۞[٧/ ٢٢٢ أ].

(٣) **الزهق**: البطلان، ومن هذا زهوق النفس وهو بطلانها (هلاكها). (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص٢١٤).

٥[٥٨٩٩] [التقاسيم: ٦٥٠٦] [الإتحاف: عه حب حم ٢٢٣٨٠] [التحفة: م ١٦٧٧٨- س ١٦٧٨١- س ١٦٧٨٢- خ م ١٦٨٠٩- د ١٦٨٥٥- د ١٦٨٧١- د ١٦٨٧٣- د ١٦٨٨١- خ ١٦٩١٠- س ١٧٠٣١- =

سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ[1] عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَكُنَّ يَأْتِينِي صَوَاحِبِي، فَكُنَّ إِذَا رَأَيْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْقَمِعْنَ مِنْهُ، فَكَانَ[2] ﷺ يُسَرِّبُهُنَّ[3] إِلَيَّ يَلْعَبْنَ مَعِي. [الخامس: ٩]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِصِغَارِ النِّسَاءِ اللَّعِبَ بِاللُّعَبِ وَإِنْ كَانَ لَهَا صُوَرٌ

○[٥٩٠٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ بِاللُّعَبِ فَرَفَعَ السِّتْرَ وَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟». فَقُلْتُ: لُعَبٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي أَرَىٰ بَيْنَهُنَّ؟». قُلْتُ: فَرَسٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَرَسٌ مِنْ رِقَاعٍ لَهُ جَنَاحٌ؟!» قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَلَمْ يَكُنْ لِسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ خَيْلٌ لَهَا أَجْنِحَةٌ؟ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تُسَمِّي لُعَبَهَا الْبَنَاتِ

○[٥٩٠١] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَأَنَا أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ. [الرابع: ٥٠]

= م ١٧٠٣٧ - م س ١٧٠٦٦ - خ ق ١٧١٠٦ - خ ١٧١١٣ - س ١٧١٢٣ - ق ١٧١٢٥ - م ١٧١٩١ - خ م ١٧١٩٨ - س ١٧٢٤٩ - خ ١٧٢٩٠ - د ١٧٦٨٢ - س ١٧٧٥١ - س ١٧٧٩٦]، وسيأتي: (٥٩٠١).

(١) **البنات**: التماثيل التي تلعب بها الصبايا. (انظر: النهاية، مادة: بنت).

(٢) بعد «فكان» في (ت): «رسول الله».

(٣) **السرب**: البعث والإرسال. (انظر: النهاية، مادة: سرب).

○[٥٩٠٠] [التقاسيم: ٦٠٠٧] [الإتحاف: حب ٢١٩٧٥] [التحفة: م ١٦٧٧٨].

○[٥٩٠١] [التقاسيم: ٦٠٠٨] [الإتحاف: عه حب حم ٢٢٣٨٠] [التحفة: س ١٦٧٨٢ - م (س) ١٦٦٥٨ - م س ١٦٦٧٧ - م ١٦٧٧٨ - خ م ١٦٨٠٩ - د ١٦٨٥٥ - د ١٦٨٧١ - د ١٦٨٧٣ - د ١٦٨٨١ - س ١٧٠٣١ - م ١٧٠٣٧ - م س ١٧٠٦٦ - خ ق ١٧١٠٦ - س ١٧١٢٣ - ق ١٧١٢٥ - م ١٧١٩١ - خ م ١٧١٩٨ - س ١٧٢٤٩ - خ ١٧٢٩٠ - د ١٧٦٨٢ - س ١٧٧٥١]، وتقدم: (٥٨٩٩) وسيأتي: (٥٩٠٢).

ذِكْرُ ۩ الْإِبَاحَةِ أَنْ تَجْتَمِعَ مَعَ أَمْثَالِهَا لِلَّعِبِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ

٥٩٠٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ وَتَجِيءُ صَوَاحِبِي فَيَلْعَبْنَ مَعِي، فَإِذَا رَأَيْنَ النَّبِيَّ ﷺ قُمْنَ مِنْهُ، فَكَانَ يُدْخِلُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي. [الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ النَّظَرَ إِلَى لَعِبِ الْحَبَشَةِ الَّذِي لَا يَشُوبُهُ شَيْءٌ مِمَّا يَكْرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

٥٩٠٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ إِذْ دَخَلَ عُمَرُ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْهُمْ يَا عُمَرُ»(٢). [الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْحُرَّةِ النَّظَرَ إِلَى لَعِبِ الْحَبَشَةِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ وَإِنْ كَانَ لَهَا زَوْجٌ

٥٩٠٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ:

۩[٧/ ٢٢٢ ب].

٥٩٠٢] [التقاسيم: ٦٠٠٩] [الإتحاف: عه حب حم ٢٢٣٨٠] [التحفة: م (س) ١٦٦٥٨- م س ١٦٦٧٧- م ١٦٧٧٨- س ١٦٧٨٢- د ١٦٨٥٥- د ١٦٨٧١- د ١٦٨٧٣- س ١٧٠٣١- م ١٧٠٣٧- م س ١٧٠٦٦- خ ق ١٧١٠٦- خ ١٧١١٣- س ١٧١٢٣- ق ١٧١٢٥- م ١٧١٩١- خ م ١٧١٩٨- س ١٧٢٤٩- خ ١٧٢٩٠]، وتقدم برقم: (٥٨٩٩)، (٥٩٠١).

٥٩٠٣] [التقاسيم: ٦٠١٠] [التحفة: س ١٣١٩٤- خ م ١٣٢٧٥].

(١) حصبهم: رماهم بالحَصباء، وهي: الحصى الصِّغار. (انظر: النهاية، مادة: حصب).

(٢) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٨٦٨٥) لابن حبان، وعزاه لأبي عوانة (٢٦٥٤، ٢٦٥٥)، أحمد (١٣/ ٤٤٤)، (١٦/ ٥٦٧).

٥٩٠٤] [التقاسيم: ٦٠١١] [الإتحاف: عه حب حم ٢٢١٣٠] [التحفة: (خ م) ق ٦٦٤٠- م ١٦٣٢٧- خ م ١٦٣٩١- س ١٦٤٨٥- خ ١٦٤٩٨- خ س ١٦٥١٣- خ س ١٦٥١٤- خ ١٦٥٦٢- س ١٦٦٠٩- خ ١٦٦٥١- س ١٦٦٦٩- خت م ١٦٧١٠- م ١٦٧٧٧- خ م ق ١٦٨٠١- س ١٦٩٣٨- خ ١٦٩٥٥- س ١٧٠٩١- م ١٧١٨٩- م ١٧٢١١- م ١٧٢٩٨- س ١٧٤٠٣- س ١٧٧٤٨- س ١٧٧٥٨]، وسيأتي: (٥٩١٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مِنًى تُغَنِّيَانِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسَجًّى بِثَوْبِهِ ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ ، وَقَالَ : «دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ» . قَالَتْ : وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ وَأَنَا جَارِيَةٌ ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرِبَةِ[1] الْحَدِيثَةِ السِّنِّ . [الرابع : ٥٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَقَ[2] دُفُوفَهُمَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ

٥٩٠٥ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ ۩ عَلَيْهَا فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[3] وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ وَتَضْرِبَانِ بِالدُّفِّ[4] ، فَسَبَّهُمَا وَخَرَقَ دُفَّيْهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دَعْهُمَا ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ» . [الرابع : ٥٠]

---

(١) «العربة» في الأصل : «العربية» ، وينظر : «صحيح مسلم» (٨٩٩/ ٢) .

(٢) **الخرق** : الشق . (انظر : مجمع البحار ، مادة : خرق) .

٥٩٠٥ [التقاسيم : ٦٠١٢] [الإتحاف : عه حب حم ٢٢١٣٠] [التحفة : (خ م) ق ٦٦٤٠ - م ١٦٣٢٧ - خ م ١٦٣٩١ - س ١٦٤٨٥ - خ ١٦٤٩٨ - خ س ١٦٥١٣ - خ س ١٦٥١٤ - خ ١٦٥٦٢ - س ١٦٦٠٩ - خ ١٦٦٥١ - س ١٦٦٦٩ - خت م ١٦٧١٠ - م ١٦٧٧٧ - خ م ق ١٦٨٠١ - س ١٦٩٣٨ - خ ١٦٩٥٥ - س ١٧٠٩١ - م ١٧١٨٩ - م ١٧٢١١ - س ١٧٤٠٣ - س ١٧٧٤٨ - س ١٧٧٥٨] ، وسيأتي : (٥٩٠٧) (٥٩١٣) .

۩ [٧/ ٢٢٣ أ] .

(٣) **أيام التشريق** : ثلاثة أيام تلي عيد النحر ، سميت بذلك من تشريق اللحم ، وهو : تقديده وبسطه في الشمس ليجف ؛ لأن لحوم الأضاحي كانت تشرق فيها بمنى . وقيل : سميت به ؛ لأن الهدي والضحايا لا تنحر حتى تشرق الشمس ، أي : تطلع . (انظر : النهاية ، مادة : شرق) .

(٤) **الدف** : آلة طرب . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : دفف) .

ذِكْرُ بَعْضِ مَا كَانَتِ الْحَبَشَةُ تَقُولُ فِي لَعِبِهِمْ ذَلِكَ

٥٩٠٦] أخبرنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الْحَبَشَةَ كَانُوا يَزْفِنُونَ[1] بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَتَكَلَّمُونَ بِكَلَامٍ لَا يَفْهَمُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَقُولُونَ؟». قَالُوا[2]: يَقُولُونَ[3]: مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ. [الرابع: ٥٠]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ الْقَوْلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِغَزَلٍ فِي أَيَّامِ الْعِيدِ وَكَذَلِكَ اللَّعِبِ فِي الْمَسْجِدِ

٥٩٠٧] أخبرنا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فِي أَيَّامِ عِيدٍ وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ، وَتُدَفِّفَانِ، وَتَضْرِبَانِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا[4] أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: «دَعْهُنَّ يَا أَبَا بَكْرٍ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ». وَتِلْكَ أَيَّامُ مِنًى[5]، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا جَارِيَةٌ. [الرابع: ٥٠]

قال أبو حاتم: فَهَذَا آخِرُ جَوَامِعِ الْإِبَاحَاتِ عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَمْلَيْنَاهَا بِفُصُولِهَا، وَقَدْ

٥٩٠٦] [التقاسيم: ٦٠١٣] [الموارد: ٢٠١٢] [الإتحاف: حب حم ٥٧٧].

(١) **الزفن**: الرقص. (انظر: النهاية، مادة: زفن).

(٢) «قالوا» في (د): «قال».

(٣) «يقولون» ليس في (س) (١٣/ ١٧٩).

٥٩٠٧] [التقاسيم: ٦٠١٤] [الإتحاف: عه حب حم ٢٢١٣٠] [التحفة: (خ م) ق ٦٦٤٠- م ١٦٣٢٧- خ م ١٦٣٩١- س ١٦٤٨٥- خ ١٦٤٩٨- خ س ١٦٥١٣- خ س ١٦٥١٤- خ ١٦٥٦٢- س ١٦٦٠٩- خ ١٦٦٥١- س ١٦٦٦٩- خت م ١٦٧١٠- م ١٦٧٧٧- خ م ق ١٦٨٠١- س ١٦٩٣٨- خ ١٦٩٥٥- س ١٧٠٩١- م ١٧١٨٩- م ١٧٢١١- م ١٧٢٩٨- س ١٧٤٠٣- س ١٧٧٤٨- س ١٧٧٥٨]، وتقدم: (٥٩٠٥) وسيأتي: (٥٩١٣).

(٤) **الانتهار**: الزجر بعنف. (انظر: اللسان، مادة: نهر).

(٥) **أيام منى**: أيام التشريق أضيفت إلى منى لإقامة الحاج بها. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (١/ ٣٣٦).

بَقِيَ مِنْ[١] هَذَا الْقِسْمِ أَحَادِيثُ بَدَّدْنَاهَا فِي سَائِرِ الْأَقْسَامِ كَمَا بَدَّدْنَا مِنْهَا فِي هَذَا الْقِسْمِ عَلَىٰ مَا أَصَّلْنَا الْكِتَابَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا نُمْلِي بَعْدَ هَذَا الْقِسْمِ الْقِسْمَ الْخَامِسَ مِنْ أَقْسَامِ السُّنَنِ الَّتِي هِيَ أَفْعَالُ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ بِفُصُولِهَا وَأَنْوَاعِهَا، إِنِ اللَّهُ قَضَىٰ ذَلِكَ وَشَاءَهُ، جَعَلَنَا اللَّهُ مِمَّنْ هُدِيَ لِسَبِيلِ الرَّشَادِ، وَوُفِّقَ لِسُلُوكِ السَّدَادِ، وَشَمَّرَ فِي جَمْعِ السُّنَنِ وَالْأَخْبَارِ، وَتَفَقَّهَ فِي صَحِيحِ الْآثَارِ، وَآثَرَ مَا يُقَرِّبُ إِلَى الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا مِنَ الْأَعْمَالِ عَلَىٰ مَا يُبَاعِدُ عَنْهُ[٢] فِي الْأُصُولِ[٣]، إِنَّهُ خَيْرُ مَسْئُولٍ.

ذِكْرُ ۩ إِثْبَاتِ اسْمِ الْعِصْيَانِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ بِاللَّاعِبِ بِالنَّرْدِ فِي الدُّنْيَا

٥[٥٩٠٨] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ». [الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ اللَّاعِبِ بِالنَّرْدِ فِي التَّمْثِيلِ

٥[٥٩٠٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الثَّوْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَكَأَنَّمَا غَمَسَ[٤] يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ». [الثالث: ٢٨]

---

(١) «من» في (س) (١٣/ ١٨٠) مخالفا لأصله: «في».

(٢) «عنه» في (س) (١٣/ ١٨١) مخالفا لأصله: «منه».

(٣) «الأصول» في (ت): «الأحوال».

۩ [٧/ ٢٢٣ ب].

٥[٥٩٠٨] [التقاسيم: ٢٩٣١] [الإتحاف: حب ط كم حم قط ١٢٢١٢] [التحفة: د ق ٨٩٩٧].

٥[٥٩٠٩] [التقاسيم: ٣٨٤١] [الإتحاف: عه حب حم ٢٢٣٢] [التحفة: م د ق ١٩٣٥].

(٤) غمس: أدْخَل. (انظر: القاموس، مادة: غمس).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اشْتِغَالِ الْمَرْءِ بِالْحَمَامِ وَسَائِرِ الطُّيُورِ عَبَثًا

٥[٥٩١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا يَتْبَعُ حَمَامَةً فَقَالَ : «شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانَةً» . [الثاني : ٤٦]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : اللَّاعِبُ بِالْحَمَامِ لَا يَتَعَدَّىٰ لَعِبُهُ مِنْ أَنْ يَتَعَقَّبَهُ بِمَا[(١)] يَكْرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ، وَالْمُرْتَكِبُ لِمَا يَكْرَهُ اللَّهُ عَاصٍ ، وَالْعَاصِي يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لَهُ : شَيْطَانٌ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَوْلَادِ آدَمَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ : ﴿شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ﴾ [الأنعام : ١١٢] ، فَسَمَّى الْعُصَاةَ مِنْهُمَا شَيَاطِينَ[(٢)] ، وَإِطْلَاقُهُ ﷺ اسْمَ الشَّيْطَانِ عَلَى الْحَمَامَةِ لِلْمُجَاوَرَةِ ، وَلِأَنَّ الْفِعْلَ مِنَ الْعَاصِي بِلَعِبِهَا تَعَدَّاهُ إِلَيْهَا[(٣)] .

٢٣- فَصْلٌ فِي السَّمَاعِ

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ فِي الِاحْتِجَاجِ بِهِ مَنْ لَمْ يَتَفَقَّهْ فِي صَحِيحِ الْأَثَارِ وَلَا أَبْلَغَ الْمَجْهُودَ فِي طُرُقِ الْأَخْبَارِ

٥[٥٩١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمِّي ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي[(٤)] ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ فِي حَجْرِي[(٥)] جَارِيَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَزَوَّجْتُهَا ، قَالَتْ : فَدَخَلَ

٥[٥٩١٠] [التقاسيم : ٢٤٠٦] [الموارد : ٢٠٠٦] [الإتحاف : حب حم ٢٠٦٤٠] [التحفة : د ق ١٥٠١٢] .

(١) «بما» في الأصل : «ما» . (٢) «شياطين» في الأصل : «شيطان» .

(٣) قول أبي حاتم هذا والترجمة والحديث قبله ألحقه في حاشية الأصل ، ولم نتبين عليه تصحيحا .

٥[٥٩١١] [التقاسيم : ٥٨٢٢] [الموارد : ٢٠١٦] [الإتحاف : حب حم ٢١٧٢٢] .

(٤) قوله : «حدثنا عمي قال : حدثنا أبي» وقع في الأصل : «حدثنا أبي ، حدثنا عمي» ، وهو خطأ بالتقديم والتأخير ، ينظر : «الإتحاف» . وقد أخرجه أحمد في «المسند» (٤٣/ ٣٤٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم عم عبيد الله بن سعد ، عن أبيه به ، على الصواب .

(٥) **الحجر** : الرعاية والتربية . (انظر : اللسان ، مادة : حجر) .

عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عُرْسِهَا فَلَمْ يَسْمَعْ غِنَاءً وَلَا لَعِبًا ، فَقَالَ : «يَا عَائِشَةُ ، هَلْ غَنَّيْتُمْ عَلَيْهَا؟ أَوَلَا تُغَنُّونَ عَلَيْهَا؟» ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ يُحِبُّونَ الْغِنَاءَ» . [الرابع : ٣٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ تَعَلَّقَ بِهِ[١] غَيْرُ الْمُتَبَحِّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ فَأَبَاحَ الْغِنَاءَ الَّذِي يُبْعِدُ عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٥٩١٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِدُفَّيْنِ وَتُغَنِّيَانِ فِي أَيَّامِهِمَا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَتِرٌ بِثَوْبِهِ ۩ فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَهُ وَقَالَ : «دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ»[٢] ، قَالَتْ عَائِشَةُ : وَ[٣] لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ الْحَبَشَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَامُوا يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَسْأَمُ ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ[٤] . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : دَخَلَ عُمَرُ وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دَعْهُمْ يَا عُمَرُ ، فَإِنَّمَا[٥] هُمْ بَنُو أَرْفِدَةَ» . [الرابع : ٣٣]

---

(١) «به» ليس في (ت) .

٥٩١٢ [التقاسيم : ٥٨٢٣] [الموارد : ٢٠١١] [الإتحاف : عه حب حم ٢٢١٣٠] [التحفة : (خ م) ق ٦٦٤٠- س ١٣١٩٤- خ م ١٣٢٧٥- م ١٦٣٢٧- خ م ١٦٣٩١- س ١٦٤٨٥- خ ١٦٤٩٨- خ س ١٦٥١٣- خ س ١٦٥١٤- خ ١٦٥٦٢- س ١٦٦٠٩- خ ١٦٦٥١- س ١٦٦٦٩- خت م ١٦٧١٠- م ١٦٧٧٧- خ م ق ١٦٨٠١- س ١٦٩٣٨- خ ١٦٩٥٥- س ١٧٠٩١- م ١٧١٨٩- م ١٧٢١١- م ١٧٢٩٨- س ١٧٤٠٣- س ١٧٧٤٨] ، وتقدم : (٥٩٠٤) .

۩ [٧/ ٢٢٤ أ] .

(٢) من قوله : «أن أبا بكر دخل عليها» إلى هنا ليس في (د) .

(٣) قوله : «عائشة و» ليس في (د) .

(٤) من قوله : «فرأيت رسول الله» إلى هنا ليس في (د) .

(٥) «فإنما» في (ت) ، (س) (١٣/ ١٨٧) : «فإنهم» خلافا لأصله .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْغِنَاءَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ أَشْعَارًا قِيلَتْ فِي أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ فَكَانُوا يُنْشِدُونَهَا وَيَذْكُرُونَ تِلْكَ الْأَيَّامَ دُونَ الْغِنَاءِ الَّذِي يَكُونُ بِغَزَلٍ يُقَرِّبُ سَخَطَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ قَائِلِهِ

٥٩١٣ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَبَّارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغَنِّيَانِ بِمَا[1] تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمِزْمَارُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟! وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا». [الرابع: ٣٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْغِنَاءَ الَّذِي كَانَ الْأَنْصَارُ يُغَنُّونَ بِهِ لَمْ يَكُنْ بِغَزَلٍ لَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ

٥٩١٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيَّ صَبِيحَةَ عُرْسِي، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، فَجَعَلَتْ جُوَيْرِيَاتٌ لَنَا يَضْرِبْنَ بِدُفٍّ لَهُنَّ وَيَنْدُبْنَ[2] مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ، إِلَى أَنْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فَقَالَ ۩ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعِي هَذَا وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ». [الرابع: ٣٣]

٥٩١٣ [التقاسيم: ٥٨٢٤] [الإتحاف: عه حب حم ٢٢٣٣١] [التحفة: (خ م) ق ٦٦٤٠ - م ١٦٣٢٧ - خ م ١٦٣٩١ - س ١٦٤٨٥ - خ ١٦٤٩٨ - خ س ١٦٥١٣ - خ س ١٦٥١٤ - خ ١٦٥٦٢ - س ١٦٦٠٩ - خ ١٦٦٥١ - س ١٦٦٦٩ - خت م ١٦٧١٠ - م ١٦٧٧٧ - خ م ق ١٦٨٠١ - س ١٦٩٣٨ - خ ١٦٩٥٥ - س ١٧٠٩١ - م ١٧١٨٩ - م ١٧٢١١ - م ١٧٢٩٨ - س ١٧٤٠٣ - س ١٧٧٤٨ - س ١٧٧٥٨]، وتقدم: (٥٩٠٥) (٥٩٠٧).

(١) «بما» في الأصل: «مما».

٥٩١٤ [التقاسيم: ٥٨٢٥] [الإتحاف: حب حم ٢١٤٢٩] [التحفة: خ د ت س ق ١٥٨٣٢].

(٢) **الندب**: ذكر الميت بأحسن أوصافه وأفعاله. (انظر: النهاية، مادة: ندب).

۩ [٧/ ٢٢٤ ب].

٤٤- كتاب الصيد

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ أَكْلِ مَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ مِمَّا حَبَسَ الْكِلَابُ عَلَى أَرْبَابِهَا

٥[٥٩١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ، يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضٍ مِنْ أَهْلِ كِتَابٍ نَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ، وَإِنَّ أَرْضَنَا أَرْضُ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَبِالْكَلْبِ الْمُكَلَّبِ[1]، وَبِالْكَلْبِ الَّذِي لَيْسَ بِمُكَلَّبٍ، فَأَخْبِرْنِي مَاذَا يَحِلُّ لَنَا مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيَّ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بِأَرْضِ أَهْلِ كِتَابٍ تَأْكُلُونَ فِي آنِيَتِهِمْ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آنِيَتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَ آنِيَتِهِمْ فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الصَّيْدِ فَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَكُلْ مِنْهُ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَمَّا مَا أَصَابَ كَلْبُكَ الْمُكَلَّبُ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَمَّا مَا أَصَابَ كَلْبُكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُكَلَّبٍ فَإِنْ أَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ[2] فَكُلْ، وَمَا لَمْ تُدْرِكْ ذَكَاتَهُ فَلَا تَأْكُلْ». [الثالث: ٦٥]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا لَا يَجُوزُ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ الَّذِي صِيدَ بِالْقِسِيِّ وَالْكِلَابِ الْمُعَلَّمَةِ

٥[٥٩١٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ،

٥[٥٩١٥] [التقاسيم: ٤٣٧٢] [الإتحاف: مي جا عه حب قط ١٧٤١٥] [التحفة: د ١١٨٧٧- ق ١١٨٦٧- د ١١٨٧٢- م ت ١١٨٧٣- ع ١١٨٧٥- د ١١٨٧٨].

(١) المكلب: المسلط على الصيد. (انظر: النهاية، مادة: كلب).

(٢) الذكاة: الذبح والنحر. (انظر: النهاية، مادة: ذكا).

٥[٥٩١٦] [التقاسيم: ٤٣٧٣] [الإتحاف: جا عه حب حم ١٣٧٨٧- مي جا عه حب قط حم/ ١٣٧٨٨- جا حب حم/ ١٣٧٩١] [التحفة: ت س ٩٨٥٤- خ م د ق ٩٨٥٥- س ٩٨٥٧- م س ٩٨٥٨- خت د ٩٨٥٩- خ م ت س ق ٩٨٦٠- م س ٩٨٦١- ع ٩٨٦٢- خ م د س ٩٨٦٣- د ت ٩٨٦٥- ت ٩٨٦٦- ق ٩٨٦٨- د س ق ٩٨٧٥- ع ٩٨٧٨]، وسيأتي: (٥٩١٧).

قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَرْمِي بِسَهْمِي فَأُصِيبُ فَلَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ يَوْمٍ أَوِ اثْنَيْنِ؟ قَالَ : «إِنْ قَدَرْتَ عَلَيْهِ وَلَيْسَ بِهِ أَثَرٌ وَلَا خَدْشٌ إِلَّا رَمْيَتُكَ فَكُلْ ، وَإِنْ وَجَدْتَ بِهِ أَثَرًا غَيْرَ رَمْيَتِكَ فَلَا تَأْكُلْهُ ، وَإِنْ[1] أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَأَدْرَكْتَهُ قَبْلَ أَنْ يَقْتُلَهُ فَذَكِّهِ ، وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ[2] قَتَلَهُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا فَكُلْهُ ، وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ وَقَدْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ» . قَالَ عَدِيٌّ : فَإِنِّي أُرْسِلُ كِلَابِي وَأَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ فَتَخْتَلِطُ بِكِلَابِ غَيْرِي فَيَأْخُذْنَ الصَّيْدَ فَيَقْتُلْنَهُ ، قَالَ : «فَلَا تَأْكُلْ ۩ ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي كِلَابُكَ قَتَلَتْهُ أَمْ كِلَابُ غَيْرِكَ» . [الثالث : ٦٥]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَكْلَ مَا حَبَسَ عَلَيْهِ كَلْبُهُ الْمُعَلَّمُ[3] إِذَا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ[4]

٥[٥٩١٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ فَيُمْسِكْنَ عَلَيَّ ، وَأَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، قَالَ : «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ» ، قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلْنَ؟ قَالَ : «وَإِنْ قَتَلْنَ ، مَا لَمْ يَشْرَكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مَعَهَا» ، قُلْتُ لَهُ : فَإِنِّي أَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ[5]

---

(١) «وإن» في (ت) : «وإذا» .

(٢) «قد» في (ت) : «وقد» .

۩[٧/ ٢٢٥ أ] .

(٣) المعلم : ما يهيج بإغراء صاحبه وينزجر بزجره في بدء الأمر وبعد عدوه ، ويمسك الصيد . (انظر : مجمع البحار ، مادة : علم) .

(٤) هذه الترجمة والتي تليها والحديثان تحتهما استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٩١٧] [التقاسيم : ٥٧٧١] [التحفة : ت س ٩٨٥٤- خ م د ق ٩٨٥٥- س ٩٨٥٧- م س ٩٨٥٨- خت د ٩٨٥٩- خ م ت س ق ٩٨٦٠- م س ٩٨٦١- ع ٩٨٦٢- خ م د س ٩٨٦٣- د ت ٩٨٦٥- ت ٩٨٦٦- ق ٩٨٦٨- د س ق ٩٨٧٥- ع ٩٨٧٨] ، وتقدم : (٥٩١٦) .

(٥) المعراض : سهم بلا ريش ولا نصل ، وإنما يصيب بعرضه دون حده . (انظر : النهاية ، مادة : عرض) .

الصَّيْدَ فَأُصِيبُ؟ قَالَ : «إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَزَقَ[١] فَكُلْهُ ، وَإِنْ أَصَابَهُ بِعَرْضِهِ فَلَا تَأْكُلْهُ»[٢] . [الرابع : ٢٨]

ذِكْرُ مَا يُحْكَمُ لِمَنِ اصْطَادَ الصَّيْدَ فَانْفَلَتَ مِنْهُ بِشَبَكَتِهِ فَظَفِرَ بِهِ آخَرُ غَيْرُهُ

٥[٥٩١٨] أَخْبَرَنَا[٣] أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْمُولٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَوَّلٍ الْبَهْزِيَّ ثُمَّ السُّلَمِيَّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ - يَقُولُ : نَصَبْتُ حَبَائِلَ لِي بِالْأَبْوَاءِ ، فَوَقَعَ فِي حَبْلِي[٤] مِنْهَا ظَبْيٌ فَأَفْلَتَ بِهِ ، فَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ ، فَوَجَدْتُ رَجُلًا قَدْ أَخَذَهُ ، فَتَنَازَعْنَا فِيهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَوَجَدْنَاهُ نَازِلًا بِالْأَبْوَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ يَسْتَظِلُّ بِنِطَعٍ ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَيْهِ فَقَضَى[٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَنَا شَطْرَيْنِ ، قُلْتُ[٦] : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَلْقَى الْإِبِلَ وَبِهَا لَبُونٌ ، وَهِيَ مُصَرَّاةٌ ، وَهُمْ مُحْتَاجُونَ؟ قَالَ : «فَنَادِ[٧] صَاحِبَ الْإِبِلِ ثَلَاثًا ، فَإِنْ جَاءَ وَإِلَّا فَاحْلُلْ صِرَارَهَا ، ثُمَّ اشْرَبْ ، ثُمَّ صُرَّ ، وَأَبْقِ لِلَّبَنِ دَوَاعِيَهُ» ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الضَّوَالُّ تَرِدُ عَلَيْنَا ، هَلْ لَنَا أَجْرٌ أَنَّ نَسْقِيَهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ» ، ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا قَالَ : «سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ

---

(١) خزق : أصاب الرمية ونفذ فيها . (انظر : النهاية ، مادة : خزق) .

(٢) هذا الحديث لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٣٧٨٦) لابن حبان ، وعزاه للدارمي (٢٠٤٥) ، وابن الجارود (٩٢٩) ، وأبي عوانة (٥٩٨٧ ، ٥٩٧٠ ، ٥٩٧١ ، ٥٩٧٢ ، ٥٩٧٣ ، ٥٩٧٤ ، ٥٩٧٦ ، ٥٩٧٧ ، ٥٩٧٨ ، ٥٩٨٢ ، ٥٩٨٣) ، والطحاوي (٤/ ١٨٣) .

٥[٥٩١٨] [التقاسيم : ٦٩٦٦] [الموارد : ١٢٠٢] [الإتحاف : حب ١٦٥٣٢] .

(٣) «أخبرنا» كتب مقابله في حاشية الأصل بخط مخالف : «ليس هذا الحديث في الكتب الستة ، قال البغوي : وليس لمخول غير هذا الحديث ، وقال ابن عبد البر في ترجمة مخول هذا : أحاديثه تدور على محمد بن سليمان بن مسمول المكي» .

(٤) «حبلي» في (د) ، «الإتحاف» : «حبل» .

(٥) بعد «فقضى» في (د) : «به» .

(٦) «قلت» في (د) : «فقلت» .

(٧) «فناد» في (د) : «ناد» .

زَمَانٌ خَيْرُ الْمَالِ فِيهِ غَنَمٌ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ ، تَأْكُلُ مِنَ الشَّجَرِ ، وَتَرِدُ الْمَاءَ ، يَأْكُلُ صَاحِبُهَا مِنْ رِسْلِهَا ، وَيَشْرَبُ مِنْ لِبَانِهَا[1] ، وَيَلْبَسُ مِنْ أَصْوَافِهَا - أَوْ قَالَ : مِنْ[2] أَشْعَارِهَا - وَالْفِتَنُ تَرْتَكِسُ بَيْنَ جَرَاثِيمِ الْعَرَبِ وَاللَّهِ» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْصِنِي ، قَالَ : «أَقِمِ الصَّلَاةَ ، وَآتِ الزَّكَاةَ ، وَصُمْ رَمَضَانَ ، وَحُجَّ الْبَيْتَ وَاعْتَمِرْ ، وَبَرَّ وَالِدَيْكَ ، وَصِلْ رَحِمَكَ ، وَاقْرِ الضَّيْفَ ، وَمُرْ[3] بِالْمَعْرُوفِ ، وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَزُلْ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُ زَالَ» . [الخامس : ٣٢]

* * *

(١) «لبانها» في (د) : «ألبانها» ، وتبعه محققا (ت) بالمخالفة لأصله الخطي .

(٢) «من» ليس في (د) .

(٣) «ومر» في (د) : «وأمر» .

٤٥- كتاب الذبائح

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِحَدِّ الشِّفَارِ وَالْإِحْسَانِ فِي الذَّبْحِ لِمَنْ أَرَادَهُ

٥[٥٩١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ[١] ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ : فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ[٢] ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ» .

[الأول : ٩٥]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِإِحْدَادِ الشَّفْرَةِ لِمَنْ أَرَادَ الذَّبْحَ وَإِحْسَانِ الذَّبْحِ بِالرِّفْقِ

٥[٥٩٢٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ بِالْبَصْرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»[٣] . [الأول : ٦٧]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَرَادَ بِقَوْلِهِ : «أَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ» فِي الْقِصَاصِ .

٥[٥٩١٩] [التقاسيم : ١٦٣٧] [الإتحاف : مي جا عه طح حب حم ٦٣٠٧] [التحفة : م د ت س ق ٤٨١٧] ، وسيأتي : (٥٩٢٠) .

(١) «الحذاء» من (ت) .

(٢) الشفرة : ما عُرِّض وحدد من الحديد ؛ كحد السيف والسكين ، والجمع : الشفرات . (انظر : النهاية ، مادة : شفر) .

٥[٥٩٢٠] [التقاسيم : ١٢٣٠] [الإتحاف : مي جا عه طح حب حم ٦٣٠٧] [التحفة : م د ت س ق ٤٨١٧] .

(٣) ينظر بلفظه : (٥٩١٩) .

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِأَكْلِ مَا ذُبِحَ بِالْمَرْوَةِ[١] مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ

٥[٥٩٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ[٢] السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ حَاضِرَ بْنَ الْمُهَاجِرِ أَبَا عِيسَى الْبَاهِلِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، يُحَدِّثُ[٣] عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ ذِئْبًا نَيَّبَ[٤] فِي شَاةٍ، فَذَبَحُوهَا بِمَرْوَةٍ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا فَأَكَلُوا[٥]. [الأول: ٧٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَكْلَ مَا ذُبِحَ بِغَيْرِ الْحَدِيدِ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ جَائِزٌ أَكْلُهُ خَلَا السِّنِّ وَالظُّفُرِ

٥[٥٩٢٢] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ[٦] بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ[٧]، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، وَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، فَعَجِلُوا فَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ، فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ[٨]، ثُمَّ قَسَمَ، فَعَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ

---

(١) **المروة**: حجر أبيض براق. (انظر: النهاية، مادة: مرا).

٥[٥٩٢١] [التقاسيم: ١٢٤٤] [الموارد: ١٠٧٦] [الإتحاف: حب كم حم ٤٧٨٤] [التحفة: س ق ٣٧١٨].

(٢) قوله: «بن العباس» ليس في (د).

(٣) «يحدث» ليس في (د).

(٤) **نيب**: أنشب (أدخل) أنيابه فيها. والناب: السن التي خلف الرباعية. (انظر: النهاية، مادة: نيب).

(٥) «فأكلوا» في (د): «فأكلوها»، وعنه أثبتها محققا (ت) خلافا لما في أصلهم. [٧/ ٢٢٦ أ].

٥[٥٩٢٢] [التقاسيم: ١٢٤٥] [الإتحاف: مي جا عه حب ٤٥٤٤] [التحفة: ع ٣٥٦١].

(٦) قوله: «بن رفاعة» ليس في الأصل، وألحقه في الحاشية، ولم يصحح عليه.

(٧) **ذو الحليفة**: قرية تبعد عن المدينة على طريق مكة، تسعة كيلو مترات جنوبا، وهي اليوم بلدة عامرة، فيها مسجده ﷺ، وهي ميقات أهل المدينة، وتعرف عند العامة ببئار علي. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص١٠٣).

(٨) **الإكفاء**: الإمالة والقلب. (انظر: النهاية، مادة: كفأ).

بِبَعِيرٍ ، فَنَدَّ[١] مِنْهَا بَعِيرٌ[٢] ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، فَأَهْوَىٰ إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ هَذِهِ الْبَهَائِمَ لَهَا أَوَابِدُ[٣] كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ[٤] ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا» ، وَقَالَ جَدِّي : إِنَّا نَرْجُو أَنْ نَلْقَىٰ غَدًا عَدُوًّا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًىٰ[٥] ، فَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ[٦]؟ فَقَالَ ﷺ : «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ[٧] ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ : لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ ؛ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَىٰ[٨] الْحَبَشَةِ» . [الأول : ٧٠]

فِي هَذَا الْخَبَرِ كَالدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْبَدَنَةَ تَقُومُ عَنْ عَشَرَةٍ عِنْدَ النَّحْرِ ؛ قَالَهُ الشَّيْخُ .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ جَوَازِ أَكْلِ الذَّبِيحِ بِغَيْرِ حَدِيدٍ[٩]

٥ [٥٩٢٣] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ[١٠] ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ،

---

(١) **ند** : شرد وذهب على وجهه . (انظر : النهاية ، مادة : ندد) .

(٢) «بعير» ليس في الأصل ، وكتبه في الحاشية : «بعيرا» بخط مخالف وألصقه بما قبله ، ولم يصحح عليه .

(٣) **الأوابد** : جمع آبدة ، وهي : التي قد تأبدت ، أي : توحشت ونفرت من الإنس . (انظر : النهاية ، مادة : أبد) .

(٤) «الوحش» في (س) (١٣/ ٢٠٢) مخالفا لأصله : «الوحوش» .

(٥) «مدىٰ» في الأصل : «مذىٰ» .

المدىٰ : جمع مُدْية ، وهي السكين والشفرة . (انظر : النهاية ، مادة : مدا) .

(٦) «بالقصب» في (س) (١٣/ ٢٠٢) : «بالقضب» .

القصب : كل عظم عريض . (انظر : النهاية ، مادة : قصب) .

(٧) **أنهر الدم** : أسال وصبَّ بكثرة ، شبه خروج الدم من موضع الذبح بجري الماء في النهر . (انظر : النهاية ، مادة : نهر) .

(٨) «فمدىٰ» في الأصل : «فمذىٰ» .

(٩) «حديد» في (ت) : «الحديد» .

٥ [٥٩٢٣] [التقاسيم : ٤٣٧١] [الموارد : ١٠٦٩] [الإتحاف : مي حب كم حم ١٦٥٠٤] [التحفة : د س ق ١١٢٢٤] .

(١٠) «الجمحي» ليس في (د) ، «الإتحاف» .

عَنْ[1] حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ صَادَ أَرْنَبَيْنِ، فَذَبَحَهُمَا بِمَرْوَةٍ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِمَا.

[الثالث: ٦٥]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَرْكِ قَطْعِ الْوَدَجِ عِنْدَ الذَّبْحِ

٥٩٢٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ. [الثاني: ٣]

قَالَ عِكْرِمَةُ: كَانُوا يَقْطَعُونَ مِنْهَا الشَّيْءَ الْيَسِيرَ، ثُمَّ يَدَعُونَهَا حَتَّى تَمُوتَ؛ وَلَا يَقْطَعُونَ الْوَدَجَ، فَنَهَى[2]، عَنْ ذَلِكَ ۩.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْجَنِينَ إِذَا ذُكِّيَتْ أُمُّهُ حَلَّ أَكْلُهُ

٥٩٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ[3] مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَنَسٍ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ذَكَاةُ[4] الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ».

[الثالث: ٤٣]

---

(١) «عن» في (د): «حدثنا».

٥٩٢٤] [التقاسيم: ١٩٤٤] [الموارد: ١٠٧٤] [الإتحاف: حب كم حم ١٩٦١٦] [التحفة: د ٦١٧٣].

(٢) «فنهى» في الأصل: «نهى»، وقبله بياض في الأصل قدر حرف.

۩ [٧/ ٢٢٦ ب].

٥٩٢٥] [التقاسيم: ٤١٠٢] [الموارد: ١٠٧٧] [الإتحاف: جا حب قط حم ٥١٧٦] [التحفة: دت ق ٣٩٨٦].

(٣) قوله: «بن إبراهيم» ليس في (د)، «الإتحاف».

(٤) **الذكاة**: الذبح والنحر، والمراد: أن ذكاة الأم هي ذكاة الجنين فلا يحتاج إلى ذبح مستأنف. (انظر: النهاية، مادة: ذكا).

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْمُسْلِمِ ذَبَائِحَ الرَّجَبِيَّةِ[١] وَأَوَّلِ النِّتَاجِ الَّذِي كَانَ يَذْبَحُهُمَا أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ

٥[٥٩٢٦] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا فَرَعَ[٢]، وَلَا عَتِيرَةَ[٣]». [الثاني: ٨١]

٥[٥٩٢٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ[٤] بْنِ مُوسَى بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ عُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نَذْبَحُ ذَبَائِحَ فَنَأْكُلُ مِنْهَا، وَنُطْعِمُ مَنْ جَاءَنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا بَأْسَ بِذَلِكَ»[٥]. [الرابع: ٢٨]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هَذِهِ الذَّبَائِحُ الَّتِي أَبَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ؛ إِنَّمَا هِيَ غَيْرُ الْفَرَعِ وَالْعَتِيرَةِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُمَا فِي الْإِسْلَامِ.

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَكْلَ مَا ذُبِحَ بِالْمَرْوَةِ دُونَ الْحَدِيدِ

٥[٥٩٢٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، قَالَ:

---

(١) الرجبية: ذبيحة كانوا يذبحونها في شهر رجب وينسبونها إليه. (انظر: النهاية، مادة: رجب).

٥[٥٩٢٦] [التقاسيم: ٢٦٥٧] [الإتحاف: مي جا عه حب قط حم ١٨٧٠٤] [التحفة: خ م د س ق ١٣١٢٧ - س ١٩٣٤٥].

(٢) الفرع: أول ما تلده الناقة كانوا يذبحونه لآلهتهم؛ فنهي المسلمون عنه. (انظر: النهاية، مادة: فرع).

(٣) العتيرة: شاة تذبح في رجب. (انظر: النهاية، مادة: عتر).

٥[٥٩٢٧] [التقاسيم: ٥٧٦٨] [الموارد: ١٠٦٧] [الإتحاف: مي حب حم ١٦٤٤٦] [التحفة: س ١١١٧٨].

(٤) «أحمد» في (د): «محمد» وهو خطأ، وينظر: «الإتحاف»، «تاريخ دمشق» (٢٧/ ٥١ وما بعدها).

(٥) من هنا إلى تعليق ابن حبان الواقع تحت ترجمة: «ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة الحديث أن الخبر الذي ذكرناه موهوم» (٥٩٣٠) استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٥٩٢٨] [التقاسيم: ٥٧٦٩]، [الموارد: ١٠٧٥] [التحفة: خ ١٥٦٨١].

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ(١) ، أَنَّ خَادِمًا لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَىٰ غَنَمَهُ بِسَلْعٍ ، فَأَرَادَتْ شَاةٌ مِنْهَا أَنْ تَمُوتَ ، فَلَمْ تَجِدْ حَدِيدَةً تُذَكِّيهَا ، فَذَكَّتْهَا بِمَرْوَةٍ ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيُّ(٢) ﷺ؟ فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا(٣) .

[الرابع : ٢٨]

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ غَيْرَ الْمُتَبَحِّرِ فِي صِنَاعَةِ الْحَدِيثِ أَنَّ ۩ الْخَبَرَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مَوْهُومٌ

٥[٥٩٢٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ(٤) بْنَ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ جَارِيَةً لَهُمْ كَانَتْ تَرْعَىٰ بِسَلْعٍ ، فَرَأَتْ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ : لَا تَأْكُلُوا مِنْهَا(٥) حَتَّىٰ آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْأَلَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ جَارِيَةً لَنَا كَانَتْ تَرْعَىٰ بِسَلْعٍ ، فَأَبْصَرَتْ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ؟ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَكْلِهَا . [الرابع : ٢٨]

---

(١) قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/ ١٢٧) : «ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري وصخر بن جويرية جميعا ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ وهو وهم وخطأ عند أهل العلم بالحديث ، والحديث لنافع ، عن رجل من الأنصار ، لا عن ابن عمر» .

(٢) «النبي» وقع في (د) : «رسول الله» .

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١١٤٧٠) لابن حبان ، وعزاه لابن الجارود (٨٩٧) ، وأحمد (٩/ ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، ٣٦٥) .

۩[٧/ ٢٢٧أ] .

٥[٥٩٢٩] [التقاسيم : ٥٧٧٠] [الإتحاف : حب حم ١٦٤٢٣] [التحفة : خ ق ١١١٣٤] .

(٤) قوله : «عبيد الله» وقع في «الإتحاف» : «عبد الله» وهو خطأ ؛ لأن المعتمر بن سليمان لم يرو هذا الحديث إلا عن عبيد الله بن عمر المصغر ، وقد أخرجه البخاري (٢٣١٦) من طريق المعتمر بن سليمان ، عن عبيد الله ابن عمر ، به .

(٥) «منها» في (س) (١٣/ ٢١٢) : «منه» ، وقد خالف محقق (س) أصله الخطي .

قال أبو حاتم رضي الله عنه : الْخَبَرُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . وَعَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ[1] .

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ ذَبْحِ الْمَرْءِ شَيْئًا مِنَ الطُّيُورِ عَبَثًا دُونَ الْقَصْدِ فِي الِانْتِفَاعِ بِهِ

٥[٥٩٣٠] أَخْبَرَنَا[2] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ ، عَنْ خَلَفِ بْنِ مِهْرَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَامِرٌ الْأَحْوَلُ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، قَالَ : سَمِعْتُ الشَّرِيدَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا ؛ عَجَّ[3] إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ : يَا رَبِّ ، إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا ، وَلَمْ يَقْتُلْنِي مَنْفَعَةً**» . [الثاني : ٨٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ذَبْحَ الْمَرْءِ الذَّبِيحَةَ بِاسْمِ اللَّهِ وَمِلَّةِ[4] الْإِسْلَامِ مِنَ الْإِيمَانِ

٥[٥٩٣١] أَخْبَرَنَا[5] الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا ، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا ، وَصَلَّوْا صَلَاتَنَا ، فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ ، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ**» .

[الثالث : ٧]

---

(١) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٩٣٠] [التقاسيم : ٢٦٩٧] [الموارد : ١٠٧١] [الإتحاف : حب حم ٦٣٣٦] [التحفة : س ٤٨٤٣] .

(٢) «أخبرنا» كتب مقابله في حاشية الأصل بخط مخالف : « . . . عن محمد بن داود المصيصي ، عن أحمد بن حنبل» .

(٣) العج : رفع الصوت . (انظر : اللسان ، مادة : عجج) .

(٤) الملة : الشريعة والدين . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : ملل) .

٥[٥٩٣١] [التقاسيم : ٣١٨٤] [الإتحاف : طح حب قط حم ٨٨٣] [التحفة : خ د ت س ٧٠٦] .

(٥) «أخبرنا» كتب مقابله في حاشية الأصل : « . . . عن محمد بن حاتم بن نعيم عن حبان بن موسى» .

مَا رَوَىٰ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ إِلَّا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ مِنَ الْغُرَبَاءِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ۩ ، وَيَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ[1] بْنِ سُمَيْعٍ .

ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ الْمُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ

٥[٥٩٣٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ بْنِ السُّكَيْنِ الْبَلَدِيُّ بِوَاسِطٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ زَيْدٍ الْخَطَّابِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : عِنْدَكُمْ شَيْءٌ سِوَىٰ كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ : لَا[2] ، إِلَّا مَا فِي قِرَابَةِ[3] هَذَا السَّيْفِ صَحِيفَةٌ صَغِيرَةٌ ، قَالَ : فَوَجَدْنَا فِيهَا : لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَهَلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّىٰ لِغَيْرِ مَوَالِيهِ[4] . [الثاني : ١٠٩]

* * *

۩[٧/ ٢٢٧ ب] .

(١) قوله : «والقاسم بن محمد» كذا في الأصل ، (ت) ، وهو خطأ ، والصواب : «ومحمد بن عيسىٰ بن القاسم» ، وينظر : «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٨/ ٣٧) ، «تهذيب الكمال» (٢٦/ ٢٥٤ وما بعدها) .

٥[٥٩٣٢] [التقاسيم : ٢٨٩٤] [الإتحاف : عه حب حم عم ١٤٤٣١] [التحفة : س ١٠٠٣٣- م س ١٠١٥٢- د س ١٠٢٥٧- س ١٠٢٥٩- د ١٠٢٧٨- س ١٠٢٧٩- خ ت س ق ١٠٣١١- خ م د ت س ١٠٣١٧] .

(٢) بعد «لا» في (ت) : «والله» .

(٣) «قرابة» في (س) (١٣/ ٢١٦) خلافا لأصله : «قراب» .

القرابة : شبه الجراب ، يَطْرح فيه الراكب سيفه بغمده وسوطَه ، وقد يطرح فيه زاده من تمر وغيره ، والجمع : قربٌ وأقربة . (انظر : النهاية ، مادة : قرب) .

(٤) **تولىٰ غير مواليه** : اتخذهم أولياء له . (انظر : النهاية ، مادة : ولا) .

٤٦- كتاب الأضحية[١]

٥[٥٩٣٣] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ، أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ فَلَا يُقَلِّمْ أَظْفَارَهُ، وَلَا يَحْلِقْ شَيْئًا مِنْ شَعْرِهِ فِي الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ». [الثاني: ٤٢]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ إِعْطَاءُ الرَّعِيَّةِ غَنَمًا لِيُضَحُّوا بِهَا[٢] فِي أَعْيَادِهِمْ

٥[٥٩٣٤] أخبرنا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَمًا أَقْسِمُهَا عَلَىٰ أَصْحَابِهِ، فَقَسَمْتُهَا، فَبَقِيَ مِنْهَا عَتُودٌ[٣]، فَذَكَرْتُهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «ضَحِّ بِهِ أَنْتَ». [الخامس: ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَسْمَ الْغَنَمِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ كَانَ لِلضَّحَايَا الَّتِي ذَكَرْنَاهَا

٥[٥٩٣٥] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

---

(١) في الأصل بتشديد التحتانية، وفيه لغات، وينظر: «أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء» (١٠٣)، «مرقاة المفاتيح» (٣/ ١٠٧٧).

٥[٥٩٣٣] [التقاسيم: ٢٢٩٣] [الإتحاف: مي عه طح حب قط كم حم ٢٣٤١٠] [التحفة: م د ت س ق ١٨١٥٢]، وسيأتي: (٥٩٥٢).

(٢) «بها» في (س) (١٣/ ٢١٩): «منها».

٥[٥٩٣٤] [التقاسيم: ٦٢٠٤] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ١٣٨٧٨] [التحفة: خ م ت س ٩٩١٠- خ م ت س ق ٩٩٥٥- س ٩٩٦٩].

(٣) **العتود**: صغير المعز إذا قوي ورعىٰ وأتىٰ عليه حول. (انظر: النهاية، مادة: عتد).

٥[٥٩٣٥] [التقاسيم: ٦٢٠٥] [الموارد: ١٠٤٩] [الإتحاف: حب حم ٤٨٩١] [التحفة: د ٣٧٥١].

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[١] أَبِي ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ طُعْمَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ۩ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ غَنَمًا لِلضَّحَايَا ، فَأَعْطَانِي عَتُودًا مِنَ الْمَعْزِ ، فَجِئْتُهُ[٢] بِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ جَذَعٌ[٣] ، فَقَالَ : «ضَحِّ بِهِ» . [الخامس : ٣]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ ذَبْحِ الْمَرْءِ نَسِيكَتَهُ بِيَدِهِ

٥[٥٩٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ[٤] أَمْلَحَيْنِ[٥] أَقْرَنَيْنِ[٦] ، يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُ بِيَدِهِ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا[٧] . [الرابع : ١]

ذِكْرُ وَصْفِ ذَبْحِ الْمَرْءِ نَسِيكَتَهُ إِذَا أَرَادَ ذَلِكَ

٥[٥٩٣٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَرْجَرَائِيُّ ،

---

(١) «حدثنا» في (د) : «حدثني» .

۩[٧/٢٢٨ أ] .

(٢) «فجئته» في (د) : «فجئت» .

(٣) **الجذع** : أصله من أسنان الدواب هو ما كان منها شابًّا فتيًّا ، فهو من الإبل : ما دخل فى السنة الخامسة ، ومن البقر والمَعْز : ما دخل في السنة الثانية ، وقيل : البقر في الثالثة ، ومن الضأن : ما تمت له سنة ، وقيل : أقل منها . والذكر جَذَعٌ والأنثى جَذَعَةٌ . (انظر : النهاية ، مادة : جذع) .

٥[٥٩٣٦] [التقاسيم : ٥٥٥٩] [الإتحاف : مي خز جا عه حب حم عم ١٥٩٥] [التحفة : س ٣٩٨- خ ٩٥٧- س ١٠٠٩- خ ١٠٣٠- م س ١١٩١- خ د ١٣٦٤- خ ١٤١٢- خ م س ق ١٤٥٥] ، وسيأتي : (٥٩٣٧) .

(٤) **الكبشان** : مثنى كبش ، وهو : فحل الضأن في أي سن كان . (انظر : اللسان ، مادة : كبش) .

(٥) **الأملحان** : مثنى أملح ، وهو : الذي بياضه أكثر من سواده ، وقيل : هو النقي البياض . (انظر : النهاية ، مادة : ملح) .

(٦) **الأقرنان** : مثنى الأقرن ، وهو : الذي له قرنان معتدلان . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قرن) .

(٧) **الصفاح** : جمع الصفح ، وهو : الجنب . (انظر : اللسان ، مادة : صفح) .

٥[٥٩٣٧] [التقاسيم : ٦٤٤١] [الإتحاف : مي خز جا عه حب حم عم ١٥٩٥] [التحفة : س ٣٩٨- خ ٩٥٧- س ١٠٠٩- خ ١٠٣٠- م س ١١٩١- خ د ١٣٦٤- خ ١٤١٢] ، وتقدم : (٥٩٣٦) .

قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ، وَكَانَ يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَاضِعًا عَلَىٰ صِفَاحِهِمَا قَدَمَهُ . [الخامس : ٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ذَبْحَ الْكَبْشَيْنِ لَيْسَ بِعَدَدٍ لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ مَا هُوَ أَقَلُّ مِنْهُ

٥[٥٩٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ ابْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[١] ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحَّىٰ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ فَحِيلٍ[٢] يَأْكُلُ فِي سَوَادٍ[٣] ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ ، وَيَشْرَبُ فِي سَوَادٍ[٤] . [الخامس : ٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْبُدْنَ[٥] يَجِبُ أَنْ تُنْحَرَ قِيَامًا مَعْقُولَةً

٥[٥٩٣٩] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَتَىٰ عَلَىٰ رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتَهُ يَنْحَرُهَا ، قَالَ : ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً ، سُنَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ . [الخامس : ٨]

٥[٥٩٣٨] [التقاسيم : ٦٤٤٢] [الإتحاف : حب كم ٥٦٥٦] [التحفة : د ت س ق ٤٢٩٧] .

(١) قال ابن حجر في «الإتحاف» : «أبو جعفر لم يسمع من أبي سعيد» .

(٢) **الفحيل** : المنجب في ضرابه ، أو هو : الذي يشبه الفحولة في عظم خلقه . (انظر : النهاية ، مادة : فحل) .

(٣) **سواد** : المراد به : أسود القوائم والمرابض والمحاجر . (انظر : النهاية ، مادة : سود) .

(٤) بعد «سواد» في (ت) : «الفحيل : المُعَبَّرُ وَجْهُهُ» .

(٥) **البدن والبدنات** : جمع بَدَنَة ، وتقع على الجمل والناقة والبقرة وهي بالإبل أشبه ، وسميت بدنة لعظمها وسمنها . (انظر : النهاية ، مادة : بدن) .

٥[٥٩٣٩] [التقاسيم : ٦٤٤٣] [الإتحاف : مي خز عه حب حم ٩٤٥٢] [التحفة : خ م د س ٦٧٢٢] .

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ[1] يَذْبَحَ الْجَذَعَ مِنَ الضَّأْنِ فِي نَسِيكَتِهِ ۩

٥[٥٩٤٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ ، حَدَّثَهُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيَّ ، حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : ضَحَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجَذَعَ مِنَ الضَّأْنِ . [الرابع : ٥٠]

٥[٥٩٤١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ[2] الطَّائِيُّ بِمَنْبِجَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[3] أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ نِيَارٍ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَىٰ ، فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ أُضْحِيَةً أُخْرَىٰ ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : لَا أَجِدُ إِلَّا جَذَعًا ، فَقَالَ[4] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**وَإِنْ لَمْ تَجِدْ إِلَّا جَذَعًا فَاذْبَحْهُ**» . [الأول : ٧٦]

قال أبو حاتم : أَمَرَهُ[5] ﷺ بِإِعَادَةِ الْأُضْحِيَّةِ أَمْرَ نَدْبٍ قَصَدَ بِهِ التَّعْلِيمَ ؛ إِذِ النَّسِيكَةُ لَا يَكُونُ فَضْلُهَا إِلَّا لِمَنْ ذَبَحَهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَمَا كَانَ مِنْهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَفِيهِ الْفَضْلُ لَا فَضْلُ النَّسِيكَةِ ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا جُعِلَ لِفَضْلِ الْوَقْتِ ثُمَّ نُدِبَ إِلَيْهِ ، لَوْ قَدَّمَهُ الْإِنْسَانُ عَنْ وَقْتِهِ لَمْ يَجِدْ ذَلِكَ الْفَضْلَ الَّذِي وُعِدَ عَلَىٰ ذَلِكَ الْفَضْلِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْوَقْتِ ، وَإِنْ لَمْ يَعْدَمِ الْفَضْلَ فِي ذَلِكَ الْفِعْلِ الْمُقَدَّمِ عَنْ وَقْتِهِ ، وَنَظِيرُ هَذَا أَنَّ صَلَاةَ الضُّحَىٰ نُدِبَ

---

(١) «أن» في (ت) ، (س) (١٣/ ٢٢٥) : «بأن» .

۩ [٧/ ٢٢٨ ب] .

٥[٥٩٤٠] [التقاسيم : ٥٩٦٣] [الموارد : ١٠٤٨] [الإتحاف : جا حب ١٣٨٧٩] [التحفة : خ م ت س ٩٩١٠- خ م ت س ق ٩٩٥٥- س ٩٩٦٩] .

٥[٥٩٤١] [التقاسيم : ١٢٨٦] [الموارد : ١٠٥٤] [الإتحاف : مي حب حم ط ١٧٣٩٠] [التحفة : س ١١٧٢٢] .

(٢) قوله : «بن سنان» ليس في (د) .

(٣) «أخبرنا» في (د) : «حدثنا» .

(٤) «فقال» في (د) : «قال» .

(٥) بعد «أمره» في (ت) : «رسول الله» .

إِلَيْهَا لِوَقْتِ الضُّحَىٰ ، فَلَوْ صَلَّىٰ إِنْسَانٌ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ يُرِيدُ بِهِ صَلَاةَ الضُّحَىٰ لَمْ يُؤْجَرْ عَلَيْهِ أَجْرَ صَلَاةِ الضُّحَىٰ ، وَإِنْ كَانَ الْفَضْلُ مَوْجُودًا فِي صَلَاتِهِ تِلْكَ .

ذِكْرُ لَفْظَةٍ جَهِلَ فِي تَأْوِيلِهَا مَنْ لَمْ يُحْكِمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ

٥٩٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ فِي يَوْمِ عِيدٍ : «**أَوَّلُ مَا نَبْدَأُ يَوْمَنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَنْحَرَ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ تَعَجَّلَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ**» ، قَالَ : وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ(١) ، قَالَ : «**اجْعَلْهَا مَكَانَهَا ، وَلَنْ تُجْزِئَ(٢) - أَوْ : تُوفِيَ - عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ**» . [الأول : ٧٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ أَمْرُ تَعْلِيمٍ فِي أَوَّلِ مَا خَرَجَ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ بِالنَّاسِ إِلَى الصَّحْرَاءِ لِيُعَيِّدَ بِهِمْ فَعَلَّمَهُمْ كَيْفَ يُضَحُّونَ ۩ ، لَا أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ أَمْرُ حَتْمٍ وَإِيجَابٍ

٥٩٤٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْهَيْثَمِ بِبَلَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَزُبَيْدٌ وَدَاوُدُ وَابْنُ عَوْنٍ وَمُجَالِدٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ - وَهَذَا حَدِيثُ زُبَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ سَارِيَةٍ(٤) الْمَسْجِدِ ، فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَخْبَرْتُكُمْ بِمَوْضِعِهَا ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «**إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَرْجِعَ**

٥٩٤٢] [التقاسيم : ١٢٨٧] [الإتحاف : مي خز جا عه طح حب حم ٢٠٧٠] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩ - خ م ١٩٢٠] .

(١) **المسنة** : ما طلع سنها في السنة الثالثة من البقر والشاة . (انظر : النهاية ، مادة : سنن) .

(٢) **تجزئ** : تكفي . (انظر : النهاية ، مادة : جزأ) .

۩ [٧/ ٢٢٩ أ] .

٥٩٤٣] [التقاسيم : ١٢٨٨] [الإتحاف : مي خز جا عه طح حب حم ٢٠٧٠] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩ - خ م ١٩٢٠] ، وسيأتي : (٥٩٤٤) (٥٩٤٦) (٥٩٤٧) .

(٣) «الصباح» في (ت) : «صباح» ، وينظر : «الإتحاف» ، «تهذيب الكمال» (٦/ ٣١٠) .

(٤) **السارية** : الأسطوانة ، وهي : العمود ، والجمع : سوارٍ . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سرى) .

فَنَنْحَرَ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قُدِّمَ[١] لِأَهْلِهِ ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ[٢] فِي شَيْءٍ» ، قَالَ : وَذَبَحَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ ، قَالَ : «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا ، وَلَا تُجْزِئُ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» . [الأول : ٧٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ ذَبْحَ أَبِي بُرْدَةَ الْأُضْحِيَّةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ كَانَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِهِ لَا عَنْ نَفْسِهِ

٥٩٤٤ - أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي فِرَاسٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، أَنَّ النَّبِيَّ[٣] ﷺ قَالَ : «مَنْ وَجَّهَ قِبْلَتَنَا ، وَصَلَّى صَلَاتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا ، فَلَا يَذْبَحْ حَتَّى يُصَلِّيَ» ، فَقَالَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَسَكْتُ[٤] عَنِ ابْنٍ لِي ، قَالَ : «ذَاكَ[٥] شَيْءٌ عَجَّلْتَهُ لِأَهْلِكَ» ، قَالَ : فَإِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً ، قَالَ : «ضَحِّ بِهَا عَنْهُ ، فَإِنَّهَا خَيْرُ نَسِيكَةٍ[٦]» . [الأول : ٧٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ قَدْ أَجَازَ لِأَبِي بُرْدَةَ أُضْحِيَتَهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَنَفَى جَوَازَ مِثْلِهِ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ إِلَّا فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي أَمَرَ بِهِ وَإِنْ كَانَ الْقَصْدُ فِيهِ النَّدْبَ وَالْإِرْشَادَ

٥٩٤٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى بِالْمَوْصِلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ

---

(١) «قدم» في (ت) ، (س) خلافا لما في أصولهم (١٣/ ٢٢٩) : «قدمه» .

(٢) **النسك** : الطاعة والعبادة ، وكل ما يتقرب به إلى الله تعالى ، وسميت أمور الحج كلها مناسك . (انظر : النهاية ، مادة : نسك) .

٥٩٤٤ [التقاسيم : ١٢٨٩] [الموارد : ١٠٥٣] [الإتحاف : مي خز جا عه طح حب حم ٢٠٧٠] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩ - خ م ١٩٢٠] ، وتقدم : (٥٩٤٣) ، وسيأتي : (٥٩٤٦) (٥٩٤٧) .

(٣) «النبي» في (د) : «رسول الله» .

(٤) **النسيكة** : الذبيحة . (انظر : النهاية ، مادة : نسك) .

(٥) «ذاك» في (د) : «ذلك» .

(٦) «نسيكة» في (س) (١٣/ ٢٣٠) : «نسكه» .

٥٩٤٥ [التقاسيم : ١٢٩٠] [الموارد : ١٠٥١] [الإتحاف : طح حب حم ٣٢٣٢] .

حَمَّادٍ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا[٢] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُجْزِئُ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ[٣] أَنْ يَذْبَحَ حَتَّى يُصَلِّيَ». [الأول: ٧٦]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِمَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ ۩

٥[٥٩٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَتِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ»، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، فَتَعَجَّلْتُ فَأَكَلْتُ وَأَطْعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ»، قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقًا[٤] جَذَعَةً خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ، فَهَلْ تُجْزِئُ عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، تُجْزِئُ عَنْكَ، وَلَنْ تُجْزِئَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». [الأول: ٧٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَبَا بُرْدَةَ إِنَّمَا خُصَّ لِجَوَازِ أُضْحِيَّتِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَعَ الْأَمْرِ بِإِعَادَةِ الْأُضْحِيَّةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ثَانِيًا

٥[٥٩٤٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

---

(١) قوله: «بن حماد» ليس في (د)، وينظر: «الإتحاف».

(٢) قوله: «قال: حدثنا» وقع في (د): «عن».

(٣) «بعدك» ليس في (د).

۩[٧/ ٢٢٩ ب].

٥[٥٩٤٦] [التقاسيم: ١٢٩١] [الإتحاف: مي خز جا عه طح حب حم ٢٠٧٠] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩ - خ م ١٩٢٠]، وتقدم: (٥٩٤٣) (٥٩٤٤)، وسيأتي: (٥٩٤٧).

(٤) **العناق**: الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة. (انظر: النهاية، مادة: عنق).

٥[٥٩٤٧] [التقاسيم: ١٢٩٢] [الإتحاف: عه حب حم ٢١٩٧] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩ - خ م ١٩٢٠]، وتقدم: (٥٩٤٣) (٥٩٤٤) (٥٩٤٦).

أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ وَهْبًا السُّوَائِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّ خَالِيَ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ ، وَلَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ» ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَعِنْدِي عَنَاقٌ جَذَعَةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تُوفِي عَنْكَ ، وَلَا تُوفِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» . [الأول : ٧٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ أَمَرَ بِهِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَيْضًا غَيْرَ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ

٥٩٤٨] أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[١] حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا[١] ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عُوَيْمِرِ بْنِ أَشْقَرَ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ[٢] الْمَازِنِيِّ ، أَنَّهُ ذَبَحَ أُضْحِيَّةَ[٣] قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ[٤] يَوْمَ الْأَضْحَى ، وَأَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ[٥] ﷺ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ[٦] ﷺ أَنْ يُعِيدَ أُضْحِيَّةً أُخْرَى .

[الأول : ٧٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ أُمِرَ بِهِ غَيْرُ هَذَيْنِ أَيْضًا فِي ۩ أَوَّلِ ابْتِدَاءِ إِنْشَاءِ الْعِيدِ حَيْثُ جَهِلُوا كَيْفِيَّةَ الْأُضْحِيَّةِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ

٥٩٤٩] أَخْبَرَنَا الْجُنَيْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ

٥٩٤٨] [التقاسيم : ١٢٩٣] [الموارد : ١٠٥٢] [الإتحاف : حب حم ١٦٠٧٥] [التحفة : ق ١٠٩٢١] .

(١) «حدثنا» في (ت) : «أخبرنا» .

(٢) «ثم» ليس في (د) .

(٣) «أضحِيَّةً» في (د) : «أضحِيَتَهُ» .

(٤) **الغدو** : الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان . (انظر : التاج ، مادة : غدو) .

(٥) قوله : «لرسول الله» في (د) : «للنبي» .

(٦) قوله : «رسول الله» في (د) : «النبي» .

۩ [٧/ ٢٣٠ أ] .

٥٩٤٩] [التقاسيم : ١٢٩٤] [الإتحاف : عه طح حب حم ٣٩٨٦] [التحفة : خ م س ق ٣٢٥١] .

الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ قَالَ : ضَحَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا نَاسٌ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَآهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَىٰ ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّىٰ صَلَّيْنَا فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ» . [الأول : ٧٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ الْأُضْحِيَّةَ وَالْأَمْرَ بِهَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ

٥٩٥٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ[1] بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ هِلَالٍ الصَّدَفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ[2] ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ[3] : «أُمِرْتُ بِيَوْمِ الْأَضْحَىٰ عِيدًا جَعَلَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ» ، فَقَالَ الرَّجُلُ[4] : أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَنِيحَةَ أُنْثَىٰ ، أَفَأُضَحِّي[5] بِهَا؟ قَالَ : «لَا ، وَلَكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكَ ، وَتُقَلِّمُ أَظْفَارَكَ ، وَتَحْلِقُ عَانَتَكَ ، وَتَقُصُّ شَارِبَكَ ، فَذَلِكَ تَمَامُ أُضْحِيَتِكَ عِنْدَ اللَّهِ» . [الأول : ٧٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَىٰ أَنَّ الْأُضْحِيَّةَ اسْتِعْمَالُهَا لَيْسَ[6] بِفَرْضٍ

٥٩٥١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي[7] حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ ، وَيَنْظُرُ فِي

٥٩٥٠ [التقاسيم : ١٢٩٥] [الموارد : ١٠٤٣] [الإتحاف : طح حب قط كم ١٢٠٣٦] [التحفة : د س ٨٩٠٩] .

(١) «سعيد» في (د) : «يزيد» ، وينظر : «الإتحاف» ، والنسائي في «المجتبىٰ» (٤٤٠٦) من طريق ابن وهب ، به .

(٢) «النبي» في (د) : «رسول الله» .

(٣) «لرجل» ليس في (د) .

(٤) «الرجل» في (د) : «رجل» .

(٥) «أفأضحي» في (د) : «فأضحي» .

(٦) قوله : «استعمالها ليس» وقع في (ت) : «ليس استعمالها» .

٥٩٥١ [التقاسيم : ٦٤٤٤] [الإتحاف : عه طح حب حم ٢٢٤٨٠] [التحفة : م د ١٧٣٦٣ - ق ١٧٧٣١] .

(٧) «أخبرني» فوقه في الأصل : «حدثنا» .

سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، فَأُتِيَ بِهِ لِيُضَحِّيَ بِهِ، قَالَ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، هَلُمِّي[1] الْمُدْيَةَ[2]»، ثُمَّ قَالَ: «حُدِّيهَا بِحَجَرٍ»، فَفَعَلْتُ، فَأَخَذَهَا، وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ، وَقَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ، مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ»، ثُمَّ ضَحَّى بِهِ ﷺ.

[الخامس: ٨]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْأُضْحِيَّةَ اسْتِعْمَالُهَا غَيْرُ فَرْضٍ

٥٩٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَرْغِيَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْبَحْرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ۩، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ». [الثاني: ٤٢]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَهِمَ فِيهِ مَالِكٌ، حَيْثُ قَالَ: عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عُمَرُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ أُكَيْمَةَ، وَأَخُوهُ عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ لَمْ يُدْرِكْهُ مَالِكٌ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ، رَوَى عَنْهُ الزُّهْرِيُّ.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ إِنَّمَا زُجِرَ عَنْهُ لِمَنْ عِنْدَهُ أُضْحِيَّةٌ يُرِيدُ ذَبْحَهَا وَأَهَلَّ عَلَيْهِ هِلَالُ ذِي الْحِجَّةِ وَهِيَ عِنْدَهُ دُونَ مَنِ اشْتَرَاهَا بَعْدَ هِلَالِهِ[3] عَلَيْهِ

٥٩٥٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُمَرَ[4] بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ

---

(١) **هلمي**: هاتي وقربي. (انظر: النهاية، مادة: هلم).

(٢) **المدية**: السكين والشفرة جمعها: المدى. (انظر: النهاية، مادة: مدا).

٥٩٥٢] [التقاسيم: ٢٢٩٤] [الإتحاف: مي عه طح حب قط كم حم ٢٣٤١٠] [التحفة: م د ت س ق ١٨١٥٢]، وتقدم: (٥٩٣٣).

۩[٧/ ٢٣٠ ب].

(٣) «هلاله» في (ت): «إهلاله».

٥٩٥٣] [التقاسيم: ٢٢٩٥] [الإتحاف: مي عه طح حب قط كم حم ٢٣٤١٠] [التحفة: م د ت س ق ١٨١٥٢].

(٤) «عمر» في «الإتحاف»: «عمرو»، وينظر: (٥٩٥٤).

أُكَيْمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ ، فَإِذَا أَهَلَّ هِلَالُ[1] ذِي الْحِجَّةِ فَلَا يَأْخُذْ مِنْ شَعْرِهِ ، وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ حَتَّى يُضَحِّيَ» . [الثاني : ٤٢]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِالشَّرْطِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ

٥٩٥٤ - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ[2] بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ : كُنَّا فِي الْحَمَّامِ قُبَيْلَ الْأَضْحَى ، فَإِذَا أُنَاسٌ قَدِ اطَّلَوْا ، فَقَالَ بَعْضُ مَنْ فِي الْحَمَّامِ : إِنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَكْرَهُ هَذَا وَيَنْهَى عَنْهُ ، قَالَ : فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : ابْنَ أَخِي ، إِنَّ هَذَا حَدِيثٌ قَدْ نُسِيَ ، حَدَّثَتْنِي أُمُّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ وَعِنْدَ أَحَدِكُمْ ذِبْحٌ يُرِيدُ أَنْ يَذْبَحَهُ ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ» . [الثاني : ٤٢]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُضَحِّيَ الْمَرْءُ بِأَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ مِنَ الضَّحَايَا

٥٩٥٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّهُ ذَكَرَ الْأَضَاحِيَ فَقَالَ : أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِهِ ، فَقَالَ : «أَرْبَعٌ لَا يُضَحَّى بِهِنَّ : الْعَوْرَاءُ ۩ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا ، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا ، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ

---

(١) **إهلال الهلال** : طلوعه . (انظر : النهاية ، مادة : هلل) .

٥٩٥٤ [التقاسيم : ٢٢٩٦] [الإتحاف : مي عه طح حب قط كم حم ٢٣٤١٠] [التحفة : م د ت س ق ١٨١٥٢] ، وتقدم : (٥٩٥٣) .

(٢) «عمر» في «الإتحاف» : «عمرو» ، وقد اختلف في اسمه على عدة وجوه ، ينظر : «تهذيب الكمال» (٢١/ ٢٢٨) ، (٢٢/ ٢٤٠) .

٥٩٥٥ [التقاسيم : ٢٦٥٣] [الإتحاف : مي خز جا طح حب كم حم ٢١٠٥] [التحفة : د ت س ق ١٧٩٠] ، وسيأتي : (٥٩٥٧) .

۩ [٧/ ٢٣١ أ] .

ظَلَعُهَا[١] ، وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْقِي[٢]» ، فَقَالُوا لِلْبَرَاءِ : فَإِنَّمَا نَكْرَهُ النَّقْصَ فِي السِّنِّ ، وَالْأُذُنِ ، وَالذَّنَبِ ، قَالَ : فَاكْرَهُوا مَا شِئْتُمْ! وَلَا تُحَرِّمُوا عَلَى النَّاسِ . [الثاني : ٨١]

٥[٥٩٥٦] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ[٣] الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ . [الأول : ٨٦]

ذِكْرُ الْخِصَالِ الَّتِي إِذَا كَانَتْ فِي الْأُضْحِيَّةِ لَا يَجُوزُ أَنْ يُضَحَّى بِهَا

٥[٥٩٥٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٤] ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**لَا يَجُوزُ مِنَ الضَّحَايَا أَرْبَعٌ : الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا ، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ عَرَجُهَا ، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا ، وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْقِي**» . [الأول : ٨٦]

قال أبو حاتم رضي الله عنه : يُرْوَى هَذَا الْخَبَرُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، وَأَخْطَأَ فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ أَسْقَطَ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنَ الْإِسْنَادِ[٥] .

---

(١) «ظلعها» في الأصل : «ضلعها» بالضاد ، وكتب فوقه : «عرجها» ، ونسبه لنسخة ، وينظر : البيهقي في «السنن الكبير» (١٩١٣٠) من طريق الليث ، به .
الظلع : العَرَج . (انظر : النهاية ، مادة : ظلع) .

(٢) **العجفاء التي لا تنقي** : المهزولة التي لا نَقِي لعظامها ، يعني : لا مخ لها من العجف ، يقال : أنقت الناقة أي : سمنت ووقع في عظامها المخ (النقي) ، وفسره البعض بأنها التي لا شيء فيها من الشحم . (مرقاة المفاتيح (٣/ ١٠٨٥)) .

٥[٥٩٥٦] [التقاسيم : ١٤٩٤] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ١٤١٤٥] [التحفة : د ت س ق ١٠٠٣١ - ت س ق ١٠٠٦٤ - د ت س ق ١٠١٢٥] .

(٣) **الاستشراف** : تأمل السلامة من آفة تكون بالشيء . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

٥[٥٩٥٧] [التقاسيم : ١٤٩٥] [الموارد : ١٠٤٦] [الإتحاف : مي خز جا طح حب كم حم ٢١٠٥] [التحفة : د ت س ق ١٧٩٠] ، وتقدم : (٥٩٥٥) ، وسيأتي : (٥٩٥٨) .

(٤) «حدثنا» في (ت) : «أخبرنا» .

(٥) قال ابن حجر في «الإتحاف» : «لم تختلف رواة «الموطأ» عن مالك في إسقاطه» .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ فَيْرُوزَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنَ الْبَرَاءِ

٥٩٥٨] أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ قَالَ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ : مَا كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأُضْحِيَّةِ؟ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَرْبَعٌ لَا تَجُوزُ فِي الْأَضَاحِي : الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا ، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ عَرَجُهَا ، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا ، وَالْكَسِيرُ الَّتِي لَا تُنْقِي» . [الأول : ٨٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ

٥٩٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ مِنْ لَحْمِ ۩ أُضْحِيَتِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»(١) . [الأول : ٩٩]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥٩٦٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ مِنْ أُضْحِيَتِهِ فَوْقَ ثَلَاثٍ»(٢) . [الأول : ٩٩]

٥٩٥٨] [التقاسيم : ١٤٩٦] [الموارد : ١٠٤٧] [الإتحاف : مي خز جا طح حب كم حم ٢١٠٥] [التحفة : د ت س ق ١٧٩٠] ، وتقدم برقم : (٥٩٥٥) ، (٥٩٥٧) .

٥٩٥٩] [التقاسيم : ١٦٨٢] [التحفة : خ ٦٩٢١- م س ٦٩٤٦- م ٧٧١٠] .

۩[٧/ ٢٣١ ب] .

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١١١٠٠) لابن حبان ، وعزاه لأبي عوانة (٦٢١٣) ، والطحاوي (٤/ ١٨٤) .

٥٩٦٠] [التقاسيم : ١٦٨٣] [التحفة : خ ٦٩٢١- م س ٦٩٤٦- م ٧٧١٠] .

(٢) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٠٧٦٣) لابن حبان ، وعزاه للدارمي (٢٠٠٠) ، وأبي عوانة (٦٢١٢) ، وأحمد (٨/ ٢٦٧) ، (٩/ ٧ ، ٣٧٣) .

ذِكْرُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِأَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ نَسْخًا لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ نَهْيِهِ ﷺ عَنْهُ

٥[٥٩٦١] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «كُلُوا، وَتَزَوَّدُوا، وَادَّخِرُوا»(١).

[الأول: ٩٩]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِإِبَاحَةِ الِانْتِفَاعِ بِلُحُومِ الْأُضْحِيَّةِ بَعْدَ ثَلَاثٍ

٥[٥٩٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ(٢) بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ رَخَّصَ أَنْ نَأْكُلَ وَنَدَّخِرَ(٣)، قَالَ(٤): فَقَدِمَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ أَخُو أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَقَدَّمُوا إِلَيْهِ مِنْ قَدِيدِ الْأَضْحَى، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ فِيهِ بَعْدَكَ أَمْرٌ، كَانَ نَهَانَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْبِسَهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ رَخَّصَ أَنْ نَأْكُلَ وَنَدَّخِرَ(٥). [الأول: ٩٩]

قال أبو حاتم رضي الله عنه: زَيْنَبُ، هِيَ: بِنْتُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ.

٥[٥٩٦١] [التقاسيم: ١٦٨٤] [التحفة: خ م س ٢٤٥٣- م تم ٢٩٣٥- م س ٢٩٣٦].

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٣٦٠٢) لابن حبان، وعزاه لمالك (١٣٩٢)، والشافعي (٨١١)، وأبي عوانة (٦٢٢٦).

٥[٥٩٦٢] [التقاسيم: ١٦٨٥]، [الموارد: ١٠٥٥] [التحفة: س ٤٢٩٥- م ٤٣٣٩- س ٤٤٤٨]، وسيأتي: (٥٩٦٤).

(٢) «سعد» في الأصل: «سعيد» وهو خطأ، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٠/ ٢٤٨).

(٣) قوله: «نأكل وندخر» في (د): «يأكل ويدخر»، وينظر: «مسند أبي يعلى» (٩٩٧) حيث رواه المصنف من طريقه.

(٤) «قال» ليس في الأصل.

(٥) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٥٨٥٩) لابن حبان، وعزاه للطحاوي (٤/ ١٨٦)، وأحمد (١٧/ ٢٦٨).

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا نُهِيَ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضَاحِي بَعْدَ ثَلَاثٍ ۩

٥[٥٩٦٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدِ بْنِ[(١)] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: دَفَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى فِي زَمَنِ[(٢)] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ادَّخِرُوا لِثَلَاثٍ**[(٣)]، **وَتَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ**»، قَالَتْ عَمْرَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ كَانَ النَّاسُ يَنْتَفِعُونَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ، وَيَحْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ[(٤)]، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الْأَسْقِيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَمَا ذَاكَ؟**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَهَيْتَ عَنْ إِمْسَاكِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِي دَفَّتْ عَلَيْكُمْ، فَكُلُوا، وَتَصَدَّقُوا، وَادَّخِرُوا**». [الأول: ٩٩]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الدَّافَّةُ: الْجَمَاعَةُ يَقْدَمُونَ مُجِدِّينَ فِي السُّؤَالِ.

ذِكْرُ خَبَرٍ رَابِعٍ يُصَرِّحُ بِالِانْتِفَاعِ بِلُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ

٥[٥٩٦٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

۩[٧/ ٢٣٢ أ].

٥[٥٩٦٣][التقاسيم: ١٦٨٦][الإتحاف: عه طح حب حم ط مي ٢٣١٨٨][التحفة: م د س ١٧٩٠١].

(١) «بن» في الأصل: «عن»، وينظر: «الإتحاف»، «الموطأ» (٢١٣٦) من حديث أحمد بن أبي بكر، به.

(٢) «زمن» في (ت): «زمان».

(٣) «لثلاث» في الأصل: «الثلث»، ويؤيد المثبت تمام الحديث، وينظر: «الموطأ»، «صحيح مسلم» (٢٠٢٥) من طريق مالك، به.

(٤) **الودك**: دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه. (انظر: النهاية، مادة: ودك).

٥[٥٩٦٤][التقاسيم: ١٦٨٧][التحفة: س ٤٢٩٥ - م ٤٣٣٩ - س ٤٤٤٨]، وتقدم: (٥٩٦٢).

«يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، لَا تَأْكُلُوا لُحُومَ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»، قَالَ: فَشَكَوْا إِلَيْهِ أَنَّ لَهُمْ عِيَالًا وَخَدَمًا، فَقَالَ: «كُلُوا وَأَطْعِمُوا، وَاحْبِسُوا»(١). [الأول: ٩٩]

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمُضَحِّي أَنْ يَدَّخِرَ مِنْ أُضْحِيَتِهِ بَعْدَ أَكْلِهِ وَإِطْعَامِهِ مِنْهَا

٥[٥٩٦٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْأَضْحَى: «مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحْ بَعْدَ ثَالِثَةٍ فِي بَيْتِهِ شَيْءٌ مِنْ أُضْحِيَتِهِ»، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ يَوْمَ الْأَضْحَى، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْعَلُ فِي هَذَا كَمَا فَعَلْنَا فِي الْعَامِ الْمَاضِي؟ قَالَ: «لَا، كَانَ النَّاسُ بِجَهْدٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا، كُلُوا وَأَطْعِمُوا، وَادَّخِرُوا»(٢). [الرابع: ١٧]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ اتِّخَاذِ الْمَرْءِ الْقَدِيدَ(٣) مِنْ لَحْمِ أُضْحِيَتِهِ لِسَفَرِهِ

٥[٥٩٦٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَكَلْنَا الْقَدِيدَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. [الرابع: ١]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْقَدِيدَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ كَانَ مِنْ لَحْمِ الْأُضْحِيَّةِ

٥[٥٩٦٧] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ،

---

(١) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٥٧٣٢) لابن حبان، وعزاه لأبي عوانة (٦٢٣٧)، والحاكم (٧٧٧٦)، ومسلم (٢٠٢٨)، وأحمد (١٨/ ٣٣٠).

٥[٥٩٦٥][التقاسيم: ٥٧٠٩][الإتحاف: عه حب ٥٩٨١][التحفة: خ م ٤٥٤٥].

(٢) [٧/ ٢٣٢ ب]. وهذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

(٣) **القديد**: لحم مملوح مجفف في الشمس. (انظر: النهاية، مادة: قدد).

٥[٥٩٦٦][التقاسيم: ٥٥٤٥][الإتحاف: حب ٣٢٣٠].

٥[٥٩٦٧][التقاسيم: ٥٥٤٦][التحفة: م ٢٤١٥- خ م س ٢٤٥٣- خ م س ٢٤٦٩- م س ٢٩٣٦]، وتقدم: (٥٩٦١).

قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَتَزَوَّدُ[1] لَحْمَ الْأَضْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ[2] . [الرابع : ١]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ الِانْتِفَاعِ بِالْقَدِيدِ مِنْ لُحُومِ الضَّحَايَا فِي الْأَسْفَارِ

٥[٥٩٦٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَصْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ الْأُضْحِيَّةِ» ، فَأَصْلَحْتُهُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ[3] . [الأول : ٩٩]

ذِكْرُ إِبَاحَةِ الِانْتِفَاعِ بِلُحُومِ الضَّحَايَا مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ

٥[٥٩٦٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ[4] ، أَنَّ امْرَأَتَهُ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي ، فَقَالَتْ : قَدِمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ غَزْوَةٍ ، فَدَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ ، فَقَرَّبَتْ لَهُ لَحْمًا مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ حَتَّى سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «كُلْهُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ» .

[الأول : ٩٩]

---

(١) الزاد : ما تزوده الرجل في سفره ، ويسمى ما أعده في منزله زادًا . (انظر : النهاية ، مادة : زود) .

(٢) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢٩٤٦) لابن حبان ، وعزاه للدارمي (٢٠٠٤) ، والطحاوي (٤/ ١٨٦) ، وأبي عوانة (٦٢٢٧ ، ٦٢٢٩ ، ٦٢٣٠ ، ٦٢٣١) ، وأحمد (٢٢/ ٢٢٠) ، (٢٣/ ٢١٥) .

٥[٥٩٦٨] [التقاسيم : ١٦٨٨] [التحفة : م د س ٢٠٧٦] .

(٣) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٢٤٩٨) لابن حبان ، وعزاه للدارمي (٢٠٠٣) ، وأبي عوانة (٦٢٣٢ ، ٦٢٣٣ ، ٦٢٣٤ ، ٦٢٣٥) ، والطحاوي (٤/ ١٨٥) ، والحاكم (٧٧٦٥) ، وأحمد (٣٧/ ٧٤ ، ١٠١) .

٥[٥٩٦٩] [التقاسيم : ١٦٨٩] [الإتحاف : حب ٢٣٢٥٠] [التحفة : ق ١٦٢٦٦- م د س ١٧٩٠١- خ ١٧٩٤٠] .

(٤) قوله : «مولى سلمة بن الأكوع» هو قول المصنف ، والطبراني في «الأوسط» (٤/ ٩١) ، ووقع في «الإتحاف» : «مسلمة» ، وذكر الخطيب في «الموضح» (١/ ١٨٧) أن الرواة يختلفون في ولائه ، فمنهم من يقول : «مولى مسلمة بن مخلد» ، ومنهم من يقول : «مولى أم سلمة» ، ولعل هذا ما جعل البخاري يقول في «التاريخ» (٨/ ٣٧٠) : «مولى الأنصار» ، وينظر : «تعجيل المنفعة» (٢/ ٣٧٩) .

الأحاديث المنسوبة إلى كتاب الأضحية في الإحسان من إتحاف المهرة

٥[٥٩٧٠] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُضَحِّي عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ[1].

* * *

٥[٥٩٧٠] [الإتحاف: جا حب ٢٢٦٨٨] [التحفة: خ م س ق ١٧٤٨٢].

(١) قال الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٢/ ٥٦٤): «حدثنا عمر بن الحسن بن علي، حدثنا أحمد بن معاوية بن حُكَيم، قال: سمعت أبي يقول: هذا كتاب جدي معاوية بن عمار، فقرأت فيه: عن أبيه، حدثني عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ ضحّى عن نسائه بالبقر. قال معاوية بن عمار: وسمعته من عبد الرحمن».

٤٧- كتاب الرهن ۩

ذِكْرُ مَا يُحْكَمُ لِلرَّاهِنِ وَالْمُرْتَهِنِ فِي الرَّهْنِ إِذَا كَانَ حَيَوَانًا

٥[٥٩٧١] أَخْبَرَنَا[(١)] آدَمُ بْنُ مُوسَىٰ بِخُوَارِ[(٢)] الرَّيِّ[(٣)]، قَالَ[(٤)]: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَىٰ الْبِسْطَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الطَّبَّاعِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ، لَهُ غُنْمُهُ، وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ[(٥)]». [الثالث: ٤٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُرْتَهِنَ لَهُ رُكُوبُ الظَّهْرِ[(٦)] إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَشُرْبُ لَبَنِ الدَّرِّ[(٧)] إِذَا كَانَتِ النَّفَقَةُ مِنْ نَاحِيَتِهِ

٥[٥٩٧٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ

۩[٧/ ٢٣٣ أ].

٥[٥٩٧١] [التقاسيم: ٤٠٩٤] [الموارد: ١١٢٣] [الإتحاف: حب قط كم ش ١٨٦٥١] [التحفة: ق ١٣١١٣].

(١) كتب مقابله في حاشية الأصل بخط مخالف: «تابعه عبد الله بن عمران العابدي عن ابن عيينة، ورواه غيرهما عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن النبي ﷺ مرسلا، لم يذكر فيه: زياد بن سعد. قال الدارقطني: «وهو الصواب»، يعني: إرسال الحديث».

(٢) «بخوار» في (د)، «الإتحاف»: «بجوار» بالجيم، وهو تصحيف، وخوار: مدينة كبيرة من أعمال الري، على رأس طريق خراسان، ينظر: «مراصد الاطلاع» (١/ ٤٨٦).

(٣) بعد «الري» في «الإتحاف»: «وعبد الرحمن بن عبد المؤمن بجرجان».

(٤) «قال» في «الإتحاف»: «قالا».

(٥) **الغرم**: أداء ما يفك به الرهان. (انظر: النهاية، مادة: غرم).

(٦) **الظهر**: إبل يحمل عليها وتركب. (انظر: النهاية، مادة: ظهر).

(٧) **الدر**: اللبن، والمراد: ذات اللبن. (انظر: النهاية، مادة: درر).

٥[٥٩٧٢] [التقاسيم: ٤٠٩٥] [الإتحاف: جا طح حب قط حم ١٨٩٧٦] [التحفة: خ د ت ق ١٣٥٤٠].

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الرَّهْنُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ ، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا ، وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ نَفَقَتُهُ» . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ شَنَّعَ بِهِ بَعْضُ الْمُعَطِّلَةِ عَلَىٰ أَهْلِ الْحَدِيثِ حَيْثُ حُرِمُوا التَّوْفِيقَ لِإِدْرَاكِ مَعْنَاهُ(١)

٥[٥٩٧٣] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدِرْعُهُ(٢) مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا(٣) مِنْ شَعِيرٍ . [الخامس : ٤٨]

ذِكْرُ ثَمَنِ الشَّعِيرِ الَّذِي كَانَ لِلْيَهُودِيِّ عَلَى الْمُصْطَفَىٰ ﷺ عِنْدَ رَهْنِهِ إِيَّاهُ دِرْعَهُ

٥[٥٩٧٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ صُبْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا آدَمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَهَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِرْعًا لَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ عَلَىٰ طَعَامٍ(٤) بِدِينَارٍ ، فَمَا وَجَدَ مَا يَفْتَكُّهَا بِهِ(٥) حَتَّىٰ مَاتَ ﷺ .

[الخامس : ٤٨]

---

(١) من هنا إلى حديث الأعمش الواقع تحت ترجمة : «ذكر البيان بأن الدرع الذي كان عند اليهودي للمصطفى ﷺ كان ذلك لأجل سبب معلوم ، فمن أجله لم يسترد درعه منه» (٥٩٧٥) استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٥٩٧٣] [التقاسيم : ٧٣٧٤] [الإتحاف : جا حب حم ٢١٥٦٥] [التحفة : خ م س ق ١٥٩٤٨] ، وسيأتي : (٥٩٧٥) .

(٢) الدرع : قميص من حلقات من الحديد متشابكة ، أو من الحديد الرقيق يلبس وقاية من السلاح . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : درع) .

(٣) الصاع : مكيال يزن حاليا : ٢٠٣٦ جرامًا . والجمع : آصع . (انظر : المقادير الشرعية) (ص١٩٧) .

٥[٥٩٧٤] [التقاسيم : ٧٣٧٥] [الموارد : ١١٢٤] [الإتحاف : حب حم ١٥٠٥] [التحفة : خ ت س ق ١٣٥٥] .

(٤) قوله : «على طعام» ليس في (س) (١٣/ ٢٦٣) .

(٥) «به» ليس في (د) .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الدِّرْعَ الَّذِي كَانَ عِنْدَ الْيَهُودِيِّ لِلْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ ذَلِكَ لِأَجْلِ سَبَبٍ مَعْلُومٍ ، فَمِنْ أَجْلِهِ لَمْ يَسْتَرِدَّ دِرْعَهُ مِنْهُ

٥٩٧٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنُ فِي السَّلَمِ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي الْأَسْوَدُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى سَنَةٍ ، وَرَهَنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ[1] . [الخامس : ٤٨]

١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْفِتَنِ

٥٩٧٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ زُبَيْدٍ وَمَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» . [الثاني : ٦٥]

٥٩٧٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنْصَتَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، ثُمَّ قَالَ : «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» . [الثاني : ٥٢]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رضي الله عنه : قَوْلُهُ ﷺ : «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا» لَمْ يُرِدْ بِهِ الْكُفْرَ الَّذِي يُخْرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ ، وَلَكِنْ مَعْنَى هَذَا الْخَبَرِ أَنَّ الشَّيْءَ إِذَا كَانَ لَهُ أَجْزَاءٌ يُطْلَقُ اسْمُ الْكُلِّ عَلَى

---

[1] [٧/ ٢٣٣ ب].

٥٩٧٥ - [التقاسيم : ٧٣٧٦] [الإتحاف : جا حب حم ٢١٥٦٥] [التحفة : خ م س ق ١٥٩٤٨] ، وتقدم : (٥٩٧٣) .

(١) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥٩٧٦ - [التقاسيم : ٢٥٤٦] [الإتحاف : عه حب حم ١٢٦٣٦] [التحفة : س ٩١٨٥ - خ م س ق ٩٢٥١ - خ م س ٩٢٩٩ - ت س ٩٣٦٠ - س ٩٥٢١ - ق ٩٥٢٤ - س ٩٥٢٧ - س ٩٥٩٣] .

٥٩٧٧ - [التقاسيم : ٢٤٣٥] [الإتحاف : مي عه حب حم ٣٩٦٢] [التحفة : خ م س ق ٣٢٣٦ - س ٣٢٤٤] .

بَعْضِ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ، فَكَمَا أَنَّ الْإِسْلَامَ لَهُ شُعَبٌ، وَيُطْلَقُ اسْمُ الْإِسْلَامِ عَلَىٰ مُرْتَكِبِ شُعْبَةٍ مِنْهَا لَا بِالْكُلِّيَّةِ، كَذَلِكَ يُطْلَقُ اسْمُ الْكُفْرِ عَلَىٰ تَارِكِ شُعْبَةٍ مِنْ شُعَبِ الْإِسْلَامِ لَا الْكُفْرُ كُلُّهُ، وَلِلْإِسْلَامِ وَالْكُفْرِ مُقَدِّمَتَانِ، لَا تُقْبَلُ أَجْزَاءُ الْإِسْلَامِ إِلَّا مِمَّنْ أَتَىٰ بِمُقَدِّمَتِهِ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْ حُكْمِ الْإِسْلَامِ مَنْ أَتَىٰ بِجُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْكُفْرِ إِلَّا مَنْ أَتَىٰ بِمُقَدِّمَةِ الْكُفْرِ، وَهُوَ: الْإِقْرَارُ وَالْمَعْرِفَةُ، وَالْإِنْكَارُ وَالْجَحْدُ.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ تَحْرِيشِ الشَّيَاطِينِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ إِيَاسِهَا مِنْهُمْ عَنِ الْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٥[٥٩٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ إِبْلِيسَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنَّهُ فِي التَّحْرِيشِ[1] بَيْنَهُمْ» ۩. [الثالث: ٦٦]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُعِينَ الْمَرْءُ أَحَدًا عَلَىٰ مَا لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِ رِضًا

٥[٥٩٧٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَىٰ ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[2] الْمُؤَمَّلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا[3] سُفْيَانُ، عَنْ[4] سِمَاكٍ[5]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَىٰ غَيْرِ الْحَقِّ كَمَثَلِ بَعِيرٍ تَرَدَّىٰ فِي بِئْرٍ، فَهُوَ يُنْزَعُ مِنْهَا بِذَنَبِهِ». [الثاني: ٦٣]

٥[٥٩٧٨] [التقاسيم: ٤٦٢٠] [الموارد: ٦٤-١٨٣٦] [الإتحاف: عه حب حم ٣٣٣٨] [التحفة: م ت ٢٣٠٢].

(١) التحريش: الحمل على الفتن والحروب. (انظر: النهاية، مادة: حرش).

۩ [٧/ ٢٣٤ أ].

٥[٥٩٧٩] [التقاسيم: ٢٥٤٢] [الموارد: ١١٩٨] [الإتحاف: حب حم ١٢٨٢٧] [التحفة: د ٩٣٦٣].

(٢) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٣) «حدثنا» في (د): «أنبأنا».

(٤) «عن» في (د): «أنبأنا».

(٥) بعد «سماك» في (ت): «بن حرب».

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُنَاوِلَ الْمَرْءُ أَخَاهُ السَّيْفَ وَهُوَ مَسْلُولٌ

٥[٥٩٨٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ[1] جَابِرًا يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ[2] يَتَعَاطَوْنَ سَيْفًا بَيْنَهُمْ مَسْلُولًا، فَقَالَ: «أَلَمْ أَزْجُرْكُمْ عَنْ هَذَا؟! لِيُغْمِدْهُ ثُمَّ يُنَاوِلْهُ أَخَاهُ». [الثاني: ٨٩]

ذِكْرُ لَعْنِ الْمَلَائِكَةِ مَنْ أَشَارَ بِالْحَدِيدَةِ إِلَى أَخِيهِ

٥[٥٩٨١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[3] النَّضْرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

[الثاني: ١٠٩]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا تَلْعَنُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا الْفَاعِلَ

٥[٥٩٨٢] أَخْبَرَنَا ابْنُ قَحْطَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَهُمَا فِي النَّارِ»[4].

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ: وَوَجَدْتُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَالْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ. [الثاني: ١٠٩]

٥[٥٩٨٠] [التقاسيم: ٢٧١٢] [الموارد: ١٨٥٤] [الإتحاف: حب حم ٣٤٤١].

(١) قوله: «قال: سمعت» وقع في (د): «أنه سمع».

(٢) «بقوم» في (د): «على قوم».

٥[٥٩٨١] [التقاسيم: ٢٩٤٦] [الموارد: ١٨٥٦] [الإتحاف: عه حب حم ١٩٨٦٦] [التحفة: ت س ١٤٤١٦- م س ١٤٤٣٦- ت ١٤٤٦٤- م س ١٤٤٧٢- س ١٤٥٨٣]، وسيأتي برقم: (٥٩٨٤).

(٣) «أخبرنا» في (ت): «حدثنا»، وفي (د): «أنبأنا».

٥[٥٩٨٢] [التقاسيم: ٢٩٤٧] [التحفة: خ م د س ١١٦٥٥- س ١١٦٦٦- خت م س ق ١١٦٧٢- خت ١١٦٩٩]، وسيأتي: (٦٠١٨).

(٤) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٧١٦١) لابن حبان بهذا الإسناد.

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يُشِيرَ الْمُسْلِمُ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ

٥[٥٩٨٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ۩ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولًا[1]. [الثاني: ٤٣]

ذِكْرُ بَعْضِ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٩٨٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ». [الثاني: ٤٣]

ذِكْرُ الْبَعْضِ الْآخَرِ مِنَ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥[٥٩٨٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَقَالَ[2] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ مِنْ يَدِهِ، فَيَقَعُ فِيمَنْ يُنَاوَلُ». [الثاني: ٤٣]

٥[٥٩٨٣] [التقاسيم: ٢٣٤٨] [الموارد: ١٨٥٥] [الإتحاف: حب كم حم ٣٢٤٣] [التحفة: د ت ٢٦٩٠].

۩[٧/ ٢٣٤ ب].

(١) **المسلول**: المنتزع عن غمده. (انظر: القاموس، مادة: سلل).

٥[٥٩٨٤] [التقاسيم: ٢٣٤٩] [الإتحاف: عه حب حم ١٩٨٦٦] [التحفة: ت س ١٤٤١٦ - م س ١٤٤٣٦ - ت ١٤٤٦٤ - م س ١٤٤٧٢ - س ١٤٥٨٣]، وتقدم برقم: (٥٩٨١).

٥[٥٩٨٥] [التقاسيم: ٢٣٥٠] [الإتحاف: حب حم ٢٠١٥٤] [التحفة: خ م ١٤٧١٠].

(٢) «وقال» صحح على الواو في الأصل، وفي (س) (١٣/ ٢٧٦)، (ت): «قال»، وينظر: «صحيفة همام بن منبه» (٩٩)، وهو عند مسلم (٢٧٠١/ ٢) من طريق عبد الرزاق، به.

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الْخَذْفِ[١] بِالْحَصَىٰ[٢] إِرَادَةَ الْأَذَىٰ بِالنَّاسِ

٥[٥٩٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ ، أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا يَخْذِفُ ، قَالَ : لَا تَخْذِفْ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْخَذْفِ - أَوْ قَالَ : كَرِهَ الْخَذْفَ ، وَقَالَ : «إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ ، وَلَا يُنْكَأُ[٣] بِهِ عَدُوٌّ ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ ، وَتَفْقَأُ[٤] الْعَيْنَ» ، ثُمَّ رَآهُ يَخْذِفُ ، فَقَالَ : أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ أَنْتَ تَخْذِفُ؟! لَا أُكَلِّمُكَ كَذَا وَكَذَا . [الثاني : ٣]

ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ خَاصَّةِ نَفْسِهِ وَإِصْلَاحِ عَمَلِهِ عِنْدَ تَغْيِيرِ الْأَمْرِ[٥] ، وَوُقُوعِ الْفِتَنِ

٥[٥٩٨٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَيْفَ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ[٦] إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ[٧] مِنَ النَّاسِ؟» قَالَ : وَذَاكَ مَا هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «ذَاكَ إِذَا مَرِجَتْ[٨] أَمَانَاتُهُمْ وَعُهُودُهُمْ وَصَارُوا هَكَذَا» وَشَبَّكَ

---

(١) **الخذف** : الرمي بحصاة أو نواة . (انظر : النهاية ، مادة : خذف) .

(٢) «بالحصىٰ» في الأصل : «بالعصا» وكتب فوقه : «بالحصىٰ» ونسبه لنسخة .

٥[٥٩٨٦] [التقاسيم : ٢٠٣٧] [الإتحاف : مي عه حب كم حم ١٣٤٣٨] [التحفة : م ق ٩٦٥٧- خ م د ق ٩٦٦٣] .

(٣) **ينكأ** : يكثر فيهم الجراح والقتل فيهنوا لذلك . (انظر : النهاية ، مادة : نكا) .

(٤) **الفقء** : الشق والقلع . (انظر : النهاية ، مادة : فقأ) .

(٥) «الأمر» في (ت) : «الأمراء» .

٥[٥٩٨٧] [التقاسيم : ٤١٨٨] [الإتحاف : حب الطبري ١٩٣٣٠] .

(٦) بعد قوله : «عبد الله» في (ت) : «بن عمرو» ، وينظر : «الإتحاف» ، «الكنىٰ والأسماء» للدولابي (١٢٩٦) من طريق العلاء ، به .

(٧) **الحثالة** : الرديء من كل شيء ، والمراد : أراذلهم . (انظر : التاج ، مادة : حثل) .

(٨) **مرجت** : اختلفت وفسدت . (انظر : النهاية ، مادة : مرج) .

بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، قَالَ : فَكَيْفَ بِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ ۞ : «تَعْمَلُ مَا[1] تَعْرِفُ ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ ، وَتَعْمَلُ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ ، وَتَدَعُ عَوَامَّ النَّاسِ»[2] . [الثالث : ٥٥]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٥٩٨٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَيْفَ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ؟» قَالَ : وَذَاكَ مَا هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «ذَاكَ إِذَا مَرِجَتْ أَمَانَاتُهُمْ وَعُهُودُهُمْ[3] وَصَارُوا هَكَذَا» ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، قَالَ : فَكَيْفَ تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «تَعْمَلُ مَا[4] تَعْرِفُ ، وَتَدَعُ مَا تُنْكِرُ ، وَتَعْمَلُ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ ، وَتَدَعُ عَوَامَّ النَّاسِ» . [الثالث : ٥٣]

ذِكْرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكِمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ أَنَّ آخِرَ الزَّمَانِ عَلَى الْعُمُومِ يَكُونُ شَرًّا مِنْ أَوَّلِهِ[5]

٥٩٨٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَلْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ بِالرَّيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِصَامِ بْنِ يَزِيدَ جَبَّرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، قَالَ : أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ الْحَجَّاجَ ، فَقَالَ : اصْبِرُوا ؛ فَإِنَّهُ «لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ يَوْمٌ أَوْ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ» ، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ[6] .

[الثالث : ٦٩]

۞ [٧/ ٢٣٥ أ] .

(١) «ما» في (ت) بالمخالفة لأصولها الخطية : «بما» .

(٢) هذا الحديث ورد في ثلاثة مواضع في الأصل ، (ت) ، ولم يورده الهيثمي إلا في موضع واحد في (د) ؛ ينظر مكررًا (٥٩٨٨) ، وينظر أيضًا (٦٧٧١) .

٥٩٨٨] [التقاسيم : ٤١٦٦] [الموارد : ١٨٤٩] [الإتحاف : حب الطبري ١٩٣٣٠] ، وتقدم : (٥٩٨٧) وسيأتي : (٦٧٧١) .

(٣) قوله : «أماناتهم وعهودهم» وقع في (د) : «عهودهم وأماناتهم» .

(٤) «ما» في (ت) ، (د) : «بما» .

(٥) قوله : «من أوله» وقع في (ت) : «مما يقدم منه» .

٥٩٨٩] [التقاسيم : ٤٩٣٩] [الإتحاف : حب حم ١٠٩٠] [التحفة : خ ت ٨٣٦] .

(٦) ينظر إسناد الحديث (٤٥٩٣)

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِأَنَّ خَبَرَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ لَمْ يُرِدْ بِعُمُومِ خِطَابِهِ عَلَى الْأَحْوَالِ كُلِّهَا

٥[٥٩٩٠] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو شِهَابٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا لَيْلَةٌ، لَمَلَكَ فِيهَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ».

[الثالث: ٦٩]

٥[٥٩٩١] وحدثنا[(١)] الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ فِي عَقِبِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا لَيْلَةٌ، لَمَلَكَ فِيهَا[(٢)] رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ[(٣)] اسْمُهُ اسْمِي»[(٤)].

[الثالث: ٦٩]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالِانْفِرَادِ بِالدِّينِ عِنْدَ وُقُوعِ الْفِتَنِ

٥[٥٩٩٢] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ[(٥)] الرَّمَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[(٦)] بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ،

٥[٥٩٩٠] [التقاسيم: ٤٩٤٠] [الموارد: ١٨٧٦] [الإتحاف: حب ١٨٢٥٣] [التحفة: ت ١٢٨١٠].

٥[٥٩٩١] [التقاسيم: ٤٩٤٠]، [الموارد: ١٨٧٧] [التحفة: د ت ٩٢٠٨- ق ٩٤٦٢].

(١) «وحدثنا» في (د): «أخبرنا».

(٢) «فيها» ليس في (د).

(٣) «يواطئ» ليس في الأصل، وينظر: «سنن الترمذي» (٢٣٨٢) من طريق عاصم، به. وسيأتي من وجه آخر عن عاصم (٦٨٦٦)، (٦٨٦٧)

يواطئ: يوافق. (انظر: النهاية، مادة: وطأ).

(٤) [٧/ ٢٣٥ ب]. لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (١٢٥٦١) لابن حبان بهذا الإسناد.

٥[٥٩٩٢] [التقاسيم: ١٥١٤] [الإتحاف: ط حب ٥٤٢٦] [التحفة: خ د س ق ٤١٠٣]، وسيأتي: (٥٩٩٥).

(٥) «بشار» في «الإتحاف»: «يسار»، وهو تحريف، وينظر: «التاريخ الكبير» (١/ ٢٧٧)، «تهذيب الكمال» (٢/ ٥٦).

(٦) قوله: «عبد الله بن عبد الرحمن» كذا وقع في الأصل، (ت)، والصواب: «عبد الرحمن بن عبد الله»، قال ابن المديني: «وهم ابن عيينة في نسبه حيث قال عبد الله بن عبد الرحمن»، وينظر: «تهذيب التهذيب» (٦/ ١٨٩).

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَوْشَكَ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غُنَيْمَةً[١] يَتْبَعُ بِهَا سَعَفَ[٢] الْجِبَالِ وَمَوَاضِعَ الْقَطْرِ[٣] ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ» . [الأول : ٨٩]

قال أبو حاتم رحمه الله : هَكَذَا أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ : سَعَفَ[٤] ، وَإِنَّمَا هِيَ بِالشِّينِ .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْفَارَّ مِنَ الْفِتَنِ عِنْدَ وُقُوعِهَا يَكُونُ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ

٥[٥٩٩٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٥] الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ قَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي كُرْزٌ الْخُزَاعِيُّ ، قَالَ : قَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لِهَذَا الْإِسْلَامِ[٦] مِنْ مُنْتَهًى؟ قَالَ : «نَعَمْ ، مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا مِنْ عَرَبٍ أَوْ عَجَمٍ أَدْخَلَهُ عَلَيْهِمْ» ، قَالَ : ثُمَّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «ثُمَّ تَقَعُ فِتَنٌ كَالظُّلَمِ[٧]» ، قَالَ : كَلَّا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَتَعُودُنَّ فِيهَا أَسَاوِدَ[٨] صُبًّا[٩] ، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، فَخَيْرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ[١٠] ، يَتَّقِي اللَّهَ ، وَيَذَرُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ» . [الثالث : ٦٩]

---

(١) **الغنيمة** : العدد القليل من الغنم . (انظر : اللسان ، مادة : غنم) .

(٢) «سعف» في الأصل : «سغف» ، وهو خطأ .

(٣) **القطر** : المطر . (انظر : اللسان ، مادة : قطر) .

(٤) «سعف» في الأصل : «سغف» ، وهو خطأ ، وينظر : البخاري (٣٥٩٦) من طريق عبد الرحمن بن أبي صعصعة ، به ، وفيه : «شعف الجبال أو سعف الجبال» .

٥[٥٩٩٣] [التقاسيم : ٤٨٣٤] [الموارد : ١٨٧٠] [الإتحاف : حب كم حم ١٦٣٧٢] .

(٥) «حدثنا» في (د) : «حدثني» .

(٦) قوله : «لهذا الإسلام» وقع في (د) : «للإسلام» .

(٧) «كالظلم» في (د) : «كالظلل» .

(٨) **الأساود** : جمع أسود ، وهو : أخبث الحيات وأعظمها . (انظر : النهاية ، مادة : سود) .

(٩) **الصب** : جمع صبوب ، على أن أصله صبب ، كرسول ورسل ، قال النضر : إن الأسود إذا أراد أن ينهش ارتفع ثم انصب على الملدوغ . (انظر : النهاية ، مادة : صبب) .

(١٠) **الشعاب** : جمع شعب ، وهو : ما انفرج بين جبلين ، وقيل : الطريق فيه . (انظر : مجمع البحار ، مادة : شعب) .

ذِكْرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْمُتَعَبِّدَ عِنْدَ وُقُوعِ الْفِتَنِ ثَوَابَ الْهِجْرَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٥[٥٩٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ بَسَّامٍ[(١)] بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْتَلِمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ[(٢)] كَالْهِجْرَةِ إِلَيَّ». [الأول: ٢]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الِاعْتِزَالَ فِي الْفِتَنِ يَجِبُ أَنْ يَلْزَمَهُ الْمَرْءُ ۩ دُونَ الْوَثْبَةِ إِلَى كُلِّ هَيْعَةٍ

٥[٥٩٩٥] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا[(٣)] شَعَفَ[(٤)] الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»[(٥)]. [الثالث: ٦٩]

٥[٥٩٩٤] [التقاسيم: ٨٠٠] [الإتحاف: عه حب حم ١٦٨٩٠] [التحفة: م ت ق ١١٤٧٦].

(١) كذا عند الجميع، ولا نعرف من هو، وينظر تعليقنا على ما سيأتي برقم: (٧٤٨٥).

(٢) الهرج: القتال والاختلاط. (انظر: النهاية، مادة: هرج).

۩ [٧/ ٢٣٦ أ].

٥[٥٩٩٥] [التقاسيم: ٤٨٣٢] [التحفة: خ د س ق ٤١٠٣]، وتقدم: (٥٩٩٢).

(٣) «بها» ليس في (س) (١٣/ ٢٩٠) بالمخالفة لأصله الخطي، وينظر: «صحيح البخاري» (٧٠٩٠) من طريق مالك، به.

(٤) «شعف» في (س) (١٣/ ٢٩٠): «شغف» بالغين المعجمة، وينظر المصدر السابق.

الشعف: جمع شَعَفَة، وهي: رأس الجبل. (انظر: النهاية، مادة: شعف).

(٥) لم يعزه ابن حجر في «الإتحاف» (٥٤٢٦) لابن حبان بهذا الإسناد.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اخْتِلَاطَ الْفِتَنِ بِالْمَرْءِ يَكُونُ عَلَىٰ حَسَبِ اسْتِشْرَافِهِ لَهَا

٥[٥٩٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(١)] خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[(٢)] ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَتَكُونُ فِتَنٌ كَرِيَاحِ الصَّيْفِ ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ[(٣)] خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، مَنِ اسْتَشْرَفَ[(٤)] لَهَا اسْتَشْرَفَتْهُ» . [الثالث : ٦٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ عِنْدَ وُقُوعِ الْفِتَنِ الْعُزْلَةَ وَالسُّكُوتَ[(٥)] وَإِنْ أَتَتِ الْفِتْنَةُ عَلَيْهِ

٥[٥٩٩٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(١)] عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(١)] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : «يَا أَبَا ذَرٍّ ، كَيْفَ تَفْعَلُ إِذَا جَاعَ النَّاسُ حَتَّىٰ لَا تَسْتَطِيعَ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَىٰ مَسْجِدِكَ؟» فَقُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «تَعَفَّفْ» ، ثُمَّ قَالَ : «كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا مَاتَ النَّاسُ حَتَّىٰ يَكُونَ الْبَيْتُ بِالْوَصِيفِ[(٦)]؟» قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «تَصَبَّرْ» ، ثُمَّ قَالَ : «كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا اقْتَتَلَ النَّاسُ حَتَّىٰ يَغْرَقَ حَجَرُ الزَّيْتِ؟» قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «تَأْتِي مَنْ أَنْتَ فِيهِ» ، فَقُلْتُ :

٥[٥٩٩٦] [التقاسيم : ٤٨٣٨] [الموارد : ١٨٦٦] [الإتحاف : حب ٢٠٥٨٧] [التحفة : خ ١٣١٠٨- خ م ١٣١٧٩- خ ١٣٢٨٨- خ م ١٤٩٥٣- خ ١٥١٦٩- خ م ١٥١٨٨] .

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٢) قوله : «بن عبد الله» ليس في (د) .

(٣) بعد «والقائم» في (د) : «فيها» ، وعند أبي يعلى - شيخ المصنف - في «مسنده» (٥٩٦٥) كالمثبت .

(٤) **الإشراف والتشرف للشيء** : التطلع إليه ، والطمع فيه ، والتعرض له . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

(٥) «والسكوت» في (س) (١٣/ ٢٩٢) : «والسكون» .

٥[٥٩٩٧] [التقاسيم : ٤٨٣٣] [الموارد : ١٨٦٣] [الإتحاف : حب كم حم ١٧٥٥٤] [التحفة : د ١١٩١٧- د ق ١١٩٤٧] ، وسيأتي برقم : (٦٧٢٦) .

(٦) «بالوصيف» كتب فوق الصاد في الأصل : «ظ» ، والوصيف بالمهملة : العبد أو الخادم ، وبالظاء المعجمة : خفُّ البعير ، ينظر : «النهاية» لابن الأثير (وصف ، وظف) .

أَرَأَيْتَ إِنْ أَتَى عَلَيَّ؟ قَالَ : «تَدْخُلُ بَيْتَكَ» ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ أَتَى عَلَيَّ؟ قَالَ : «إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ فَأَلْقِ طَائِفَةَ رِدَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ ، يَبُوءُ[1] بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ» ، فَقُلْتُ : أَفَلَا أَحْمِلُ السِّلَاحَ؟ قَالَ : «إِذَنْ تَشْرَكُهُ» . [الثالث : ٦٩]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ عِنْدَ وُقُوعِ الْفِتَنِ عَلَى الْمَرْءِ مَحَبَّةُ غَيْرِهِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ

٥[٥٩٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ[2] ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي مَجْشَرِهِ[3] ، وَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ[4] ، إِذْ نُودِيَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً ، فَاجْتَمَعْنَا ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ : «إِنَّهُ[5] لَمْ يَكُنْ قَبْلِي نَبِيٌّ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ ، وَيُنْذِرَهُمْ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لَهُمْ ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا ، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ ، فَتَجِيءُ فِتْنَةُ الْمُؤْمِنِ فَيَقُولُ : هَذِهِ مُهْلِكَتِي ، ثُمَّ تَجِيءُ فَيَقُولُ : هَذِهِ مُهْلِكَتِي ، ثُمَّ تَنْكَشِفُ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ ، فَلْتُدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ» .

---

(١) **يبوء** : يرجع . (انظر : النهاية ، مادة : بوأ) .

۩[٧/ ٢٣٦ ب] .

٥[٥٩٩٨] [التقاسيم : ٤٨٢٧] [الإتحاف : عه حب حم ١١٩٨٩] [التحفة : م د س ق ٨٨٨١] .

(٢) **الانتضال** : الرمي بالسهام . (انظر : النهاية ، مادة : نضل) .

(٣) **المجشر** : القوم يخرجون بدوابهم إلى المرعى ويبيتون مكانهم ، ولا يأوون إلى البيوت . (انظر : النهاية ، مادة : جشر) .

(٤) **الخباء** : أحد بيوت العرب من وبر أو صوف ، ولا يكون من شعر ، ويكون على عمودين أو ثلاثة ، والجمع : أخبية . (انظر : النهاية ، مادة : خبا) .

(٥) «إنه» من (ت) .

قَالَ : قُلْتُ : هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا[١] ، وَنُهَرِيقَ دِمَاءَنَا ، وَقَالَ اللَّهُ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النساء : ٢٩] ، وَقَالَ : ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء : ٢٩] قَالَ : ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ . [الثالث : ٦٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ عِنْدَ الْفِتَنِ أَنْ يَكُونَ مَقْتُولًا لَا قَاتِلًا

٥[٥٩٩٩] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مِهْرَانَ السَّبَّاكُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَفِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا ، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا[٢] خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، كَسِّرُوا قِسِيَّكُمْ ، وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ ، وَاضْرِبُوا بِسُيُوفِكُمُ الْحِجَارَةَ ، فَإِنْ دُخِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ[٣] بَيْتَهُ ، فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ» . [الثالث : ٦٩]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ الدُّعَاةَ إِلَى الْفِتَنِ عِنْدَ وُقُوعِهَا إِنَّمَا هُمُ الدُّعَاةُ إِلَى النَّارِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا

٥[٦٠٠٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :

---

(١) بعد «أموالنا» في (س) (١٣/ ٢٩٥) : «بيننا بالباطل» بالمخالفة لأصله الخطي ، وعند الطبراني في «الكبير» (١٣/ ٥٤٥) من طريق محمد بن كثير ، به ، كالمثبت .

٥[٥٩٩٩] [التقاسيم : ٤٨٣٠] [الموارد : ١٨٦٩] [الإتحاف : حب حم ١٢٢٦٧] [التحفة : د ت ق ٩٠٣٢- د ٩١٤٩] .

(٢) «فيها» ليس في الأصل ، وينظر : «سنن ابن ماجه» (٣٩٩٠) من طريق عبد الوارث ، به .

(٣) «أحدكم» في الأصل : «أحد» .

۩[٧/ ٢٣٧ أ] .

٥[٦٠٠٠] [التقاسيم : ٤٨٢٩] [الإتحاف : حب كم حم ٤٢٠٤] [التحفة : د س ٣٣٠٧- د ٣٣٣٢- خ م ق ٣٣٦٢- س ق ٣٣٧٢- م ٣٣٨٥] ، وتقدم : (١١٨) .

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ اللَّيْثِيُّ ، قَالَ : أَتَيْنَا الْيَشْكُرِيَّ فِي رَهْطٍ[١] مِنْ بَنِي لَيْثٍ ، فَقَالَ : مِمَّنِ الْقَوْمُ؟ فَقُلْنَا[٢] : بَنُو لَيْثٍ ، فَسَأَلْنَاهُ وَسَأَلَنَا ، وَقَالُوا : إِنَّا أَتَيْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ ، فَقَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ أَبِي مُوسَىٰ قَافِلِينَ[٣] مِنْ بَعْضِ مَغَازِيهِ ، قَالَ : وَغَلَتِ[٤] الدَّوَابُّ بِالْكُوفَةِ ، قَالَ : فَاسْتَأْذَنْتُ أَنَا وَصَاحِبِي أَبَا مُوسَىٰ ، فَأَذِنَ لَنَا ، فَقَدِمْنَا الْكُوفَةَ بَاكِرًا مِنَ النَّهَارِ ، فَقُلْتُ لِصَاحِبِي : إِنِّي دَاخِلٌ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا قَامَتِ السُّوقُ خَرَجْتُ إِلَيْكَ ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا أَنَا بِحَلْقَةٍ كَأَنَّمَا قُطِعَتْ رُءُوسُهُمْ ، يَسْتَمِعُونَ إِلَىٰ حَدِيثِ رَجُلٍ ، قَالَ : فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَامَ إِلَىٰ جَنْبِي ، فَقُلْتُ لِلرَّجُلِ : مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ : أَبَصْرِيٌّ أَنْتَ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : قَدْ عَرَفْتُ أَنَّكَ لَوْ كُنْتَ كُوفِيًّا لَمْ تَسْأَلْ عَنْ هَذَا ، هَذَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْخَيْرَ لَمْ يَسْبِقْنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ فَقَالَ : «**يَا حُذَيْفَةُ ، تَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ ، وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ**» ، يَقُولُهَا لِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَ : قُلْتُ[٥] : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ : «**فِتْنَةٌ وَشَرٌّ**» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ : «**هُدْنَةٌ[٦] عَلَىٰ دَخَنٍ[٧]**» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُدْنَةٌ عَلَىٰ دَخَنٍ مَا هِيَ؟ قَالَ : «**لَا تَرْجِعُ قُلُوبُ أَقْوَامٍ عَلَى الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ**» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ : «**يَا حُذَيْفَةُ ، تَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ ، وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ**» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ بَعْدَ

---

(١) **الرهط** : عدد من الرجال دون العَشرة . وقيل : إلى الأربعين . (انظر : النهاية ، مادة : رهط) .

(٢) «فقلنا» في (ت) : «فقالوا» .

(٣) **القفول** : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قفل) .

(٤) «وغلت» في (ت) : «وغلبت» ، وينظر : «السنن الكبرىٰ» للنسائي (٨١٧٥) من طريق سليمان ، به .

(٥) «قلت» في (ت) : «فقلت» .

(٦) **الهدنة** : صُلْح وموادعة بين كل متحاربين . (انظر : النهاية ، مادة : هدن) .

(٧) **الدخن** : الفساد والاختلاف . (انظر : النهاية ، مادة : دخن) .

هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ : «فِتْنَةٌ عَمْيَاءُ صَمَّاءُ ، عَلَيْهَا[١] دُعَاةٌ عَلَىٰ أَبْوَابِ النَّارِ ، فَإِنْ مُتَّ يَا حُذَيْفَةُ وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَىٰ جَذْرٍ[٢] خَشَبَةٍ يَابِسَةٍ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ» .

[الثالث : ٦٩]

الْيَشْكُرِيُّ ، اسْمُهُ : سُلَيْمَانُ .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ عِنْدَ وُقُوعِ الْفِتَنِ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ لِمَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَأْمُرْهُ بِمَعْصِيَةٍ

٥[٦٠٠١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٣] النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ۩ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٤] شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ : قَدِمَ أَبُو ذَرٍّ عَلَىٰ عُثْمَانَ مِنَ الشَّامِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، افْتَحِ الْبَابَ حَتَّىٰ يَدْخُلَ النَّاسُ ، أَتَحْسَبُنِي مِنْ قَوْمٍ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ[٥] ، يَمْرُقُونَ[٦] مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ[٧] السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ[٨] ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ

---

(١) «عليها» ليس في الأصل ، (ت) ، وينظر المصدر السابق .

(٢) «جذر» في (ت) : «جذل» .

٥[٦٠٠١] [التقاسيم : ٤٨٣٩] [الموارد : ١٥٤٩] [الإتحاف : خز عه حب حم ١٧٥٤٧] [التحفة : م ت س ق ١١٩٥١] ، وتقدم : (١٧١٤) .

(٣) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

۩ [٧/ ٢٣٧ ب] .

(٤) «حدثنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٥) **لا يجاوز حناجرهم** : المراد أن قراءتهم لا يرفعُها اللّه ولا يقبَلها ، فكأنها لن تتجاوز حناجرَهُم . وقيل : المعنىٰ أنهم لا يعملون بالقرآن ولا يُثابون علىٰ قراءته فلا يحصل لهم غير القراءة . (انظر : النهاية ، مادة : ترق) .

(٦) **المروق** : الخروج من الشيء . (انظر : النهاية ، مادة : مرق) .

(٧) «مروق» في (د) : «كما يمرق» .

(٨) **الرمية** : الصيد الذي ترميه فتقصده وينفذ فيه السهم ، والمراد هنا : الهدف الذي يرمىٰ . (انظر : النهاية ، مادة : رمىٰ) .

حَتَّىٰ يَعُودَ السَّهْمُ عَلَىٰ فُوقِهِ(١)؟ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَقْعُدَ لَمَا قُمْتُ، وَلَوْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَكُونَ قَائِمًا لَقُمْتُ مَا أَمْكَنَتْنِي رِجْلَايَ، وَلَوْ رَبَطْتَنِي عَلَىٰ بَعِيرٍ لَمْ أُطْلِقْ نَفْسِي حَتَّىٰ تَكُونَ أَنْتَ الَّذِي(٢) تُطْلِقُنِي، ثُمَّ اسْتَأْذَنَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّبَذَةَ(٣)، فَأَذِنَ لَهُ فَأَتَاهَا، فَإِذَا عَبْدٌ يَؤُمُّهُمْ، فَقَالُوا: أَبُو ذَرٍّ، فَنَكَصَ الْعَبْدُ، فَقِيلَ لَهُ: تَقَدَّمْ، فَقَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ(٤): أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ وَلَوْ لِعَبْدٍ حَبَشِيٍّ مُجَدَّعِ(٥) الْأَطْرَافِ، وَإِذَا صَنَعْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، ثُمَّ انْظُرْ جِيرَانَكَ فَأَنِلْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ، وَصَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، فَإِنْ أَتَيْتَ الْإِمَامَ وَقَدْ صَلَّىٰ كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ(٦) صَلَاتَكَ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ نَافِلَةٌ(٧). [الثالث: ٦٩]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ عِنْدَ وُقُوعِ الْفِتَنِ كَسْرَ سَيْفِهِ ثُمَّ الِاعْتِزَالَ عَنْهَا

٦٠٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ يَكُونُ الْمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ(٨) مِنَ الْجَالِسِ، وَالْجَالِسُ خَيْرٌ مِنَ

---

(١) **الفوق**: موضع الوَتَر من السهم. (انظر: النهاية، مادة: فوق).

(٢) «الذي» ليس في (د).

(٣) **الربذة**: قرية تقع في الشرق إلى الجنوب من بلدة «الحناكية» (التي تبعد (١٠٠) (مائة) كيلو متر عن المدينة في طريق الرياض)، وتبعد شمال «مهد الذهب» على مسافة (١٥٠) (مائة وخمسين) كيلو مترًا، وقد خربت قرية الربذة سنة ٣١٩هـ بسبب الحروب. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٢٥).

(٤) «بثلاث» ليس في (د).

(٥) **الجدع**: القطع من أصل العضو. وقيل: هو القطع البائن في الأنف والشفة والأذن وغيرها؛ إشارة إلى خسة العبد المذكور. (انظر: المعجم المفصل في الغريب، مادة: جدع).

(٦) **الحرز**: الحفظ والصون. (انظر: النهاية، مادة: حرز).

(٧) من قوله: «وإذا صنعت مرقة» إلى هنا ليس في (د)، وينظر: «الأموال» لابن زنجويه (٢٧) من طريق النضر، به.

٥ [٦٠٠٢] [التقاسيم: ٤٨٣٥] [الإتحاف: عه حب كم م حم ١٧١٦٩] [التحفة: م د ١١٧٠٢].

(٨) «خير» في (س) (١٣/ ٣٠٣) بالمخالفة لأصله الخطي: «خيرًا» وهو الجادة، وكذا في بقية المواضع بعده، والمثبت له وجه، وفي رواية ابن أبي شيبة - شيخ شيخ المصنف - في «مصنفه» (٣٨٢٦٦): «ستكون فتنة المضطجع فيها خير من الجالس».

الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي»، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَعْمِدْ إِلَى سَيْفِهِ، فَلْيَضْرِبْ بِحَدِّهِ عَلَى صَخْرَةٍ، ثُمَّ لِيَنْجُوَ[1] إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاةَ». [الثالث: ٦٩]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالصَّدَقَةَ تُكَفِّرُ[2] آثَامَ الْفِتَنِ عَمَّنْ وَصَفْنَا نَعْتَهُ فِيهَا

٦٠٠٣] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا، قَالَ: إِنَّكَ لَجَدِيرٌ، أَوْ: لَجَرِيءٌ، فَكَيْفَ، قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ - يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ وَالصَّلَاةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»، فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا[3] أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، فَقُلْتُ: وَمَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا[4]، قَالَ: فَيُكْسَرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: ذَلِكَ[5] أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا، قَالَ: قُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: هَلْ كَانَ يَعْلَمُ مَنِ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةَ، إِنَّ حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ، قَالَ: فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ مَنِ الْبَابُ، فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: عُمَرُ. [الثالث: ٦٩]

---

(١) «لينجو» في (س) (١٣/ ٣٠٤) بالمخالفة لأصله الخطي: «لينج» وهو الجادة، والمثبت له وجه.

(٢) **تكفر**: تستر وتمحو. (انظر: المصباح المنير، مادة: كفر).

٥[٦٠٠٣] [التقاسيم: ٤٨٣٧] [الإتحاف: عه حب حم ٤٢٠٥] [التحفة: م ٣٣١٩- خ م ت س ق ٣٣٣٧].

[٧/ ٢٣٨ أ].

(٣) «هذا» في (ت): «هذه».

(٤) قوله: «بابا مغلقا» وقع في الأصل: «باب مغلق» بالرفع، والمثبت هو الجادة، وهو كالمثبت عند البخاري (٥٣٠) عن مسدد، به، ومسلم (٣٠٠٢) من طريق الأعمش، به.

(٥) «ذلك» في (ت): «ذاك».

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ النِّسَاءَ مِنْ أَخْوَفِ مَا كَانَ يَتَخَوَّفُ ﷺ إِيَّاهُنَّ عَلَى أُمَّتِهِ

٥[٦٠٠٤] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١] ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» . [الثاني : ٥٥]

ذِكْرُ بَعْضِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ يَكُونُ عَامَّةُ فِتْنَةِ النِّسَاءِ

٥[٦٠٠٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «وَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنَ الْأَحْمَرَيْنِ : الذَّهَبِ وَالْمُعَصْفَرِ[٢]» . [الثاني : ٥٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ فِتْنَةَ[٣] النِّسَاءِ مِنْ أَعْظَمِ مَا كَانَ يَخَافُهَا ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ

٥[٦٠٠٦] أَخْبَرَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَنَدِيُّ أَبُو سَعِيدٍ بِمَكَّةَ[٤] ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حُمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الزُّبَيْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» ۩ . [الثالث : ٦٩]

٥[٦٠٠٤] [التقاسيم : ٢٤٧١] [الإتحاف : حب حم ١٥٨] [التحفة : خ م ت س ق ٩٩] ، وسيأتي برقم : (٦٠٠٦) ، (٦٠٠٧) .

(١) «سفيان» كان في الأصل : «يوسف» ثم صوّب كالمثبت ، وفي (ت) : «حدثنا يوسف ، عن سفيان» ، وهو خطأ ؛ فلا يعرف أحد اسمه يوسف يروي عن سفيان - وهو : ابن عيينة ، وينظر : «الإتحاف» .

٥[٦٠٠٥] [التقاسيم : ٢٤٧٢] [الموارد : ١٤٦٤] [الإتحاف : حب ٢٠٦٦٦] .

(٢) المعصفر : ثياب مصبوغة بالعُصْفُر ، وهو صِبْغ أحمر . (انظر : اللسان ، مادة : عصفر) .

(٣) «فتنة» في الأصل : «فتن» ، والمثبت من (ت) هو الأليق بالسياق .

٥[٦٠٠٦] [التقاسيم : ٤٩١٠] [الإتحاف : حب حم ١٥٨] [التحفة : خ م ت س ق ٩٩] ، وسيأتي : (٦٠٠٧) ، (٦٠٠٤) .

(٤) «بمكة» من (ت) .

۩ [٧/ ٢٣٨ ب] .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ فِتْنَةَ النِّسَاءِ مِنْ أَخْوَفِ مَا يُخَافُ مِنَ الْفِتَنِ عَلَى الرِّجَالِ

٥[٦٠٠٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَخْوَفَ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» . [الثالث : ٦٦]

* * *

٥[٦٠٠٧] [التقاسيم : ٤٦٣٢] [الإتحاف : حب حم ١٥٨] [التحفة : خ م ت س ق ٩٩]، وتقدم برقم : (٦٠٠٤) ، (٦٠٠٦).

٤٨- كتاب الجنايات[١]

٥[٦٠٠٨] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرِ[٢] بْنِ يُوسُفَ بِدِمَشْقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ الطِّهْرَانِيُّ[٣]، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٤] مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيَّ[٥] حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُهُ أَنْ يُسَارَّهُ فَأَذِنَ لَهُ[٦]، فَسَارَّهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَجَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلَامِهِ وَقَالَ: «**أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟**» قَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ، قَالَ: «**أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ**[٧]**؟**» قَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ، قَالَ: «**أَلَيْسَ يُصَلِّي؟**» قَالَ: بَلَى[٨]، وَلَا صَلَاةَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أُولَئِكَ الَّذِينَ نُهِيتُ عَنْهُمْ**[٩]».

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا دِمَاءَ الْمُؤْمِنِينَ

٥[٦٠٠٩] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ: أَتَانِي أَبُو الْعَالِيَةِ

---

(١) **الجنايات**: جمع الجناية، وهي: الذنب، والجرم، وما يفعله الإنسان مما يوجب عليه العذاب، أو القصاص في الدنيا والآخرة. (انظر: النهاية، مادة: جنى).

٥[٦٠٠٨][التقاسيم: ٢٦١٠][الموارد: ١٢][الإتحاف: حب حم ٩٣٣٤].

(٢) «عمير» في (د): «عمر» مكبرا، وهو خطأ، وينظر: «الإتحاف»، «المؤتلف والمختلف» (٢/ ٩٠١).

(٣) «الطهراني» في (د): «الظهراني» بالظاء المعجمة، وينظر: «الإتحاف»، «الثقات» للمصنف (٩/ ١٢٩).

(٤) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٥) «الأنصاري» ليس في (د).

(٦) قوله: «فأذن له» ليس في الأصل، وينظر: «تعظيم قدر الصلاة» للمروزي (٩٥٨) من طريق عبد الرزاق، به.

(٧) قوله: «يشهد أني رسول الله» وقع في (د): «يصلي».

(٨) قوله: «ولا شهادة له، قال: «أليس يصلي؟» قال: بلى» ليس في (د).

(٩) «عنهم» في (د): «عن قتلهم».

٥[٦٠٠٩][التقاسيم: ٤٧٦٣][الموارد: ١١][الإتحاف: طح حب كم حم ١٤٠٢٦][التحفة: س ١٠٠١٣].

وَصَاحِبٌ لِي ، فَقَالَ : هَلُمَّا ، فَإِنَّكُمَا أَشَبُّ شَبَابًا ، وَأَوْعَىٰ لِلْحَدِيثِ مِنِّي ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا بِشْرَ بْنَ عَاصِمٍ اللَّيْثِيَّ ، قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ : حَدَّثَ هَذَيْنِ ، قَالَ بِشْرٌ : حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ رَهْطِهِ[(١)] ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً[(٢)] ، فَغَارَتْ[(٣)] عَلَىٰ قَوْمٍ ، فَشَذَّ مِنَ الْقَوْمِ رَجُلٌ ، وَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ السَّرِيَّةِ وَمَعَهُ السَّيْفُ شَاهِرَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُسْلِمٌ ، فَلَمْ يَنْظُرْ فِيمَا قَالَ ، فَضَرَبَهُ فَقَتَلَهُ ، قَالَ[(٤)] : فَنَمَا[(٥)] الْحَدِيثُ[(٦)] إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا[(٧)] ، فَبَيْنَمَا[(٨)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، إِذْ قَالَ الْقَاتِلُ[(٩)] : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ[(١٠)] مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّذًا[(١١)] مِنَ الْقَتْلِ ، فَأَعْرَضَ ۩ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَمَّنْ قِبَلَهُ مِنَ النَّاسِ[(١٢)] ، فَلَمْ يَصْبِرْ أَنْ قَالَ الثَّانِيَةَ[(١٣)] ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ تُعْرَفُ الْمَسَاءَةُ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ أَنْ[(١٤)] أَقْتُلَ مُؤْمِنًا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . [الثالث : ٦٨]

---

(١) **الرهط** : الأقارب . (انظر : النهاية ، مادة : رهط) .

(٢) **السرية** : الطائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة ، تُبعث إلى العدو ، وجمعها : سرايا . (انظر : النهاية ، مادة : سرىٰ) .

(٣) **غارت** : هاجمت وباغتت بالقتال . (انظر : اللسان ، مادة : غير) .

(٤) «قال» ليس في (د) .

(٥) «فنما» في (س) (١٣/ ٣١٠) ، (ت) : «فنُمي» .

(٦) **نماء الحديث** : تبليغه على وجه الإصلاح ، وطلب الخير . (انظر : النهاية ، مادة : نما) .

(٧) «شديدًا» بعده في (س) (١٣/ ٣١٠) : «فبلغ القاتل ، قال» وجعله بين معقوفين .

(٨) «فبينما» في (د) : «فبينا» .

(٩) «القاتل» ليس في (د) .

(١٠) قوله : «يا رسول الله ، والله» وقع في (د) : «والله ، يا رسول الله» .

(١١) **التعوذ** : اللجوء إلى الشيء ، والاعتصام به . (انظر : النهاية ، مادة : عوذ) .

۩ [٧/ ٢٣٩ أ] .

(١٢) بعد «الناس» في (س) (١٣/ ٣١١) : «وأخذ في خطبته ، قال : ثم عاد فقال : يا رسول الله ، ما قال الذي قال إلا تعوذا من القتل ، فأعرض عنه رسول الله ﷺ وعمن قبله من الناس» وجعله بين معقوفين .

(١٣) «الثانية» كذا للجميع عدا (س) (١٣/ ٣١١) ؛ فإن فيه : «الثالثة» .

(١٤) «أن» ليس في (د) .

٥[٦٠١٠] أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُفَضَّلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ - ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : وَقَفَ عَلَى بَعِيرِهِ(١) ، وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِهِ(٢) - أَوْ قَالَ : بِزِمَامِهِ ، فَقَالَ : «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ ، فَقَالَ : «أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟» قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ ، فَقَالَ : «أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ ، فَقَالَ : «أَلَيْسَ الْبَلَدَ الْحَرَامَ؟» قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ ، وَأَمْوَالَكُمْ ، وَأَعْرَاضَكُمْ(٣) بَيْنَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى يُبَلِّغُ مَنْ هُوَ أَوْعَى(٤) لَهُ مِنْهُ» . [الثاني : ٢]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَحْرِيمَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ ، وَدِمَاءَهُمْ ، وَأَعْرَاضَهُمْ كَانَ ذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ(٥) اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا رَسُولَهُ ﷺ إِلَى جَنَّتِهِ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَيَوْمَيْنِ

٥[٦٠١١] أخبرنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَانِئٍ ، قَالَ :

٥[٦٠١٠] [التقاسيم : ١٨٣١] [الإتحاف : مي خز جا عه حب ١٧١٤٩] [التحفة : خ م س (ق) ١١٦٧١ - خ م س ١١٦٨٢ - م ت س ١١٦٨٣ - د ١١٦٨٦ - ق ١١٦٩١ - د س ١١٧٠٠ - خ ١١٧٠٨] ، وتقدم : (٣٨٥٢) ، وسيأتي : (٦٠١١) (٦٠١٢) .

(١) **البعير** : يقع على الذكر والأنثى من الإبل ، والجمع : أبعرة وبُعران . (انظر : النهاية ، مادة : بعر) .

(٢) **الخطام** : حبل يقاد به البعير . (انظر : النهاية ، مادة : خطم) .

(٣) **الأعراض** : جمع العرض ، وهو : موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان في نفسه ، أو في سلفه ، أو من يلزمه أمره . (انظر : النهاية ، مادة : عرض) .

(٤) **الوعي** : الحفظ والفهم . (انظر : النهاية ، مادة : وعا) .

(٥) **يقبض** : يأخذ . (انظر : اللسان ، مادة : قبض) .

٥[٦٠١١] [التقاسيم : ٣٨١٤] [الإتحاف : مي خز جا عه حب ١٧١٤٩] [التحفة : خ م س (ق) ١١٦٧١ - خ م س ١١٦٨٢ - م ت س ١١٦٨٣ - د ١١٦٨٦ - ق ١١٦٩١ - د س ١١٧٠٠ - خ ١١٧٠٨] ، وتقدم : (٦٠١٠) ، وسيأتي : (٦٠١٢) .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ[1] كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ : ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ ، وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَجَبُ مُضَرَ[2] ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ» ، ثُمَّ قَالَ : «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ : «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ : «أَلَيْسَ ذَا الْبَلْدَةَ؟» قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا بَلَى ، قَالَ : «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ ، وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ۩ ، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ» ، قَالَ : فَكَانَ مُحَمَّدٌ[3] إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، قَدْ كَانَ ذَاكَ ، ثُمَّ قَالَ ﷺ : «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» .

[الثالث : ٢٦]

---

(١) **الاستدارة** : العودة إلى الموضع الذي بدأ منه ، والمراد : أن العرب كانوا يؤخرون المُحرَّم إلى صفر ، وهو النسيء ؛ ليقاتلوا فيه ، ويفعلون ذلك سنة بعد سنة ، فينتقل المحرَّم من شهر إلى شهر ، حتى يجعلوه في جميع شهور السنة ، فلما كانت تلك السنة كان قد عاد إلى زمنه المخصوص به قبل النقل ، ودارت السنة كهيئتها الأولى . (انظر : النهاية ، مادة : دور) .

(٢) **رجب مضر** : أضاف رجب إلى قبيلة مضر لأنهم كانوا يعظمونه خلاف غيرهم . (انظر : النهاية ، مادة : مضر) .

۩ [٧/ ٢٣٩ ب] .

(٣) «محمد» في الأصل : «محمدا» بالنصب ، والمثبت هو الجادة ، وينظر : «صحيح البخاري» (٤٣٨٨) من طريق عبد الوهاب ، به .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ اسْتِدَارَةِ الزَّمَانِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ

٥[٦٠١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَالسَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ : ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ ، وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَجَبُ مُضَرَ ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ» ، ثُمَّ قَالَ : «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ : «أَلَيْسَ ذُو[1] الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ : «أَلَيْسَ الْبَلَدَ الْحَرَامَ؟» قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ : «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : وَأَعْرَاضَكُمْ - حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» .

[الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «إِنَّ دِمَاءَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ» لَفْظَةٌ عَامٌّ مُرَادُهَا خَاصٌّ ، أَرَادَ بِهِ بَعْضَ الدِّمَاءِ لَا الْكُلَّ

٥[٦٠١٣] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ ،

٥[٦٠١٢] [التقاسيم : ٤٦٨٤] [الإتحاف : مي خز جا عه حب ١٧١٤٩] [التحفة : خ م س (ق) ١١٦٧١ - خ م س ١١٦٨٢ - م ت س ١١٦٨٣ - د ١١٦٨٦ - ق ١١٦٩١ - د س ١١٧٠٠ - خ ١١٧٠٨] ، وتقدم : (٦٠١٠) (٦٠١١) .

(١) «ذو» في (س) (١٣/ ٣١٤) : «ذا» بالمخالفة لأصله الخطي ، وهو الجادة ، وفي البخاري (٤٣٨٨) من طريق عبد الوهاب ، به ، كالمثبت ، وإثباتها بالرفع على أن «ذو» اسم ليس ، وخبرها محذوف ، أي : أليس ذو الحجة هذا الشهر؟ وفيه بحث ، ينظر في : «إرشاد الساري» للقسطلاني (٣/ ٢٤٢) .

٥[٦٠١٣] [التقاسيم : ١٨٣٢] [الإتحاف : مي جا عه طح حب قط حم ١٣٢٢٠] [التحفة : ع ٩٥٦٧] ، وتقدم : (٤٤٣٣) (٤٤٣٥) ، وسيأتي : (٦٠١٤) .

قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَامَ مَقَامِي هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ۩ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ : التَّارِكُ الْإِسْلَامَ (١) الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ» . [الثاني : ٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ لَمْ يَسْمَعْهُ الْأَعْمَشُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ

٥[٦٠١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَا يَحِلُّ دَمُ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» . [الثاني : ٢]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «إِنَّ أَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ» أَرَادَ بِهِ بَعْضَ الْأَمْوَالِ لَا الْكُلَّ

٥[٦٠١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، عَنْ (٢) سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ (٣) ،

۩[٧/ ٢٤٠ أ] .

(١) «الإسلام» في (ت) : «للإسلام» ، وينظر : «صحيح مسلم» (١٧٢٠) من طريق سفيان ، به .

٥[٦٠١٤] [التقاسيم : ١٨٣٣] [الإتحاف : مي جا عه طح حب قط حم ١٣٢٢٠] [التحفة : ع ٩٥٦٧] ، وتقدم : (٤٤٣٣) (٤٤٣٥) (٦٠١٣) .

٥[٦٠١٥] [التقاسيم : ١٨٣٤] [الموارد : ١١٦٦] [الإتحاف : طح حب حم ١٧٤٥٩] .

(٢) «عن» في (د) : «حدثنا» .

(٣) «سعيد» في (ت) : «سعد» ، وينظر : «مسند أحمد» (٣٩/ ١٨) ، «البزار» (٣٧١٧) ، «شرح معاني الآثار» (٦٦٣٢) ، «السنن الكبير» للبيهقي (١٩٦٧٨) كلهم من طريق سليمان ، به ، وعندهم : «سعيد» ، وقال الأخير عقبه : «ورواه ابن وهب ، عن سليمان بن بلال ، عن سهيل ، عن عبد الرحمن بن سعد ، عن أبي حميد . . . وهو : عبد الرحمن بن سعد بن مالك ، وهو : ابن أبي سعيد الخدري ، قاله البخاري» . والذي قاله البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ٢٨٨) : «عبد الرحمن بن سعد بن مالك بن سنان ، هو : ابن أبي سعيد الخدري المديني الأنصاري . . . ويقال : ابن سعيد» . اهـ ، وسعد أشبه بالصواب ، وينظر : «الجرح والتعديل» (٥/ ٢٣٨) ، «تهذيب الكمال» (١٧/ ١٣٤) .

عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ[1] أَنْ يَأْخُذَ عَصَا أَخِيهِ بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ» ، قَالَ ذَلِكَ لِشِدَّةِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ .

[الثاني : ٢]

ذِكْرُ نَفْيِ اسْمِ الْإِيمَانِ عَنِ الْقَاتِلِ مُسْلِمًا بِغَيْرِ حَقِّهِ

٥[٦٠١٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، وَلَا يَنْتَهِبُ[2] نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ ، يَرْفَعُ إِلَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ وَهُوَ حِينَ يَنْتَهِبُهَا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ حِينَ يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، فَإِيَّاكُمْ ، إِيَّاكُمْ» ۩ .

[الثالث : ٥٠]

ذِكْرُ إِيجَابِ دُخُولِ النَّارِ لِلْقَاتِلِ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ مُتَعَمِّدًا

٥[٦٠١٧] أَخْبَرَنَا الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دِهْقَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا ، قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا ، أَوْ مَنْ[3] قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا» .

[الثاني : ٥٤]

---

(١) «لامرئ» في (د) : «لمسلم» .

٥[٦٠١٦] [التقاسيم : ٤١٤١] [الإتحاف : حب حم ٢٠١٣٨] [التحفة : م ١٢٢٧٤- م ١٢٣٨٣- خ م س ١٢٣٩٥- ت ١٢٤٣٩- د ١٢٤٨٩- س ١٢٤٩٥- س ١٢٨٧١- د ١٢٨٨٦- م س ١٣١٩١- خ م س ١٣٢٠٩- خ م ١٣٣٢٩- م ١٤٠٥٦- م ١٤٢٢٧- س ١٤٢٤٨- م ١٤٧٤٠- خ م س ق ١٤٨٦٣- م س ١٥٢٠٢] ، وتقدم : (١٨٨) (٤٤٣٩) (٤٤٨١) (٥٢٠٥) (٥٢٠٦) .

(٢) بعد «ينتهب» في (ت) : «أحدكم» .

النهب والانتهاب : الغارة والسلب ، أي : لا يختلس شيئا له قيمة عالية . (انظر : النهاية ، مادة : نهب) .

۩[٧/ ٢٤٠ ب] .

٥[٦٠١٧] [التقاسيم : ٢٤٥٦] [الموارد : ٥١] [الإتحاف : حب كم ١٦٢٠٤] [التحفة : د ١٠٩٨٩] .

(٣) «من» ليس في (د) .

ذِكْرُ التَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ قَاتَلَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ حَتَّى قُتِلَ

٥[٦٠١٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِبُسْتَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمُعَلَّى ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» . [الثاني : ٥٤]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ قَتْلِ الْمَرْءِ مَنْ أَمِنَهُ عَلَى دَمِهِ

٥[٦٠١٩] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ زَائِدَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ السُّدِّيُّ ، عَنْ رِفَاعَةَ الْفِتْيَانِيِّ[1] ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَيُّمَا رَجُلٍ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ ، فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا» . [الثاني : ٥٤]

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَاتِمٍ : فِتْيَانُ : بَطْنٌ مِنْ بَجِيلَةَ ، وَقِتْبَانُ : سَكَنُهُ[2] بِمِصْرَ .

ذِكْرُ مَا يَلْزَمُ ابْنَ آدَمَ مِنْ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ بَعْدَهُ مُسْلِمًا لِاسْتِنَانِهِ ذَلِكَ الْفِعْلَ لِمَنْ بَعْدَهُ

٥[٦٠٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

٥[٦٠١٨] [التقاسيم : ٢٤٥٩] [الإتحاف : عه حب حم ١٧١٦١] [التحفة : خ م د س ١١٦٥٥ - س ١١٦٦٦ - خت م س ق ١١٦٧٢ - خت ١١٦٩٩] ، وتقدم : (٥٩٨٢) .

٥[٦٠١٩] [التقاسيم : ٢٤٦٠] [الموارد : ١٦٨٢] [الإتحاف : حب ١٥٩٤٦] [التحفة : س ق ١٠٧٣٠] .

(١) «الفتياني» في (د) ، «الإتحاف» : «القتباني» ، ينظر تعليق المصنف آخره ، وينظر : «تهذيب الكمال» (٩/ ٢٠٤) ، «الثقات» للمصنف (٤/ ٢٤٠) .

(٢) «سكنه» في (ت) : «سكنة» .

٥[٦٠٢٠] [التقاسيم : ٢٤٥٧] [الإتحاف : عه حب حم ١٣٢٤٤] [التحفة : خ م ت س ق ٩٥٦٨] .

«مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا ، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ[١] مِنْ دَمِهَا ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ[٢] الْقَتْلَ» ۩ .

[الثاني : ٥٤]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ قَتْلِ الْمَرْءِ وَلَدَهُ سِرًّا

٥[٦٠٢١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ[٣] أَبِي غَنِيَّةَ[٤] ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا ؛ فَإِنَّ قَتْلَ الْغَيْلِ[٥] يُدْرِكُ الْفَارِسَ ، فَيُدَعْثِرُهُ عَنْ فَرَسِهِ» .

[الثاني : ٣]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا نَهَى عَنْ قَتْلِ الْمُسْلِمِينَ

٥[٦٠٢٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٦] عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ الصُّنَابِحِ[٧] ، عَنِ

---

(١) **الكفل** : الحظ والنصيب . (انظر : النهاية ، مادة : كفل) .

(٢) **سن الشيء** : عمله ليقتدى به فيه ، وكل من ابتدأ أمرا عمل به قوم بعده قيل : هو الذي سنه . (انظر : اللسان ، مادة : سنن) .

۩[٧/ ٢٤١ أ] .

٥[٦٠٢١][التقاسيم : ١٩٦٠][الموارد : ١٣٠٤][الإتحاف : طح حب حم ٢١٣٥٧][التحفة : د ق ١٥٧٧٧] .

(٣) «بن» في الأصل : «عن» وهو خطأ ، وينظر : «تهذيب الكمال» (١٨/ ٣٠٢) ، «الثقات» للمصنف (٧/ ٩٦) .

(٤) «غنية» في الأصل : «عتبة» وهو خطأ ، وينظر المصدران السابقان .

(٥) «الغيل» في الأصل : «الغيد» وهو خطأ ، وينظر : «مسند أحمد» (٤٥/ ٥٤٣) عن الفضل ، به . وقوله : «قتل الغيل» وقع في (د) : «قتله» .

٥[٦٠٢٢][التقاسيم : ١٩٦١][الموارد : ١٨٥٨][الإتحاف : حب حم ٦٥٥٧][التحفة : ق ٤٩٥٧] ، وسيأتي برقم : (٦٤٨٦) ، (٦٤٨٧) .

(٦) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٧) قوله : «عن الصنابح» ليس في (د) .

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنِّي فَرَطُكُمْ[١] عَلَى الْحَوْضِ ، وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ ، فَلَا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي» . [الثاني : ٣]

قال أبو حاتم : الصُّنَابِحُ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَالصُّنَابِحِيُّ مِنَ التَّابِعِينَ .

ذِكْرُ تَعْذِيبِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي النَّارِ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا

٥[٦٠٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ[٢] بِهَا فِي بَطْنِهِ ، يَهْوِي[٣] فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ[٤] فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ تَرَدَّى[٥] مِنْ جَبَلٍ مُتَعَمِّدًا ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا» . [الثاني : ٥٤]

ذِكْرُ تَعْذِيبِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي النَّارِ الْقَاتِلَ نَفْسَهُ بِمَا قُتِلَ بِهِ

٥[٦٠٢٤] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٦] اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ

---

(١) **الفرط** : المتقدم . (انظر : النهاية ، مادة : فرط) .

٥[٦٠٢٣] [التقاسيم : ٢٤٥٨] [الإتحاف : مي عه حب حم ١٨١٧٤] [التحفة : م ١٢٣٥٠- خ م ت س ١٢٣٩٤- م ١٢٤١٤- ت ١٢٤٤٠- د ت ١٢٥٢٦] ، وسيأتي : (٦٠٢٤) .

(٢) «يجأ» في الأصل : «يجاء» ، وينظر : «الإيمان» لابن منده (٦٢٨) من طريق أبي الوليد ، به .

الوجء : الضرب ، يقال : وجأته بالسكين وغيرها وجأ : إذا ضربته بها . (انظر : النهاية ، مادة : وجأ) .

(٣) **يهوي** : يهبط . (انظر : النهاية ، مادة : هوا) .

(٤) **التحسي** : الشرب والتجرع . (انظر : النهاية ، مادة : حسا) .

(٥) **التردي** : السقوط . (انظر : النهاية ، مادة : ردا) .

٥[٦٠٢٤] [التقاسيم : ٢٩٢٤] [الإتحاف : حب ١٩٢٦١] [التحفة : خ (ت) ١٣٧٤٥] ، وتقدم : (٦٠٢٣) .

(٦) «أخبرنا» في (ت) : «حدثنا» .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۩ قَالَ : «مَنْ خَنَقَ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا فَقَتَلَهَا ، خَنَقَ نَفْسَهُ فِي النَّارِ ، وَمَنْ طَعَنَ نَفْسَهُ ، طَعَنَهَا فِي النَّارِ ، وَمَنِ اقْتَحَمَ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، اقْتَحَمَ فِي النَّارِ» . [الثاني : ١٠٩]

ذِكْرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْجَنَّةَ عَلَى الْقَاتِلِ نَفْسَهُ فِي حَالَةٍ مِنَ الْأَحْوَالِ

٦٠٢٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الزَّمِنُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا جُنْدَبُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا مِنْهُ ، حَدِيثًا[١] ، وَلَا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَرَجَ بِرَجُلٍ خُرَّاجٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَوَجَأَ بِهَا ، فَمَا رَقَأَ[٢] الدَّمُ عَنْهُ[٣] حَتَّى مَاتَ ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : عَبْدِي بَادَرَنِي بِنَفْسِهِ ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» . [الثالث : ٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ

٦٠٢٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ قُرْحَةٌ ، فَلَمَّا آذَتْهُ انْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، فَنَكَأَهَا[٤] ، فَلَمْ يَرْقَأْ دَمُهُ حَتَّى مَاتَ ، فَقَالَ رَبُّكُمْ : قَدْ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ، ثُمَّ مَدَّ بِيَدِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : إِي وَاللَّهِ ، لَقَدْ حَدَّثَنِي بِهَذَا جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ . [الثالث : ٦]

۩ [٧/ ٢٤١ ب] .

٥ [٦٠٢٥] [التقاسيم : ٣١٦٥] [الإتحاف : عه حب حم ٣٩٩٣] [التحفة : خ م ٣٢٥٤] .

(١) «حديثا» في (س) (١٣/ ٣٢٨) : «حدثنا» بالمخالفة لأصله الخطي ، وينظر : «مسند أبي يعلى» (١٥٢٧) ، «المفاريد» (٣٩) له أيضا ، حيث رواه المصنف من طريقه .

(٢) **الرقوء** : السكون والانقطاع . يقال : رقأ الدمع والدم والعرق يرقأ رُقوءًا بالضم . (انظر : النهاية ، مادة : رقأ) .

(٣) قوله : «الدم عنه» وقع في (ت) : «عنه الدم» .

٥ [٦٠٢٦] [التقاسيم : ٣١٦٦] [الإتحاف : عه حب حم ٣٩٩٣] .

(٤) **نكأها** : قشر مكان الجرح . (انظر : النهاية ، مادة : نكا) .

١- بَابُ الْقِصَاصِ

٥[٦٠٢٧] أخبرنا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ ، قَالَ : فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاكَ ، فَقَالَ : «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟!» فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَسَعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : «دَعُوهَا ، فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ[1]» ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولٍ : قَدْ فَعَلُوهَا ، لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ، فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ ، فَقَالَ : «دَعْهُ ؛ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ۩ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» . [الثاني : ٦٢]

قال أبو حاتم : قَوْلُهُ ﷺ : «فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ» يُرِيدُ أَنَّهُ لَا قِصَاصَ فِي هَذَا ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ : فَإِنَّهَا ذَمِيمَةٌ ، وَمَا يُشْبِهُهَا .

ذِكْرُ الْحُكْمِ فِي الْقَوَدِ[2] عَنِ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ الذِّمَّةِ أَوْ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ[3]

٥[٦٠٢٨] أخبرنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَابُورَ[4] ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

٥[٦٠٢٧] [التقاسيم : ٢٥٠٢] [الإتحاف : عه حب حم ٣٠٤٥] [التحفة : م ٢٥٠٦- خ ٢٥٥٩- م ٢٧٣١] .

(١) المنتنة : المذمومة في الشرع ، المجتنبة المكروهة ، كما يجتنب الشيء النتن . (انظر : النهاية ، مادة : نتن) .
۩[٧/ ٢٤٢ أ] .

(٢) القود : القصاص ، وقتل القاتل بدل القتيل . (انظر : النهاية ، مادة : قود) .

(٣) من هنا إلى حديث همام بن يحيى الواقع تحت ترجمة : «ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ قتل قاتل المرأة التي وصفناها بإقراره على نفسه بقتله إياها ، لا بإقرارها عليه به» (٦٠٣٠) استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٦٠٢٨] [التقاسيم : ٧١٦٤] [الإتحاف : مي جا عه طح حب قط حم ١٤٩٩] [التحفة : م د س ٩٥٠- خ س ١١٨٨- ع ١٣٩١- خ م د س ق ١٦٣١] ، وسيأتي : (٦٠٢٩) .

(٤) «سابور» في الأصل : «شابور» وهو خطأ ، وينظر : «الإتحاف» ، «تهذيب الكمال» (٢٥/ ٤٨٥) ، وقال في «التقريب» (١/ ٤٨٨) : «بالمهملة» .

شُعْبَةُ[١]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ[٢]، فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [الخامس: ٣٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقَوَدَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالسَّيْفِ أَوِ الْحَدِيدِ

٥[٦٠٢٩] أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّاجِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا، قَتَلَهَا بِحَجَرٍ، قَالَ: فَجِيءَ بِهَا، وَبِهَا رَمَقٌ[٣]، قَالَ لَهَا: «أَقَتَلَكِ فُلَانٌ؟» فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّانِيَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّالِثَةَ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا، فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجَرَيْنِ. [الخامس: ٣٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ قَتَلَ قَاتِلَ الْمَرْأَةِ الَّتِي وَصَفْنَاهَا بِإِقْرَارِهِ عَلَى نَفْسِهِ بِقَتْلِهِ إِيَّاهَا، لَا بِإِقْرَارِهَا عَلَيْهِ بِهِ

٥[٦٠٣٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ رَأْسُهَا قَدْ رُضَّ[٤] بَيْنَ حَجَرَيْنِ، فَقَالُوا لَهَا: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكِ، فُلَانٌ وَفُلَانٌ؟ حَتَّى ذُكِرَ رَجُلٌ

---

(١) «شعبة» في «الإتحاف»: «سعيد»، وينظر: «العلل» للدارقطني (٢٥٢٥).

(٢) **الأوضاح**: نوع من الحلي يُعمل من الفضة؛ سميت بها لبياضها، والمفرد: وضح. (انظر: النهاية، مادة: وضح).

٥[٦٠٢٩] [التقاسيم: ٧١٦٥] [الإتحاف: عه طح حب قط حم ١٨٩٣] [التحفة: خ س ١١٨٨- خ م د س ق ١٦٣١]، وتقدم: (٦٠٢٨).

(٣) **الرمق**: بقية الروح وآخر النفَس. (انظر: النهاية، مادة: رمق).

٥[٦٠٣٠] [التقاسيم: ٧١٦٦] [الإتحاف: مي جا عه طح حب قط حم ١٤٩٩] [التحفة: م د س ٩٥٠- خ س ١١٨٨- ع ١٣٩١- خ م د س ق ١٦٣١].

(٤) **الرض**: الدَّق. (انظر: النهاية، مادة: رضض).

يَهُودِيٌّ ، فَأَوْمَأَتْ[١] بِرَأْسِهَا ، فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقَرَّ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ[٢] . [الخامس : ٣٦]

ذِكْرُ ۩ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ يَجِبُ أَنْ يُحْسِنَ الْقِتْلَةَ فِي الْقِصَاصِ[٣] إِذْ هُوَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ

٥[٦٠٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هُنَيِّ بْنِ نُوَيْرَةَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ أَعَفَّ النَّاسِ قِتْلَةً أَهْلُ الْإِيمَانِ» . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ جِنَايَةِ الْأَبِ عَنِ ابْنِهِ وَالِابْنِ عَنْ أَبِيهِ

٥[٦٠٣٢] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٤] إِيَادُ بْنُ لَقِيطٍ ، عَنْ[٥] أَبِي رِمْثَةَ قَالَ : انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ ، قَالَ أَبِي : مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ :

---

(١) **الإيماء** : الإشارة بالأعضاء ، كـ : الرأس واليد والعين والحاجب . (انظر : النهاية ، مادة : أومأ) .

(٢) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

۩[٧/ ٢٤٢ ب] .

(٣) **القصاص** : أقصه الحاكم يقصه : إذا مكنه من أخذ القصاص ، وهو أن يفعل به مثل فعله ؛ من قتل ، أو قطع ، أو ضرب أو جرح . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : قصص) .

٥[٦٠٣١] [التقاسيم : ٤٦٠٣] [الموارد : ١٥٢٣] [الإتحاف : جا طح حب حم ١٢٩٦٧] [التحفة : ق ٩٤٤١- د ق ٩٤٧٦] .

٥[٦٠٣٢] [التقاسيم : ٤٥٣٢] [الموارد : ١٥٢٢] [الإتحاف : حب كم ١٧٧٢٩] [التحفة : د ت س ١٢٠٣٦- د ت م س ١٢٠٣٧] .

(٤) قوله : «قال : حدثني» في (د) : «عن» .

(٥) بعد «عن» في (د) : «عمه» .

لَا أَدْرِي ، قَالَ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَاقْشَعْرَرْتُ[١] حِينَ قَالَ ذَلِكَ ، وَكُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُشْبِهُ النَّاسَ ، فَإِذَا لَهُ وَفْرَةٌ بِهَا[٢] رَدْعٌ[٣] مِنْ حِنَّاءٍ ، وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ[٤] أَخْضَرَانِ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَبِي ، ثُمَّ أَخَذَ[٥] يُحَدِّثُنَا سَاعَةً[٦] ، قَالَ : «ابْنُكَ هَذَا؟» قَالَ : إِي[٧] وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، أَشْهَدُ بِهِ ، قَالَ : «أَمَا[٨] إِنَّ ابْنَكَ هَذَا لَا يَجْنِي عَلَيْكَ ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ» ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام : ١٦٤] ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى السِّلْعَةِ[٩] الَّتِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كَأَطَبِّ الرِّجَالِ ، أَلَا أُعَالِجُهَا؟ قَالَ : «طَبِيبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا» . [الثالث : ٦٦]

قال أبو حاتم : اسْمُ أَبِي رِمْثَةَ[١٠] : رِفَاعَةُ بْنُ يَثْرِبِيٍّ التَّيْمِيُّ - تَيْمُ الرَّبَابِ ، وَمَنْ قَالَ : إِنَّ أَبَا رِمْثَةَ هُوَ الْخَشْخَاشُ الْعَنْبَرِيُّ فَقَدْ وَهِمَ[١١] .

---

(١) قبل «فاقشعررت» في (د) : «قال» .

(٢) «بها» في الأصل : «لها» ، وينظر : الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٨١) عن الفضل ، به .

(٣) «ردع» في الأصل : «رذغ» وصحح عليه . قال الهروي في «المرقاة» (٧/ ٢٧٨٨) : «هو بفتح راء وسكون دال مهملة فعين مهملة ، وقيل معجمة أي أثر ولطخ ، وفي المقدمة بسكون الدال المهملة وبالعين المهملة أي صبغ ، وبالغين المعجمة أي طين كثير ، وفي القاموس : الردع الزعفران أو لطخ منه ، وأثر الطيب في الجسد ، وقال في المعجمة الردغة : محركة الماء والطين والوحل الشديد . اهـ . فالصواب رواية الردع هنا بالمهملة» . انتهى كلام الإمام الهروي ، وينظر : «مشارق الأنوار» (١/ ٢٨٧) .

ردع : صبغ ولطخ . (انظر : النهاية ، مادة : ردع) .

(٤) **البردان** : مثنى برد ، وهو : قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل . (انظر : معجم الملابس) (ص٥٢) .

(٥) قوله : «ثم أخذ» في (د) : «فأخذ» .

(٦) **الساعة** : عبارة عن جزء قليل من النهار أو الليل . (انظر : النهاية ، مادة : سوع) .

(٧) **إي** : نعم ، إلا أنها تختص بالمجيء مع القسم إيجابا لما سبقه من الاستعلام . (انظر : النهاية ، مادة : إيا) .

(٨) «أما» ليس في (د) .

(٩) **السلعة** : غدة تظهر بين الجلد واللحم إذا غمزت باليد تحركت . (انظر : النهاية ، مادة : سلع) .

(١٠) بعد «رمثة» في (ت) : «هذا» .

(١١) كتب مقابل هذا الحديث في حاشية الأصل : «يكتب هذا الحديث في موضع آخر» .

ذِكْرُ نَفْيِ الْقِصَاصِ فِي الْقَتْلِ وَإِثْبَاتِ التَّوَارُثِ بَيْنَ أَهْلِ مِلَّتَيْنِ

٥[٦٠٣٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ[١] بْنُ مُحَمَّدِ[٢] بْنِ مُصْعَبٍ بِمَرْوَ بِقَرْيَةِ[٣] سِنْجَ[٤]، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْهَيَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَرْحَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سِنَانِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ خُزَاعَةُ حُلَفَاءَ لِرَسُولِ اللَّهِ[٥] ﷺ، وَكَانَتْ بَنُو بَكْرٍ - رَهْطٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ - حُلَفَاءَ لِأَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: وَكَانَتْ بَيْنَهُمْ مُوَادَعَةٌ أَيَّامَ الْحُدَيْبِيَةِ، فَأَغَارَتْ بَنُو بَكْرٍ عَلَى خُزَاعَةَ[٦] فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ۩، فَبَعَثُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِدُّونَهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُمِدًّا لَهُمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ قُدَيْدًا[٧]، ثُمَّ أَفْطَرَ وَقَالَ: «لِيَصُمِ النَّاسُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُوا، فَمَنْ صَامَ أَجْزَأَ عَنْهُ صَوْمُهُ، وَمَنْ أَفْطَرَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ»، فَفَتَحَ اللَّهُ مَكَّةَ، فَلَمَّا دَخَلَهَا أَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَقَالَ[٨]: «كُفُّوا السِّلَاحَ، إِلَّا خُزَاعَةَ عَنْ بَكْرٍ» حَتَّى جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قُتِلَ رَجُلٌ بِالْمُزْدَلِفَةِ[٩]، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا الْحَرَمَ حَرَامٌ عَنْ

٥[٦٠٣٣] [التقاسيم: ٤٠٩٦] [الموارد: ١٦٩٩] [الإتحاف: حب ١٠١٠٧] [التحفة: م ٧٧٠١- خ م ٧٨٢٩- خت ٧٩٣٤- خ م د ٨١٤٧]، وتقدم: (١٥٤١) (١٥٤٤) (١٥٦٢) (١٥٦٣) (١٥٦٥).

(١) «الحسين» في «الإتحاف»: «الحسن»، وهو تصحيف، وينظر: «الإكمال» لابن ماكولا (٤/ ٥٣)، «الأنساب» للسمعاني (٧/ ١٦٦).

(٢) قوله: «بن محمد» ليس في (د).

(٣) «بقرية» في (س) (١٣/ ٣٤٠): «وبقرية» بالمخالفة لأصله الخطي.

(٤) «سنج» في (د): «سلج».

(٥) قوله: «لرسول الله» وقع في (د): «رسول الله».

(٦) «خزاعة» في الأصل: «خزاعي».

۩[٧/ ٢٤٣أ].

(٧) **قديد**: وادٍ من أودية الحجاز، يقطعه الطريق من مكة إلى المدينة، على نحو (١٢٠) (مائة وعشرين) كيلو مترًا. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٢٢).

(٨) «فقال» في (ت): «ثم قال»، وفي (د): «وقال».

(٩) **المزدلفة**: أحد المشاعر التي ينزلها الحجاج، ينحدرون إليها من عرفة ليلة العاشر من ذي الحجة فيصلون بها المغرب والعشاء قصرًا وجمعًا، وقيل: سميت بذلك من الازدلاف وهو الاجتماع، أي: اجتماع الناس بها، وقيل غير ذلك. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٥١).

أَمْرِ اللَّهِ ، لَمْ يَحِلَّ لِمَنْ كَانَ قَبْلِي ، وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ بَعْدِي ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً وَاحِدَةً ، وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُشْهِرَ فِيهِ سِلَاحًا ، وَإِنَّهُ لَا يُخْتَلَى خَلَاهُ[١] ، وَلَا يُعْضَدُ[٢] شَجَرُهُ ، وَلَا يُنَفَّرُ[٣] صَيْدُهُ» ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا الْإِذْخِرَ[٤] ، فَإِنَّهُ لِبُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا ، فَقَالَ[٥] ﷺ : «إِلَّا الْإِذْخِرَ ، وَإِنَّ أَعْتَى[٦] النَّاسِ عَلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ : مَنْ قَتَلَ فِي حَرَمِ اللَّهِ ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، أَوْ قَتَلَ[٧] لِذَحْلِ[٨] الْجَاهِلِيَّةِ» ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ[٩] ، إِنِّي وَقَعْتُ[١٠] عَلَى جَارِيَةِ بَنِي فُلَانٍ ، وَإِنَّهَا وَلَدَتْ لِي ، فَأُمْرُ بِوَلَدِي ، فَلْيُرَدَّ إِلَيَّ ، فَقَالَ[١١] ﷺ : «لَيْسَ بِوَلَدِكَ ، لَا يَجُوزُ هَذَا فِي الْإِسْلَامِ ، وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِ أَوْلَى بِالْيَمِينِ إِلَّا أَنْ تَقُومَ بَيِّنَةٌ ، الْوَلَدُ لِصَاحِبِ الْفِرَاشِ[١٢] ، وَبِفِي الْعَاهِرِ الْأَثْلَبُ[١٣]» ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ[٩] ، وَمَا الْأَثْلَبُ؟ قَالَ : «الْحَجَرُ ، فَمَنْ عَهَرَ بِامْرَأَةٍ لَا يَمْلِكُهَا ، أَوْ بِامْرَأَةِ[١٤] قَوْمٍ آخَرِينَ فَوَلَدَتْ[١٥] ، فَلَيْسَ بِوَلَدِهِ ، لَا يَرِثُ وَلَا يُورَثُ ، وَالْمُؤْمِنُونَ يَدٌ عَلَى

---

(١) **الخلا** : النبات الرطب الرقيق ما دام رطبا ، واختلاؤه : قطعه . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .

(٢) **يعضد** : يقطع . (انظر : النهاية ، مادة : عضد) .

(٣) **ينفر** : يُزجر ويُدفَع عن الرعي . (انظر : النهاية ، مادة : نفر) .

(٤) **الإذخر** : الحشيشة الطيبة الرائحة ، تسقف بها البيوت فوق الخشب . (انظر : النهاية ، مادة : إذخر) .

(٥) بعد «فقال» في (د) : «رسول الله» .

(٦) **أعتى** : أشدّ تَجبُّرًا . (انظر : اللسان ، مادة : عتا) .

(٧) قوله : «أو قتل» ليس في الأصل ، وينظر الطبراني في «الأحاديث الطوال» (٥٩) من طريق القاسم بن الوليد ، به .

(٨) «لذحل» في (د) : «بذحل» .

(٩) قوله : «نبي الله» وقع في (د) : «رسول الله» .

(١٠) **الوقاع** : الجماع . (انظر : اللسان ، مادة : وقع) .

(١١) بعد «فقال» في (ت) ، (د) : «رسول الله» .

(١٢) قوله : «لصاحب الفراش» وقع في (د) : «للفراش» ، وينظر المصدر السابق .

(١٣) «الأَثْلَبُ» ضبطه في الأصل بكسر الهمز واللام : «الإثْلِب» ، والوجهان جائزان ، قال في «فتح الباري» (١٢/ ٣٧) : «وفي حديث ابن عمر عند ابن حبان : «الولد للفراش ، وبفي العاهر الأثلب» بمثلثة ثم موحدة بينهما لام ، ويفتح أوله وثالثه ويكسران ، قيل : هو الحجر ، وقيل : دقاقه ، وقيل : التراب» .

(١٤) «بامرأة» في (د) : «امرأة» .

(١٥) بعد «فولدت» في (د) : «له» .

مَنْ سِوَاهُمْ[١] ، تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ[٢] ، يُجِيرُ[٣] عَلَيْهِمْ أَوَّلُهُمْ ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ ، وَلَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ ، وَلَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ ، وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا ، وَلَا تُسَافِرُ ثَلَاثًا مَعَ غَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ ، وَلَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ إِسْقَاطِ الْقَوَدِ عَنِ ثَنَايَا[٤] الْعَاضِّ إِنْسَانًا آخَرَ

٥[٦٠٣٤] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ حَدَّثَهُ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْعُسْرَةِ ، وَكَانَتْ أَوْثَقَ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، وَكَانَ لِي أَجِيرٌ ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا ، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، فَانْتَزَعَ أُصْبُعَهُ ، فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتَاهُ ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَهْدَرَ[٥] ثَنِيَّتَهُ ، قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيَدَعُ يَدَهُ فِي فِيكَ فَتَقْضِمُهَا كَقَضْمِ الْفَحْلِ[٦]؟!» ۩ .

[الثاني : ٦٩]

---

(١) **يد على من سواهم** : مجتمعون على أعدائهم لا يسعهم التخاذل ، بل يعاون بعضهم بعضا على جميع الأديان والملل ، كأنه جعل أيديهم يدا واحدة ، وفعلهم فعلا واحدا . (انظر : النهاية ، مادة : يد) .

(٢) **تتكافأ دماؤهم** : تتساوى في القصاص والديات . (انظر : النهاية ، مادة : كفأ) .

(٣) «يجير» في (د) : «يعقد» .

(٤) «ثنايا» في (س) (١٣/ ٣٤٣) ، (ت) : «الثنايا» ، والمثبت أشبه بالصواب .

الثنايا : جمع الثنية ، وهي : الأسنان المتقدمة ؛ اثنتان فوق واثنتان تحت . (انظر : مجمع البحار ، مادة : ثنا) .

٥[٦٠٣٤] [التقاسيم : ٢٥٦٦] [الإتحاف : جا عه طح حب قط حم ١٧٣٥٤] [التحفة : خ م د س ١١٨٣٧- د ١١٨٤٦] ، وسيأتي : (٦٠٣٧) .

(٥) **أهدر** : أبطل ، فلم يجعل له قصاصًا ولا دية . (انظر : النهاية ، مادة : هدر) .

(٦) **الفحل** : الذكر من كل حيوان . (انظر : القاموس ، مادة : فحل) .

۩ [٧/ ٢٤٣ ب] .

ذِكْرُ إِبْطَالِ الْقِصَاصِ فِي ثَنِيَّةِ الْعَاضِّ يَدَ أَخِيهِ إِذَا انْقَلَعَتْ بِجَذْبِ الْمَعْضُوضِ يَدَهُ مِنْهُ(١)

٥[٦٠٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَاتَلَ رَجُلًا فَعَضَّ يَدَهُ ، فَنَدَرَتْ(٢) ثَنِيَّتُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَعَضُّ أَحَدُكُمْ كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ؟!» وَأَبْطَلَهَا .

[الخامس : ٣٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ شُعْبَةَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ قَتَادَةَ

٥[٦٠٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ زُرَارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا ، فَنَزَعَهَا مِنْ فِيهِ ، فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ ﷺ : «يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ؟! لَا دِيَةَ لَكَ» .

[الخامس : ٣٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ قَتَادَةُ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى

٥[٦٠٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ،

---

(١) من هنا إلى حديث همام بن يحيى الواقع تحت ترجمة : «ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به قتادة ، عن زرارة بن أوفى» (٦٠٣٧) استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٥[٦٠٣٥][التقاسيم : ٧١٦٧][الإتحاف : مي عه طح حب حم ١٥٠٢٥][التحفة : خ م ت س ق ١٠٨٢٣]، وسيأتي : (٦٠٣٦) .

(٢) ندرت : سقطت . (انظر : النهاية ، مادة : ندر) .

٥[٦٠٣٦][التقاسيم : ٧١٦٨][الإتحاف : مي عه طح حب حم ١٥٠٢٥][التحفة : خ م ت س ق ١٠٨٢٣]، وتقدم : (٦٠٣٥) .

٥[٦٠٣٧][التقاسيم : ٧١٦٩][الإتحاف : جا عه طح حب قط حم ١٧٣٥٤][التحفة : خ م د س ١١٨٣٧-د ١١٨٤٦]، وتقدم : (٦٠٣٤) .

قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ قَدْ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْهُ ، فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتَا الَّذِي عَضَّهُ ، قَالَ : فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ : «أَرَدْتَ أَنْ تَقْضَمَهُ[1] كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ؟!»[2] . [الخامس : ٣٦]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِسْقَاطِ الْحَرَجِ عَمَّنْ فَقَأَ عَيْنَ النَّاظِرِ فِي بَيْتِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ

٦٠٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ جُحْرٍ ۩ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ مِدْرًى[3] يَحُكُّ بِهَا رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ[4]» . [الثالث : ١٠]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ إِنَّمَا هُوَ إِخْبَارٌ دُونَ الْحُكْمِ

٦٠٣٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ بِمِصْرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ[5] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا اطَّلَعَ عَلَيْكَ فَحَذَفْتَ عَيْنَهُ ، فَفَقَأْتَهَا ، لَمَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ[6]» . [الثالث : ١٠]

---

(١) **القضم** : الأكل بأطراف الأسنان . (انظر : النهاية ، مادة : قضم) .

(٢) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٦٠٣٨] [التقاسيم : ٣٧١٠] [الإتحاف : مي جا عه حب ش حم ٦٢٧٥] [التحفة : خ م ت س ٤٨٠٦] ، وتقدم برقم : (٥٨٤٥) .

۩[٧/ ٢٤٤ أ] .

(٣) «مدرى» في الأصل : «مذرى» بالذال المعجمة وهو خطأ ، قال النووي في «شرح مسلم» (١٤/ ١٣٦) : «المدرى : بكسر الميم ، وإسكان الدال المهملة وبالقصر» .

(٤) «البصر» في (ت) : «النظر» .

٦٠٣٩] [التقاسيم : ٣٧١١] [الإتحاف : حب ١٩٤٧٩] [التحفة : س ١٢٢١٩- د ١٢٦٢٨- خ م س ١٣٦٧٦- خ ١٣٧٦٠] ، وسيأتي : (٦٠٤١) .

(٥) قوله : «عن أبيه» ليس في الأصل ، (ت) ، وينظر : «الإتحاف» .

(٦) **الجناح** : الإثم . (انظر : النهاية ، مادة : جنح) .

٥[٦٠٤٠] أخبرناه إسْمَاعِيلُ فِي عَقِبِهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . بِمِثْلِ ذَلِكَ . [الثالث : ١٠]

ذِكْرُ نَفْيِ الْجُنَاحِ عَمَّنْ فَقَأَ عَيْنَ النَّاظِرِ فِي بَيْتِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ

٥[٦٠٤١] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحِمْصَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَوِ اطَّلَعَ أَحَدٌ فِي بَيْتِكَ ، وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ ، فَخَذَفْتَهُ[1] بِحَصَاةٍ ، فَفَقَأْتَ[2] عَيْنَهُ ، مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ**» . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ : «مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ» أَرَادَ بِهِ نَفْيَ الْقِصَاصِ وَالدِّيَةِ

٥[٦٠٤٢] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ زُهَيْرٍ بِتُسْتَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**مَنِ اطَّلَعَ إِلَىٰ دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ، فَفَقَئُوا عَيْنَهُ ، فَلَا دِيَةَ وَلَا قِصَاصَ**» . [الثالث : ٤٣]

٥[٦٠٤٠] [التقاسيم : ٣٧١١] [الإتحاف : عه حب حم ١٩٢٨١] [التحفة : س ١٢٢١٩ - د ١٢٦٢٨ - خ م س ١٣٦٧٦ - خ ١٣٧٦٠] ، وسيأتي : (٦٠٤١) (٦٠٤٢) .

٥[٦٠٤١] [التقاسيم : ٤٠٧٠] [الإتحاف : عه حب حم ١٩٢٨١] [التحفة : خ م س ١٣٦٧٦ - خ ١٣٧٦٠ - س ١٢٢١٩ - د ١٢٦٢٨] ، وتقدم : (٦٠٣٩) وسيأتي : (٦٠٤٢) .

(١) **الخذف** : الرمي بحصاة أو نواة . (انظر : النهاية ، مادة : خذف) .

(٢) **الفقء** : الشق والقلع . (انظر : اللسان ، مادة : فقأ) .

٥[٦٠٤٢] [التقاسيم : ٤٠٧١] [الإتحاف : جا حب قط حم ١٧٩٠٦] [التحفة : س ١٢٢١٩ - د ١٢٦٢٨ - خ م س ١٣٦٧٦ - خ ١٣٧٦٠] ، وتقدم : (٦٠٤١) (٦٠٤٠) .

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِسْقَاطِ الْحَرَجِ عَنْ مُسْتَأْجِرِ الْمَرْءِ فِي ۩ الْمَعْدِنِ(١) إِذَا انْهَارَ عَلَيْهِ

٦٠٤٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَجْمَاءُ(٢) جُرْحُهَا جُبَارٌ(٣)، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ(٤) الْخُمُسُ»(٥).

[الثالث: ١٠]

ذِكْرُ إِثْبَاتِ الْجُبَارِ مَا كَانَ مِنَ الْعَجْمَاءِ وَالْبِئْرِ وَالْمَعْدِنِ

٦٠٤٤] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

۩ [٧/ ٢٤٤ ب].

(١) **المعدن**: منبت الجواهر من ذهب ونحوه، ومكان كل شيء فيه أصله. (انظر: القاموس، مادة: عدن).

٦٠٤٣] [التقاسيم: ٣٦٧٥] [الإتحاف: ط مي خز جا عه طح حب قط حم ش ١٨٦٦٣] [التحفة: خ ١٢٨٣٢ - م د ت س ق ١٣١٢٨ - خ م ت س ١٣٢٢٧ - خ م س ١٣٢٣٦ - س ١٣٣١٠ - س ١٣٨٥٨ - س ١٤٥٠٦ - د س ق ١٤٦٩٩ - د ١٤٧٩٦ - م ١٤٩٤٦ - م د ق ١٥١٤٧ - خ م ت س ١٥٢٣٨ - خ م س ١٥٢٤٦].

(٢) **العجماء**: البهيمة، سُمِّيت به لأنها لا تتكلم. (انظر: النهاية، مادة: عجم).

(٣) **الجبار**: الهَدَر. (انظر: النهاية، مادة: جبر).

(٤) **الركاز**: عند أهل الحجاز: كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض، وعند أهل العراق: المعادن. (انظر: النهاية، مادة: ركز).

(٥) ينظر بلفظه (٦٠٤٤)، وينظر بنحوه (٦٠٤٥).

٦٠٤٤] [التقاسيم: ٤٠٨٥] [الإتحاف: ط مي خز جا عه طح حب قط حم ش ١٨٦٦٣ - مي عه حب حم طح/ ٢٠٥٠٥] [التحفة: خ ١٢٨٣٢ - م د ت س ق ١٣١٢٨ - خ م ت س ١٣٢٢٧ - خ م س ١٣٢٣٦ - س ١٣٣١٠ - س ١٣٨٥٨ - س ١٤٥٠٦ - د س ق ١٤٦٩٩ - د ١٤٧٩٦ - م ١٤٩٤٦ - م د ق ١٥١٤٧ - خ م ت س ١٥٢٣٨ - خ م س ١٥٢٤٦]، وتقدم: (٦٠٤٣)، وسيأتي: (٦٠٤٥).

قَالَ : «الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ» .

[الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْيِ لُزُومِ الْحَرَجِ عَنْ مَالِكِ الْعَجْمَاءِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهَا سَائِقٌ ، أَوْ قَائِدٌ ، أَوْ رَاكِبٌ بِمَا أَتَتْ عَلَيْهِ

٥[٦٠٤٥] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ» .

[الثالث : ١٠]

ذِكْرُ مَا يُحْكَمُ فِيمَا أَفْسَدَتِ الْمَوَاشِي أَمْوَالَ غَيْرِ أَرْبَابِهَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا

٥[٦٠٤٦] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[1] مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَرَامِ بْنِ مُحَيِّصَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ نَاقَةً لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِطًا[2] ، فَأَفْسَدَتْ فِيهِ ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ ، وَعَلَى أَهْلِ الْمَوَاشِي حِفْظَهَا بِاللَّيْلِ[3] . [الخامس : ٣٦]

٥[٦٠٤٥] [التقاسيم : ٣٦٧٤] [الإتحاف : ط مي خز جا عه طح حب قط حم ش ١٨٦٦٣] [التحفة : خ م ت س ١٣٢٢٧ - خ ١٢٨٣٢ - م د ت س ق ١٣١٢٨ - خ م س ١٣٢٣٦ - س ١٣٣١٠ - س ١٣٨٥٨ - س ١٤٥٠٦ - د س ق ١٤٦٩٩ - د ١٤٧٩٦ - م ١٤٩٤٦ - م د ق ١٥١٤٧ - خ م ت س ١٥٢٣٨ - خ م س ١٥٢٤٦] ، وتقدم : (٦٠٤٣) (٦٠٤٤) .

٥[٦٠٤٦] [التقاسيم : ٧١٧٠] [الموارد : ١١٦٨] [الإتحاف : حب ش ط قط كم حم ٢٠٥٨] [التحفة : د س ق ١٧٥٣ - س ١٧٦٤] .

(١) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

(٢) **الحائط** : بستان من نخيل له جدار ، والجمع : حيطان . (انظر : النهاية ، مادة : حوط) .

(٣) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا : «الإحسان» .

٢- بَابُ الْقَسَامَةِ

ذِكْرُ وَصْفِ الْحُكْمِ فِي الْقَتِيلِ إِذَا وُجِدَ بَيْنَ الْقَرْيَتَيْنِ عِنْدَ عَدَمِ الْبَيِّنَةِ[١] عَلَى قَتْلِهِ ۩

٥[٦٠٤٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَدَّثَاهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ أَتَيَا خَيْبَرَ فِي حَاجَةٍ لَهُمَا، فَتَفَرَّقَا، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَابْنُ عَمِّهِ حُوَيِّصَةُ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْكُبْرَ[٢]، الْكُبْرَ»، قَالَ: فَتَكَلَّمَا بِأَمْرِ صَاحِبِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسْتَحِقُّونَ[٣] صَاحِبَكُمْ - أَوْ قَالَ: قَتِيلَكُمْ، بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ نَشْهَدْهُ، كَيْفَ نَحْلِفُ عَلَيْهِ؟! قَالَ: «فَتُبْرِئُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمٌ كُفَّارٌ! قَالَ: فَوَدَاهُ[٤] النَّبِيُّ ﷺ مِنْ قِبَلِهِ، قَالَ سَهْلٌ: فَدَخَلْتُ مِرْبَدًا لَهُمْ يَوْمًا، فَرَكَضَتْنِي نَاقَةٌ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ رَكْضَةً[٥]. [الخامس: ٣٦]

* * *

---

(١) البينة: الدليل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بين).

۩[٧/ ٢٤٥ أ].

٥[٦٠٤٧] [التقاسيم: ٧١٧١] [الإتحاف: ط ش مي خز جا عه طح حب قط حم ٦١٤٧] [التحفة: خ م د ت س ٣٥٥١- د ٣٥٦٤- د ١٥٥٣٦- س ١٨٤٥٧].

(٢) الكبر: الأكبر. (انظر: النهاية، مادة: كبر).

(٣) «تستحقون» في الأصل: «تستحقوا»، والمثبت هو الجادة.

(٤) الدية: المال يعطى لعائلة المقتول مقابل النفس المقتولة، والجمع: ديات. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ودي).

(٥) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٤٩- كتاب الديات[١]

ذِكْرُ تَفَضُّلِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ عِنْدَ الْقَتْلِ بِإِعْطَاءِ الدِّيَةِ عَنْهُ

٥[٦٠٤٨] أخبرنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يَقْتُلُونَ الْقَاتِلَ بِالْقَتِيلِ لَا تُقْبَلُ مِنْهُ الدِّيَةُ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ[٢] فِى ٱلْقَتْلَى﴾[٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ: ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، يَقُولُ: فَخَفَّفَ[٤] عَنْكُمْ مَا[٥] كَانَ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، أَيِ: الدِّيَةَ لَمْ تَكُنْ تُقْبَلُ؛ فَالَّذِي يَقْبَلُ الدِّيَةَ فَذَلِكَ عَفْوٌ، ﴿فَٱتِّبَاعٌ[٦] بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وَيُؤَدِّي إِلَيْهِ الَّذِي عُفِيَ مِنْ أَخِيهِ بِإِحْسَانٍ. [الثالث: ٦٤]

ذِكْرُ وَصْفِ الدِّيَةِ فِي قَتِيلِ الْخَطَأِ الَّذِي[٧] يُشْبِهُ الْعَمْدَ

٥[٦٠٤٩] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ[٨] بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ،

---

(١) **الديات**: جمع الدية، وهي: المال يعطى لعائلة المقتول مقابل النفس المقتولة. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ودي).

٥[٦٠٤٨] [التقاسيم: ٤٢٨٣] [الإتحاف: جا طح حب قط ش ٨٨٠٤] [التحفة: خ س ٦٤١٥].

(٢) **القصاص**: الأخذ من الجاني مثل ما جنى. (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص١٠٢).

(٣) بعد «القتلى» في (ت): «الحر بالحر والعبد بالعبد».

(٤) قوله: «يقول: فخفف» في (ت): «فيقول: خفف».

(٥) «ما» في (ت): «مما».

(٦) **الاتباع**: المطالبة بالمعروف. يريد ليطالب آخذُ الدية الجانيَ مطالبةً جميلةً لا يرهقه فيها. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٧١).

(٧) بعد «الذي» في (ت): «هو».

٥[٦٠٤٩] [التقاسيم: ٤٠٨٠] [الموارد: ١٥٢٦] [الإتحاف: جا طح حب قط ١٢٠١٣] [التحفة: د ٨٧١٣- د س ق ٨٨٨٩- س ق ٨٩١١].

(٨) «العباس» في (د): «عباس»، وينظر: «الإتحاف».

قَالَ : حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا افْتَتَحَ مَكَّةَ ، قَالَ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، صَدَقَ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، أَلَا إِنَّ كُلَّ مَأْثُرَةٍ[1] تَحْتَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ إِلَّا السِّدَانَةَ[2] وَالسِّقَايَةَ ، أَلَا إِنَّ ۩ قَتِيلَ الْخَطَأِ شِبْهِ الْعَمْدِ قَتِيلَ السَّوْطِ[3] وَالْعَصَا[4] مُغَلَّظَةٌ[5] ، فِيهَا[6] أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا» . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الدِّيَةِ فِي قَطْعِ أَصَابِعِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

٥[٦٠٥٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دِيَةُ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ سَوَاءٌ : عَشَرَةٌ مِنَ الْإِبِلِ لِكُلِّ إِصْبَعٍ» . [الثالث : ٤٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِاسْتِوَاءِ الْأَصَابِعِ عِنْدَ قَطْعِهَا فِي الْحُكْمِ بِأَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا عَشْرًا مِنَ الْإِبِلِ

٥[٦٠٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[7] شُعْبَةُ ، عَنْ

---

(١) المأثرة : المكرمة والمفخرة ، التي تؤثر وتروى ، والجمع : مآثر . (انظر : النهاية ، مادة : أثر) .

(٢) السدانة : خِدْمَة الكعبة وتولي أمرها . (انظر : اللسان ، مادة : سدن) .

۩[٧/ ٢٤٥ ب] .

(٣) السوط : ما يُضرب به من جلد سواء أكان مضفورا أم لم يكن ، والجمع : أسواط . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سوط) .

(٤) بعد «والعصا» في (س) (١٣/ ٣٦٤) : «دية» بالمخالفة لأصله الخطي ، وضبب عليه في الأصل ، وينظر : «سنن الدارقطني» (٣١٧٠) من طريق وهيب ، به .

(٥) المغلظة : المشددة . (انظر : المصباح المنير ، مادة : غلظ) .

(٦) «فيها» في (س) (١٣/ ٣٦٤) : «منها» بالمخالفة لأصله الخطي .

٥[٦٠٥٠] [التقاسيم : ٤٠٤٤] [الإتحاف : جا حب قط حم ٨٤٤٨] [التحفة : د ق ٦١٩٣- د ت ٦٢٤٩] ، وسيأتي : (٦٠٥٢) (٦٠٥٣) .

٥[٦٠٥١] [التقاسيم : ٣٧٠١] [الموارد : ١٥٢٧] [الإتحاف : مي حب قط حم ١٢٢٥٩] [التحفة : د س ق ٩٠٣٠] .

(٧) «أخبرنا» في (د) : «أنبأنا» .

غَالِبِ التَّمَّارِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقَ بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ»، قُلْتُ: عَشْرٌ عَشْرٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». [الثالث: ١٠]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِاسْتِوَاءِ الْأَسْنَانِ عِنْدَ قَلْعِهَا فِي الْحُكْمِ بِأَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا خَمْسًا[1] مِنَ الْإِبِلِ

٦٠٥٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زُهَيْرٍ بِتُسْتَرَ[2] قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ نَاصِحٍ الْخَلَّالُ الْبَغْدَادِيُّ[3]، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَسْنَانُ سَوَاءٌ، وَالْأَصَابِعُ سَوَاءٌ». [الثالث: ١٠]

ذِكْرُ اسْتِوَاءِ الْخِنْصَرِ وَالْبِنْصَرِ فِي أَخْذِ الْأَرْشِ[4] بِهَا

٦٠٥٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِبُسْتَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ، هَذِهِ وَهَذِهِ». [الثالث: ٤٣]

---

(١) «خمسا» في الأصل: «خمس»، وهو خلاف الجادة.

٦٠٥٢] [التقاسيم: ٣٧٠٢] [الموارد: ١٥٢٨] [الإتحاف: جا حب قط حم ٨٤٤٨] [التحفة: خ د ت س ق ٦١٨٧- د ق ٦١٩٣- د ت ٦٢٤٩- ق ٦٢٧٤]، وتقدم: (٦٠٥٠) وسيأتي: (٦٠٥٣).

(٢) «بتستر» ليس في الأصل، وينظر: «الأنساب» للسمعاني (٣/ ٥٥).

(٣) «البغدادي» ليس في الأصل، وفي (د): «بغدادي»، وينظر: «تاريخ بغداد» للخطيب (٨/ ٤٧٣).

(٤) الأرش: ما وجب من المال في الجناية على ما دون النفس. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٥٤).

٦٠٥٣] [التقاسيم: ٤٠٤٥] [الإتحاف: جا حب قط حم ٨٤٤٨] [التحفة: خ د ت س ق ٦١٨٧- د ق ٦١٩٣- د ت ٦٢٤٩- ق ٦٢٧٤]، وتقدم: (٦٠٥٠) (٦٠٥٢).

١- بَابُ الْغُرَّةِ۩

ذِكْرُ وَصْفِ الْحُكْمِ فِيمَنْ ضَرَبَ بَطْنَ امْرَأَةٍ فَأَلْقَتْ جَنِينًا مَيِّتًا(١)

٥[٦٠٥٤] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نَضْلَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ هُذَيْلٍ(٢) امْرَأَتَانِ، فَغَارَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، فَرَمَتْهَا بِفِهْرٍ(٣) - أَوْ: عَمُودِ فُسْطَاطٍ(٤) - فَأَسْقَطَتْ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ(٥)، فَقَالَ وَلِيُّهَا: أَنَدِي مَنْ لَا صَاحَ وَلَا اسْتَهَلَّ(٦)، وَلَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ؟! فَقَالَ ﷺ: «أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الْجَاهِلِيَّةِ؟!» وَجَعَلَهَا عَلَى أَوْلِيَاءِ الْمَرْأَةِ.

[الخامس: ٣٦]

ذِكْرُ وَصْفِ الْغُرَّةِ الَّتِي تَجِبُ فِي الْجَنِينِ السَّاقِطِ مِنْ بَطْنِ الْمَرْأَةِ الْمَضْرُوبَةِ عَلَى ضَارِبِهَا

٥[٦٠٥٥] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ،

۩[٧/ ٢٤٦ أ].

(١) من هنا إلى حديث عيسى بن يونس الواقع تحت ترجمة: «ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الغرة في الجنين الساقط لا يجب على الضارب إلا عبد أو أمة» (٦٠٦٠) استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٦٠٥٤] [التقاسيم: ٧١٧٢] [الإتحاف: مي جا عه طح حب قط حم ١٦٩٤٨] [التحفة: م د ت س ق ١١٥١٠- خ د ١١٥١١- م د ق ١١٥٢٩].

(٢) **هذيل**: قبيلة عدنانية، كانت ديارهم بالسروات، وسراتهم متصلة بجبل غزوان المتصل بالطائف. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٩٤).

(٣) **الفهر**: الحجر ملء الكف، وقيل: هو الحجر مطلقا. (انظر: النهاية، مادة: فهر).

(٤) **الفسطاط**: الخيمة الكبيرة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: فسط).

(٥) **الغرة**: العبد أو الأمة، وعند الفقهاء: ما بلغ ثمنه نصف عُشْر الدية. (انظر: النهاية، مادة: غرر).

(٦) **استهلال الصبي**: تصويته عند ولادته. (انظر: النهاية، مادة: هلل).

٥[٦٠٥٥] [التقاسيم: ٧١٧٣] [الإتحاف: عه حب طح ط قط الطبراني حم ٢٠٦٤٧] [التحفة: خ م د ت س ١٣٢٢٥- خ م د س ١٣٣٢٠- د ١٥٠٧٨- ق ١٥٠٩٦- ت ١٥١٠٦- خ ١٥١٩٦- خ م س ١٥٢٤٥- م ١٥٢٨٤- خ م د س ١٥٣٠٨]، وسيأتي: (٦٠٥٦) (٦٠٦٠).

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ، فَقَضَىٰ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِغُرَّةٍ : عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ .

[الخامس : ٣٦]

ذِكْرُ لَفْظَةٍ أَوْهَمَتْ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّ الْمَرْأَةَ الضَّارِبَةَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مَاتَتْ قَبْلَ أَخْذِ الْعَقْلِ (١) مِنْ (٢) عَصَبَتِهَا (٣)

٥[٦٠٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي لِحْيَانَ (٤) ضَرَبَتْ أُخْرَىٰ كَانَتْ حَامِلًا فَأَمْلَصَتْ ، فَقَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِمْلَاصِ (٥) الْمَرْأَةِ بِغُرَّةٍ : عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ ، قَالَ : فَتُوُفِّيَتِ الْمَرْأَةُ الَّتِي عَلَيْهَا الْعَقْلُ ، فَقَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْعَقْلَ عَلَىٰ عَصَبَتِهَا ، وَأَنَّ مِيرَاثَهَا لِزَوْجِهَا وَابْنِهَا .

[الخامس : ٣٦]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي تُوُفِّيَتْ كَانَتِ الْمَضْرُوبَةَ دُونَ الضَّارِبَةِ ۩

٥[٦٠٥٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْأَعْيَنُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

---

(١) **العقل** : الدية ، وهي : مقابل مالي مقدر في الشرع . (انظر : المصباح المنير ، مادة : عقل) .

(٢) «من» في الأصل : «عن» ، والمثبت أشبه بالصواب .

(٣) **العصبة** : الأقارب من جهة الأب ؛ لأنهم يعصبونه ويعتصب بهم ، أي : يحيطون به ، ويشتد بهم . (انظر : النهاية ، مادة : عصب) .

٥[٦٠٥٦] [التقاسيم : ٧١٧٤] [الإتحاف : مي جا عه طح حب ط حم ١٨٦٤٣] [التحفة : خ م د ت س ١٣٢٢٥- خ م د س ١٣٣٢٠- د ١٥٠٧٨- ق ١٥٠٩٦- ت ١٥١٠٦- خ ١٥١٩٦- خ م س ١٥٢٤٥- م ١٥٢٨٤- خ م د س ١٥٣٠٨] ، وتقدم : (٦٠٥٥) ، وسيأتي : (٦٠٦٠) .

(٤) **لحيان** : قبيلة عدنانية ، وبسببهم كانت غزوة الرجيع ، أو بني لحيان ، وهم من هذيل ، وما زالوا سكان ضواحي مكة المكرمة ، بينها وبين مر الظهران . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٣٢٣) .

(٥) **الإملاص** : أن تزلق (تسقط) الجنين قبل وقت الولادة . (انظر : النهاية ، مادة : ملص) .

۩[٧/ ٢٤٦ ب] .

٥[٦٠٥٧] [التقاسيم : ٧١٧٥] [الموارد : ١٥٢٤] [الإتحاف : حب ٨٤٥٠] [التحفة : د س ق ٣٤٤٤- س ٦١٢٤] ، وسيأتي : (٦٠٥٩) .

عَمْرُو بْنُ حَمَّادِ بْنِ طَلْحَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَتِ امْرَأَتَانِ ضَرَّتَانِ ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ بِحَجَرٍ ، فَمَاتَتِ الْمَرْأَةُ ، فَقَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْعَاقِلَةِ(١) الدِّيَةَ ، فَقَالَتْ عَمَّتُهَا : إِنَّهَا قَدْ أَسْقَطَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ غُلَامًا قَدْ نَبَتَ شَعْرُهُ ، فَقَالَ أَبُو الْقَاتِلَةِ : إِنَّهَا كَاذِبَةٌ ، إِنَّهُ وَاللَّهِ ، مَا اسْتَهَلَّ وَلَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ ؛ فَمِثْلُهُ يُطَلُّ(٢) ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «سَجْعَ الْجَاهِلِيَّةِ! غُرَّةٌ» ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : اسْمُ إِحْدَاهُمَا مُلَيْكَةُ ، وَالْأُخْرَىٰ أُمُّ غُطَيْفٍ . [الخامس : ٣٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُصَرِّحِ بِأَنَّ الْمُتَوَفَّاةَ مِنَ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا كَانَتِ الْمَضْرُوبَةَ دُونَ الضَّارِبَةِ

٥[٦٠٥٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ بِحَجَرٍ ، فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا ، فَاخْتَصَمُوا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ : عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ ، وَقَضَىٰ بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَىٰ عَاقِلَتِهَا ، وَيَرِثُهَا وَلَدُهَا وَمَنْ تَبِعَهُمْ ، فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ : أَنَدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ ؛ فَمِثْلُ هَذَا يُطَلُّ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا هَذَا مِنْ أَخْدَانِ الْكُهَّانِ» ، مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ(٣) . [الخامس : ٣٦]

---

(١) **العاقلة** : العصبة والأقارب من قبل الأب الذين يعطون دية قتيل الخطأ . (انظر : النهاية ، مادة : عقل) .

(٢) **يطل** : يُهْدَر دَمُه . (انظر : النهاية ، مادة : طلل) .

٥[٦٠٥٨] [التقاسيم : ٧١٧٦] [الإتحاف : مي جا عه طح حب ط حم ١٨٦٤٣] [التحفة : خ م د ت س ١٣٢٢٥ - خ م د س ١٣٣٢٠ - د ١٥٠٧٨ - ق ١٥٠٩٦ - ت ١٥١٠٦ - خ ١٥١٩٦ - خ م س ١٥٢٤٥ - م ١٥٢٨٤ - خ م د س ١٥٣٠٨] .

(٣) بعد «سجع» في الأصل : «بها» ، وينظر : «صحيح مسلم» (١٧٢٦) من طريق حرملة ، به .

ذِكْرُ خَبَرٍ قَدْ يُوهِمُ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِأَخْبَارِ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا

٥[٦٠٥٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ زُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ- نَاشَدَ النَّاسَ فِي الْجَنِينِ، فَقَامَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ فَقَالَ: كُنْتُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ، فَقَتَلَتْهَا وَجَنِينَهَا، فَقَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ بِغُرَّةٍ: عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، وَأَنْ تُقْتَلَ بِهَا. [الخامس: ٣٦]

ذِكْرُ ۩ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْغُرَّةَ فِي الْجَنِينِ السَّاقِطِ لَا يَجِبُ عَلَى الضَّارِبِ إِلَّا عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ

٥[٦٠٦٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ: عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ أَوْ فَرَسٍ أَوْ بَغْلٍ، فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ: أَنَغْقِلُ مَنْ لَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ، وَلَا صَاحَ وَلَا اسْتَهَلَّ، مِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا لَيَقُولُ بِقَوْلِ شَاعِرٍ، فِيهِ غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ أَوْ فَرَسٌ أَوْ بَغْلٌ»(١).

[الخامس: ٣٦]

* * *

٥[٦٠٥٩] [التقاسيم: ٧١٧٧] [الموارد: ١٥٢٥] [الإتحاف: مي طح حب قط كم حم ٤٣٤٦] [التحفة: د س ق ٣٤٤٤]، وتقدم: (٦٠٥٧).

۩[٧/ ٢٤٧ أ].

٥[٦٠٦٠] [التقاسيم: ٧١٧٨] [الإتحاف: عه حب طح ط قط الطبراني حم ٢٠٦٤٧] [التحفة: خ م د ت س ١٣٢٢٥- خ م د س ١٣٣٢٠- د ١٥٠٧٨- ق ١٥٠٩٦- ت ١٥١٠٦- خ ١٥١٩٦- خ م س ١٥٢٤٥- م ١٥٢٨٤- خ م د س ١٥٣٠٨]، وتقدم: (٦٠٥٥) (٦٠٥٦).

(١) هنا آخر ما استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥٠- كتاب الوصية

٥[٦٠٦١] أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، قال: حدثنا إبراهيم بن بشار، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى: هل أوصى رسول الله ﷺ؟ قال: ما ترك رسول الله ﷺ شيئًا يوصي فيه، قلت: فكيف يأمر الناس بالوصية ولم يوص[1]؟ قال: أوصى بكتاب الله[2]. [الخامس: ٣٠]

ذكر ما يجب على المرء من إعداد الوصية لنفسه في حياته وترك الاتكال على غيره فيها

٥[٦٠٦٢] أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال «: ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده». [الثالث: ٣٢]

ذكر البيان بأن هذا العدد المذكور في خبر نافع لم يرد به النفي عما وراءه

٥[٦٠٦٣] أخبرنا ابن قتيبة، قال: حدثنا ابن أبي السري، قال: حدثنا عبد الرزاق،

٥[٦٠٦١][التقاسيم: ٦٩٤٧][الإتحاف: مي حب حم ٦٨٩٤][التحفة: خ م ت س ق ٥١٧٠].

(١) قوله: «ولم يوص» ليس في (س) (١٣/ ٣٨٢) بالمخالفة لأصله الخطي، وينظر: «مسند الحميدي» (٧٣٩) عن سفيان، به، و«البخاري» (٥٠١٠) من طريق مالك، به.

(٢) هذا الحديث استدركه محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

٥[٦٠٦٢][التقاسيم: ٣٨٩٢][الإتحاف: مي جا حب حم ١٠٨٧٤][التحفة: م ٦٨٩٣- م س ٦٨٩٦- م ٦٩٥٦- م س ٧٠٠٠- خت ٧٣٦١- م ٧٤٧٩- م ت ٧٥٤٠- س ٧٧٥١- م ت ق ٧٩٤٤- م ٨٠٥٠- م د ٨١٧٦- م ٨٥١١- م ٨٥٣٩].

٥[٦٠٦٣][التقاسيم: ٣٨٩٣][الإتحاف: حب حم ٩٦٤٤][التحفة: م س ٦٨٩٦- م س ٧٠٠٠].

قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَمُرُّ عَلَيْهِ ثَلَاثُ لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ» ۩ . [الثالث : ٣٢]

٥[٦٠٦٤] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَىٰ ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ : «لَا» ، قُلْتُ : فَبِشَطْرِهِ؟ قَالَ : «لَا» ، ثُمَّ قَالَ : «الثُّلُثُ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ» - أَوْ «كَبِيرٌ» - «إِنَّكَ إِنْ تَذَرْ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونُوا عَالَةً[(١)] يَتَكَفَّفُونَ[(٢)] النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهِ[(٣)] ، حَتَّىٰ مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ» ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُخَلَّفُ[(٤)] بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ : «إِنَّكَ[(٥)] إِنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا[(٦)] ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً ، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّىٰ يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ[(٧)] ، لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ!» ، يَرْثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ . [الثاني : ٢٢]

۩[٧/ ٢٤٧ ب] .

٥[٦٠٦٤] [التقاسيم : ٢١٩٨] [الإتحاف : ط مي خز جا طح حب عه حم ٥٠٠٨] [التحفة : خ م س ٣٨٨٠- ع ٣٨٩٠- خ ٣٨٩٦- ت س ٣٨٩٨- س ٣٩٠٦- س ٣٩٢٧- م ٣٩٤٩- س ٣٩٥٠- خ د س ٣٩٥٣] ، وتقدم : (٤٢٥٤) ، وسيأتي : (٧٣٠٣) .

(١) **العالة** : الفقراء ، والمفرد : العائل . (انظر : النهاية ، مادة : عيل) .

(٢) **يتكففون** : يمدون . (انظر : النهاية ، مادة : كفف) .

(٣) «به» كذا للجميع ، ويمكن أن يتوجه بأن الهاء عائدة على العمل نفسه ، وهو الإنفاق ، والذي في «الموطأ» (٢٩٩٥) رواية أبي مصعب الزهري : «بها» ، وهو كذلك عند البخاري (١٣٠٦) من طريق مالك ، به .

(٤) **أخلف** : أترك وأبقى وراءهم . (انظر : النهاية ، مادة : خلف) .

(٥) «إنك» ليس في الأصل .

(٦) «إلا» ليس في الأصل ، وينظر المصدران السابقان .

(٧) **الأعقاب** : جمع العقب ، وهو : مؤخر القدم ، والمراد : لا تردهم إلى حالتهم الأولى من ترك الهجرة . (انظر : النهاية ، مادة : عقب) .

ذِكْرُ إِبَاحَةِ وَصِيَّةِ الْمَرْءِ وَهُوَ فِي بَلَدٍ نَاءٍ إِلَى الْمُوصَىٰ إِلَيْهِ فِي بَلَدٍ آخَرَ

٥[٦٠٦٥] أخبرنا ابْنُ خُزَيْمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عُفَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ مُسَافِرٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : هَاجَرَ عُبَيْدُ اللَّهِ[1] بْنُ جَحْشٍ بِأُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ - وَهِيَ امْرَأَتُهُ - إِلَىٰ أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ أَرْضَ الْحَبَشَةِ مَرِضَ ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أَوْصَىٰ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ حَبِيبَةَ ، وَبَعَثَ مَعَهَا النَّجَاشِيُّ[2] شُرَحْبِيلَ بْنَ حَسَنَةَ . [الرابع : ١]

* * *

٥[٦٠٦٥] [التقاسيم : ٥٥٥٢] [الموارد : ١٢٨٣] [الإتحاف : حب ٢٢١٢٩] .

(١) «عبيد الله» في الأصل ، «الإتحاف» ، أصل (د) : «عبد الله» وهو خطأ ، والمثبت من (ت) هو الصواب كما في «الزيادات على كتاب المزني» لأبي بكر النيسابوري (٤٤٠) من طريق محمد بن يحيى الذهلي ، به ، وينظر : «تاريخ الطبري» (٢/ ٢١٣) ، «تاريخ دمشق» (٦٩/ ١٤٠) .

(٢) قوله : «وبعث معها النجاشي» وقع في (د) : «وبعث بها النجاشي مع» .

٥١- كتاب الفرائض[١]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِأَصْحَابِ السِّهَامِ فَرِيضَتَهُمْ وَإِعْطَاءِ الْعَصَبَةِ[٢] بَاقِيَ الْمَالِ بَعْدَهُ

٦٠٦٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَلْحِقُوا الْمَالَ بِالْفَرَائِضِ، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ**» ۩. [الأول: ٧٨]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ وَوُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ

٦٠٦٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلْحِقُوا الْمَالَ بِالْفَرَائِضِ، فَمَا أَبْقَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ**».

[الأول: ٧٨]

---

(١) **الفرائض**: جمع الفريضة، وهو: علم يُعرف به قسمة المواريث الشرعية. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: فرض).

(٢) **عصبة الرجل**: بنوه وقرابته لأبيه أو قومه الذين يتعصبون له وينصرونه. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: عصب).

٦٠٦٦] [التقاسيم: ١٣٧٨] [الإتحاف: مي جا طح حب قط كم حم ٧٨١٣] [التحفة: خ م د ت س (ق) ٥٧٠٥- س ١٨٨٤١]، وسيأتي: (٦٠٦٧).

۩ [٧/ ٢٤٨ أ].

٦٠٦٧] [التقاسيم: ١٣٧٩] [الإتحاف: مي جا طح حب قط كم حم ٧٨١٣] [التحفة: خ م د ت س (ق) ٥٧٠٥- س ١٨٨٤١]، وتقدم: (٦٠٦٦).

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ رَفْعَ هَذَا الْخَبَرِ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ

٥[٦٠٦٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ الْمَعْمَرِيِّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَلْحِقُوا الْمَالَ بِالْفَرَائِضِ، فَمَا أَبْقَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ**». [الأول: ٧٨]

ذِكْرُ وَصْفِ مَا تُعْطَى الْجَدَّةُ مِنَ الْمِيرَاثِ.

٥[٦٠٦٩] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[(١)] أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خَرَشَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ، وَمَا أَعْلَمُ[(٢)] لَكِ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ، فَسَأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ، فَأَنْفَذَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ السُّدُسَ، ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ، وَمَا كَانَ الْقَضَاءُ الَّذِي قُضِيَ بِهِ إِلَّا لِغَيْرِكِ، وَمَا أَنَا بِزَائِدٍ فِي الْفَرَائِضِ شَيْئًا، وَلَكِنْ هُوَ ذَلِكَ السُّدُسُ، فَإِنِ اجْتَمَعْتُمَا فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا[(٣)]، وَأَيَّتُكُمَا خَلَتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا[(٤)]. [الخامس: ٣٦]

٥[٦٠٦٨] [التقاسيم: ١٣٨٠] [الإتحاف: مي جا طح حب قط كم حم ٧٨١٣] [التحفة: خ م د ت س (ق) ٥٧٠٥- س ١٨٨٤١].

٥[٦٠٦٩] [التقاسيم: ٧١٧٩] [الموارد: ١٢٢٤] [الإتحاف: جا حب ١٦٩٦٥] [التحفة: د ت س ق ١١٢٣٢].

(١) «أخبرنا» في (د): «أنبأنا».

(٢) «أعلم» في (د): «علمت»، ونسبه في حاشية الأصل لنسخة.

(٣) «بينكما» في (د): «لكما».

(٤) هذا الحديث والترجمة قبله استدركهما محققا (ت) من كتابنا هذا: «الإحسان».

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ مَنِ اسْتَهَلَّ[1] مِنَ الصِّبْيَانِ عِنْدَ الْوِلَادَةِ ۩ وَرِثُوا وَوُرِّثُوا وَاسْتَحَقُّوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ

٥[٦٠٧٠] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَوُرِّثَ». [الثالث: ١٠]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا نَفَى أَخْذَ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مِيرَاثَهُ مِنَ النَّسَبِ مِمَّنْ لَيْسَ عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ

٥[٦٠٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ». [الثالث: ٤٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَخَوَاتِ مَعَ الْبَنَاتِ يَكُنَّ عَصَبَةً

٥[٦٠٧٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زُهَيْرٍ بِتُسْتَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ابْنَةٍ وَابْنَةِ ابْنٍ وَأُخْتٍ، قَالَ: «لِلِابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِابْنَةِ الِابْنِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ». [الثالث: ٦٥]

---

(١) **استهلال الصبي**: تصويته عند ولادته. (انظر: النهاية، مادة: هلل).

۩[٧/ ٢٤٨ ب].

٥[٦٠٧٠] [التقاسيم: ٣٦٩٩] [الموارد: ١٢٢٣] [الإتحاف: حب كم ٣٣٢١] [التحفة: ق ٢٧٠٨- ت ٢٦٦٠- س ٢٩٦٨].

٥[٦٠٧١] [التقاسيم: ٤١٠٥] [الإتحاف: مي خز عه جا حب طح قط كم حم ١٧٧] [التحفة: ع ١١٣- خ م د س ق ١١٤].

٥[٦٠٧٢] [التقاسيم: ٤٤٥٥] [الإتحاف: مي جا طح حب قط كم حم ١٣٢٩٢] [التحفة: خ د ت س ق ٩٥٩٤].

١- بَابُ ذَوِي الْأَرْحَامِ

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ تَوْرِيثَ ذَوِي الْأَرْحَامِ

٦٠٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ بُدَيْلِ ابْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ[١] الْهَوْزَنِيِّ ، عَنِ الْمِقْدَامِ[٢] ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَكَ كَلًّا[٣] فَإِلَيْنَا ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ ، وَأَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ ، أَعْقِلُ عَنْهُ وَأَرِثُهُ[٤] ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ يَعْقِلُ عَنْهُ وَيَرِثُهُ»[٥] . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٠٧٤] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِمِصْرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ ، عَنِ

٦٠٧٣] [التقاسيم : ٤٦٨١] [الموارد : ١٢٢٥] [الإتحاف : جا طح حب قط كم س ابن القطان حم ١٧٠٢١] [التحفة : س ١١٥٦٣ - د س ق ١١٥٦٩ - د ١١٥٧٦] .

(١) كتب مقابل «أبي عامر» في حاشية الأصل : «اسم أبي عامر : عبد الله بن لُحَيّ ، شامي ثقة» .

(٢) بعد «المقدام» في (ت) : «بن معدي كرب» .

(٣) الكل : العيال والثِّقْل . (انظر : النهاية ، مادة : كلل) .

(٤) قوله : «أعقل عنه وأرثه» ليس في (د) .

(٥) كتب مقابله في حاشية الأصل : «د عن حفص بن عمر به . . . ق ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن شبابة . وعن محمد بن الوليد ، عن غندر - كلهم ، عن شعبة . وعن سليمان بن حرب في أخرى . . . عن قتيبة بن سعيد . ق بعضه عن يحيى درست - كلهم ، عن حماد بن زيد ، عن بديل . قال أبو داود : رواه الزبيدي ، عن راشد بن سعد ، عن أبي عامر ، عن المقدام . ورواه معاوية بن صالح ، عن راشد ، قال : سمعت المقدام ، وروى النسائي حديث معاوية بن صالح من حديث زيد بن الحباب وأسد بن موسى ، عنه ، وروى الحديث أيضًا . . . عن النبي ﷺ مرسلًا» .

٦٠٧٤] [التقاسيم : ٤٦٨٢] [الموارد : ١٢٢٦] [الإتحاف : جا طح حب قط كم س ابن القطان حم ١٧٠٢١] [التحفة : س ١١٥٦٣ - د س ق ١١٥٦٩ - د ١١٥٧٦] .

الزُّبَيْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ ، أَنَّ ابْنَ عَائِذٍ ۩ حَدَّثَهُ[١] ، أَنَّ الْمِقْدَامَ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيْعَةً[٢] فَإِلَيَّ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ ، وَأَنَا مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ ، أَفُكُّ عَنْهُ[٣] ، وَأَرِثُ مَالَهُ ، وَالْخَالُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ ، يَفُكُّ عَنْهُ[٣] ، وَيَرِثُ مَالَهُ» . [الثالث : ٦٦]

قال أبو حاتم : سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْهَوْزَنِيِّ عَنِ الْمِقْدَامِ[٤] ، وَسَمِعَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٥] بْنِ عَائِذٍ الْأَزْدِيِّ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ؛ فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ ، وَمَتْنَاهُمَا مُتَبَايِنَانِ .

ذِكْرُ خَبَرٍ ثَالِثٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥[٦٠٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ رضي الله عنه إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ : أَنْ عَلِّمُوا صِبْيَانَكُمُ الْعَوْمَ ، وَمُقَاتِلَتَكُمُ الرَّمْيَ ، قَالَ : فَكَانُوا[٦] يَخْتَلِفُونَ بَيْنَ الْأَغْرَاضِ ، قَالَ : فَجَاءَ سَهْمٌ غَرْبٌ[٧] فَأَصَابَ غُلَامًا فَقَتَلَهُ ، وَلَمْ يُعْلَمْ لِلْغُلَامِ أَهْلٌ إِلَّا خَالُهُ ، فَكَتَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى عُمَرَ ، فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ الْغُلَامِ إِلَى

۩[٧/ ٢٤٩ أ] .

(١) قوله : «أن ابن عائذ حدثه» وقع في (د) : «عن ابن عائذ» .

(٢) **الضيعة والضياع** : المراد : العيال والأطفال (المحتاجون) الذين يضيعون بعد موت وليهم وعائلهم . (انظر : النهاية ، مادة : ضيع) .

(٣) «عنه» في (ت) : «عنيه» .

(٤) بعد «المقدام» في (ت) : «بن الأسود الكندي» .

(٥) «عبد الرحمن» في الأصل : «عبد الله» ، وضبب عليه ، وفي الحاشية كالمثبت ، وصحح عليه .

٥[٦٠٧٥] [التقاسيم : ٤٦٨٣] [الموارد : ١٢٢٧] [الإتحاف : جا طح حب قط حم عه ١٥١٣٠] [التحفة : ت س ق ١٠٣٨٤] .

(٦) «فكانوا» في (د) : «وكانوا» .

(٧) **السهم الغرب** : الذي لا يُعْرف راميه . (انظر : النهاية ، مادة : غرب) .

مَنْ يَدْفَعُ عَقْلَهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ» . [الثالث : ٦٦]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ ابْنَ الْبِنْتِ لَا يَكُونُ وَلَدًا[1] لِأَبِي الْبِنْتِ

٦٠٧٦ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّافِقَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ أَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَعَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَقُومَانِ وَيَعْثُرَانِ ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَهُمَا ، وَقَالَ : «﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾» [التغابن : ١٥] . [الثالث : ٨]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ فَعَلَ الْمُصْطَفَى ﷺ مَا وَصَفْنَاهُ

٦٠٧٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ۩ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[2] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا[3] إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «صَدَقَ اللَّهُ : ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن : ١٥] ، نَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ ، فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي فَرَفَعْتُهُمَا» . [الثالث : ٨]

---

(١) «ولدا» في (ت) : «بولد» .

٦٠٧٦ [التقاسيم : ٣٢٩٦] [الموارد : ٢٢٣١] [الإتحاف : خز حب كم حم ٢٢٩٥] [التحفة : د ت س ق ١٩٥٨] ، وسيأتي : (٦٠٧٧) .

٦٠٧٧ [التقاسيم : ٣٢٩٧] [الموارد : ٢٢٣٠] [الإتحاف : خز حب كم حم ٢٢٩٥] [التحفة : د ت س ق ١٩٥٨] ، وتقدم : (٦٠٧٦) .

۩ [٧/ ٢٤٩ ب] .

(٢) «حدثني» في (د) : «حدثنا» .

(٣) «يخطبنا» في (د) : «يخطب» .

فهرس الموضوعات

٢١- كتاب اللقطة ٥
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «ضالة المسلم» أراد به بعض الضوال لا الكل ٥
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «فشأنك بها» أراد به : فاستنفقها ٦
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «عرفها سنة» ليس بحد يوجب نهاية القصد في كل الأحوال ٧
ذكر البيان بأن تعريف أبي بن كعب الصرة التي التقطها الأحوال الثلاثة كان بأمر المصطفى ٧
ذكر لفظة أوهمت عالما من الناس ضد ما ذهبنا إليه ٨
ذكر الخبر الدال على أن اللقطة وإن أتى عليها أعوام هي لصاحبها دون الملتقط ٩
ذكر السبب الذي هو مضمر في نفس الخطاب الذي تقدم ذكرنا له ٩
ذكر الزجر عن حمل لقطة الحاج إذا لم يكن يعرف أربابها ٩
ذكر إثبات اسم الضال على من لم يعرف الضوال إذا وجدها ١٠
ذكر البيان بأن المرء ممنوع عن أخذ ضوال الإبل دون غيرها من سائر الضوال ١٠
٢٢- كتاب الوقف ١٢
ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز اتخاذ الأحباس في سبيل الله ١٢
ذكر البيان بأن الأحباس في سبيل الله لا يحل بيعها ولا هبتها ١٢
ذكر الخبر المدحض قول من أجاز بيع الأحباس في سبيل الله بعد أن تحبس ١٣
ذكر البيان بأن اتخاذ الأحباس في سبيل الله من خير ما يخلف المرء بعده ١٣
٢٣- كتاب البيوع ١٥
ذكر ترحم الله جل وعلا على المسامح في البيع والشراء والقبض والإعطاء ١٥
ذكر الأمر للبيعين أن يلزما الصدق في بيعهما ويبينا عيبا علماه ١٥
ذكر الزجر عن غش المسلمين بعضهم بعضا في البيع والشراء وما أشبههما من الأحوال ١٦
ذكر الزجر عن أن ينفق المرء سلعته بالحلف الكاذبة ١٦
ذكر البيان بأن الله جل وعلا لا ينظر في القيامة إلى من نفق سلعته في الدنيا باليمين الكاذبة ١٦
ذكر وصف بعض الحلف الذي من أجله يبغض الله جل وعلا البياع ١٧
ذكر وصف البعض الآخر من الحلف الذي من أجله يبغض الله جل وعلا البياع ١٨

ذكر إثبات الفجور للتجار الذين لا يتقون الله في بيعهم وشرائهم ١٨
ذكر الخبر الدال على أن البيع يقع بين المتبايعين بلفظة تؤدي إلى رضاهما ١٩
ذكر البيان بأن المتبايعين لكل واحد منهما في بيعهما الخيار قبل أن يتفرقا ١٩
ذكر خبر فيه كالدليل على أن الفراق في خبر ابن عمر الذي ذكرناه، إنما هو فراق الأبدان ٢٠
ذكر الخبر الدال على أن الفراق في خبر ابن عمر الذي ذكرناه، إنما هو فراق الأبدان ٢٠
ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «فإن فارقه فلا خيار له» أراد به في غير بيع الخيار ٢١
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٢١
ذكر الأمر لمن اشترى طعاما أن يكيله رجاء وجود البركة فيه ٢٢
ذكر السبب الذي من أجله أنزل الله جل وعلا ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ ٢٢
ذكر الإخبار عن جواز أخذ المرء في ثمن سلعته المبيعة العين الذي لم يقع العقد عليه ٢٢
ذكر البيان بأن مشتري النخلة بعدما أبرت لا يكون له من ثمرها شيء إذا لم يتقدمه الشرط ٢٣
ذكر البيان بأن قوله: «فلا شيء له» أراد به البائع لا المشتري ٢٤
ذكر البيان بأن النخل إذا أبرت والعبد الذي له مال إذا بيعا يكون الثمر والمال للبائع ٢٤
ذكر البيان بأن العبد المأذون له في التجارة إذا بيع وله مال وعليه دين يكون ماله لبائعه ٢٥
١- باب السلم ٢٥
ذكر الزجر عن استسلاف المرء ماله إلا في الشيء المعلوم ٢٥
ذكر الإباحة للمرء أن يسلم وإن لم يعلم في ذلك الوقت عند المسلم إليه أصل ما أسلم فيه ٢٥
٢- باب خيار العيب ٢٦
ذكر البيان بأن مشتري الدابة إذا وجد بها عيبا بعد أن نتجت عنده كان له رد الدابة ٢٦
ذكر البيان بأن الغلام المبيع إذا وجد به العيب يجب أن يرده إلى بائعه ٢٦
٣- باب بيع المدبر ٢٧
ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز بيع المدبر في حالة من الأحوال ٢٧
ذكر إباحة بيع المدبر، إذا كان المدبر عديما لا مال له ٢٨
ذكر البيان بأن قول جابر: إن رجلا من الأنصار أعتق غلاما له ٢٨
ذكر خبر ثان يصرح بأن بيع المدبر يجوز عند حاجة المدبر إليه ٢٩
ذكر جواز بيع المدبر إذا كان المدبر عديما لا مال له غير مدبره ٢٩
ذكر العلة التي من أجلها أجاز المصطفى ﷺ بيع المدبر ٢٩
٤- باب التسعير والاحتكار ٣٠

ذكر ما يستحب للإمام ترك التسعير للناس في بياعاتهم ٣٠
ذكر الزجر عن احتكار المرء أقوات المسلمين التي لا بد لهم منها ٣٠
٥- باب البيع المنهي عنه ٣١
ذكر الزجر عن بيع الخنازير والأصنام، ضد قول من أباح بيعهما ٣١
ذكر الخبر الدال على أن بيع الخنازير والكلاب محرم ولا يجوز استعماله ٣١
ذكر الزجر عن بيع الكلاب والدماء ٣٢
ذكر الزجر عن بيع السنانير ٣٢
ذكر الخبر المدحض قول من أباح بيع السنانير ٣٢
ذكر الزجر عن بيع الخمر وشرائه؛ إذ الله جَلَّ وَعَلَا حرم شربها ٣٣
ذكر تحريم المصطفى ﷺ التجارة في الخمر ٣٣
ذكر البيان بأن الله جَلَّ وَعَلَا حرم بيع الخمر كما حرم شربها ٣٤
ذكر البيان بأن الخمر لا يحل بيعها، وإن كان عند المحتاج إلى ثمنها ٣٤
ذكر الزجر عن بيع حبل الحبلة ٣٥
ذكر وصف بيع حبل الحبلة الذي نهي عنه ٣٥
ذكر الزجر عن بيع الولاء، وعن هبته ٣٦
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٣٦
ذكر العلة التي من أجلها نهي عن بيع الولاء وعن هبته ٣٧
ذكر الزجر عن بيع الحمل في البطن، والطير في الهواء، والسمك في الماء قبل أن يصطاد ٣٧
ذكر الزجر عن بيع الماء بذكر لفظة مجملة غير مفسرة ٣٧
ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرناها ٣٨
ذكر الزجر عن منع فضل الماء قصد الضرر فيه على المسلمين ٣٨
ذكر الزجر عن منع المرء فضل الماء الذي لا حاجة به إليه ٣٩
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٣٩
ذكر الزجر عن بيع الأرض المبذور فيها مع البذر قبل أن يظهر ما يتولد منه ٤٠
ذكر الزجر عن تلقي المشتري البيوع ٤٠
ذكر البيان بأن التلقي للبيوع إنما زجر عنه إلى أن تهبط الأسواق ٤٠
ذكر الزجر عن أن يبيع المرء الحاضر للبادي من الأعراب ٤٠
ذكر الزجر عن بيع الحاضر المهاجر للأعراب ٤١

ذكر البيان بأن الحاضر قد زجر عن أن يبيع للبادي وإن لم يكن بالمهاجر ٤١
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٤١
ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «يرزق بعضهم بعضا» أراد به أن الله يرزقهم على أيديهم ٤٢
ذكر الزجر عن بيع المرء على بيع أخيه قبل أن يتفرق البائع والمشتري ٤٢
ذكر البيان بأن هذا الفعل إنما زجر عنه ما لم يأذن البائع الأول فيه ٤٢
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا البيع ٤٣
ذكر الزجر عن مزايدة المرء على الشيء المبيع من غير قصده لشرائه ٤٣
ذكر الزجر عن تصرية ذوات الأربع عند بيعها ٤٤
ذكر وصف الحكم في تصرية ذوات الأربع عند بيعها ٤٤
ذكر الزجر عن استثناء البائع الشيء المجهول من الشيء المبيع في نفس العقد ٤٤
ذكر الزجر عن أن يقع بيع المرء على شيء مجهول أو إلى وقت غير معلوم ٤٥
ذكر الزجر عن بيع الشيء بمائة دينار نسيئة وبتسعين دينارا نقدا ٤٥
ذكر البيان بأن المشتري إذا اشترى بيعتين في بيعة على ما وصفنا ٤٦
ذكر الزجر عن بيع الملامسة والمنابذة ٤٦
ذكر وصف بيع الملامسة وكيفية المنابذة ٤٦
ذكر الزجر عن بيع ما يقع عليه حصاة المشتري ٤٧
ذكر الزجر عن بيع الطعام المشترى قبل استيفائه ٤٧
ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «حتى يستوفيه» أراد به حتى يقبضه ٤٨
ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن خبر حماد بن سلمة الذي ذكرناه موهوم ٤٨
ذكر الخبر الدال على أن خبر ابن عمر الذي ذكرناه لم يهم فيه حماد بن سلمة ٤٩
ذكر وصف القبض الذي يحل به بيع الطعام المشترى ٤٩
ذكر الخبر الدال على أن كل شيء بيع سوى الطعام حكمه حكم الطعام في هذا الزجر ٤٩
ذكر الخبر المصرح بأن حكم الطعام وغيره من الأشياء المبيعة فيه سواء ٥٠
ذكر الزجر عن بيع المرء الطعام الذي اشتراه قبل قبضه واستيفائه ٥١
ذكر البيان بأن حكم حكيم بن حزام وغيره من المسلمين في هذا الزجر سواء ٥١
ذكر الزجر عن بيع الطعام الذي اشترى مجازفة قبل أن يؤويه إلى رحله ٥٢
ذكر الزجر عن بيع الثمار على أشجارها حتى تطعم ٥٢
ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «حتى يطعم» أراد به ظهور صلاحها ٥٢

ذكر وصف ظهور الصلاح في الثمر الذي يحل بيعها عند ظهوره ٥٣
ذكر البيان بأن حكم البائع والمشتري في هذا الزجر الذي ذكرناه سواء ٥٣
ذكر وصف ظهور الصلاح في النخل الذي يحل بيعها عنده ٥٣
ذكر وصف ظهور الصلاح في الحبوب التي يحل بيعها عند وجوده ٥٤
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن بيع ما وصفنا ٥٤
ذكر الزجر عن بيع المرء ثمرة نخله سنين معلومة مما باع السنة الأولى منها ٥٥
ذكر الزجر عن بيع المزابنة والمحاقلة ٥٥
ذكر العلة التي من أجلها نهي عن بيع المزابنة ٥٥
ذكر وصف المزابنة التي نهي عن بيعها ٥٦
ذكر وصف المحاقلة التي زجر عن بيعها ٥٦
ذكر البيان بأن المزابنة التي نهي عنها قد رخص في بيع بعضها لعلة معلومة ٥٧
ذكر البيان بأن العرية التي رخص فيها هي بيع بعض الرطب بالتمر ٥٧
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن بيع الثمر بالثمر ٥٨
ذكر إباحة بعض المزابنة للعلة المعلومة فيه ٥٨
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٥٩
ذكر القدر الذي يجوز بيع العرايا به ٥٩
ذكر وصف القدر الذي يجوز به بيع العرايا ٥٩
ذكر الاستحباب للمرء أن يكون بيعه العرايا فيما دون خمسة أوسق ٦٠
ذكر البيان بأن المزابنة المنهي عنها لم يرخص منها إلا بيع العرايا فقط ٦٠
ذكر خبر قد يوهم من لم يطلب العلم من مظانه أن بيع المسلم السلاح من الحربي جائز ٦٠
٦- باب الربا ٦١
ذكر الزجر عن بيع الجنس من الطعام بجنسه إلا مثلا بمثل ٦١
ذكر الزجر عن بيع الدنانير والدراهم بأجناسها وبينهما فضل ٦٢
ذكر البيان بأن بيع الأشياء التي وصفناها بأجناسها وبينهما فضل ربا ٦٢
ذكر الزجر عن بيع الفضة بالفضة والذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ٦٣
ذكر الزجر عن بيع الأشياء المعلومة بأجناسها إلا مثلا بمثل ٦٣
ذكر الزجر عن بيع هذه الأشياء بأجناسها مثلا بمثل وأحدهما غائب ٦٣
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن نافعا لم يسمع هذا الخبر من أبي سعيد الخدري ٦٤

ذكر البيان بأن هذه الأجناس إذا بيعت بغير أجناسها وبينها التفاضل كان ذلك جائزا ٦٤
ذكر البيان بأن هذه الأجناس إذا بيعت أحدها بغير جنسها إلا يدا بيد كان ذلك ربا ٦٥
ذكر الزجر عن بيع الصاع من التمر بالصاعين وإن كان أحدهما أردأ من الآخر ٦٥
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «بع تمرك» أراد به بالدراهم ٦٦
ذكر البيان بأن بيع الصاع من التمر بالصاعين يكون ربا ٦٦
ذكر خبر أوهم عالما من الناس أن الدرهم بالدرهمين جائز نقدا وإنما حرم ذلك نسيئة ٦٧
ذكر الزجر عن بيع الصاع من التمر بالصاعين منه ٦٧
ذكر لعن المصطفى ﷺ من أعان في الربا على أي حالة كان ٦٨
ذكر الزجر عن بيع الكيلة من التمر بشيء معلوم منه ٦٨
ذكر جواز بيع المرء الحيوان بعضها ببعض وإن كان الذي يأخذ أقل في العدد من الذي يعطي ٦٨
ذكر الزجر عن بيع الحيوان بالحيوان إلا يدا بيد ٦٩
٧- باب الإقالة ٦٩
ذكر إقالة الله جل وعلا في القيامة عثرة من أقال نادما بيعته ٦٩
ذكر إقالة الله جل وعلا في القيامة عثرة من أقال عثرة أخيه المسلم في الدنيا ٦٩
٨- باب الجائحة ٧٠
ذكر الأمر بالوضع عمن اشترى ثمرة فأصابتها جائحة وهو معدم ٧٠
ذكر البيان بأن وضع الجوائح من الخير الذي يتقرب به إلى البارئ جل وعلا ٧٠
ذكر البيان بأن البائع ليس له أن يأخذ شيئا من باقي ثمن ثمره الذي أصابته الجائحة ٧١
ذكر البيان بأن زجر المرء عن أخذ ثمن ثمره بعد أن أصابته الجائحة زجر تحريم لا زجر ندب ٧١
ذكر الزجر عن أخذ المرء ثمن ثمرته المبيعة إذا أصابتها جائحة بعد بيعه إياها ٧٢
٩- باب الفلس ٧٢
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر ورد في الودائع دون البياعات ٧٢
ذكر خبر ثان يصرح بأن خطاب هذا الخبر ورد للبائع سلعته دون المودع إياها ٧٣
ذكر خبر ثالث يصرح بأن المشتري إذا أفلس تكون عين سلعة البائع له ٧٣
١٠- باب الديون ٧٤
ذكر كتبة الله جل وعلا للمقرض مرتين الصدقة بإحداهما ٧٤
ذكر قضاء الله جل وعلا في الدنيا دين من نوى الأداء فيه ٧٥
ذكر رجاء تجاوز الله جل وعلا في القيامة عن الميسر على المعسرين في الدنيا ٧٥

ذكر البيان بأن هذا الرجل لم يعمل خيرا قط إلا التجاوز عن المعسرين ٧٥
ذكر إظلال الله جَلَّ وَعَلَا في القيامة في ظله من أنظر معسرا أو وضع له ٧٦
ذكر تيسير الله جَلَّ وَعَلَا الأمور في الدنيا والآخرة على الميسر على المعسرين ٧٧
ذكر رجاء تجاوز الله جَلَّ وَعَلَا عمن تجاوز عن المعسر ٧٧
ذكر البيان بأن هذا الرجل لم توجد له حسنة خلا تجاوزه عن المعسرين ٧٨
ذكر ما يستحب لمن تنازع هو وأخوه المسلم في دين أن يضع الموسر بعض دينه للمعسر ٧٨
الأحاديث المنسوبة إلى كتاب البيوع في الإحسان من التقاسيم والأنواع ٧٩
ذكر الإخبار عما يجب على المؤمن حسن القضاء لمن عليه شيء من حطام هذه الدنيا ٧٩
٢٤- كتاب الحجر ٨٠
ذكر ما يستحب للإمام إذا علم من إنسان ضد الرشد في أسبابه أن يحجر عليه ٨٠
ذكر الإباحة للإمام أن يحجر على من يرى ذلك احتياطا له من رعيته ٨٠
ذكر خبر ثان يصرح بمعنى ما أومأنا إليه ٨١
ذكر الأمر للمحجور عليه عند مبايعته غيره الشيء التافه أن يقول : لا خلابة لئلا يخدع ٨١
٢٥- كتاب الحوالة ٨٢
ذكر الأمر بالاتباع لمن أحيل على مليء ماله ٨٢
٢٦- كتاب الكفالة ٨٣
ذكر الإخبار عن ضمان المصطفى ﷺ دين من مات من أمته لم يترك له وفاء ٨٣
٢٧- كتاب القضاء ٨٤
ذكر الإخبار عن وصف مناقشة الله في القيامة الحاكم العادل إذا كان في الدنيا ٨٤
ذكر الزجر عن دخول المرء في قضاء المسلمين إذا علم تعذر سلوك الحق فيه عليه ٨٤
ذكر الإخبار عن السبب الذي من أجله أنزل الله جَلَّ وَعَلَا : ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ ٨٥
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من معونة الضعفاء وأخذ مالهم من الأقوياء ٨٦
ذكر الأمر للمرء أن يأخذ للضعيف من القوي إذا قدر على ذلك ٨٧
ذكر إعطاء الله جَلَّ وَعَلَا الحاكم المجتهد لله ولرسوله ﷺ في حكمه أجرين إذا أصاب فيه ٨٧
ذكر كتبة الله جَلَّ وَعَلَا للحاكم المجتهد في قضائه أجرا واحدا إذا أخطأ فيه ٨٨
ذكر معونة الله جَلَّ وَعَلَا للحاكم على حكمه ما دام يتجنب الحيف والميل فيه ٨٨
ذكر الزجر عن أن يحكم الحاكم وحالته غير معتدلة في الاعتدال ٨٨

ذكر الزجر عن أن يحكم الحاكم بين المسلمين عند تغير طبعه عن عادته التي اعتادها ٨٩
ذكر أدب القاضي عند إمضائه الحكم بين الخصمين ٨٩
ذكر الخبر الدال على أن الحاكم له أن يهدد الخصمين بما لا يريد أن يمضيه ٩٠
ذكر وصف ما يحكم للمختلفين في طرق المسلمين عند الإمكان ٩٠
ذكر ما يحكم الحاكم للمدعيين شيئا معلوما مع إثبات البينة لهما معا على ما يدعيان ٩١
ذكر ما يجب على المرء من الانقياد لحكم الله وإن كرهه في الظاهر ٩١
ذكر الزجر عن أن يأخذ المرء ما حكم له الحاكم بالشهود إذا علم ضده بينه وبين خالقه فيه ٩٢
ذكر الزجر عن أخذ المرء ما حكم له الحاكم إذا علم بينه وبين خالقه ضده ٩٢
ذكر ما يحكم لمن ليس له إلا شاهد واحد على شيء يدعيه ٩٣
ذكر خبر أوهم غير المتبحر في صناعة العلم أنه مضاد لخبر أبي هريرة الذي ذكرناه ٩٣
ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز استعمال القرعة في الأحكام ٩٤
١- باب الرشوة ٩٤
ذكر لعن المصطفى ﷺ من استعمل الرشوة في أحكام المسلمين ٩٤
ذكر لعن المصطفى ﷺ المرتشي في أسباب المسلمين وإن لم يكن مسلكها يؤدي إلى الحكم ٩٥
ذكر البيان بأن اسم الغلول قد يقع على الرشوة وإن لم تكن من الفيء والغنيمة ٩٥
٢٨- كتاب الشهادات ٩٦
ذكر استحباب إعلام الشاهد المشهود له ما عنده من الشهادة إذا جهل عليها ٩٦
٢٩- كتاب الدعوى ٩٧
ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الأمر ٩٧
ذكر ما يجب للمدعى عليه عندما يدعي من الحقوق على غيره ٩٨
ذكر ما يجب على المدعى عليه عند عدم بينة المدعي بما يدعي ٩٨
ذكر الإخبار عن إيجاب غضب الله جل وعلا لمن أخذ مال أخيه المسلم باليمين الفاجرة ٩٩
١- باب الاستحلاف ٩٩
ذكر إيجاب غضب الله جل وعلا للمقتطع شيئا من مال أخيه المسلم باليمين الفاجرة ٩٩
ذكر السبب الذي من أجله أنزل الله جل وعلا هذه الآية ١٠٠
ذكر تحريم الله جل وعلا الجنة مع إيجاب النار للفاعل الفعل الذي ذكرناه ١٠٠
ذكر البيان بأن من فعل هذا الفعل ليذهب به مال أخيه يلقى ربه يوم القيامة وهو أجذم ١٠١

٢- باب عقوبة الماطل ١٠١
ذكر استحقاق الماطل إذا كان غنيا للعقوبة في النفس والعرض لمطله ١٠١
ذكر العلة التي من أجلها استحق من وصفنا ما ذكرت ١٠٢
٣٠- كتاب الصلح ١٠٣
ذكر الإخبار عن جواز الصلح بين المسلمين ما لم يخالف الكتاب أو السنة أو الإجماع ١٠٣
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من لزوم إصلاح ذات البين بين المسلمين ١٠٣
ذكر السبب الذي من أجله أنزل الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ ١٠٤
الأحاديث المنسوبة إلى كتاب الصلح في «الإحسان» من «موارد الظمآن» ١٠٥
١- باب التخيير ١٠٥
٣١- كتاب العارية ١٠٦
ذكر حكم العارية والمنحة ١٠٦
ذكر إيجاب الجنة للمانح المنيحة ابتغاء وجه الله وطلب ثوابه ١٠٦
ذكر تفضل الله جَلَّ وَعَلَا على المانح المنيحة والهادي الزقاق بكتبه أجر نسمة لو تصدق بها ١٠٧
٣٢- كتاب الهبة ١٠٨
ذكر الأمر بالتسوية بين الأولاد في النحل إذ تركه حيف ١٠٨
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ١٠٩
ذكر لفظة أوهمت عالما من الناس أن الإيثار في النحل بين الأولاد جائز ١٠٩
ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «فارجعه» أراد به لأنه غير الحق ١٠٩
ذكر الخبر المصرح بنفي جواز الإيثار في النحل بين الأولاد ١١٠
ذكر خبر ثان يصرح بأن الإيثار بين الأولاد غير جائز في النحل ١١٠
ذكر خبر ثالث يصرح بأن الإيثار بين الأولاد في النحل حيف غير جائز استعماله ١١١
ذكر خبر رابع يدل على أن الإيثار في النحل من الأولاد غير جائز ١١١
ذكر خبر خامس يصرح بترك استعمال الإيثار للمرء في النحل بين ولده ١١٢
ذكر خبر سادس يصرح بأن الإيثار في النحل بين الأولاد غير جائز ١١٢
ذكر ما يجب على المرء من قبول ما يهدي أخوه المسلم إياه إذا تعرى عن علتين فيه ١١٤
ذكر الزجر عن رد المرء الطيب إذا عرض عليه ١١٤
ذكر البيان بأن المرء وإن كان خيرا فاضلا إذا أهدي إليه شيء وإن كان قليلا عليه قبوله ١١٥
ذكر إباحة قبول الجماعة الهبة الواحدة المشاعة من الرجل الواحد ١١٥

ذكر إباحة قبول المرء الهبة للشيء المشاع بينه وبين غيره ١١٦
ذكر إباحة إهداء المرء الهدية إلى أخيه وإن لم يحل لواحد منهما استعمال تلك الهدية بأنفسهما ... ١١٧
ذكر إباحة أخذ المهدي هدية نفسه بعد بعثه إلى المهدى إليه ١١٨
ذكر الإخبار عن إباحة أكل المرء الهدية التي كانت تصدقت على المهدي قبل أن يهديها إليه ... ١١٨
ذكر العلة التي من أجلها قالت عائشة : هذا تصدق على بريرة ١١٩
ذكر جواز أكل الصدقة التي تصدق بها على إنسان ثم أهداها المتصدق عليه له ١٢٠
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن عبيد بن السباق لم يسمع هذا الخبر من جويرية ١٢٠
ذكر خبر ثان يصرح بإباحة ما ذكرناه ١٢٠
ذكر جواز قبول المرء الذي لا يحل له أخذ الصدقة الهدية ممن تصدق عليه بتلك الهدية ١٢١
١ - باب الرجوع في الهبة ١٢٢
ذكر البيان بأن حكم الراجع في صدقته حكم الراجع في هبته سواء في هذا الزجر ١٢٢
ذكر البيان بأن هذا الزجر الذي أطلق بلفظ العموم لم يرد به كل الهبات ولا كل الصدقات ١٢٢
ذكر الزجر عن أن يعود المرء في الشيء الذي يتصدق به بالملك بعد زوال ملكه عنه فيما قبل ... ١٢٣
ذكر البيان بأن هذا الفرس قد ضاع عند الذي كان في يده فأراد عمر أن يشتريه بعد ذلك ١٢٣
٣٣- كتاب الرقبى والعمرى ١٢٤
ذكر الزجر عن أن يرقب المرء داره أخاه المسلم ١٢٤
ذكر الزجر عن أن يعمر الرجل داره لأخيه المسلم ١٢٤
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «فهو له» أراد به لمن أعمر ولمن أرقب ١٢٥
ذكر إجازة العمرى إذا استعملها المرء مع أخيه المسلم ١٢٥
ذكر إثبات العمرى لمن وهبت له ١٢٥
ذكر إثبات العمرى لمن أعمرت له ١٢٦
ذكر خبر قد وهم في تأويله من لم يحكم صناعة الحديث ١٢٦
ذكر قضاء المصطفى ﷺ بالعمرى للوارث على حسب ما جعل سبيلها سبيل الميراث ١٢٦
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «العمرى سبيلها سبيل الميراث» أراد بذلك لمن أعمر دون من أعمر .. ١٢٧
ذكر الخبر المصرح بصحة ما ذكرناه أن ميراث العمرى يكون للمعمر له دون من أعمرها ١٢٧
ذكر خبر ثان يصرح بأن الدار المعمرة إنما هي للمعمر له دون المعمر إياه ١٢٧
ذكر البيان بأن الدار التي أعمرت لا ترجع إلى الذي أعمرها وإن مات الذي أعمرت له ١٢٨
ذكر وصف العمرى التي زجر عن استعمالها ١٢٨

ذكر البيان بأن إعمار المرء داره في حياته من غير ذكر ورثته بعده لا تكون العمرىٰ للمعمر له ... ١٢٨
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «و لعقبه» أراد به بعد موته ١٢٩
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن استعمال العمرىٰ ١٢٩
٣٤- كتاب الإجارة ١٣٠
ذكر الخبر المدحض قول من قال من المتصوفة بإبطال الكسب ١٣٠
ذكر البيان بأن الأنبياء لم تكن تأنف من العمل ، ضد قول من كره الكسب وحظره ١٣٠
ذكر العلة التي من أجلها قال ﷺ للكباث الأسود : «إنه أطيب من غيره» ١٣٠
ذكر الإباحة للمرء استخدام الأحرار من المسلمين ، وإن لم يكونوا بالغين ١٣١
ذكر الإخبار عن إباحة أخذ المرء الأجرة على كتاب الله جَلَّ وَعَلَا ١٣٢
ذكر الإباحة للمرء أن يكون وزانا للناس بعد أن يلزم النصيحة في أموره وأسبابه ١٣٢
ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم ، أن إجارة الأرض بالدراهم غير جائزة ١٣٣
ذكر الخبر الدال على إباحة أخذ الأجرة على سكنىٰ بيوت مكة ١٣٤
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن أجرة الحجام حرام ، وأن كسبه غير جائز ١٣٤
ذكر إباحة إعطاء الحجام أجرته بحجمه ١٣٤
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن يحيىٰ بن أبي كثير لم يسمع هذا الخبر من إبراهيم بن قارظ ... ١٣٥
ذكر الزجر عن ضراب الجمل ١٣٦
ذكر البيان بأن هذا الفعل إنما زجر عنه إذا كان ذلك بأجرة ١٣٦
ذكر الزجر عن كسب البغية وحلوان الكاهن ١٣٧
ذكر الزجر عن مطالبة المرء إماءه بالكسب ١٣٧
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ١٣٧
٣٥- كتاب الغصب ١٣٩
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من رد حقوق الناس عليهم ، وتركه الاتكال على هذه الدنيا .. ١٣٩
ذكر وصف عذاب الله من ظلم أخاه المسلم على شبر من أرضه ١٣٩
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «من أخذ شبرا» ؛ إنما هو الإشارة إلى نفس هذا الفعل ١٤٠
ذكر الخبر الدال على أن هذه العقوبة تجب على الغاصب الشبر من الأرض فما فوقه ١٤٠
ذكر البيان بأن الظالم الشبر من الأرض فما فوقه ، يكلف حفرها إلى أسفل من سبع أرضين ١٤٠
ذكر إيجاب دخول النار لمن ظلم أخاه المسلم على شيء من ماله أرضا كان أو غيرها ١٤١
ذكر الأمر برد الظالم عن ظلمه ونصرة المظلوم ؛ إذ رد الظالم عن ظلمه نصرته ١٤١

ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ١٤٢
ذكر الأمر للمرء بنصرة الظالم والمظلوم معا ، إذا قدر المرء على ذلك ١٤٢
ذكر الزجر عن النهبة للأشياء التي لا يملكها المرء ١٤٣
ذكر الزجر عن انتهاب المرء مال أخيه المسلم ١٤٣
ذكر الزجر عن احتلاب المرء ماشية أخيه المسلم بغير إذنه ١٤٣
ذكر نفي اسم الإيمان عن المنتهب النهبة إذا كانت ذات شرف ١٤٤
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن ذكر النهبة تفرد به أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ١٤٤
ذكر الزجر عن أخذ هذه الأموال من غير حلها لأحد من المسلمين ١٤٥
ذكر البيان بأن الله قد يمهل الظلمة والفساق إلى وقت قضاء أخذهم ١٤٦
ذكر الزجر عن الظلم والفحش والشح ١٤٦
٣٦- كتاب الشفعة ١٤٨
ذكر الزجر عن أن يبيع المرء حائطه قبل أن يعرضه على جاره ١٤٨
ذكر البيان بأن هذا الزجر إنما زجر عنه من كان له شريك في أرضه ١٤٨
ذكر الأمر بأخذ الشفعة للجار في العقدة المبيعة ١٤٨
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «الجار أحق بسقبه» أراد به الجار الذي يكون شريكا ١٤٩
ذكر خبر أوهم من جهل صناعة الحديث أن الجار الملاصق وإن لم يكن شريكا له الشفعة ١٤٩
ذكر الخبر الدال على أن عموم هذا الخطاب أراد به بعض الجار الذي يكون شريكا ١٥٠
ذكر الخبر المصرح بأن الجار سواء كان متلاصقا أو مجاورا لا يكون له الشفعة ١٥٠
ذكر نفي الشفعة عن العقد إذا اشتراها غير شريك لبائعها منها ١٥١
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرنا معنى قوله ﷺ : «الجار أحق بسقبه» ١٥١
ذكر خبر ثالث يصرح بصحة ما ذكرناه ١٥٢
٣٧- كتاب المزارعة ١٥٣
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما تأولنا اللفظة التي تقدم ذكرنا لها ١٥٤
ذكر خبر ثالث يصرح بأن قوله ﷺ : «أو ليزرعها» أراد به الزجر عن المخابرة ١٥٤
ذكر الزجر عن استكراء المرء الأرض ببعض ما يخرج منها ، إذا كان ذلك على شرط مجهول ١٥٥
ذكر وصف المزارعة التي نهي عنها ١٥٦
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن نافعا لم يسمع هذا الخبر من رافع بن خديج ١٥٦
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن كراء المزارع ١٥٦

ذكر الخبر المفسر للألفاظ المجملة التي تقدم ذكرنا لها ١٥٧
ذكر البيان بأن قول رافع بن خديج بشيء مضمون أراد به الذهب والفضة ١٥٧
ذكر خبر ثان يصرح بأن الزجر عن المزارعة وكراء الأرض، إذا كان على شرط غير معلوم ١٥٨
ذكر خبر ثالث يصرح بأن الزجر عن المخابرة والمزارعة اللتين نهى عنهما إنما زجر عنه إذا كان على شرط مجهول ١٥٨
ذكر التغليظ على من لم يترك المخابرة التي ذكرناها بعد علمه بالنهي عنها ١٦١
ذكر خبر ينفي الريب عن الخلد أن نهي المصطفى ﷺ عن المخابرة كان للعلة التي وصفناها .. ١٦١
٣٨- كتاب إحياء الموات ١٦٢
ذكر كتبة الله جل وعلا الأجر لمحيي الموات من أرض الله جل وعلا ١٦٢
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن عبد الله بن عبد الرحمن هذا مجهول لا يعرف ١٦٢
ذكر إعطاء الله جل وعلا الأجر للمسلم إذا أحيا أرضا ميتة مع كتبة الصدقة له ١٦٢
ذكر الخبر الدال على أن الذمي إذا أحيا أرضا ميتة لم تكن له ١٦٣
٣٩- كتاب الأطعمة ١٦٥
١- باب آداب الأكل ١٦٥
ذكر الإخبار عما يستحب للمرء ألا يخلو بيته من التمر ١٦٥
ذكر الاستحباب للمرء تغطية ثريده قبل الأكل رجاء وجود البركة فيه ١٦٥
ذكر الإباحة للمحدث الأكل قبل إحداث الوضوء من حدثه ١٦٥
ذكر الأمر بالعشاء عند إقامة الصلاة للمغرب إذا اجتمعا ١٦٦
ذكر الأمر بالتسمية عند ابتداء الطعام لمن أراد أكله ١٦٦
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به أبو وجزة ووهب بن كيسان ١٦٧
ذكر البيان بأن قول المرء باسم الله في أوله وآخره إنما يقول ذلك عند ذكره نسيان التسمية ١٦٧
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به موسى الجهني ١٦٧
ذكر الأمر لمن واكل غيره أن يأكل من بين يديه باليمين مع ابتداء التسمية ١٦٨
ذكر الأمر بتحميد الله جل وعلا عند الفراغ من الطعام على ما أسبغ وأفضل وأنعم ١٦٨
ذكر ما يحمد العبد ربه جل وعلا به عند فراغه من طعام طعمه ١٧١
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر لم يسمعه خالد بن معدان عن أبي أمامة ١٧١
ذكر ما يحمد العبد ربه جل وعلا بعد غسله يده من الغمر من طعام أكله ١٧٢
ذكر ما يستحب للمرء عند فراغه من الطعام أن يحمد الله ١٧٢

ذكر الخبر المدحض قول من زعم من المتصوفة أن الأكل على المائدة من الإسراف ١٧٣
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الأكل على المائدة من الإسراف ١٧٣
ذكر خبر يدحض قول الجهلة من المتصوفة أن الأكل على المائدة ليست سنة ١٧٤
ذكر الأمر بالاجتماع على الطعام رجاء البركة في الاجتماع عليه ١٧٤
ذكر الزجر عن أكل المرء بشماله ومشيه في النعل الواحدة ١٧٤
ذكر الأمر بمخالفة الشيطان في الأكل والشرب ١٧٥
ذكر وصف ما يجعل المرء يمينه وشماله له من أسبابه ١٧٥
ذكر الزجر عن إعطاء المرء بشماله شيئا من الأشياء وكذلك الأخذ بها ١٧٦
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ١٧٦
ذكر الأخبار عما يجب على المرء من طيب الغذاء في أسبابه ١٧٧
ذكر الزجر عن القران في الأكل إذا كان المأكول فيه قلة وحاجتهم إليه شديدة ١٧٧
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ١٧٨
ذكر البيان بأن الإقلال في الأكل من علامة المؤمن والإكثار فيه من أمارة أضدادهم ١٧٨
ذكر السبب الذي من أجله قال النبي ﷺ هذا القول ١٧٨
ذكر وصف أكل المسلمين الذي يجب عليهم استعماله رجاء ثواب نوال الخير في الدارين به ١٧٩
ذكر الخبر الدال على أن المرء يجب عليه الإقلال من غذائه ولا سيما إذا كان معه غيره ١٧٩
ذكر الخبر الدال على أن قلة الأكل من شعار المسلمين ١٨٠
ذكر الإخبار عما يستحب للمرء مجانبة الاتكاء عند أكله ١٨٠
ذكر إباحة قطع المرء الأشياء التي تؤكل ضد قول من كرهه ١٨١
ذكر الخبر الدال على أن الجبن الذي أكله المصطفى ﷺ كان من عمل المسلمين ١٨١
ذكر الإباحة للمرء أن يأكل أو يشرب وهو قائم ١٨٢
ذكر الإباحة للمرء أن يأكل الطعام وهو قائم ١٨٢
ذكر الأمر بالابتداء في الأكل من جوانب الطعام إذ البركة تنزل وسطه ١٨٢
ذكر الإباحة للمرء أن يجمع في أكله بين الشيئين من المأكول ١٨٣
ذكر البيان بأن قول عائشة : إن النبي ﷺ كان يجمع البطيخ بالرطب ١٨٣
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ١٨٣
ذكر الأمر بأكل اللقمة إذا سقطت من يدي الآكل لئلا يتركها للشيطان ١٨٤
ذكر الأمر بغمس الذباب في المرقة إذا وقع فيها ثم الإخراج والانتفاع بتلك المرقة ١٨٤

ذكر ما يستحب للمرء أن يكون أكله بأصابعه الثلاث ١٨٥
ذكر ما يستحب للمرء لعق الأصبع عند الأكل ضد قول من كرهه تقذرة ١٨٥
ذكر الأمر للمرء بلعق الأصابع للآكل قبل مسحها بالمنديل ضد قول من تقذره ١٨٥
٢- باب ما يجوز أكله وما لا يجوز ١٨٦
ذكر الخبر المدحض قول من كره من المتصوفة أكل العسل والحلوى مخافة ألا يقوم بشكره ١٨٦
ذكر الإباحة للمرء أكل لحوم الدجاج ضد قول من زعم أن ذلك من الإسراف ١٨٦
ذكر إباحة أكل المرء لحوم الطيور التي قد اصطيدت ١٨٦
ذكر الإباحة للمرء أن يأكل الجراد إذا لم يتقذره ١٨٧
ذكر البيان بأن كل ما قذفه البحر من الميتة أو ما اصطيد منه مما لا يعيش إلا فيه ميتة حلال ١٨٧
ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ أكل مما حمله أهل ذلك الجيش من العنبر الذي قذفه البحر لهم ... ١٨٩
ذكر الخبر الدال على أن ما قذفه البحر مما لا يعيش إلا فيه حوت كله ١٩٠
ذكر البيان بأن العرب كانت تسمي ما قذفه البحر حوتا ١٩٠
ذكر الإباحة للمرء أكل الضباب ما لم يتقذرها ١٩١
ذكر الإباحة للمرء أكل الضباب إذا لم يتقذرها ١٩٢
ذكر العلة التي هي مضمرة في نفس الخطاب ١٩٣
ذكر الخبر المدحض قول من كره أكل لحوم الخيل ١٩٤
ذكر الأمر بأكل لحوم الخيل ضد قول من كرهه ١٩٤
ذكر إباحة أكل المرء لحوم الخيل ضد قول من كرهه ١٩٥
ذكر الإباحة للمرء أكل لحوم الخيل ١٩٥
ذكر الزجر عن أكل لحوم البغال ١٩٥
ذكر الزجر عن أكل لحوم الحمر الأهلية ١٩٦
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن أكل لحوم الحمر الأهلية ١٩٦
ذكر البيان بأن القوم كانوا محتاجين إلى أكل لحوم الحمر الأهلية لما نهاهم المصطفى ﷺ عنها ... ١٩٦
ذكر الأمر بمجانبة لحوم الحمر الأهلية عند الأكل ١٩٧
ذكر الزجر عن أكل ذي الأنياب من السباع ١٩٨
ذكر الخبر المدحض قول من أباح أكل بعض ذي الأنياب من السباع ١٩٨
ذكر الزجر عن أكل كل ذي مخلب وناب من الطير والسباع ١٩٨

٣- باب الضيافة ١٩٩
ذكر الخبر الدال على أن هذا الأمر ليس بإباحة على العموم ١٩٩
ذكر الأمر للحالب إذا حلب أن يترك داعي اللبن ٢٠٠
ذكر الإخبار عن حد الضيافة الذي يجب على الضيف ألا يتعداه ٢٠٠
ذكر الاستحباب للمرء تقديم ما حضر للأضياف وإن لم يشبعهم في الظاهر ٢٠١
ذكر ما يستحب للمرء إيثار الأضياف على إشباع عياله إذا علم أن ذلك لا يضرهم ٢٠٢
ذكر الزجر عن أن يثوي الضيف عند من يضيفه حتى يحرجه ٢٠٣
ذكر الإخبار بأن للضيف مطالبة حقه عمن ينزل به إذا لم يقم به ٢٠٤
ذكر الأمر بإجابة الدعوة إذا دعى المرء إليها ٢٠٤
ذكر الأمر بإجابة الدعوة وقبول الهدية ولو كان الشيء تافها ٢٠٥
ذكر الزجر عن ترك المرء إجابة الدعوة وإن كان المدعو إليه تافها ٢٠٥
ذكر إباحة إجابة المرء إذا دعي على الشيء الطفيف ٢٠٥
ذكر الأمر بالإجابة إلى الولائم إذا دعي المرء إليها ٢٠٦
ذكر الإباحة للتقي الفاضل أن يأكل في بيت من هو دونه في التقى والفضل ٢٠٦
ذكر إباحة دعاء الضيف للمضيف بغير ما وصفنا عند فراغه من الطعام ٢٠٧
ذكر ما يدعو الضيف به لمن أكل من طعامهم ٢٠٧
ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ حين جاء دار بسر كان راكبا بغلته ٢٠٧
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به يزيد بن خمير ٢٠٨
ذكر ما يجب على المرء إذا دعي إلى دعوة وجاء معه بغيره أن يستأذن صاحب البيت ٢٠٨
ذكر الإباحة للمرء إذا دعي إلى ضيافة أن يستدعي من المضيف ذهاب غيره معه ٢٠٩
ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ لم يكن يستعمل هذا الفعل بعائشة وحدها دون غيرها من أمته . ٢٠٩
ذكر تخيير المدعو إلى الدعوة بعد الإجابة بين الأكل والترك ٢١٠
ذكر البيان بأن الأمر بإجابة الدعوة إذا دعي المرء إليها أمر حتم لا ندب ٢١٠
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٢١١
ذكر الخبر المفسر للألفاظ المجملة التي تقدم ذكرنا لها ٢١١
ذكر استحباب اجتماع الإخوان للطعام في يوم بعينه من الجمعة ٢١٢
٤- باب العقيقة ٢١٢

ذكر الأمر لمن عق عن ولده أن يحلق رأسه في ذلك اليوم بعد الحلق ٢١٢
ذكر عقيقة المصطفى ﷺ عن ابني ابنته عليهما السلام وعن أمهما وعن أبيهما وقد فعل ٢١٣
ذكر البيان بأن قول أنس : بكبشين ، أراد به عن كل واحد منهما ٢١٣
ذكر اليوم الذي يعق فيه عن الصبي ٢١٣
ذكر وصف العقيقة عن الذكور والإناث ٢١٤
ذكر البيان بأن الشاتين إذا عق بهما عن الصبي يجب أن تكونا مثلين ٢١٤
٤٠- كتاب الأشربة ٢١٥
١- باب آداب الشرب ٢١٥
ذكر إباحة الشرب في الأقداح ضد قول من كرهه من المتصوفة ٢١٥
ذكر الزجر عن الشرب في الثلم الذي يكون في الأقداح والأواني ٢١٦
ذكر الزجر عن الشرب من أفواه الأسقية ٢١٦
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٢١٦
ذكر إباحة شرب الماء إذا كان قائما ٢١٧
ذكر البيان بأن هذا الفعل لم يكن منه ﷺ مرة واحدة فقط ٢١٧
ذكر الزجر عن الشيء الذي يبيحه الفعل الذي ذكرناه قبل ٢١٨
ذكر ترك إنكار المصطفى ﷺ على فاعل الفعل الذي ذكرناه ٢١٨
ذكر الزجر عن أن يشرب المرء وهو غير قاعد ٢١٨
ذكر العلة التي من أجلها نهي عن هذا الفعل ٢١٩
ذكر ترك الإنكار على مرتكب هذا الفعل ٢١٩
ذكر استعمال المصطفى ﷺ هذا الفعل المزجور عنه ٢٢٠
ذكر الزجر عن النفخ في الشراب لمن أراد الشرب ٢٢٠
ذكر الزجر عن التنفس في الإناء عند الشرب للشارب ٢٢١
ذكر ما يستحب للمرء التنفس عند شربه ليكون فرقا بينه وبين البهائم فيه ٢٢١
ذكر العلة التي من أجلها كان يتنفس في الإناء ثلاثا ﷺ ٢٢١
ذكر الزجر عن أكل المرء وشربه بشماله قصدا لمخالفة الشيطان فيه ٢٢٢
ذكر إباحة استعذاب المرء الماء ليشربه إذا كان في موضع فيه المياه غير عذبة ٢٢٢
ذكر الأمر لمن أتي بشراب فشربه وهو في جماعة وأراد مناولتهم أن يبدأ بالذي عن يمينه ٢٢٢
ذكر الأمر لمن أتي بالماء ليشربه أن يناول من عن يمينه وإن كان عن يساره الأفضل والأجل ... ٢٢٣

ذكر وصف ما يعمل المرء إذا أتي بشراب وعنده جماعة أراد شربه وسقيهم منه ٢٢٣
ذكر خبر قد يوهم من لم يحكم صناعة العلم أنه مضاد لخبر سهل بن سعد الذي ذكرناه ٢٢٤
ذكر البيان بأن هذا اللبن كان مشوبا بالماء حيث سقى المصطفى ﷺ ٢٢٤
ذكر الأمر للقوم إذا اجتمعوا على ماء وأراد أحدهم أن يسقيهم أن يبدأ بهم ٢٢٥
ذكر الزجر عن الشرب في أواني الذهب والفضة لمن يأمل الشرب منهما في الجنان ٢٢٥
ذكر إيجاب دخول النار للشارب في أواني الفضة إذا كان عالما بنهي المصطفى ﷺ ٢٢٦
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٢٢٧
٢- فصل في الأشربة ٢٢٧
ذكر البيان بأن هذين العددين المذكورين من النخلة والعنبة لم يرد ﷺ إباحة ما وراءهما ٢٢٨
ذكر البيان بأن الله جل وعلا يسقي مدمن الخمر من نهر الغوطة في النار نعوذ بالله منها ٢٢٨
ذكر البيان بأن مدمن الخمر قد يلقى الله جل وعلا في القيامة بإثم عابد الوثن ٢٢٨
ذكر ما يجب على المرء من مجانبة الخمر على الأحوال ؛ لأنها رأس الخبائث ٢٢٩
ذكر الإخبار عن السبب الذي من أجله أنزل الله تحريم الخمر ٢٣٠
ذكر مغفرة الله جل وعلا لمن مات من شراب الخمر من المسلمين قبل نزول تحريمها ٢٣١
ذكر تحريم الله جل وعلا الخمر على المسلمين بعد أن كان مباحا لهم شربه ٢٣١
ذكر تحريم الله جل وعلا الخمر بعد إباحته التي أباحها لهم ٢٣٢
ذكر وصف الخمر الذي نزل تحريمه وكان القوم يشربونها ٢٣٢
ذكر وصف الخمر الذي حرم الله جل وعلا شربها وبيعها وشراءها ٢٣٣
ذكر نفي قبول صلاة من شرب المسكر إلى أن يصحو من سكره ٢٣٣
ذكر استحقاق لعن الله جل وعلا من أعان في الخمر لتشرب ٢٣٤
ذكر نفي قبول صلاة شارب الخمر بعد شربه وإن كان صاحيا أياما معلومة قبل أن يتوب ٢٣٤
ذكر وصف الخمر الذي كان الناس يشربونها قبل تحريم الله جل وعلا إياها عليهم ٢٣٥
ذكر الأشياء التي كانوا يتخذون منها الخمر قبل نزول تحريم الخمر ٢٣٥
ذكر وصف ما يعاقب الله جل وعلا من شرب المسكر ثم مات قبل أن يتوب في جهنم ٢٣٦
ذكر وصف الخمر التي كانت الأنصار تشربها قبل تحريم الله جل وعلا إياها على المسلمين ٢٣٦
ذكر وصف الخمر التي كانت الأنصار تشربها قبل تحريمها ٢٣٧
ذكر البيان بأن الأنصار لما أخبروا بتحريم الخمر كسروا الجرار التي كانت خمرهم فيها ٢٣٨
ذكر الخبر الدال على أن النبيذ إذا اشتد كان خمرا ٢٣٨

ذكر الخبر الدال على أن نبيذ الزبيب وإن كان مطبوخا خمر لا يحل شربه ٢٣٩
ذكر البيان بأن نبيذ الحنطة خمر إذا أسكر كثيره شاربه ٢٤٠
ذكر البيان بأن كل شراب يسكر إذا أكثر منه فهو خمر ٢٤٠
ذكر الخبر الدال على أن الشراب من أي شيء اتخذ كان خمرا إذا أسكر كثيره ٢٤١
ذكر البيان بأن الأشربة التي يسكر كثيرها حرام شرب القليل منها ٢٤١
ذكر الخبر الدال على أن نبيذ الزبيب من المطبوخ حرام شربه ٢٤١
ذكر البيان بأن كل نبيذ كان من الخليطين أو من غيرهما إذا أسكر كثيره حرام شرب قليله ٢٤٢
ذكر السكر الذي إذا تولد مثله من الشراب الكثير حرم شرب قليله ٢٤٢
ذكر البيان بأن الأشربة التي يسكر كثيرها حرام على المؤمن شربها ٢٤٣
ذكر البيان بأن كل شراب حكمه أن يسكر حرام على المسلمين شربه ٢٤٣
ذكر الإخبار عن تحريم الله جَلَّ وَعَلَا كل شراب يسكر عن الصلاة كثيره ٢٤٣
ذكر الخبر المصرح بأن نبيذ العسل والشعير إذا أسكرا كانا حراما ٢٤٤
ذكر الزجر عن نبيذ الزبيب والتمر أن ينبذا ٢٤٥
ذكر الزجر عن نبيذ البسر والرطب أن ينبذا ٢٤٥
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٢٤٥
ذكر إباحة انتباذ كل شيء من هذين الشيئين المنهي عنهما على حدة ٢٤٦
ذكر الخبر المدحض قول من أباح شرب القليل من المسكر ما لم يسكر ٢٤٦
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن المسكر هو الشربة الأخيرة التي تسكر ٢٤٦
ذكر وصف الأنبذة التي يحل شرابها لمن أرادها ٢٤٧
ذكر الإباحة للمرء شرب النبيذ ما لم يمازجه حالة السكر ٢٤٨
ذكر البيان بأن النبيذ الذي وصفنا كان إذا أتى عليه نهاية معلومة أهريق ولم يشربه النبي ﷺ ٢٤٨
ذكر وصف ما كان ينبذ فيه للمصطفى ﷺ ٢٤٩
ذكر الخبر الدال على أن هذا النبيذ لم يكن بمسكر يسكر كثيره الذي هو خمر ٢٤٩
ذكر الإباحة للمرء شرب الشرابين إذا مزج بعضهما ببعض ٢٥٠
ذكر البيان بأن إباحة المصطفى ﷺ الشرب في الظروف كان ذلك خلا الشيء الذي يسكر كثيره ٢٥٠
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٢٥١
ذكر الإباحة للمرء أن يشرب من نبيذ سقاية العباس بن عبد المطلب إذا لم يكن مسكرا ٢٥١
ذكر البيان بأن نبيذ السقاية الذي يحل شربه هو إذا لم يسكر كثيره شاربه ٢٥٢

ذكر الإباحة للمرء شرب الأشربة وإن كان فيها نبيذ ٢٥٢
ذكر وصف النبيذ الذي كان ينبذ فيشرب منه ﷺ ٢٥٢
ذكر البيان بأن النبيذ الذي تقدم ذكرنا له إنما كان ذلك النبيذ الذي لا يسكر كثيره شاربه ٢٥٣
ذكر البيان بأن النبيذ الذي وصفناه لم يكن نبيذا يسكر الكثير منه ٢٥٣
ذكر خبر ثان يصرح بأن النبيذ الذي كان يشربه ﷺ لم يكن بالذي يسكر كثيره شاربه ٢٥٤
ذكر الزجر عن شرب ألبان الجلالات ٢٥٤
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن الشرب في الحناتم ٢٥٥
ذكر الزجر عن الانتباذ في الجرار الخضر ٢٥٦
ذكر البيان بأن هذا الزجر زجر تحريم ، لا زجر تأديب ٢٥٦
ذكر الزجر عن الانتباذ في الأواني المزفتة ٢٥٧
ذكر الزجر عن الانتباذ في النقير والمزادة المجبوبة ٢٥٧
ذكر وصف الدباء والحنتم والنقير والمزفت ؛ الذي نهي عن الانتباذ فيها ٢٥٨
ذكر البيان بأن الانتباذ الذي زجر عنه في هذه الأواني ليس بدال على إباحة شرب ما انتبذ في غيرها ٢٥٨
ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ أباح لهم الانتباذ في هذه الأواني التي نهى عنها ٢٥٩
ذكر الزجر عن الانتباذ في الجرار ٢٥٩
ذكر الإباحة للمرء أن ينتبذ له في أواني الحجارة ٢٥٩
ذكر البيان بأن الانتباذ في التور الذي وصفناه إنما كان ينبذ فيه عند عدم الأسقية ٢٦٠
ذكر الإباحة للمرء أن ينتبذ له في السقاء المدبوغ ؛ وإن كانت الشاة ميتة قبل ذلك ٢٦٠
ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ أباح لهم ذلك ٢٦٠
الأحاديث المنسوبة إلى كتاب الأشربة في «الإحسان» من «إتحاف المهرة» ٢٦٢
٤١- كتاب اللباس ٢٦٣
ذكر الأمر للمرء إذا أنعم الله عليه أن يرى أثر نعمته عليه ٢٦٣
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من إظهار نعمة الله جل وعلا وانتفاعه بها في داريه ٢٦٣
ذكر الاستحباب للمرء أن يرى عليه أثر نعمة الله ٢٦٤
ذكر البيان بأن أثر النعمة يجب أن يرى على المنعم عليه في نفسه ومواساته عما فضل إخوانه .. ٢٦٥
ذكر ما يقول المرء عند كسوته ثوبا استجده ٢٦٦
ذكر ما يجب على المرء أن يبتدئ بحمد الله جل وعلا عند سؤاله ربه جل وعلا ما ذكرناه ٢٦٦

ذكر ما يستحب للمرء عند لبسه الثياب أن يبدأ بالميامن من بدنه ٢٦٧
ذكر الأمر بلبس البياض من الثياب ، إذ البيض منها خير الثياب ٢٦٧
ذكر الإباحة للمرء لبس الثياب التي لها أعلام إذا كانت يسيرة لا تلهيه ٢٦٨
ذكر إباحة لبس المرء العمائم السود ضد قول من كرهه من المتصوفة ٢٦٨
ذكر الزجر عن اشتمال الصماء ، وعن الاحتباء في الثوب الواحد ٢٦٨
ذكر وصف اشتمال الصماء والاحتباء في الثوب الواحد اللذين نهي عنهما ٢٦٩
ذكر الزجر عن لبس المرء ثياب الديباج ، مع الإخبار بإباحة الانتفاع بثمنه ٢٦٩
ذكر البيان بأن من لبس الحرير في الدنيا من الرجال وهو عالم بنهي المصطفى ﷺ عنه ٢٧٠
ذكر الوقت الذي أبيح هذا الفعل المزجور عنه فيه ٢٧٠
ذكر إباحة لبس الحرير لبعض الناس من أجل علة معلومة ٢٧٠
ذكر البيان بأن عبد الرحمن والزبير كانا في غزاة حيث رخص لهما في لبس الحرير ٢٧١
ذكر البيان بأن لبس الحرير ليس من لباس المتقين ٢٧١
ذكر نفي لبس الحرير في الآخرة عن لابسه في الدنيا غير من وصفنا ٢٧٢
ذكر تحريم الله جل وعلا لبس الحرير في الجنة على من لبسه في الدنيا من الرجال ٢٧٢
ذكر البيان بأن لابس الحرير في الدنيا في كل وقت محرم لبسه في الجنة إذا ""دخلها ٢٧٣
ذكر الزجر عن لبس السيراء من القسي والميثرة ٢٧٣
ذكر البيان بأن لبس ما وصفنا إنما هو لبس من لا خلاق له في الآخرة ٢٧٤
ذكر بعض الوقت الذي أبيح لبس الحرير للرجال فيه ٢٧٥
ذكر الزجر عن إسبال المرء إزاره ، إذ الله جل وعلا لا ينظر إلى فاعله ٢٧٥
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٢٧٦
ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي تقدم ذكرنا لها ٢٧٦
ذكر الإخبار عن موضع الإزار للمرء المسلم ٢٧٧
ذكر البيان بأن لابس الإزار من أسفل من الكعبين يخاف عليه النار نعوذ بالله منها ٢٧٨
ذكر وصف الموضع الذي يجب أن يكون مبلغ إزار المرء من بدنه ٢٧٨
ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن خبر زيد بن أبي أنيسة وهم ٢٧٩
ذكر الزجر عن أن تسبل المرأة إزارها أكثر من ذراع ٢٨٠
ذكر الإباحة للمرء أن يكون مطلق الأزرار ، في الأحوال ٢٨٠
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٢٨١

ذكر الأمر لمن أراد الانتعال أن يبدأ باليمنى وعند النزع بالشمال ٢٨٢
ذكر استحباب التيامن للإنسان في أسبابه اقتداء بالمصطفى ﷺ ٢٨٢
ذكر الأمر بدوام الانتعال للمرء وترك الحفاء ٢٨٣
ذكر البيان بأن هذا الأمر إنما أمر به في المغازي وحاجة الناس إليها ٢٨٣
ذكر الزجر عن قصد المرء المشي في الخف الواحد ٢٨٣
ذكر الزجر عن مشي المرء في النعل الواحدة إذا انقطع شسعه أو عامدا له ٢٨٤
٤٢- كتاب الزينة والتطيب ٢٨٥
ذكر إباحة التطيب للمرء بالعود النيء والكافور ٢٨٥
ذكر الزجر عن استعمال الزعفران أو طيب فيه الزعفران ٢٨٦
ذكر الخبر المستقصي للفظة المختصرة التي تقدم ذكرنا لها ٢٨٦
ذكر ما يستحب للمرء تحسين ثيابه وتجمله إذا قصد به غير الدنيا ٢٨٦
ذكر الإخبار عن جواز تحسين المرء ثيابه ولباسه إذا كان متعريا عن غمص الناس فيه ٢٨٧
ذكر ما يستحب للمرء ترك كسوة الحيطان بالأشياء التي يريد بها التجمل دون الارتفاق ٢٨٧
ذكر الإباحة للمرء تغيير شيبه ببعض ما يغيره من الأشياء ٢٨٨
ذكر الأمر بتخضيب اللحى لمن تعرى عن العلل فيه ٢٨٩
ذكر الزجر عن اختضاب المرء السواد ٢٨٩
ذكر الأمر بتغيير الشيب إذ كان أهل الكتاب لا يغيرونه ٢٩٠
ذكر أحسن ما يغير به الشيب ٢٩٠
ذكر الأمر بقص الشوارب وترك اللحى ٢٩١
ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الأمر ٢٩١
ذكر الزجر عن ترك قص الشوارب مخالفة للمشركين فيه ٢٩١
ذكر الإخبار عن الأشياء التي هي من الفطرة ٢٩٢
ذكر البيان بأن هذا العدد الموصوف في خبر ابن عمر لم يرد به النفي عما وراءه ٢٩٢
ذكر البيان بأن استعمال هذه الأشياء من الفطرة لا أنها كلها الفطرة نفسها ٢٩٣
ذكر الأمر بالإحسان إلى الشعر لمربيه وتنظيف الثياب إذ النظافة من الدين ٢٩٣
ذكر الزجر عن الترجل في كل يوم لمن به الشعر ٢٩٤
ذكر الزجر عن إكثار المرء في الحلي والحرير على أهله ٢٩٤
ذكر الزجر عن التختم بالذهب إذ استعماله محرم عليهم ٢٩٥

ذكر الزجر عن أن يتختم المرء بخاتم الحديد أو الشبه ٢٩٥
ذكر الزجر عن أن يلبس المرء خاتم الذهب إذ لبسه في الدنيا للنساء دون الرجال ٢٩٦
ذكر جواز اتخاذ المرء الخاتم من الورق يريد به لبسه ٢٩٧
ذكر إخبار المصطفى ﷺ أنه لا يلبس الخاتم الذهب الذي رمى به ٢٩٧
ذكر خبر قد يوهم من لم يطلب العلم من مظانه أنه مضاد لخبر إبراهيم بن سعد ٢٩٨
ذكر العلة التي من أجلها رمى ﷺ خاتمه ذلك ٢٩٨
ذكر الخبر الفاصل لهذين الخبرين اللذين ذكرناهما ٢٩٨
ذكر البيان بأن ذلك الخاتم بعد المصطفى ﷺ كان في يد الخليفة بعده ﷺ ٢٩٩
ذكر ما كان نقش خاتم رسول الله ﷺ ٣٠٠
ذكر الزجر عن أن ينقش في الخواتيم بما نقشه ﷺ في خاتمه ٣٠٠
ذكر زجر المصطفى ﷺ أمته أن ينقشوا نقش خاتمه ﷺ ٣٠٠
ذكر الخبر المدحض قول : من زعم أن تختم المرء في يساره من السنة ٣٠٠
ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أنه مضاد للأخبار التي ذكرناها فيه ٣٠١
ذكر ما يستحب للمرء أن يكون لبسه خاتمه في يمينه إذا أمن ثلب الناس إياه ٣٠١
ذكر الزجر عن لبس المرء خاتمه في السبابة أو الوسطى ٣٠٢
ذكر الزجر عن الوشم إذ الفاعل والمفعول به ذلك ملعونان ٣٠٢
ذكر لعن المصطفى ﷺ المستوشمات والواشمات ٣٠٢
ذكر لعن المصطفى ﷺ المغيرات خلق الله المتفلجات للحسن ٣٠٣
ذكر الزجر عن القزع أن يعمل في رءوس الصبيان والرجال معا ٣٠٤
ذكر الزجر عن أن يحلق وسط رأس الصبي ويترك حواليه عليها الشعر ٣٠٤
ذكر البيان بأن القزع مباح استعمال ضديه الحلق والإرسال معا ٣٠٥
ذكر الزجر عن أن تستوصل المرأة بشعرها شعر غيرها ٣٠٥
ذكر البيان بأن الزور الذي نهى عنه هو أن تستوصل المرأة بشعرها شعر غيرها ٣٠٥
ذكر البيان بأن هذا الاسم سماه المصطفى ﷺ ٣٠٦
ذكر البيان بأن بني إسرائيل إنما هلكت لما استوصلت نساؤهم ٣٠٦
ذكر لعن المصطفى ﷺ الواصلة والمستوصلة معا ٣٠٧
ذكر لعن المصطفى ﷺ الواصلة على دائم الأوقات ٣٠٧

ذكر الزجر عن أن تستوصل المرأة بشعرها شيئا يشبه الشعر، يريد به الزور ٣٠٧
ذكر لعن المصطفى ﷺ المستوصلات والواصلات ٣٠٨
١- باب آداب النوم ٣٠٨
ذكر الأمر بترك الانتشار للمرء إذا هدأت الرجل ٣٠٨
ذكر البيان بأن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم بأمر الشيطان إياها ذلك ٣٠٩
ذكر إطلاق اسم العدو على النار للعلة التي تقدم ذكرنا لها ٣١٠
ذكر الإخبار عما يستحب للمرء من إزالة الغمر من يده عند إرادته النوم بالليل ٣١٠
ذكر ما يقول المرء إذا أوى إلى مضجعه يريد النوم ٣١١
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر لم يسمعه أبو إسحاق عن البراء ٣١١
ذكر ما يقول المرء إذا أتى مضجعه من التسبيح، والتكبير، والتحميد ٣١٢
ذكر الأمر بقراءة: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ لمن أراد أن يأخذ مضجعه ٣١٢
ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الفعل ٣١٣
ذكر الشيء الذي إذا قاله المرء عند الرقاد، ثم أدركته المنية مات على الفطرة ٣١٣
ذكر الشيء الذي يغفر الله ذنوب قائله إذا أوى إلى فراشه ٣١٤
ذكر الشيء الذي إذا قاله المرء عند الرقاد يكون خيرا له من خادم يخدمه ٣١٥
ذكر ما يهلل المرء به ربه جل وعلا إذا تعار من الليل ٣١٥
ذكر ما يستحب للمرء أن يعقب التهليل الذي ذكرناه بسؤال المغفرة والزيادة في العلم ٣١٦
ذكر ما يحمد المرء ربه جل وعلا على ما أحياه بعد إماتته ٣١٦
ذكر الشيء الذي إذا قاله المرء عند استيقاظه من النوم دخل الجنة بقوله ذلك ٣١٧
ذكر الأمر بمسألة الله جل وعلا الغفران لمن أراد أن يأتي مضجعه إن أمسك نفسه ٣١٧
ذكر البيان بأن هذا الأمر إنما أمر لمن أتى مضجعه ووسد يمينه ٣١٨
ذكر البيان بأن هذا الأمر بهذا الدعاء إنما أمر للآخذ مضجعه وهو متوضئ للصلاة ٣١٨
ذكر الأمر بسؤال العبد ربه قضاء دينه، وغناه من الفقر عند منامه ٣١٩
ذكر ما يستحب للمرء أن يحمد الله جل وعز على ما كفاه وأولاه وآواه عند إرادته النوم ٣٢٠
ذكر ما يستحب للمرء أن يسمي الله جل وعلا عند إرادته النوم ٣٢٠
ذكر ما يستحب للمرء أن يحمد الله جل وعلا على ما أطعمه وسقاه وكفاه عند إرادته النوم ٣٢١
ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله جل وعلا المغفرة عند إرادته النوم ٣٢١
ذكر ما يستحب للمرء تفويض النفس إلى الباري جل وعلا عند إرادته النوم ٣٢١

ذكر ما يستحب للمرء قراءة سورة معلومة عند إرادته النوم ٣٢٢
ذكر العدد الذي يستحب استعمال هذا الفعل به ٣٢٢
ذكر الأمر بقراءة : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، لمن أراد أن يأخذ مضجعه ٣٢٣
ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الفعل ٣٢٣
ذكر ما يجب على المؤمن مجانبة النوم قبل صلاة العشاء ٣٢٤
ذكر الزجر عن النوم قبل صلاة العشاء والسمر بعدها ٣٢٤
ذكر الزجر عن نوم الإنسان على بطنه ، إذ الله جَلَّ وَعَلَا لا يحب تلك النومة ٣٢٤
ذكر بغض الله جَلَّ وَعَلَا النائمين على بطونهم ٣٢٥
ذكر استعمال المصطفى ﷺ الفعل الذي يضاد في الظاهر الخبر الذي ذكرناه ٣٢٦
ذكر الخبر الدال على أن الفعل المزجور عنه إنما أريد بذلك رفع إحدى الرجلين على الأخرى .. ٣٢٦
ذكر خبر فيه كالدليل على صحة ما تأولنا الخبر الذي تقدم ذكرنا له ٣٢٧
٤٣- كتاب الحظر والإباحة ٣٢٨
ذكر الإخبار عن تحريم الله جَلَّ وَعَلَا خصالا معلومة على المسلمين ٣٢٨
ذكر الزجر عن خصال معلومة من أجل علل معدودة ٣٢٨
ذكر خصال من كن فيه استحق بغض المصطفى ﷺ إياه ٣٢٩
ذكر وصف أقوام يبغضهم الله جَلَّ وَعَلَا من أجل أعمال ارتكبوها ٣٢٩
ذكر الزجر عن أن يمكر المرء أخاه المسلم أو يخادعه في أسبابه ٣٣٠
ذكر الزجر عن أن يفسد المرء امرأة أخيه المسلم أو يخبب عبيده عليه ٣٣٠
ذكر الزجر عن الكبائر السبع إذ هن الموبقات ٣٣٠
ذكر البيان بأن هذا العدد المذكور لم يرد به النفي عما دونه ٣٣١
ذكر البيان بأن اليمين الغموس الذي وصفناه من الكبائر ٣٣١
ذكر الزجر عن أكل مال اليتيم ٣٣٢
ذكر الإخبار عن وصف ما يعذب به في القيامة أكلة أموال اليتامى ٣٣٣
ذكر الإخبار بإيجاب النار نعوذ بالله منها لمن كان غذاؤه حراما ٣٣٣
ذكر الزجر عن المحقرات من المعاصي التي يكرهها الله جَلَّ وَعَلَا ٣٣٤
ذكر الأمر بمجانبة الشبهات سترة بين المرء وبين الوقوع في الحرام المحض نعوذ بالله منه ٣٣٤
ذكر الزجر عن إتباع المرء النظرة النظرة ؛ إذ استعمالها يزرع في القلب الأماني ٣٣٥
ذكر الأمر لمن رأى امرأة أعجبته أن يأتي امرأته حينئذ ٣٣٥

ذكر الأمر بمواقعة امرأته لمن رأى امرأة أعجبته ٣٣٦
ذكر الزجر عن نظر الرجل إلى عورة الرجال والنساء إلى عورتهن ٣٣٦
ذكر الزجر عن أن تنظر المرأة إلى الرجل الذي لا يبصر ٣٣٦
ذكر الإخبار عما يجب على النساء من غض البصر ولزوم البيوت لئلا يقع بصرهن على أحد .. ٣٣٧
ذكر السبب الذي من أجله أنزل الله آية الحجاب ٣٣٨
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٣٣٨
ذكر البيان بأن المرء ممنوع عن مس امرأة لا يكون لها محرما في جميع الأحوال ٣٣٩
ذكر البيان بأن قول عائشة ما وصفنا أرادت به في البيعة وأخذه عليهن ٣٣٩
ذكر بعض الرجال الذين استثنوا من ذلك العموم وأبيح لهم استعمال ذلك الفعل المزجور عنه .. ٣٤٠
ذكر الزجر عن دخول المرء وحده على من غاب عنها زوجها من النساء ٣٤٠
ذكر البيان بأن دخول المرء على المغيبة من أجل حاجة إذا كان معه رجل آخر جائز ٣٤١
ذكر الزجر أن يخلو المرء بامرأة أجنبية وإن لم تكن بمغيبة ٣٤١
ذكر الزجر عن أن يبيت المرء عند امرأة إلا لعلتين اثنتين ٣٤٢
ذكر الزجر عن الدخول على النساء ولا سيما الحمو ٣٤٢
ذكر البيان بأن المرأة زجرت عن أن تخلو بغير ذي محرم من الرجال في السفر والحضر معا ٣٤٣
ذكر الإباحة للمرأة أن تخلو بالليل مع ذي محرم منها في بيت ٣٤٣
ذكر الخبر الدال على أن المرأة ممنوعة من التزين للرجال الذين ليسوا لها بمحرم ٣٤٣
ذكر البيان بأن هذه المرأة اتخذت رجلين من خشب لتتطاول بهاتين المرأتين الطويلتين ٣٤٤
ذكر إباحة تقبيل المرء ولده وولد ولده على سرته ٣٤٤
ذكر الإباحة للمرء أن يقبل ولده وولد ولده على سرته ٣٤٥
ذكر الإباحة للمرء أن يقبل ولده وولد ولده ٣٤٥
ذكر إباحة ملاعبة المرء ولده وولد ولده ٣٤٦
ذكر الزجر عن دخول النساء الحمامات وإن كن ذوات ميازر ٣٤٦
ذكر الإخبار عما يجب على المرأة من لزوم قعر بيتها ٣٤٧
ذكر الأمر للمرأة بلزوم قعر بيتها لأن ذلك خير لها عند الله جل وعلا ٣٤٧
ذكر إباحة عيادة المرأة أباها وموالي أبيها إذا استأذنت زوجها فيها ٣٤٨
ذكر الزجر عن أن تمشي المرأة في حاجتها في وسط الطريق ٣٤٨
ذكر الأمر للمرأة أن يحجمها الرجل عند الضرورة إذا كان الصلاح فيهما موجودا ٣٤٩

١- فصل في التعذيب ٣٤٩
ذكر الزجر عن ضرب المسلمين كافة إلا ما يبيحه الكتاب والسنة ٣٤٩
ذكر الزجر عن ضرب المسلم المسلم على وجهه ٣٥٠
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٣٥٠
ذكر الزجر عن تعذيب شيء من ذوات الأرواح بحرق النار ٣٥٠
ذكر الزجر عن رمي المرء من فيه الروح بالنبل ٣٥١
ذكر الزجر عن اتخاذ الغرض شيئا من ذوات الأرواح ٣٥١
ذكر الزجر عن صبر الدواب بالقتل ٣٥٢
ذكر الزجر عن قتل الصبر شيئا من ذوات الأرواح ٣٥٢
ذكر الزجر عن أن يعذب أحد من المسلمين بعذاب الله جل وعلا ٣٥٣
ذكر تعذيب الله جل وعلا في القيامة من عذب الناس في الدنيا ٣٥٣
ذكر خبر أوهم عالما من الناس أن عروة لم يسمع هذا الخبر من هشام بن حكيم بن حزام ٣٥٤
ذكر الخبر الدال على أنه لا يجب أن يعذب مخلوق بعذاب الله ٣٥٤
٢- باب المثلة ٣٥٥
ذكر الزجر عن المثلة بشيء فيه الروح ٣٥٦
ذكر لعن المصطفى ﷺ الممثل بشيء من الحيوان ٣٥٦
٣- فصل فيما يتعلق بالدواب ٣٥٦
ذكر إباحة استعمال المرء الارتداف والتعقيب على الدابة الواحدة إذا علم قلة تأذي الدابة به ... ٣٥٦
ذكر الزجر عن اتخاذ المرء الدواب كراسي ٣٥٧
ذكر الزجر عن ضرب المرء ذوات الأربع على وجوهها ٣٥٧
ذكر الخبر الدال على أن المسيء إلى ذوات الأربع قد يتوقع له دخول النار في القيامة بفعله ذلك . ٣٥٧
ذكر وصف عذاب هذه المرأة التي ربطت الهرة حتى ماتت ٣٥٨
ذكر الإباحة للمرء أن يسم في جاعرتي ذوات الأربع ٣٥٩
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٣٥٩
ذكر الزجر عن وسم ذوات الأربع في وجوهها ٣٦٠
ذكر لعن المصطفى ﷺ من فعل هذين الفعلين اللذين تقدم ذكرنا لهما ٣٦٠
ذكر الزجر عن وسم شيء من ذوات الأربع على وجهه ٣٦٠

ذكر لعن المصطفى ﷺ الواسم شيئا من ذوات الأربع في وجهه ٣٦١
ذكر الإباحة للمرء أن يسم ذوات الأربع في غير الوجه ٣٦١
٤- باب قتل الحيوان ٣٦١
ذكر كتبة الله جَلَّ وَعَلَا الحسنات لمن قتل الضرارات ٣٦١
ذكر العلة التي من أجلها أمر بقتل الأوزاغ ٣٦٢
ذكر الأمر بقتل الفواسق في الحل والحرم ٣٦٢
ذكر الخبر المتقصي للفظة المختصرة بأن قتل الغراب أبيح الأبقع من الغربان ٣٦٣
ذكر الأمر بقتل الأوزاغ ضد قول من كره قتلها ٣٦٣
ذكر الأمر بقتل الأوزاغ إذ هن من الفواسق ٣٦٤
ذكر إباحة إطلاق اسم الفسق على غير أولاد آدم والشياطين ٣٦٤
ذكر الأمر بقتل المرء الحية إذا رآها في داره بعد إعلامه إياها ثلاثة أيام ولاء ٣٦٤
ذكر وصف الحيات التي أبيح قتلها للمرء ٣٦٥
ذكر الزجر عن قتل مسخ الجن من الحيات التي تأوي الدور ٣٦٦
ذكر الخبر المصرح بصحة ما ذكرت أن من الحيات التي تكون في الدور من مسخ الجن ٣٦٦
ذكر العلامة التي يفرق بها بين مسخ الجن وبين الحيات عند قتلهن ٣٦٧
ذكر العلة التي من أجلها أمر بقتل الحيات التي ليست من مسخ الجان ٣٦٧
ذكر الخبر الدال على أن النهي عن قتل ذوات البيوت من الحيات إنما هو مستثنى ٣٦٨
ذكر الزجر عن ترك المرء قتل ذي الطفيتين من الحيات ٣٦٨
ذكر الإباحة للمرء قتل ذي الطفيتين والأبتر من الحيات ٣٦٩
ذكر الزجر عن قتل أربعة من الدواب والطيور ٣٦٩
ذكر البيان بأن لا حرج على قاتل النملة إذا قرصته ٣٦٩
ذكر أمر المصطفى ﷺ بقتل الكلاب ٣٧٠
ذكر السبب الذي من أجله أمر المصطفى ﷺ بقتل الكلاب ٣٧٠
ذكر نقص الأجر عن مقتني الكلاب إلا أجناسا معلومة منها ٣٧١
ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ بعد هذا الأمر زجر عن قتل الكلاب إلا جنسا منها ٣٧١
ذكر وصف عقوبة ممسك الكلب لغير النفع ٣٧٢
ذكر البيان أن هذا العدد المذكور في هذا الخبر قد ينقص من أجر ممسك الكلب أكثر منه ٣٧٢
ذكر ما ينقص من عمل المرء المسلم بإمساكه الكلب عبثا ٣٧٣

ذكر البيان بأن استثناء المصطفى ﷺ كلب الحرث والماشية من بين عموم الإمساك ٣٧٣
ذكر الإخبار عما أراد المصطفى ﷺ زجره عن قتل الكلاب ٣٧٣
ذكر إرادة المصطفى ﷺ الأمر بقتل الكلاب كلها ٣٧٤
ذكر العلة التي من أجلها أمر ﷺ بقتل الأسود البهيم من الكلاب ٣٧٥
ذكر الإباحة لصاحب الحرث اقتناء الكلاب لينتفع بها ٣٧٥
٥- باب ما جاء في التباغض والتحاسد والتدابر والتشاحن والتهاجر بين المسلمين ٣٧٥
ذكر الزجر عن التباغض والتحاسد والتدابر بين المسلمين ٣٧٥
ذكر الزجر عن المشاحنة بين المسلمين ؛ إذ الغفران يكون عن المشاحن بعيدا ٣٧٦
ذكر الزجر عن الهجران بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال ٣٧٦
ذكر الزجر عن أن يهجر المرء أخاه المسلم فوق ثلاث ليال ٣٧٧
ذكر نفي دخول الجنة عمن مات وهو مهاجر لأخيه المسلم فوق الأيام الثلاثة ٣٧٨
ذكر مغفرة الله جل وعلا في ليلة النصف من شعبان لمن شاء من خلقه ٣٧٨
ذكر مغفرة الله جل وعلا غير المشاحن من المسلمين في كل إثنين وخميس عند عرض أعمالهم ٣٧٩
ذكر مغفرة الله جل وعلا ذنوب غير المشاحن في كل إثنين وخميس ٣٧٩
ذكر مغفرة الله جل وعلا ذنوب غير المشاحن من عباده في كل إثنين وخميس ٣٨٠
ذكر البيان بأن خير المتهاجرين من كان بادئا بالسلام منهما ٣٨٠
ذكر البيان بأن من بدأ بالسلام من المتهاجرين كان خيرهما ٣٨٠
٦- باب التواضع والكبر والعجب ٣٨١
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من لزوم التواضع وترك التكبر والتعظيم على عباد الله ٣٨١
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به سلمان الأغر ٣٨١
ذكر ما يستحب للمرء أن يتواضع في جلوسه بترك الأسباب التي تؤدي إلى التكبر ٣٨١
ذكر الزجر عن اتكاء المرء على يده اليسرى خلف ظهره في جلوسه ٣٨٢
ذكر ما يستحب للمرء ألا يأنف من العمل المستحقر في بيته بنفسه ٣٨٢
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٣٨٣
ذكر ما يجب على المرء من مجانبة الترفع بنفسه في بيته عن خدمته ٣٨٣
ذكر الإخبار عن وضع الله جل وعلا من تكبر على عباده ، ورفعه من تواضع لهم ٣٨٤
ذكر إيجاب دخول النار للمستكبر الجواظ ، إن لم يتفضل الله عليه بالعفو ٣٨٤
ذكر نفي نظر الله جل وعلا إلى من جر ثيابه خيلاء ٣٨٦

ذكر الزجر عن أشياء معلومة غير ما ذكرناها ٣٨٦
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به المعتمر بن سليمان ٣٨٦
ذكر الزجر عن إعجاب المرء بما أوتي من هذه الدنيا الفانية، وتبختره في شيء منها ٣٨٧
٧- باب الاستماع المكروه وسوء الظن والغضب والفحش ٣٨٧
ذكر وصف عقوبة من استمع إلى حديث قوم يكرهون منه ذلك ٣٨٧
ذكر صب الآنك يوم القيامة في آذان المستمعين إلى حديث أقوام يكرهون ذلك ٣٨٨
ذكر الزجر عن سوء الظن بأحد من المسلمين ٣٨٨
ذكر الأمر بالجلوس لمن غضب وهو قائم، والاضطجاع إذا كان جالسا ٣٨٩
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من ذم النفس عن الخروج إلى ما لا يرضي الله جَلَّ وَعَلَا بالغضب ... ٣٨٩
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من مجانبة الخروج إلى ما لا يرضي الله جَلَّ وَعَلَا عند الاحتداد ٣٩٠
ذكر الأمر بالاستعاذة بالله جَلَّ وَعَلَا من الشيطان الرجيم لمن اعتراه الغضب ٣٩٠
ذكر الزجر عن استعمال الفحش والبذاء للمرء في أسبابه ٣٩١
ذكر بغض الله جَلَّ وَعَلَا الفاحش المتفحش من الناس ٣٩١
ذكر وصف المتفحش الذي يبغضه الله جَلَّ وَعَلَا ٣٩٢
ذكر البيان بأن من شرار الناس من اتقي فحشه ٣٩٢
ذكر بغض الله جَلَّ وَعَلَا المتخاصم في غير ذات الله ٣٩٣
٨- باب ما يكره من الكلام وما لا يكره ٣٩٣
ذكر تخوف المصطفى ﷺ على أمته قلة حفظهم ألسنتهم ٣٩٣
ذكر البيان بأن لسان المرء من أخوف ما يخاف عليه منه ٣٩٣
ذكر البيان بأن لسان المرء من أخوف ما يخاف عليه عصمنا الله وكل مسلم من شره ٣٩٤
ذكر إيجاب دخول الجنة لمن حفظ لسانه عما لا يحل ٣٩٥
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من حفظ لسانه؛ لأن تعاهد اللسان أول مطية العباد ٣٩٥
ذكر البيان بأن من عصم من فتنة فمه وفرجه رجي له دخول الجنة ٣٩٦
ذكر الزجر عن استعمال المرء البذاء في أسبابه إذ البذاء من الجفاء ٣٩٦
ذكر الأمر بالصدقة لمن قال هجرا في كلامه ٣٩٦
ذكر البيان بأن المرء يهوي في النار نعوذ بالله منها بالشيء اليسير الذي يقوله ٣٩٧
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم ٣٩٨

ذكر البيان بأن القائل ما وصفنا قد يهوي في النار به مثل ما بين المشرق والمغرب ٣٩٨
ذكر الإخبار عن نفي جواز التنابز بالألقاب ٣٩٨
ذكر الزجر عن قول المرء لأخيه : قبح الله وجهك ٣٩٩
ذكر الخبر الدال على أن قول المرء : لا يغفر الله لك ، مما قد يخاف عليه العقوبة به ٣٩٩
ذكر وصف هذين الرجلين اللذين قال أحدهما لصاحبه ما قال ٤٠٠
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من إضافة الأمور إلى الباري جل وعلا ، دون التشكي من دهره ٤٠١
ذكر الإخبار عن السبب الذي من أجله قال ﷺ : «إن الله هو الدهر» ٤٠١
ذكر خبر ثان يصرح بأن الدهر ينسب إلى الله جل وعلا على حسب الخلق ٤٠١
ذكر ما يجب على المرء من تحفظ اللسان عما يضحك به جلساؤه ٤٠٢
ذكر الزجر عن أن يقول المرء بلسانه ما عليه ، دون الذي يكون له ٤٠٢
ذكر الزجر عن تشقيق الكلام في الألفاظ ، إذا قصد به غير الدين ٤٠٣
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من مجانبة الكلام الكثير وتضييع المال ٤٠٣
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به الشعبي ٤٠٣
ذكر الزجر عن أن يستعمل المرء في أسبابه اللو ، دون الانقياد بحكم الله جل وعلا فيها ٤٠٤
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن خبر ابن عجلان منقطع لم يسمعه من الأعرج ٤٠٤
ذكر الزجر عن قول المرء لما حرث : زرعت ٤٠٥
ذكر الزجر عن أن يقول المرء : خبثت نفسي ٤٠٥
ذكر الزجر عن أن يقول المرء في أموره : ما شاء الله وشاء محمد ٤٠٦
ذكر الإخبار عن وصف المستبين اللذين يكذبان في سبابهما ٤٠٦
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من ترك مجاوبة أخيه عند سباب يكون بينهما ٤٠٧
ذكر البيان بأن المستبين ما قالا كان على البادئ منهما ٤٠٧
ذكر الزجر عن سب المحدودين إذا حدا ٤٠٨
ذكر الزجر عن سب المرء الديكة ؛ لأنها تحث المسلمين على الصلاة ٤٠٨
ذكر الزجر عن سب الرياح ؛ إذ الرياح ربما أتت بالرحمة ٤٠٨
٩- باب الكذب ٤٠٩
ذكر الزجر عن تعود المرء الكذب في كلامه ؛ إذ الكذب من الفجور ٤٠٩
ذكر البيان بأن الكذب يسود وجه صاحبه في الدارين ٤١٠

ذكر البيان بأن الكذب كان من أبغض الأخلاق إلى رسول الله ﷺ ٤١٠
ذكر الخبر الدال على إباحة قول المرء الكذب في المعاريض ، يريد به صيانة دينه ودنياه ٤١٠
ذكر الإخبار عن وصف المتشبعة من زوجها ما لم يعطها ٤١٢
ذكر الإخبار عن نفي جواز تشبع المرأة عند ضرتها بما لم يعطها زوجها ٤١٢
١٠- باب اللعن ٤١٢
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به يحيى بن أبي كثير ٤١٣
ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الأمر ٤١٣
ذكر الخبر الدال على صحة ما تأولنا خبر عمران بن الحصين ٤١٤
ذكر الزجر للنساء عن إكثار اللعن وإكفار العشير ٤١٥
ذكر الزجر عن لعن المرء الرياح ؛ لأنها مأمورة تأتي بالخير والشر معا ٤١٦
ذكر الزجر عن أن يلعن المرء أخاه المسلم ، دون أن يأتي معصية تستوجب منه إياها ٤١٦
ذكر ما يستحب للمرء ترك اللعن على المنافقين في قنوته إذا كان ممن يفعل ذلك ٤١٧
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن المرء بالمعصية لا يجب أن يلعن ٤١٧
ذكر لعن المصطفى ﷺ مع سائر الأنبياء أقواما من أجل أعمال ارتكبوها ٤١٨
ذكر لعن رسول الله ﷺ المذكرات والمخنثين معا ٤١٩
ذكر لعن المصطفى ﷺ المتشبهين من النساء بالرجال أو الرجال بالنساء ٤١٩
ذكر لعن المصطفى ﷺ المتشبهين والمتشبهات ٤١٩
ذكر الإخبار عن وصف النساء اللاتي يستحققن اللعن بأفعالهن ٤٢٠
١١- باب ذي الوجهين ٤٢٠
ذكر الزجر عن أن يأتي المرء في الأسباب أقواما بضد ما يأتي غيرهم فيها ٤٢٠
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «إن شر الناس ذو الوجهين» أراد به من شر الناس ٤٢١
ذكر وصف عقوبة ذي الوجهين في النار نعوذ بالله منها ٤٢١
ذكر الإخبار بأن ذا الوجهين من الناس يكون من شرار الناس في يوم القيامة ٤٢١
١٢- باب الغيبة ٤٢٢
ذكر الإخبار عن الفصل بين الغيبة والبهتان ٤٢٢
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من صيانة أخيه المسلم بتحفظ لسانه عن الوقيعة فيه ٤٢٢
ذكر الإخبار عن نفي جواز تتبع المرء عيوب أخيه المسلم ٤٢٣

ذكر الإخبار عما يجب على المرء من تفقد عيوب نفسه دون طلب معايب الناس ٤٢٣
ذكر البيان بأن المزدري غيره من الناس كان هو الهالك دونهم ٤٢٣
ذكر الزجر عن طلب عثرات المسلمين وتعييرهم ٤٢٤
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من ترك الوقيعة في المسلمين ٤٢٤
١٣- باب النميمة ٤٢٥
ذكر نفي دخول الجنة عن النمام من المسلمين ٤٢٥
١٤- باب المدح ٤٢٥
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٤٢٦
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن مدح الناس المرء على الطاعة وسروره به ضرب من الرياء .. ٤٢٦
ذكر الأمر بترك الاغترار عند المدح إذا مدح المرء به ٤٢٧
ذكر الأمر بترك اغترار المرء بما يمدح به ٤٢٧
ذكر الإباحة للمرء أن يمدح نفسه بشيء من الخير إذا أراد بذلك انتفاع الناس به ٤٢٧
ذكر البيان بأن المرء جائز له أن يمدح نفسه ببعض ما أنعم الله عليه ٤٢٨
ذكر الإخبار عما يستحب للمرء من قبول العذر والقيام عند المدح بحيث يوجب الحق ذلك .. ٤٢٩
١٥- باب التفاخر ٤٢٩
ذكر إطلاق اسم الفخر على أهل الوبر مع إطلاق السكينة على أهل الغنم ٤٢٩
ذكر الزجر عن افتخار المرء بأهل الجاهلية وإن كانوا له أقرب القرابة ٤٣٠
ذكر الخبر الدال على أن افتخار المرء بالكرم يجب أن يكون بالدين لا بالدنيا ٤٣٠
١٦- باب الشعر والسجع ٤٣١
ذكر البيان بأن عموم هذا الخطاب في خبر أبي هريرة أريد به بعض ذلك العموم لا الكل ٤٣١
ذكر الزجر عن أن يغلب على المرء الشعر حتى يقطعه عن الفرائض وبعض النوافل ٤٣١
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الأشعار بكليتها لا يجب أن يشتغل بها ٤٣٢
ذكر الإباحة للمرء أن ينشد الأشعار ما لم يكن فيها خنا ولا فحش ٤٣٢
ذكر إباحة إنشاد المرء الشعر الذي لا يكون فيه هجاء مسلم ولا ما لا يوجبه الدين ٤٣٢
ذكر الإخبار عن جواز إنشاد المرء الأشعار التي تؤدي إلى سلوك الآخرة ٤٣٣
ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «أشعر كلمة»، أراد به أشعر بيت ٤٣٣
ذكر البيان بأن هجاء المرء القبيلة من أعظم الفرية ٤٣٣

ذكر البيان بأن وقيعة المسلم في المشركين من أهل دار الحرب من الإيمان ٤٣٤
ذكر الإخبار عن إباحة هجاء المسلم المشركين إذا لم يطمع في إسلامهم أو طمع فيه ٤٣٤
ذكر إباحة تحريض المشركين بالشعر الذي يشق عليهم إنشاده ٤٣٥
ذكر الإباحة للمرء أن يسجع في كلامه ٤٣٦
١٧ - باب المزاح والضحك ٤٣٦
ذكر الإباحة للمرء أن يمزح مع أخيه المسلم بما لا يحرمه الكتاب والسنة ٤٣٦
ذكر إباحة المزاح لمن وثق بدينه وإن كان ظاهر قوله بشعا في الذكر ٤٣٧
ذكر الأمر بقلة الضحك وكثرة البكاء ٤٣٧
ذكر الزجر عن إفراط المرء في الضحك إذ كثرته لا تحمد عاقبته ٤٣٨
ذكر الزجر عن ضحك المرء عند خروج الصوت من أخيه المسلم ٤٣٨
١٨ - فصل ٤٣٩
ذكر الإخبار عما يستحب للمرء لزوم البيان في كلامه ٤٣٩
ذكر وصف البيان في الكلام الذي هو محمود ٤٣٩
ذكر الإباحة للمرء التمثيل للأشياء بالأشياء في كلامه ٤٣٩
ذكر الإباحة للمرء استعمال الكنايات في الألفاظ على سبيل التشبيه ٤٤٠
ذكر الخبر الدال على إباحة استعمال المرء الكنايات في كلامه وإن لم يكن بقاصد لحقائقها ٤٤٠
ذكر الإباحة للمرء استعمال الكناية في كلامه إذا لم يكن فيه سخط الله ٤٤١
ذكر البيان بأن أنجشة السائق كان هو الذي يحدو بهن في السير ٤٤١
ذكر البيان بأن أنجشة كان يسوق نساء النبي ﷺ في ذلك السفر ٤٤٢
ذكر البيان بأن أنجشة كان غلام رسول الله ﷺ ٤٤٢
ذكر الإباحة للمرء استعمال التكرار في الكلام إذا قصد بذلك التأكيد ٤٤٢
ذكر خبر ثان يدل على صحة ما ذكرنا ؛ أن العرب إذا أرادت وصف شيئين وإن كان بينهما تباين تصفهما بلفظ أحدهما ٤٤٣
١٩ - باب الاستئذان ٤٤٣
ذكر البيان بأن بعض السنن قد تخفى على العالم وقد يحفظها من هو دونه في العلم والدين ... ٤٤٤
ذكر الزجر عن قول المستأذن عند استئذانه : أنا ، دون السلام على القوم ٤٤٤
ذكر الزجر عن أن ينظر المرء في دار أخيه المسلم بغير إذنه ٤٤٥

ذكر الإخبار عما يجب على المرء من وصف الاستئذان إذا أراد ذلك على أقوام ٤٤٥
ذكر الإباحة للمرء دخول بيت الداعي بغير إذنه إذا كان معه رسوله ٤٤٦
٢٠- باب الأسماء والكنى ٤٤٦
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٤٤٦
ذكر البيان بأن القصد في هذا الزجر إنما هو الجمع بينهما ٤٤٧
ذكر البيان بأن هذا الفعل إنما زجر عنه إذا جمع بينهما في إنسان لا انفراد كل واحد منهما فيه .. ٤٤٧
ذكر خبر ثان يصرح بأن هذا الزجر وقع على الجمع بينهما في شخص واحد ٤٤٧
ذكر خبر ثالث يصرح بصحة ما ذكرناه ٤٤٨
ذكر الأمر للمرء أن يحسن أسامي أولاده لنداء الملائكة في القيامة إياهم بها ٤٤٨
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر ٤٤٩
ذكر خبر ثان يصرح باستعمال هذا الفعل الذي ذكرناه ٤٤٩
ذكر خبر ثالث يصرح بإباحة استعمال هذا الفعل الذي ذكرناه ٤٤٩
ذكر خبر رابع يدل على إباحة استعمال ما وصفنا ٤٥٠
ذكر العلة التي من أجلها كان يغير ﷺ الأسماء التي ذكرناها ٤٥٠
ذكر خبر ثان يصرح بذكر العلة التي ذكرناها قبل ٤٥٠
ذكر البيان بأن قصد المصطفى ﷺ في تغيير الأسماء لم يكن التطير بتلك الأسماء ٤٥١
ذكر خبر ثان يصرح بأن استعمال المصطفى ﷺ ما وصفناه كان على سبيل التفاؤل لا التطير .. ٤٥١
ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أنه مضاد في القصد لما ذكرنا من الأخبار قبل .. ٤٥٢
ذكر خبر ثان قد يوهم من لم يحكم صناعة العلم أنه مضاد للأخبار التي ذكرناها قبل ٤٥٢
ذكر العلة التي من أجلها كان يغير ﷺ هذا الجنس من الأسماء ٤٥٢
ذكر الزجر عن أن يسمي المرء العنب الكرم ٤٥٢
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٤٥٣
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «الكرم : الرجل المسلم» ، أراد به : قلبه ٤٥٣
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذه اللفظة تفرد بها سفيان ٤٥٤
ذكر الزجر عن أن يسمي المرء نفسه إذا كان في شيء من أمور الدنيا ملك الأملاك ٤٥٤
ذكر الزجر عن أن يسمى الرقيق بأسامي معلومة ٤٥٤
ذكر الزجر عن أن يسمي المرء مماليكه أسامي معلومة ٤٥٥

ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «وانظروا أن لا تزيدوا عليه» ؛ أراد به : ألا تزيدوا على هذا العدد ... ٤٥٥
ذكر الإخبار عن إرادته ﷺ الزجر عن أن يسمي المرء بأسامي معلومة ٤٥٦
ذكر إرادته ﷺ الزجر عن أن يسمي المرء يسارا ٤٥٦
ذكر إرادة المصطفى ﷺ الزجر عن أن يسمي أحد برباح ونجيح ٤٥٧
ذكر إرادة المصطفى ﷺ الزجر عن أن يسمي أحد أحدا بميمون ٤٥٧
٢١- باب الصور والمصورين ٤٥٧
ذكر الزجر عن اتخاذ الصور على الأرض والجدر ٤٥٨
ذكر العلة التي من أجلها زجر عن الصور في البيوت ٤٥٨
ذكر تعذيب الله جل وعلا المصورين الذين يصورون الصور ٤٥٩
ذكر البيان بأن المصورين يكونون في القيامة من أشد خلق الله عذابا ٤٥٩
ذكر وصف العذاب الذي يعذب به المصورون ٤٦٠
ذكر نفي دخول الملائكة البيت الذي فيه الصور ٤٦٠
ذكر البيان بأن الملائكة قد تدخل البيت الذي فيه الشيء اليسير من الصور ٤٦١
ذكر البيان بأن هذه اللفظة : «إلا رقما في ثوب» من كلام رسول الله ﷺ ٤٦١
ذكر لعن المصطفى ﷺ الذين يصورون الأشياء ٤٦٢
ذكر الإخبار بأن الملائكة لا تدخل البيوت التي فيها التماثيل ٤٦٢
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن مجاهدا لم يسمع من أبي هريرة شيئا ٤٦٣
ذكر نفي دخول الملائكة المواضع التي فيها الصور والكلاب ٤٦٣
ذكر الخبر الدال على أن قوله ﷺ : «لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة» . أراد به بيتا يوحى فيه .. ٤٦٤
ذكر خبر ثان يدل على أن هذه الأخبار قصد بها المواضع التي فيها المصطفى ﷺ ٤٦٥
ذكر الإخبار عن نفي دخول الملائكة البيوت التي فيها الصور ٤٦٥
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من ترك التصوير في هذه الدنيا على شيء من الأشياء ٤٦٦
ذكر ما يستحب للمرء ترك الدخول في البيوت التي فيها ستور عليها تماثيل ٤٦٦
ذكر ما يستحب للمرء أن لا يدخل بيتا فيه صورة ٤٦٧
ذكر وصف عدد الأصنام التي كانت حول الكعبة ذلك اليوم ٤٦٧
٢٢- باب اللعب واللهو ٤٦٧
ذكر جواز لعب المرأة إذا كان لها زوج وهي غير مدركة باللعب ٤٦٧

ذكر الإباحة لصغار النساء اللعب باللعب وإن كان لها صور ٤٦٨
ذكر البيان بأن عائشة كانت تسمي لعبها البنات ٤٦٨
ذكر الإباحة أن تجتمع مع أمثالها للعب الذي وصفناه ٤٦٩
ذكر الإباحة للمرء النظر إلى لعب الحبشة الذي لا يشوبه شيء مما يكره الله جَلَّ وَعَلَا ٤٦٩
ذكر الإباحة للحرة النظر إلى لعب الحبشة الذي وصفناه وإن كان لها زوج ٤٦٩
ذكر البيان بأن أبا بكر خرق دفوفهما في ذلك اليوم ٤٧٠
ذكر بعض ما كانت الحبشة تقول في لعبهم ذلك ٤٧١
ذكر إباحة القول إذا لم يكن بغزل في أيام العيد وكذلك اللعب في المسجد ٤٧١
ذكر إثبات اسم العصيان لله ورسوله ﷺ باللاعب بالنرد في الدنيا ٤٧٢
ذكر الإخبار عن وصف اللاعب بالنرد في التمثيل ٤٧٢
ذكر الزجر عن اشتغال المرء بالحمام وسائر الطيور عبثا ٤٧٣
٢٣- فصل في السماع ٤٧٣
ذكر خبر قد يوهم في الاحتجاج به من لم يتفقه في صحيح الأثار ٤٧٣
ذكر خبر ثان تعلق به غير المتبحر في صناعة العلم فأباح الغناء الذي يبعد عن الله جَلَّ وَعَلَا ٤٧٤
ذكر البيان بأن الغناء الذي وصفناه إنما كان ذلك أشعارا قيلت في أيام الجاهلية ٤٧٥
ذكر البيان بأن الغناء الذي كان الأنصار يغنون به لم يكن بغزل لا يحل ذكره ٤٧٥
٤٤- كتاب الصيد ٤٧٦
ذكر الإخبار عن أكل ما يجوز استعماله مما حبس الكلاب على أربابها ٤٧٦
ذكر الإخبار عما لا يجوز أكله من الصيد الذي صيد بالقسي والكلاب المعلمة ٤٧٦
ذكر الإباحة للمرء أكل ما حبس عليه كلبه المعلم إذا ذكر اسم الله عليه ٤٧٧
ذكر ما يحكم لمن اصطاد الصيد فانفلت منه بشبكته فظفر به آخر غيره ٤٧٨
٤٥- كتاب الذبائح ٤٨٠
ذكر الأمر بحد الشفار والإحسان في الذبح لمن أراده ٤٨٠
ذكر الأمر بإحداد الشفرة لمن أراد الذبح وإحسان الذبح بالرفق ٤٨٠
ذكر الأمر بأكل ما ذبح بالمروة من ذوات الأرواح ٤٨١
ذكر البيان بأن أكل ما ذبح بغير الحديد وذكر اسم الله عليه جائز أكله خلا السن والظفر ٤٨١
ذكر الإخبار عن جواز أكل الذبيح بغير حديد ٤٨٢

ذكر الزجر عن ترك قطع الودج عند الذبح ٤٨٣
ذكر البيان بأن الجنين إذا ذكيت أمه حل أكله ٤٨٣
ذكر الزجر عن استعمال المسلم ذبائح الرجبية وأول النتاج الذي كان يذبحهما أهل الجاهلية .. ٤٨٤
ذكر الإباحة للمرء أكل ما ذبح بالمروة دون الحديد ٤٨٤
ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة الحديث أن الخبر الذي ذكرناه موهوم ٤٨٥
ذكر الزجر عن ذبح المرء شيئا من الطيور عبثا دون القصد في الانتفاع به ٤٨٦
ذكر البيان بأن ذبح المرء الذبيحة باسم الله وملة الإسلام من الإيمان ٤٨٦
ذكر لعن المصطفى ﷺ المهل لغير الله ٤٨٧
٤٦- كتاب الأضحية ٤٨٨
ذكر ما يستحب للإمام إعطاء الرعية غنما ليضحوا بها في أعيادهم ٤٨٨
ذكر البيان بأن قسم الغنم الذي وصفناه كان للضحايا التي ذكرناها ٤٨٨
ذكر إباحة ذبح المرء نسيكته بيده ٤٨٩
ذكر وصف ذبح المرء نسيكته إذا أراد ذلك ٤٨٩
ذكر البيان بأن ذبح الكبشين ليس بعدد لا يجوز استعمال ما هو أقل منه ٤٩٠
ذكر البيان بأن البدن يجب أن تنحر قياما معقولة ٤٩٠
ذكر الإباحة للمرء أن يذبح الجذع من الضأن في نسيكته ٤٩١
ذكر لفظة جهل في تأويلها من لم يحكم صناعة الحديث ٤٩٢
ذكر الخبر الدال على أن هذا الأمر أمر تعليم في أول ما خرج المصطفى ﷺ بالناس ٤٩٢
ذكر البيان بأن ذبح أبي بردة الأضحية قبل الصلاة كان ذلك عن ابنه لا عن نفسه ٤٩٣
ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ قد أجاز لأبي بردة أضحيته قبل الصلاة ٤٩٣
ذكر خبر ثان يصرح بمعنى ما ذكرناه ٤٩٤
ذكر البيان بأن أبا بردة إنما خص لجواز أضحيته قبل الصلاة ٤٩٤
ذكر البيان بأن هذا الأمر قد أمر به المصطفى ﷺ أيضا غير أبي بردة بن نيار ٤٩٥
ذكر البيان بأن هذا الأمر أمر به غير هذين أيضا في أول ابتداء إنشاء العيد ٤٩٥
ذكر الخبر الدال على أن الأضحية والأمر بها ليس بواجب ٤٩٦
ذكر الخبر الدال على أن الأضحية استعمالها ليس بفرض ٤٩٦
ذكر الخبر الدال على أن الأضحية استعمالها غير فرض ٤٩٧

ذكر البيان بأن هذا الفعل إنما زجر عنه لمن عنده أضحية يريد ذبحها ٤٩٧
ذكر خبر ثان يصرح بالشرط الذي تقدم ذكرنا له ٤٩٨
ذكر الزجر عن أن يضحي المرء بأربعة أنواع من الضحايا ٤٩٨
ذكر الخصال التي إذا كانت في الأضحية لا يجوز أن يضحى بها ٤٩٩
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن عبيد بن فيروز لم يسمع هذا الخبر من البراء ٥٠٠
ذكر الزجر عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ٥٠٠
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٥٠٠
ذكر أمر المصطفى ﷺ بأكل لحوم الضحايا بعد ثلاث نسخا لما تقدم من نهيه ﷺ عنه ٥٠١
ذكر خبر ثان يصرح بإباحة الانتفاع بلحوم الأضحية بعد ثلاث ٥٠١
ذكر العلة التي من أجلها نهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث ٥٠٢
ذكر خبر رابع يصرح بالانتفاع بلحوم الضحايا بعد ثلاث ٥٠٢
ذكر الإباحة للمضحي أن يدخر من أضحيته بعد أكله وإطعامه منها ٥٠٣
ذكر إباحة اتخاذ المرء القديد من لحم أضحيته لسفره ٥٠٣
ذكر الخبر المصرح بصحة ما ذكرنا أن القديد الذي وصفناه كان من لحم الأضحية ٥٠٣
ذكر إباحة الانتفاع بالقديد من لحوم الضحايا في الأسفار ٥٠٤
ذكر إباحة الانتفاع بلحوم الضحايا من السنة إلى السنة ٥٠٤
الأحاديث المنسوبة إلى كتاب الأضحية في الإحسان من إتحاف المهرة ٥٠٥
٤٧- كتاب الرهن ٥٠٦
ذكر ما يحكم للراهن والمرتهن في الرهن إذا كان حيوانا ٥٠٦
ذكر البيان بأن المرتهن له ركوب الظهر إذا كان مرهونا ٥٠٦
ذكر خبر قد شنع به بعض المعطلة على أهل الحديث حيث حرموا التوفيق لإدراك معناه ٥٠٧
ذكر ثمن الشعير الذي كان لليهودي على المصطفى ﷺ عند رهنه إياه درعه ٥٠٧
ذكر البيان بأن الدرع الذي كان عند اليهودي للمصطفى ﷺ كان ذلك لأجل سبب معلوم ٥٠٨
١- باب ما جاء في الفتن ٥٠٨
ذكر الإخبار عن تحريش الشياطين بين المسلمين عند إياسها منهم عن الإشراك بالله جل وعلا ٥٠٩
ذكر الزجر عن أن يعين المرء أحدا على ما ليس لله فيه رضا ٥٠٩
ذكر الزجر عن أن يناول المرء أخاه السيف وهو مسلول ٥١٠

ذكر لعن الملائكة من أشار بالحديدة إلى أخيه ٥١٠
ذكر العلة التي من أجلها تلعن الملائكة هذا الفاعل ٥١٠
ذكر الزجر عن أن يشير المسلم إلى أخيه بالسلاح ٥١١
ذكر بعض العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٥١١
ذكر البعض الآخر من العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل ٥١١
ذكر الزجر عن الخذف بالحصى إرادة الأذى بالناس ٥١٢
ذكر ما يجب على المرء من لزوم خاصة نفسه وإصلاح عمله عند تغيير الأمر، ووقوع الفتن ... ٥١٢
ذكر الإخبار عما يجب على المرء أن يكون عليه في آخر الزمان ٥١٣
ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أن آخر الزمان على العموم يكون شرا من أوله ... ٥١٣
ذكر الخبر المصرح بأن خبر أنس بن مالك لم يرد بعموم خطابه على الأحوال كلها ٥١٤
ذكر الأمر بالانفراد بالدين عند وقوع الفتن ٥١٤
ذكر البيان بأن الفار من الفتن عند وقوعها يكون من خير الناس في ذلك الزمان ٥١٥
ذكر إعطاء الله جَلَّ وَعَلَا المتعبد عند وقوع الفتن ثواب الهجرة إلى رسول الله ﷺ ٥١٦
ذكر الإخبار بأن الاعتزال في الفتن يجب أن يلزمه المرء دون الوثبة إلى كل هيعة ٥١٦
ذكر البيان بأن اختلاط الفتن بالمرء يكون على حسب استشرافه لها ٥١٧
ذكر البيان بأن على المرء عند وقوع الفتن العزلة والسكوت وإن أتت الفتنة عليه ٥١٧
ذكر البيان بأن عند وقوع الفتن على المرء محبة غيره ما يحبه لنفسه ٥١٨
ذكر البيان بأن على المرء عند الفتن أن يكون مقتولا لا قاتلا ٥١٩
ذكر البيان بأن الدعاة إلى الفتن عند وقوعها إنما هم الدعاة إلى النار نعوذ بالله منها ٥١٩
ذكر البيان بأن على المرء عند وقوع الفتن السمع والطاعة لمن ولي عليه ما لم يأمره بمعصية ٥٢١
ذكر الإخبار بأن على المرء عند وقوع الفتن كسر سيفه ثم الاعتزال عنها ٥٢٢
ذكر البيان بأن الصلاة والصيام والصدقة تكفر آثام الفتن عمن وصفنا نعته فيها ٥٢٣
ذكر البيان بأن النساء من أخوف ما كان يتخوف ﷺ إياهن على أمته ٥٢٤
ذكر بعض السبب الذي من أجله يكون عامة فتنة النساء ٥٢٤
ذكر البيان بأن فتنة النساء من أعظم ما كان يخافها ﷺ على أمته ٥٢٤
ذكر الإخبار بأن فتنة النساء من أخوف ما يخاف من الفتن على الرجال ٥٢٥

٤٨- كتاب الجنايات ٥٢٦
ذكر الإخبار عن تحريم الله جَلَّ وَعَلَا دماء المؤمنين ٥٢٦
ذكر البيان بأن تحريم الله أموال المسلمين ، ودماءهم ، وأعراضهم كان ذلك في حجة الوداع ٥٢٨
ذكر الإخبار عن استدارة الزمان في ذلك الوقت ٥٣٠
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «إن دماءكم حرام عليكم» لفظة عام مرادها خاص ٥٣٠
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر لم يسمعه الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ٥٣١
ذكر الخبر الدال على أن قوله ﷺ : «إن أموالكم حرام عليكم» أراد به بعض الأموال لا الكل ... ٥٣١
ذكر نفي اسم الإيمان عن القاتل مسلما بغير حقه ٥٣٢
ذكر إيجاب دخول النار للقاتل أخاه المسلم متعمدا ٥٣٢
ذكر التغليظ على من قاتل أخاه المسلم حتى قتل ٥٣٣
ذكر الزجر عن قتل المرء من أمنه على دمه ٥٣٣
ذكر ما يلزم ابن آدم من إثم من قتل بعده مسلما لاستنانه ذلك الفعل لمن بعده ٥٣٣
ذكر الزجر عن قتل المرء ولده سرا ٥٣٤
ذكر العلة التي من أجلها نهى عن قتل المسلمين ٥٣٤
ذكر تعذيب الله جَلَّ وَعَلَا في النار من قتل نفسه في الدنيا ٥٣٥
ذكر تعذيب الله جَلَّ وَعَلَا في النار القاتل نفسه بما قتل به ٥٣٥
ذكر تحريم الله جَلَّ وَعَلَا الجنة على القاتل نفسه في حالة من الأحوال ٥٣٦
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به جرير بن حازم ٥٣٦
١- باب القصاص ٥٣٧
ذكر الحكم في القود عن المسلمين وأهل الذمة أو بعضهم مع بعض ٥٣٧
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن القود لا يكون إلا بالسيف أو الحديد ٥٣٨
ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ قتل قاتل المرأة التي وصفناها بإقراره على نفسه بقتله إياها ٥٣٨
ذكر البيان بأن المرء يجب أن يحسن القتلة في القصاص إذ هو من أخلاق المؤمنين ٥٣٩
ذكر الإخبار عن نفي جناية الأب عن ابنه والابن عن أبيه ٥٣٩
ذكر نفي القصاص في القتل وإثبات التوارث بين أهل ملتين ٥٤١
ذكر إسقاط القود عن ثنايا العاض إنسانا آخر ٥٤٣
ذكر إبطال القصاص في ثنية العاض يد أخيه إذا انقلعت بجذب المعضوض يده منه ٥٤٤

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن شعبة لم يسمع هذا الخبر عن قتادة ٥٤٤
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به قتادة ، عن زرارة بن أوفى ٥٤٤
ذكر الإخبار عن إسقاط الحرج عمن فقأ عين الناظر في بيته بغير إذنه ٥٤٥
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر إنما هو إخبار دون الحكم ٥٤٥
ذكر نفي الجناح عمن فقأ عين الناظر في بيته بغير إذنه ٥٤٦
ذكر البيان بأن قوله ﷺ : «ما كان عليك جناح» أراد به نفي القصاص والدية ٥٤٦
ذكر الإخبار عن إسقاط الحرج عن مستأجر المرء في المعدن إذا انهار عليه ٥٤٧
ذكر إثبات الجبار ما كان من العجماء والبئر والمعدن ٥٤٧
ذكر الإخبار عن نفي لزوم الحرج عن مالك العجماء إذا لم يكن معها سائق ٥٤٨
ذكر ما يحكم فيما أفسدت المواشي أموال غير أربابها ليلا أو نهارا ٥٤٨
٢- باب القسامة ٥٤٩
ذكر وصف الحكم في القتيل إذا وجد بين القريتين عند عدم البينة على قتله ٥٤٩
٤٩- كتاب الديات ٥٥٠
ذكر تفضل الله جَلَّ وَعَلَا على هذه الأمة عند القتل بإعطاء الدية عنه ٥٥٠
ذكر وصف الدية في قتيل الخطأ الذي يشبه العمد ٥٥٠
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من الدية في قطع أصابع أخيه المسلم ٥٥١
ذكر الإخبار باستواء الأصابع عند قطعها في الحكم بأن في كل واحدة منها عشرا من الإبل ... ٥٥١
ذكر الإخبار باستواء الأسنان عند قلعها في الحكم بأن في كل واحدة منها خمسا من الإبل ٥٥٢
ذكر استواء الخنصر والبنصر في أخذ الأرش بها ٥٥٢
١- باب الغرة ٥٥٣
ذكر وصف الحكم فيمن ضرب بطن امرأة فألقت جنينا ميتا ٥٥٣
ذكر وصف الغرة التي تجب في الجنين الساقط من بطن المرأة المضروبة على ضاربها ٥٥٣
ذكر لفظة أوهمت عالما من الناس أن المرأة الضاربة التي ذكرناها ماتت قبل أخذ العقل ٥٥٤
ذكر البيان بأن المرأة التي توفيت كانت المضروبة دون الضاربة ٥٥٤
ذكر الخبر المصرح بأن المتوفاة من المرأتين اللتين ذكرناهما كانت المضروبة دون الضاربة ٥٥٥
ذكر خبر قد يوهم عالما من الناس أنه مضاد لأخبار أبي هريرة التي ذكرناها ٥٥٦
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الغرة في الجنين الساقط لا يجب على الضارب إلا عبد ٥٥٦

٥٠- كتاب الوصية ٥٥٧
ذكر ما يجب على المرء من إعداد الوصية لنفسه في حياته وترك الاتكال على غيره فيها ٥٥٧
ذكر البيان بأن هذا العدد المذكور في خبر نافع لم يرد به النفي عما وراءه ٥٥٧
ذكر إباحة وصية المرء وهو في بلد ناء إلى الموصى إليه في بلد آخر ٥٥٩
٥١- كتاب الفرائض ٥٦٠
ذكر الأمر لأصحاب السهام فريضتهم وإعطاء العصبة باقي المال بعده ٥٦٠
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به روح بن القاسم ووهيب بن خالد ٥٦٠
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن رفع هذا الخبر تفرد به عبد الرزاق عن معمر ٥٦١
ذكر وصف ما تعطى الجدة من الميراث ٥٦١
ذكر الإخبار بأن من استهل من الصبيان عند الولادة ورثوا وورثوا واستحقوا الصلاة عليهم .. ٥٦٢
ذكر البيان بأن الله جل وعلا نفى أخذ المرء المسلم ميراثه من النسب ممن ليس على دين الإسلام .. ٥٦٢
ذكر البيان بأن الأخوات مع البنات يكن عصبة ٥٦٢
١- باب ذوي الأرحام ٥٦٣
ذكر الخبر المدحض قول من أبطل توريث ذوي الأرحام ٥٦٣
ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه ٥٦٣
ذكر خبر ثالث يصرح بصحة ما ذكرناه ٥٦٤
ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن ابن البنت لا يكون ولدا لأبي البنت ٥٦٥
ذكر السبب الذي من أجله فعل المصطفى ﷺ ما وصفناه ٥٦٥
فهرس الموضوعات ٥٦٦

* * *